

القرآن

وَمَنْجَهُ فِي التَّسْتِيرِ

الدُّوَرُ الرَّفِيْضِيُّ مُحَمَّدُ زَلَطُ
الْأَسَاطِيرُ السَّاعِدَةُ عَامَدَةُ الْمَذَرِقِ

المراكز الربيعي
الثقافة والعلوم

طباعة ، نشر ، توزيع

KUNDPHÄNZEI
ISRAEL VILMAZ
GAZİANTEP ÜNİVERSİTESİ
LAHİVAT KURUİLESİ

القسطنطيني

ومنهجه في التفسير

تأليف

الدكتور القصبي محمود زلط
الأستاذ المساعد بجامعة المنيا



2000 2000 2000 2000
2000 2000 2000 2000

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

جَسْعِ الْحُكْمَ وَجَهْنَمَ

**المِبْكَرُ الْعَرَبِيُّ
لِلشَّفَافَةِ وَالْحَلَوْمِ**

طَبَنَاحَةُ ، مَلَشَّرُ ، مَتَوَزِّعٌ

صَنْ . بِ : ٥٧٣٩ - ١٣ - بَيْرُوت - لَبَان

بـِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

۲۰

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على رسول الله سيد الخلق أجمعين.

• ६ अग्रणी

فإن القرآن مأدبة^(١) لا يشتمع منها القراء والدارءون، مما تناولوا منها وأطلوا الجلوس حولها. بل كما تناولوا واقتطفوا من نمايرها أنيقت شجوم ونجدت هدم الرفقة في الاستزادة. ولا عجب فالقرآن مأدبة الله وكلامه الذي لا تنفعه حجاجبه ولا ينفعه هي كثرة الرد. وهي هنا كثرة الدراسات حول كتاب الله وتشعبت هل من المصور ظهر من الصفاء من تناول إحرابه وظاهر منهم تناول أحكامه وظاهر منهم من تناول أصحاب زواله، وظاهر منهم من تناول تفسيره.

وفي القرن السابع الهجري فتح في التفسير عدد من الفسرين كان من بينهم
«أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح القرطبي» وقد اختره
رسالق لأنّي أهّبته بالقرطبي منذ كنت طالباً: أهّبته فيه أنه لا يتناول
في تفسيره مسألة علمية . ولا يطرق بها ولا يقدّم مناقشة إلا أحاديث كل ذلك
وروى . وأهّبته أنه مسائله وبياناته ومناقشاته – في كثيرون من الأحيان –

(١) مأدبة بالضم: الصنيع يصنعه الانسان في فهو إله الناس فكأن القرآن صنيع
صنيع الله هر وجل للناس لهم فيه خير ومنافع .
انظر تفسير القرطبي، ج ١ من ٥ وما بعدها .

لأنه يخرج بتفسيره إلى حد الاستطراد الممل ، بل تثير الطريق لمن يريد أن يستكشف ألفاظ القرآن ويعرف معاناتها . و كنت كلاما تقدمت بي السن أمس هذه الحقيقة وأحس أن الكتاب موسوعة علمية رائعة . فلما وقفت الله في الدراسات العليا ، وآن لي أن أكتب بهذا قفز إلى ذهني ذلك الإعجاب الذي شب بي « بالقرطبي » فلم أتردد أن يكون موضوع هذه الرسالة « القرطبي ومنهجه في التفسير » وما قوى ذلك في نفسي أنى وجدت هذا الموضوع بسراً لم يتناوله أحد ولم يكتب عنه باحث .

ولقد قسمت هذه الرسالة إلى ثلاثة أبواب وخاتمة . أما الباب الأول فقد جملته للدراسة « القرطبي وبيناته » ويكون هنا الباب من خمسة فصول . ترجمت في الفصل الأول « القرطبي » وشيوخه ، وفي الفصل الثاني تحدثت عن أخلاق القرطبي وثقافته ، وفي الفصل الثالث تحدثت عن عقيدته ، وفي الفصل الرابع تناولت الحركة العلمية في مصر « القرطبي » ثم تناولت في الفصل الخامس الأحوال السياسية في مصر أيضاً .

وأما الباب الثاني : فقد هدته لبيان المصادر التي اعتمد عليها القرطبي في تفسيره ، ولدراسة منهجه ، والأسس التي قام عليها ذلك المخرج ، ثم لبيان للقيمة العلمية لتفسيره وتأثير المفسرين به ، وجاء هذا الباب في « أحد عشر فصلاً » .

تحديثت في الفصل الأول عن مصادره ، وفي الفصل الثاني تحدثت عن موقف « القرطبي » من قضية التفسير المأثور والتفسير بالرأي ، ثم تحدثت عن منهجه في التفسير المأثور عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وعن الصحابة والتابعين .

وفي الفصل الثالث بينت موقف القرطبي من القراءات الشاذة والمتوازنة وطريقته في كل منها ، وفي الفصل الرابع تناولت بعض المباحث الفرعية التي استخدمها القرطبي في تفسيره وبينت أنه أبرز كثيراً من مسائل النحوين وأدراهم ، واعتمد عليها في توضيح الآيات ، ثم تحدث عن استشهاده بالشعر في مجال النحو والألفاظ الفرعية ، وبينت موقفه من الشعر المصنوع والمحبول الذي لا يعرف قائله ، وأخيراً تحدث عن استشهاده بالحديث في هذا المجال وموقفه من هذه القضية .

وفي الفصل الخامس تناولت موقف القرطبي من البلاغة وبينت أنه كان لا ينوسع في الأسرار البلاغية .

وفي الفصل السادس تحدث عن التفسير الرمزي ، و موقفه من التفسير الرمزي الذي استعملته الصوفية ، و موقفه من التفسير الرمزي الذي استعملته الباطنية ، ثم تحدث عن أشهر مصادره من التفسير الصوفي .

وفي الفصل السابع تناولت الأحكام في تفسير القرطبي — فتحدثت عن موقف القرطبي من الفقه المالكي ، ومن الفقه القارن ، ثم من الفقه المبني على أحاديث الخلاف — وبينت أن القرطبي لم يتسبّب لذاته ولم يلتو بأذلة الخصم . بل كان يناصر ما يراه حقاً ، وفي الفصل الثامن بينت أن القرطبي أبرز في تفسيره كثيراً من قواعد الأصول ولكنه لم يتوسّع فيها توسيع الأصوليين ، بل هرّض لها في صورة تساعد على فهم الأحكام وتوضيحتها .

وفي الفصل التاسع تحدث عن منهج القرطبي في الحديث ، فتناولت موقفه من تخرّج الأحاديث ، و موقفه من تصحيح الأحاديث وتصنيفها ، و موقفه من الأحاديث الضميدة والموضوعة .

وفي الفصل العاشر تحدثت عن موقف القرطبي من الاصنافيات .
وفي الفصل الحادى عشر تناولت القيمة المثلية لفهم القرطبي وتأثير
المفسرين به .

أما الباب الثالث والأخير : فقد عقد له لبيان مدى تأثير القرطبي بالقاضي
أبيى محمد عبد الحق بن هطية ، وناقشت ما أثير حول هذه القضية .
وأما الظاهر فقد ذكرت فيها ما توصلت إليه من نتائج ، وما ناقشت من
آراء وأثره من اختلالات .

ولعل أكون قد قدمت بهذا البحث التواضع المskتبة الإسلامية شيئاً
جديداً... وأسأل الله تبارك وتعالى أن ينفع به ، وأن يغفر لي خطأي وتقديرى
إنه أهل النوى وأهل المفارة .

كتاب الفتن

الباب الأول

الفرطبي ونعيته

(الفصل الأول)

نشأة القرطبي وشيوخه

لم يشر للراجم التاريخية إلى السنة التي ولد فيها «أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر ابن فرج»^(١) .. الأنصارى المزرجى القرطبى » ولكنها تتفق جميعاً على السنة التي مات فيها ، بل وتحدد يوم وفاته وأنه كان ليلة الاثنين التاسع من شوال سنة ٩٧١هـ ، ولقد بحثت كثيراً في كتب التراجم والطبقات على آخر هل ترجمة مفصلة له حتى تكون منها حلقة كاملة عن حياته ولكنني وجدتها لا أشير إلى أسرته ولا تترجم لأبيه ولا تتبع صاحبنا في مراحل حياته بل لم تلقي إلا بصيغاً من ضوء على حياته كلها لا يمكن أن أنتبه من خلاله إلى تكوين هذه الحلقة .

وكلت أسائل نفسي : هل نشأ القرطبى في بيت عز ونعة أم في بيت فقر ومانبة؟ وهل نشأ في كنف أبيه أم تربى يتيماً أشرف عليه في يتمه بهض أقاربه؟ وعلى فرض أن القرطبى نشأ في كنف أبيه . فهل كان أبوه من العلماء فأشرف بنفسه على تربيته في السنين الأولى من حياته وسقاوه من معينه ووجهه هذه الوجهة العلمية أم كان من العامة فأسلمه إلى الأستانة والعلميين؟

كنت أسائل نفسي كل هذه التساؤلات فأتابع البحث ولكنني أهود بخفي حنين . وبينما أنا أقرأ في تفسيره وقع لي فيه عند قوله تعالى «ولأنهين

(١) فرج بنبيع العام وسكن الراء وجاء مهلاً .

الذين قتلوا في سبيل الله أمواتاً بليل أحياء عند ربيهم يرزقون . فرحين بما آتاه الله من فضله ويستبشرون بالذين لم يلحقوا بهم من خلقهم إلا خوف عليهم ولاهم يحزنون^(١) » أَنَّهُ قَالَ فِي الْمَسَأَةِ الْخَامِسَةِ :

« المدوس إذا صبّح قوماً في منازلم و لم يعلموا به قتل منهم ، فهل يسكون حكمه حكم قتيل المترک أو حكم سارٍ للموتى . وهذه المسألة وقعت هندنابقر طبة أعادها الله . أغار المدوس — قصصه الله — صبيحة الثالث من رمضان المظيم سنة سبع وعشرين وسبعين والناس في أجرائهم على غفلة قتيل وأسر وكان من جملة من قتل والدى رحمه الله . فسألت شيخنا المقرىء الأستاذ أبا جعفر أحمد المعروف بأبي حجة فقال : غسله وصل عليه فإن أبيك لم يقتل في المترک بين الصفين . ثم سألت شيخنا ديمع بن هبـ الرحمن بن أـحمد بن دـيمـعـ بنـ أـبـيـ فـقـالـ : إنـ حـكـمـ قـتـلـ فـيـ المـترـكـ . ثـمـ سـأـلـتـ أـخـىـ الجـاهـةـ أـبـىـ الحـسـنـ عـلـىـ بـنـ قـطـرـالـ وـحـوـهـ جـاهـةـ مـنـ الـقـهـاءـ فـقـالـواـ : غـسلـهـ وـكـفـتـهـ وـصـلـ عـلـيـهـ ، فـقـمـلـتـ ثـمـ بـعـدـ ذـالـكـ وـتـفـتـتـ عـلـىـ الـمـسـأـلـةـ فـيـ «ـ التـبـصـرـ لـأـبـيـ الـحـسـنـ الـعـنـيـ »ـ وـغـيرـهـ وـلـوـ كـانـ ذـالـكـ قـبـلـ ذـالـكـ مـاـ غـسلـهـ وـكـنـتـ دـفـنـهـ بـدـمـهـ فـيـ شـيـابـهـ^(٢) .

وأقوى ما يؤخذ من هذا النص أن « القرطبي » نأى في كشف أبيه وورثاته وأن آباء كان يشغلي بالزراوة وكان يباشر حصاد أحد المحاصيل يوم قتيل مع غيره من المسلمين على يد النصارى بقرطبة سنة ٩٣٧هـ .

ولقد كانت « قرطبة » في ذلك الوقت تدين بالطاعة لزعيمها « محمد بن يوسف بن هود » « ت سنة ٩٣٥هـ » الذي استطاع أن يخلع طاعة الموحدين

(١) آل عمران آية ١٦٩، ١٧٠، ١٦٩.

(٢) تفسير القرطبي ج ٤ ص ٢٧٢ دار السكّان العربي .

وأن يدهو لنفسه منه سنة ٦٢٥ هـ فباليته «صربيه وماردة وبطليوس وقرطبة» ورأى النصارى في «ابن هود» هندما توالى طاعة القواعد الأندلسية له خطرًا يهدم فاكثروا من الفزوات على أملاكه حتى يمحضوا قوته قبل أن تستفعل، فاستولى الفونسو التاسع ملك «ليون» على «ماردة وبطليوس» سنة ٦٢٧ هـ وخرج ابنه فرناندو الثالث في نفس السنة من «فشتالة» بقواته وأتجه جنوباً حتى «فحص هرناطة» وهو أيامها صار يغرب القرى وينسف الزروع ويسي القرية. فلملل الفارة إلى أشار إليها القرطبي كانت على يد القشتاليين هندما اتجهوا إلى الجنوب فإن قرطبة تتاخم حدودهم وتقع في طريقهم ^(١).

وأن هذا النص رغم أنه أعطانا شيئاً فيان الفوضى لا يزال يكتتف حياة «القرطبي»، ولذلك أستطيع أن أقول أن القرطبي – ولد في مصر الموحدين فإذا فرضنا أنه ولد في الحلفة الأخيرة من القرن السادس المجري أو قبل ذلك بقليل، فإنه يكون قد ولد في عهد الخليفة «يعقوب بن يوسف ابن عبد المؤمن» (٥٨٠ - ٥٩٥).

وهندما بلغ القرطبي من العمر حداً يسمح له بتلقى التعليم تعلم العربية والشعر إلى جانب تعلمه القرآن. وهذه طريقة في التعليم انفرد بها أهل

(١) راجع (الاحاطة في أخبار هرناطة) للسان الدين بن الخطيب ج ٢ ص ٩٢ . وانظر هصر المرابطين والموحدين في المغرب والأندلس للأستاذ محمد عبد الله عثمان ص ٣٩٩ وما بعدها . وانظر خريطة تبين تسلكك الدولة الموحدية والدول التي قامت مكانها في نفس المرجع ص ٥٦٩ وخربيطة تبين انهيار الاندلس وما كسبته الملك الأسبانية النصرانية ص ٤٩١ . وأن القرطبي بموقفه الصريح – من أن قبيل الكفار الذي أخذت على هؤلة لا يفصل – يتفق مع كثير من الفقهاء والآئمة .

الأدلس وهم في هذا يخالفون صادر الأوصياء الإسلامية الأخرى حيث ينعلم
الصبيان القرآن وحده أولاً دون صادر العلوم.

ولقد انتقد طريقة الأندلسيين القاضي «أبو بكر بن العربي» «ت ٥٤٣» ودعا إلى تعليم الصبيان اللغة والشعر أولًا ثم القرآن الكريم لأنَّه بهذا
يسهل عليهم القرآن.

وامتدح «ابن خلدون» طريقة «ابن العربي» ولكنه عاد فين أنَّ
الصبي إذا اقتصر على اللغة والشعر حتى يكبر قد يجهل بينه وبين تعليم القرآن
حائل أو تذكر عليه مشاكل الحياة فينة قطع هن العمل وهنا يفوته نعلم
القرآن (١).

ثم واصل «القرطبي» تعليمه وترقى فيه فتشغل بين حلقات العلم فقرطبة
إلى أن خافرها، ولقد كانت حلقات العلم منتشرة بجميع المدن الأندلسية وكانت
المساجد أماكن هذه الحلقات وطالعنا «كتب التراجم» بمجموعة من
الأساتذة تصدروا للتدرис في المساجد، وعلى سبيل المثال في ترجمة «عبد الله
ابن باهيز بن عبد الله بن باهيز اليعصبي» في ابن «الأبار» أنه نشأ في
بلنسية (٢). وكانت له رحلات هلبية إلى «إشبيلية» (٣) وإلى فاس (٤)
التق فيها بكتير من العلماء وأخذ عنهم ثم عاد إلى بلنسية وتصدر للتدرис

(١) مقدمة ابن خلدون من ٥٣٨.

(٢) بلنسية : يفتح الباء واللام وسكون النون وكسر السين وفتح الباء .
مدينة مشهورة بالأندلس تقع شرق قرطبة .

(٣) إشبيلية : يكسر الميم وسكون الشين وكسر الباء الموحدة وباء ساكنة ولا
وباء خفيفه مدينة هامة مشهورة بالأندلس تقع قرب قرطبة .

(٤) فاس : بالسين المهمزة مدينة مشهورة من مدن المغرب .

بالمسجد الجامع وكانت وفاته في شعبان منة ٦٢٣هـ^(١).

ويبدو أنه إلى جانب هذه الحلقات كان يوجد بعض المعاهد العلمية وكلامها يشبه التعليم الجامسي، ولذلك لم يظهر في المدن . أما القرى فسكان يقتصر فيها على المدارس التي تشبه التعليم الابتدائي والثانوي في مصرنا ، وكان هذا أيضاً إلى جانب الحلقات والمعاهد في مدن الأندلس: يقول صاحب « الإسلام والحضارة العربية » .

« أنشأ الأندلسيون في كل ناحية المدارس وخزائن التكتب وأقاموا^(٢) في المراجم الجامعات التي كانت وحدها مواعيدها في أوربا زمانها على يد

ويؤيد الدكتور « جودت الزكاري » ذلك فيقول : « وازدهرت المعاهد العلمية أيام الموحدين بال المغرب والأندلس وكانت المعاهد الأندلسية في إشبيلية وقرطبة وغرناطة وبلننسية ومرسية يوماً مذ جمجم العلوم والمعرفة وتمهد الطريق من كل فج »^(٣).

ويشير القرطبي إلى بعض شيوخه الذين تلقى عليهم بقرطبة في حلة مقتل أبيه ويبدو أنه في هذا الوقت لم يكن قد استكمل دراسته فإنه أخذ يسأل ويستفتى . ولكن أخذ السير وتابعه في هذا الطريق . فقد كانت الأندلسيون هرثمة وثابة تحازهم هل ذلك في صبر وجلد ، فقد مثل أحد الأندلسيين هن كلة لغوية فعجز عن منهاها أمام من يحمل بمحضره فأقسم أن يقيمه رجلية

(١) انظر (الشكمحة) لابي عبد الله محمد بن أبي بكر التصاهي الشهير بابن البارح ج ٢ ص ١٣٥

(٢) الإسلام والحضارة العربية للأستاذ محمد سكرد على من ٢٦٠ ج ١

(٣) في الأدب الاندلسي للدكتور جودت الزكاري ص ٥٧

بقيد حديد ولا يزدهر حتى يحفظ (الغريب المصنف)^(١) فاتفق أن دخات هابه
أمه في تلك الحال فارتاعت فقال :

ربعت عجوزى أن رأى لابسا
حلاق الحديد ومثل ذلك بروع
قالت جنت قلت بل هي هة
هي هنسر العلية والينبوع
من الفرزدق سنة قيامها إنى لسامن الكرام نبوع^(٢)

وقريب من هنا ما حكى عن (ابن حزم) فإنه لم ينصرف إلى الفقه
انصرافاً كلياً في صدر حياته بل كان يدرس الحديث والأدب والأخبار وبعض
العلوم المقلية والفلسفية وعم ذلك كان يناظر فيه ويجادل ولقد نقل «الذهبى»
في «تذكرة الحفاظ» عن بعض معاصره أنه قال : بينما نحن بفلسفة ندرس
المذهب — أى مذهب مالك — إذا بأبى حزم يسمينا ويتمجب ، ثم سأل
الحاضرين عن شيء من الفقه أجيب عنه فاعتراض فيه . فقال له بعض
الحاضرين : هذا ليس من منقولاتك . فتأثر ودخل منزله فاعنكف فيه فترة ،
وما كان بعد أشهر حتى قصدنا إلى ذلك الموضع فناظر فيه أحسن مناظرة . قال
فيها : أنا أتبع الحق وأجتهد ولا أقييد بمذهب^(٣) .

وبهذه المزيمة القوية أخذ الفرطى يشق طريق العلم ويسير في دروبه ، وإن
هذا وقت له المسألة التي استنقى فيها شيوخه ، في كتاب «التبصرة» وغيرها .
والنص السابق يوضح لنا أن من جملة شيوخه الذين تعلم عليهم بفرطه :

(١) كتاب لغوى «لابى هيد الناسم بن سلام» التوفى سنة ٢٢٢

(٢) نفع الطيب «للقرى» ح ٢ ص ٢٨٦ ، والفرزدق هو الذى سن ذلك حيث
قيد رجله وأقسم ألا يزدهر حتى يحفظ القرآن الكريم .

(٣) «ابن حزم» لاستاذنا الشيخ محمد أبو زهرة من ٣٥

«أبو جعفر أحمد»، المعروف بأبي حجة»، «وربيع بن عبد الرحمن بن أحمد ابن ربيع بن أبي»، أما الأول فهو: أحمد بن محمد بن القيسى ويعرف بابن أبي حجة لا بأبى حجة. — فلمل التعریف وقع من النسخ — وهو من أهل قرطبة امتدحه ابن الأبار بأنه كان عالماً بالعربیة وعلوم القرآن، ثم ذكر له عدة مؤلفات وبين أن له اختصاراً على الصحيحين . ولما سقطت «قرطبة» في أيدي النصارى سنة ٩٣٣ هـ خادرها إلى «إشبيلية» وسكن بها حينئذ أباً إلى بيورقة^(١) فأسرته الروم وامتحن بالتمذيب وتوفي على أثر ذلك ببيورقة سنة ٩٤٣ هـ^(٢)،

ولقد ثبأها هذا الشيخ جملة من الأساند الإجلاء منهم : «أبو الفاسخ خلف ابن بشكوال» (٢) المتوفى سنة ٥٧٨ هـ و«ثابت» بن خسین قال يقافی أنواع مختلفة. ومنهم «ابن مضاء» أحد بن عبد الرحمن بن محمد بن مضاواه المتوفى سنة ٥٩٢ هـ كان من أهل قرطبة وكان بارعاً في القراءات والحديث هارقاً بالفقه والأصول متقدماً في حلم الكلام والمرية وصفه «صاحب المياج» (٤) فقال: «كان كريم الأخلاق حسن القاء جميل المسيرة لم ينفعه قط عمل لامعنة لم يسم عنيف، إنسان صادق الدرجة نزيه الملة كامل المروة حسن المشاركة في العلوم على قماريهها».

(١) ميورقة : بالفتح ثم الضم وسكون الواو والراء بجزرة ، في شرق الاندلس .
أنظر مجمع اللدان .

(٤) هصر المرابطين والموحدين في الغرب والأندلس، القسم الثاني من ٩٧٥ نفلا
عن التكملة لابن الإبار وانظر ابن الجوزي المحدث. رسالة دكتوراه لازمبل «أبو
الملائكة، أبو الملا» نسخة خطية مسكونية أصول الدين.

(٣) ضبط هذه الكلمة بعض المؤرخين بضم الاء و السكاف و ضبطها بعضهم بفتح الاء و ضم السكاف وادهى « ابن فرحون » أن « ابن خلـكـان » ضبطها بضم الاء و السكاف ولكن « ابن خلـكـان » ضبطها بفتح الاء و ضم السكاف . انظر الدیاج للذهب لابن فرحون ص ١١٤ و انظر الكلمة « لابن الابار » من ٥٣ ح ١ و انظر

(٤) الدعاء للنهوض، ص ٦٨ و ملخصها :

أما الشیخ الثاني فهو : « ربع بن عبد الرحمن بن أحمد بن عبد الرحمن ابن دیع الأشعري » من أهل قرطبة وفاضیها بکفی أبا مسلمان يقول عنه « ابن الأبلو » « وكان رجالا صالحا هدلا في أحكامه نبیه القدر والبیت » ثم بين أنه كانت له مشاركة في علم الحديث وتحدث بعد ذلك عن خروجه من قرطبة فقال « وخرج من وطنه لما استولى الروم عليه يوم الأحد الثالث والعشرين لشوال سنة ٦٢٢ هـ فنزل إشبيلية وبها توفي فيها بلقنتی هل إبر ذاك » (١).

ولقد توفرت لهذا الشیخ أيضا جملة من الاماۃ المعدودین في العلم والفضل منهم : « أبو محمد بن حوطا الله » وهو عبد الله بن مسلمان بن داود بن عمر حوط الله الانصاری « برز في الحديث والفقہ القراءات والنحو والأدب والشعر . وكان من العلماء العاملین سنیا مجانبا لأهل البدع والأهواء وتوفي سنة ٦١٧ هـ بفراطة وأصله من بلنسیة ثم نقل إلى « مالقة » ودفن بها . (٢) »

ولم تشر المراجع الى ترجمت القوطيی إلى هذین الشیخین .

وفي قوله تعالى « من ذا الذي يفرض الله قرضا حسنا فيضاعفه له أضعافا كثيرة والله يقبض ويسقط ما إليه ترجعون » ذكر « القطبی » أقوال بعض الصحابة بسند أحد شيوخه فقال في المسألة الأولى :

ولما نزلت هذه الآية بادر أبو المحداح إلى التصديق بماله ابناءه ثواب
وبيه، ثم قال :

(١) التكملة لابن البارج ١ من ٦٧ وما بعدها .

(٢) الرجع السابق ٢ من ٥٠٦ وما بسدها وانظر الدیجاج من ١٤٢ وعصر
الرا بطین والوحدین القسم الثاني من ٦٥٧ .

«أَخْبَرَنَا الشِّيخُ الْفَقِيهُ الْإِمامُ الْمُحْدِثُ الْقاضِيُّ أَبُو حَامِسٍ بْنِ جَعْفَرٍ ٢
أَخْدَبَنَا مُتَّى الْأَشْعَرِيُّ نَسِيَا وَمَذَهِبَا بِقُرْطْبَةِ أَهَادَهَا اللَّهُ فِي رَبِيعِ الْآَنَّ
وَهُشَرِينَ وَسَيَّاهَةَ قِرَاءَةِ مَنِ هَلَيْهِ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو إِجْازَةَ قَالَ قَرَادَ
بِكَرٌ هَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ خَلْفٍ بْنُ مَدِينَ الْأَزْدِيُّ هُنَّ أَبُو هَبْدِ اللَّهِ ٣
سَحَاعَاهُ هَلَيْهِ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو الْخَسْنَ هَلَيْ بْنُ مَهْرَانَ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسْنِ
هَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَكْرِيَا بْنُ حَيْوَةِ النِّيَابُورِيِّ سَنَةَ مُسْتَ وَسَيَّاهَةَ ٤
أَبُو ذَكْرِيَا بْنِ ذَكْرِيَا قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعَاوِيَةَ بْنُ صَالِحٍ قَالَ حَدَّ
أَبْنَ خَلِيفَةَ هُنَّ حَيْدَ الْأَهْرَجُونَ حَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ هُنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنِ

لَمَّا نَزَّلَتْ «مَنْ ذَا الَّذِي يَقْرَضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا» قَالَ «أَبُو
يَارِسُولِ اللَّهِ أَوْ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَرِيدُ مِنَ الْقِرْضِ؟» قَالَ: نَعَمْ يَا أَبَا الدَّحْدَحِ
أَرْفَنِي بِدَكَّ. قَالَ: فَنَاوَلَهُ . قَالَ: فَيَانِي أَقْرَضْتَ اللَّهَ حَائِطًا فِي سَيَّاهَةِ
يَمْشِي حَتَّى الْحَائِطِ وَأَمَ الدَّحْدَحَ فِي وَهِيَالِهِ فَنَادَاهَا: يَا أَمَ الدَّحْدَحِ
لَيْلَكَ، قَالَ: اخْرُجْ فَقَدْ أَقْرَضْتَ رَبِّي هَزْ وَجْلَ حَائِطًا فِي سَيَّاهَةِ لَهِ

فِي هَذَا النَّصِ يَذَكُّرُ الْقُرْطَبِيُّ أَحَدُ شَيْوُخِهِ وَيَذَكُّرُ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ
مِنْهُ عَلَيْهِ — بِسَبِيلِ نَزْوَلِ الْآيَةِ . وَالْقِرَاءَةُ طَرِيقٌ مِنْ طُرُقِ الْرَوَايَةِ
أَنَّهَا رَوَايَةٌ صَحِيحَةٌ سَوَاءَ كَنْتَ أَنْتَ الْقَارِئُ أَوْ هُنْدِرُكَ وَأَنْتَ تَسْمَعُ
فِي كِتَابٍ أَوْ مِنْ حَفْظٍ أَوْ كَانَ الشِّيْخُ يَحْفَظُهُمَا يَقْرَأُ عَلَيْهِ أَوْ يَعْلَمُهُ
الْمُحْدِثُينَ يَسْمَونَ الْقِرَاءَةَ «هَرْضًا» لَأَنَّ الْقَارِئَ يَمْرُضُ مَا يَقْرُؤُهُ
كَمَا يَعْرِضُ الْقُرْآنَ عَلَى إِيمَانِهِ .

(١) تَفْسِيرُ الْقُرْطَبِيِّ حِجْر٣ ص٢٣٧ آية٢٤٥ من سورة البقرة .

واختلف العلماء في القراءة والسباع أيهما أقوى؟ فذهب فريق إلى التسوية بينهما وذهب فريق آخر إلى ترجيح السباع على القراءة وهذا مذهب الجمهور، أما المذهب الثالث فهو ترجيح القراءة على السباع.

وشرط بعض المحدثين وبعض الظاهرية في صحة الرواية بالقراءة باقرار الشيخ هذه عدم السباع بأنه كما قرئ عليه، وال الصحيح أن هذا شرط غير لازم كما قال جمهور المحدثين والفقهاء، ولقد أبكر مالك رضي الله عنه على من طلب منه التصریح بالإقرار ولم يجده إلى طلبه.

قال يحيى بن عبد الله بن بکير : لما هرضا الموطاً على مالك بن أنس رسمه الله قال له رجل من المغرب : يا أبا عبد الله أحدث به هذك ؟ قال : نعم ، قال : حدثنا مالك ؟ قال : نعم أما رأيتني فرغت نفسى لكم وتممت هرضمكم ، وأفت حقطة وزلة ، فمن حدثكم غيري ؟ نعم حدثوا به عنى وقولوا حدثنا مالك .

ومن صيغ القراءة : « أخبرنا » ولكن هذا النطق إذا استعمل مطلقا فهو من صيغ السباع فإذا استعمل في الرواية بالقراءة فالاحوط أن يستعمل مقيدا . كأن يقول الرواوى : أخبرنا بقراءاتي أو قراءة عليه وأنا أسمع ^(١) وهذا يتفق مع ما ذكره القرطبي ، أما الشيخ الذى ذكر أنه قرأ عليه فإن المراجع لم تذكره في جملة شيوخه ، ولم أعثر على ترجمة بهذا الاسم وإنما وقع لى في كتاب « الديساج المذهب » ترجمة لشيخ يسمى « يحيى بن عبد الرحيم بن أحمد بن

(١) راجع « الامان للقاضي عياض » بتحقيق الاستاذ سيد صقر من ٧٠ وما يهدى ما ومعرفة السنن والآثار للبيهقي بتحقيق الاستاذ سيد صقر من ٥٨ وتدريب الرواوى للسيوطى من ١٣١ وفهرست ابن خير من ١٣ .

ربيع الأشعري» ويكتفى «أبا هاسن» قال: «ابن فردون» في ترجمته: العالم الجليل المحدث الحافظ واحد عصره وفريد دهره، كان رحمة الله تعالى على أهل من أعلام الأندلس ناصرًا للسنة رادعًا لأهل الأهواء متكمًا دقائق النظر صدید البحث صهل للنظارة شديد التواضع، ثم ذكر صاحب الديباج «أنه ولد قضاة الجماعة يقرطبة وفرنطة» وذكر جملة من شيوخه، وأنه حدث عن والده العالم المحدث أبي الحسين عبد الرحيم بن ربيع، وشك في وفاته فقال «وتوفي سنة سبع أو ثمان وتلائين وستمائة».

ووقد لى في «النكلة» «ابن الأبار» ترجمة لشيخ يسمى «يعيى بن عبد الرحمن بن أحمد بن عبد الرحمن ابن ربيع الأشعري القرطبي» ويكتفى أيضًا «بابي هاسن» قال بن الأبار وهو يتحدث عنه «سمع من أبيه أبي الحسين» وكان إماماً في علم الكلام وأصول الفقه نظر عليه في كتب أبي المعالي الجوني: «الشامل والإرشاد» وغير ذلك ثم قال ٠٠٠ ولد قضاة بلده إلى أن أخذها الروم في سنة ثلاثة وثلاثين وستمائة فخرج منها فول قضاة فرنطة وتوفي بمالقة مصر وفاطمة بقالع أصبهان وأقده سنه ٦٤٠هـ وقيل توفي في ربيع الأول سنة تسعة وثلاثين وستمائة ولد سنة ٥٥٣هـ.

ونقل صاحب «نيل الابتهاج بتطریز الديباج» عن ابن الأبار أكثر ما ذكره في ترجمة هذا الشيخ (١)

ويبدو أن «ابن فردون» «صاحب الديباج» قد ذكر سهواً أن والد هذا الشيخ يسمى «عبد الرحيم» والأصح أن والده يسمى «عبد الرحمن» (٢)

(١) انظر نيل الابتهاج بتطریز الديباج، على عالمي الديباج المذهب ص ٢٥٥

(٢) انظر في ترجمة والد هذا الشيخ «النكلة» ح ٢٠٢ ص ٥٧٦

وهي كل فیان بين ترجمة هذا الشیخ وبين ما ذکر « القرطی » تشابهًا كبيرا
فقد قال القرطی :

« أخبرنا الشیخ القییہ الإمام المحدث القافی أبو هاصم یحییی بن هاصم بن
أحمد بن منیع الأشعربی » فلعل الشیخ الذی ترجمت له هو ما ھناء القرطی
وأنه « یحییی بن عبد الرحمن » لا « یحییی بن حامد » وأن التحریف وقع من
الناسخ کا وقع في لفظ « منیع » فالأصلح أنه « ربیع » فلقد ذکر محقق تفسیر
القرطی أن كثيرا من النسخ الخلطیة يوجد بها « ربیع » بالراء لا بالایم، ويبدو
أن هذا الشیخ مشقیق شیخ القرطی السابق ذکرہ وهو « ربیع بن عبد الرحمن
ابن أحمد بن ربیع بن أبي » فلقد قال « ابن الأیار » في ترجمة « عبد الرحمن بن
أحمد بن ربیع » « من أهل قرطبة ويعرف بابن أبي » وترى القرطی ينسب
شیخه « ربیع ابن عبد الرحمن » إلى هذه الشهارة کا لقدم . وهذا یجعلنی أرجح
أن هذا الشیخ الذی ترجمت له : هو ما ھناء القرطی ، وأن والده یسمی
« عبد الرحمن بن أحمد ابن ربیع » وأن عبد الرحمن هذا هو الشجرة التي تفرع
منها ربیع ، ویحییی فلتلمذ هلهما القرطی .

ومن الواضح أنه تعلم كل هؤلاء الشیوخ بقرطبة ، وإلى جانب ذلك
تلذذ القرطی على ما أنتجه قرائح العلماء من مؤلفات في العلوم الدينية ، وعلوم
اللغة وال نحو والتاریخ والأدب . ونخن إذا تصفحنا « فهرست ابن خیر »، وشیوخ
ابن عطیة ورسالة ابن حزم وتدییلها « طالمنا عدد هائل من هذه المؤلفات »
واستطعنا أيضًا أن نضع أیدینا على نوعية الثقافة التي كانت شائعة بالأندلس ،
لا في ذلك العصر وحده بل وفي أکثر عصور المسلمين هناك . وأن هذه
الثقافة كانت تتجه إلى العلوم الدينية ، وعلوم اللغة والنحو والتاریخ والأدب .

وأستمر القرطبي يدرس ويتدرب إلى أن قدم إلى مصر وهو على درجة كبيرة من الثقافة والعلم . يقول الله كنور «أحمد أحمد بدوى» في مجلة الرسالة في مقال له عن القرطبي : «ولد بقرطبة من بلاد الأندلس ، وتنق بها ثقافة واسعة في الفقه ، والنحو ، والفراءات ودرس البلاغة وعلوم القرآن وألفة . . . ثم قدم إلى مصر » .

ومن هنا أن نتساءل: متى قدم الفراتي إلى مصر؟

ولكن قد وقع في تفسير القرطبي عند قوله تعالى «إذا قرأت القرآن
جعلنا بينك وبين الذين لا يؤمنون بالأخرة حجباً مستوراً» وقع في أن القرطبي
يقول في تفسير هذه الآية: «عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله تعالى عنها
قالت: لما نزلت سورة «بنت يد أبي طه» أقبلت العوراء أم جميل بفت حرب
ولما ولدت وهي بدها فهر - أم حجر - وهي تقول:

مذمماً عصنا * وأمره أبينا * ودنه قلنا

وَالنَّبِيُّ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَاعِدٌ فِي الْمَسْجِدِ وَمَعَهُ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، فَلَمَّا رَأَاهَا أَبُو بَكْرٍ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَقَدْ أَقْتَلْتَ وَأَنَا أَخَافُ أَنْ تُرَأَكَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّمَا أَنْتَ تَرَى مَا لَمْ يَرَ

وَيَسِّرْكُو. «إِنَّمَا لَنْ تَرَانِي» وَقَرَأُ قُرْآنًا فَاعْتَصَمْ بِهِ كَمَا قَالَ، وَقَرَأً: «وَإِذَا قَرَأْتَ
الْقُرْآنَ جَعَلْنَا بَيْنَكَ وَبَيْنَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ حِجَابًا مَسْتَوِرًا» فَوَقَفَتْ
عَلَى أَبْيَ بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ هُنَّهُ وَلَمْ تَرِ رَسُولَ اللَّهِ وَيَسِّرْكُو فَقَالَتْ: يَا أَبَا بَكْرٍ،
أَخْبَرْتَ أَنْ صَاحِبَكَ هَجَانِي، فَقَالَ: لَا وَرَبِّ هَذَا الْبَيْتِ مَا هَجَاكَ . قَالَ:
فَوَلَتْ وَهِيَ تَقُولُ: قَدْ هَلَمْتُ قَرِيشَ أُنِي ابْنَةُ سَيِّدِهَا . ثُمَّ أَخْدَ القَرْطَبِيَ يَذَكُرُ
بعضُ الْآيَاتِ الَّتِي اعْتَصَمَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ وَيَسِّرْكُو مِنَ الْمُشَرِّكِينَ ثُمَّ قَالَ:

«قَلْتُ وَلَفَدَ اتَّفَقَ لِي بِبِلَادِنَا الْأَنْدَلُسِ بِمَحْصُنِ مُشْنُورِ مِنْ أَهَالِ قَرْطَبَةِ
مِثْلِ هَذَا، وَذَلِكَ أُنِي هَرَبْتُ أَمَامَ الْمُدُو وَانْحَزَتْ إِلَى نَاحِيَةِ هَذِهِ، فَلَمْ أُبَثْ أَنْ
خَرَجَ فِي طَلَبِي فَارِسَانَ وَأَنَا فِي فَضَاءِ مِنَ الْأَرْضِ قَاعِدٌ لِيْسَ يَسْتَرِنِي هُنْهَا شَيْءٌ»،
وَأَنَا أَقْرَأُ أَوْلَى سُورَةِ يَسْ وَغَيْرَ ذَلِكَ مِنَ الْقُرْآنَ، فَبِهَا عَلَى ثُمَّ رَجَعَ مِنْ حِيثِ
جَاهَا وَأَحْدَهَا يَقُولُ الْآخِرُ: هَذَا دِيْلَهُ (١) يَنْهُونَ شَيْطَانَاهُ . وَأَعْمَى اللَّهُ هَذِهِ وَجْلَ
أَبْصَارِهِمْ فَلَمْ يَرُونِي وَالْمَدْلُوْهُ حَمْدًا كَثِيرًا عَلَى ذَلِكَ (٢).

وَهَذَا النَّصُ يَوْضِحُ لَنَا أَنَّ القَرْطَبِيَ هَرَبَ أَمَامَ الْمُدُو وَنَجَاهَ اللَّهَ . وَلَمْ يَحْدُدْ
لَنَا الْقَرْطَبِيَ تَارِيخَ هَذِهِ الْحَادِثَةِ . وَحَاوَلَتْ كَثِيرًا أَنْ أَنْفَ هَلِ حَصْنَ يَسِّي
«مُشْنُور» وَهِيَ وَقَعَ فِي يَدِ الْأَهْدَاءِ . وَفِي أَيِّ سَنةِ أَغَارَ الْمُدُو عَلَيْهِ؟ فَلَمْ يَأْتِ
عَلَى شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ . وَأَخِيرًا وَجَدَتْ دَائِرَةُ الْمَارِفِ الْبَرِيْطَانِيَّةُ تَحْدِثُ عَنْ حَصْنِ
يَقْعُ شَمَالُ شَرْقِ مَدِيْنَةِ قَرْطَبَةِ يَسِّي Montoro «مُونْتُورُو» وَلَكِنَّهَا لَمْ
تَقْدِمْ لَنَا شَيْئًا تَارِيْخِيًّا عَنْهُ (٣).

(١) لَفْظَةُ فَرَنْسِيَّةٌ مِنْهَا جَنِيُّ ، وَلَعَلَهُ كَذَلِكَ فِي لَغَةِ الْأَلَانِينِ.

(٢) تَفْسِيرُ الْقَرْطَبِيِّ ج ١٠ ص ٢٦٩ وَمَا بَعْدُهَا .

(3) Encyclopédie Britannica vd . 25 , Atlas, map
No' 47 . (Andalusia)

و كذلك قال القاموس الجغرافي العالمي إلا أنه تحدث عن عدد السكان وهن الفوا كه التي تزرع بهذا البلد ولم يقدم لنا أيضا شيئا تاريخيا عنه (١) .

ولعل هذا الحصن هو ما هناء القرطبي غير أنه يبقى أماناً كثيراً من التساؤلات . متى سقط هذا الحصن ، و متى أغار المدوع عليه ، ولماذا ذهب إليه القرطبي ؟ كل هذه التساؤلات لا نستطيع أن نفصل التوقيت في الإجابة عنها . وكل ما نستطيع أن نقوله أن أهل الحصنون التي تقع حول قرطبة استولى النصارى الأسبانيون عليها . وذلك ليسهل عليهم استقطاع قرطبة . فلعل هذا الحصن قد سقط مع هذه الحصون في سنة ٩٣٢ هـ أو قبل ذلك بقليل (٢) .

ولقد كان القرطبي داخلاً لهذا الحصن أثناء حصار النصارى له لأصواته لمقابلة بعض الشيوخ والشائخ عليهم ، أو لقضاء حاجة ، أو لزيارة قريب . أو نحو ذلك . ولما أراد أن يخرج أثناء الحصار تفتقه بعض الأهداف ، فنجاه الله وعاد إلى قرطبة سالماً . وهنديماً سقطت قرطبة في يوم الأحد الثالث والعشرين من شهر شوال سنة ٩٣٢ هـ ، غادر أهليها مدينتهم العزيزة بقلوب تفيض حزناً وألماء ، وفادرها منهم صاحبنا «أبو عبد الله القرطبي» لكن إلى أين توجه القرطبي بعد أن غادر قرطبة ؟ هل قدم إلى الديار المصرية مباشرة أم ذهب إلى إشبيلية واستقر بها إلى أن سقطت هي الأخرى في سنة ٩٤٦ هـ أم ذهب إلى بلنسية أو غيرها من القواهد الأندلسية ؟ لا نستطيع أن نحدد ذلك ، وكل ما نستطيع أن نقوله هو أن القرطبي قدم إلى الاسكندرية بمصر ووجه من الأندلس عائداً ، وأقام بها فترة من الزمن قبل أن يستقر بالصعيد .

(١) Grand dictionnaire de Géographie universelle ancienne et moderne . Paris . vol . 3 - P - 860 -

(٢) انظر «ستوطن قرطبة» في كتاب «عصر المرابطين والموحدين» الفصل الثاني ص ١١٤ .

وذلك لأن الإسكندرية تقع في طريق من يقصد صعيد مصر أو يقصد القاهرة من الأندلسيين . سواء جاءوا عن طريق البر أو عن طريق البحر . (١)

وأستطيع أيضًا نقول إن القرطبي جاء إلى الإسكندرية قبل سنة ٩٤٨ هـ . وذلك لأن المراجع التاريخية تبين أنه تلمذ على الأمام الحافظ أبو محمد عبد الوهاب بن رواج ، وكانت وفاة هذا الشيخ في ١٨ ذى القعدة سنة ٩٤٨ هـ .

ولقد تلقى القرطبي أثناء مقامه بالإسكندرية ألواناً من الشفاعة الإسلامية بعض الشيوخ الذين فخر جواف مدرسة الطرطوشى وأبن هوف والحافظ فإن المراجع التاريخية تضم أسماء مثل أنه في أواخر القرن الخامس الهجرى وحوالي سنة ٩٩٥ هـ قدم الإسكندرية عالم علاء الأندلس وفقيه من أكبر فقهاء المالكية ذلك هو «أبو بكر العطرطوشى محمد بن الوليد المتنوف» من ٥٢٠ هـ ولقد وصفه صاحب الديباج بقوله «وكان إلينا غالباً هاماً زاهداً ورعاً ديناً متراضاً منتفضاً من الدنيا راضياً باليسير منها وآدم في الفقه منهياً وخلطاً» .

وكانت الإسكندرية هنالك قديم «الطرطوشى» تعيش في حالة رهب وخرف ، والشوارع الدينية محطة ، وهلاؤها مضطربون لا يستطيعون الجلوس بالعلم ، لأن الفالبية المظاهرون ينبعون المذهب المالكى ، والمذهب الشيعى

(١) الطريق من الأندلس إلى الإسكندرية بحراً . عن طريق البحر الأبيض وبراً بجذء الساحل الشمالي إلى الإسكندرية ثم يغير المسافر في النيل إلى القاهرة ثم إلى الصعيد الأعلى حتى مدينة قوص ومن أراد الحجيج يسير في الصحراء الشرقية متوجهًا شرقاً صوب هيبناب على شاطئ «البحر الأحمر» ومن هيبناب يركب المراكب إلى جدة ثم إلى كفرالمنية .

هو المذهب الرسمي للدولة في ذلك الوقت . ولكن الطرطوسي لم يخف من الفاطميين ، ولم يرهب جانبهم فبدأ يدرس وينشر العلم على مذهب مالك (١) .

ومن تلامذة الطرطوسي : « الطاهر بن هوف ابا هليل بن مسكي للتوفى سنة ٥٨١هـ ». قال السيوطي « إنه تفقه على أبي بكر الطرطوسي وسمع منه وتخرج به الأصحاب » وبين صاحب الديباج أنه جمع مع العلم الورع والزهد وكثرة العبادة والتواضع وزراحة النفس .

وابن هوف أول أستاذ لأول مدرسة هرقتها الإسكندرية نسبت إليه فسيفس بت المدرسة الموفية . وكانت علوم الشريعة مواد الدراسة بها .

كذلك من تلامذة الطرطوسي : « الحافظ السافي وهو أبو الطاهر أحمد ابن محمد بن ابراهيم صفة الأصبهاني الشافعى المتوفى سنة ٥٧٦هـ ». أصله من أصبهان ورحل كثيراً في طلب العلم ثم قدم الإسكندرية سنة ٥١١هـ فتنبه على الطرطوسي تسع سنوات و كان السلفى من أئمة الحديث والفقه والأشية ، درس بمساجد الإسكندرية أكثر من هشرين سنة ، فقصده العلماء من الشرق والمغرب وزرائهم عليه الناس ، فابن له « أبو الحسن على بن السلام » مدرسة في سنة ٥٤٦هـ عرفت هذه المدرسة باسم المدرسة السلفية ، وظل يدرس بها حتى آخر لحظة من حياته . قال السبك « ولم يزل يقرأ عليه الحديث إلى أن غربت الشمس من يوم وفاته وهو يردد على القارىء الحن الخلق » ، وصل يوم الجمعة الصبيح عند انفجار الفجر وتوفي هنيئه خاتمة . ووافق هذا اليوم الخامس

من شهر ربيع الأول »

(١) انظر الديباج الذهب من ٢٤٦ طبع المسادة وانظر أحلام الإسكندرية للدكتور

جعفر الدين الشيباني من ٧٠

في هذا الجو العالمي وفي تلك البيئة الثقافية تخرج أكثر شيوخ القرطبي
الذين قاتلهم هيليم بصرى، فكان لذلك أثره في حياته العلمية، ومن هؤلاء الشيوخ
الذين تخرجوا في مدرسة الاسكندرية :

«ابن رواج» كان من أئمة الحديث والفقه . قال الذهبي في مفتتح رجزته «الشيخ الإمام الحديث مسنده الإسكندرية رشيد الدين أبو محمد عبد الوهاب بن رواج وأئته ظافر بن هلي ابن فتوح الأزدي الإسكندراني المالكي . ولد سنة أربع وخمسين وخمسمائة» ثم بين الذهبي أنه من خريجي مدرسة السلفي وأبن هوف فقال «كتب لنفسه فأكثر عن السلفي وسمع من أبي الطاهر بن هوف» ثم عاد فامتدحه بقوله «وكان فقيها فطنا دينا متواضعا صحيحاً السماع انقطع بيشه شيئاً كثيراً، وكانت وفاته سنة ثمان وأربعين وستمائة في الثامن عشر من ذي القعدة (٢)» .

(١) وفيات الأعيان بـ ٨٧ وأفلام الاسكندرية . ويلاحظ أن الدكتور الشيال قد ذكر ابن « ابن السلاو » قد بن له مدرسته سنة ٥٤٤ هـ ، هولك « ابن خلكان » حدد تلك السنة بأنها سنة ٤٤٦ هـ وسلفة نسبة إلى جده أباً إبراهيم سلفة . بكسر السين وفتح اللام والفاء وفي آخره الياء وهو لفظ هجومي مناه بالمربي ثلاث شفاه لأن شفته الواحدة كانت مشتملة فسارات مثل شفتيهن غير الأخرى الأصلية .

(٢) سیر أهلام النبلاة .

ومنهم «ابن الجبزى»^(١) وهو الملاحة بهاء الدين أبو الحسن على بن هبة الله ابن ملامة ابن المسلم بن أحمد بن علي الأخنوي المצרי الشافعى . كان من أعلام الحديث والفقه والقراءات . وكانت له رحلات علمية التقى فيها بكثير من العلماء وأخذ عنهم ، فسمع بدمشق من أبي القاسم بن هساكى^(٢) صحيح البخارى ، وقرأ القراءات المشرى على ابن عصرون^(٣) كما درس عليه الفقه وأخذ عنه الوسيط والوجيز للواحدى ، وكان ذلك بالشام ، ومحمد الحديث ببغداد عن شهادة السكانية^(٤) ثم عاد إلى وطنه فتلذمه بالاسكندرية على السلفى وأبن هوف ، وبصرى على ابن برى النحوى .

ولقد امتدح الذهبي مشيخته في الحديث . وبين أنه تلقى الحديث هلى
أكابر المحدثين وفضلاً لهم ٠٠٠٠

ولقد امتدحه المؤرخون وأثروا على أخلاقه وعلمه فقال السجى « وكان
العقبى بهاء الدين خطيب الجامع بالقاهرة ومدرس الديار المصرية وشيخها ورئيس
العلماء بهاء درس وألقى دهرًا ، وكان كبير القدر رفيع الجاه وأفرط حرمته مظما
هذه أطلاعه والمأمور » .

ووصفه الذهبي بأنه شيخ الديار المصرية وأنه كان مسدداً لفتاوى وأفر
الجلالة مسندة زمانه ، وأثنى عليه أستاذه ابن أبي عصرون وأليس الطيلسان

(١) الجبزى نسبة إلى الجبز وهو النجف والمرور بضم الجيم وفتح اليم الشديدة وسكون
اليماء .

(٢) هو أبو القاسم على بن أبي محمد بن هبة الله بن عبد الله التوفى سنة ٥٧١

(٣) هو عبد الله بن محمد بن هبة الله بن علي بن أبي عصرون التوفى سنة ٥٨٥

(٤) هي شهدة بنت أبي نصر بن عمر الابرى نسبة إلى الابرة توفيت سنة ٥٧٦

تشريفا له على أقرانه، حدث بذلك ابن الجوزي فقال «البسني شيخى ابن أبي هصر ون الطيلسان وشرفى على الأقران»، وكتبلى بخطه: لما ثبت هندى حلم الولد القىء الإمام بهاء الدين أبي الحسن على ابن أبي الفضائل وفته الله تعالى، ودینه وعداته رأيت همیزه من بين أبناء جنسه وتشريفه بالطيلسان والله يرزق القيام بجهة». وكانت وفاته يوم الخميس الرابع والعشرين من ذى الحجة سنة قسم وأربعين وسبعين. ووصف بعض العلماء جنازته فقال: حضرت دفنه وكان مشهداً هظياً قل أن يشهد منه. وكان هناك قارئ يعرف بابن أبي البركات حسن الصوت جيد القراءة فقرأ هند قبر القىء بهاء الدين بعد تسوية التراب عليه «إن هو إلا هبة أنعمنا عليه» الآيات التي في سورة الزخرف، وقرأ بالشاذ في قوله «إنه لعلم الساعة» بفتح العين واللام، والله لكان الآيات نزلت فيه لما منه الناس من أن موت العلماء من أعلام الساعة وأشار لها فبكى الناس كثيراً وكثيراً^(١).

وإذا كان ابن الجوزي من أعلام الحديث والفقه والقراءات وكانت له مشاركة في التفسير كما يؤخذ من كلام المؤرخين. فإن القرطبي قد أخذ عن ونهل من علمه، لكن هل تعلم القرطبي عليه في الفقه.

إن ابن الجوزي كان شافعى المذهب، وكان القرطبي مالكياً، ومع هذا فمن الجائز أن القرطبي تعلم عليه في فقه الشافعية، فالمرجوشى وهو القىء المالكى عندما دخل بغداد تلمذ على كثير من فقهاء الشافعية^(٢).

(١) واضح في ترجمة ابن الجوزي سير أعلام النبلاء للذهبي ج ١٣ ب لوحة ٢٨٤ . طبقات السبكي ج ٥ ص ١٢٧ ، شذرات الذهب لابن الصادق ج ٥ ص ٢٤٦ ، وبالحظ أن السبكي جمل وفاته في الرابع عشر من ذى الحجة سنة ٦٤٩ هـ مع أن كل المؤرخين جعلوا وفاته في الرابع والعشرين من هذا الشهر .

(٢) انظر أعلام الإسكندرية ص ٦٠ .

ويبين المقرى أن خواص الفقهاء بالأندلس لم يقتصروا على دراسة مذهب
مالك بل كانوا يدرسون سائر المذاهب (١) وعلى هذا فلا يستبعد تلمذة القرطبي
لابن الجوزي في الفقه الشافعى .

ومنهم : « أبو العباس أحمد بن عمر بن ابراهيم المالكى القرطبي » ، ولد
بقرطبة وسمع الكثير هناك ، ثم قدم الاسكندرية فأقام بها وتلمذ على مشيوخها .
وبعد أن استوى عوده تولى تدريس الحديث والفقه . فطار صيته واتقى الناس
به . وهو وإن لم يتتلمذ على السلفى وأبن حوف . فإنه عاش فى تلك البيئة
الثقافية التي أوجدها مدرسة ابن حوف والسلفى بالاسكندرية . قال صاحب
الشذرات فى ترجمته : « وكان من كبار الأئمة ». وقال صاحب النفح عنه
« وكان بارعاً فى الفقه والعربيّة ، عارفاً بالحديث » ووصفه تلميذه شرف الدين
الدمياطى فقال : « وكان إماماً هاماً جائماً لمعارف الحديث والفقه والعربيّة
وغيرها ». أما صاحب الدبياج فقد قال فى حقه « كان يشار إليه بالبلاغة والمعلم
والتقى فى علم الحديث ، وأخذ عنه الناس من أهل المشرق والمغارب » . ومن
مؤلفاته : المفهم فى شرح مسلم . ولقد امتدح المقرى هذا الكتاب فقال :
« وهو من أجل الكتب وبشكلها شرفاً امتداد الإمام النووي ، حجه الله فى
كثير من المواقف ، وفيه أشياء حسنة مفيدة » .

وأخطأ صاحب معجم المؤلفين هندياً نسب إلى كتاب « التذكرة ». فإن « التذكرة » ليست من مؤلفاته وإنما هي من مؤلفات صاحبنا « أبو
عبد الله القرطبي ». وتوفى أبو العباس القرطبي في رابع ذى القعدة سنة

(١) انظر فتح الطيب بـ ١٠٢ من ١، وليل « ابن الجوزي » هو صاحب كتاب
البصرة .

(١)، وكانت ولادته سنة ٥٧٨ هـ كذلك كان من شيوخ القرطبي : «الحسن البكري» - ٥٧٤ - ٦٥٦ هـ وهو الحسن ابن محمد بن عزروك التميمي النيسابوري ثم الدمشقي أبو علي صدر الدين البكري . ولد بدمشق وكان كثير الرحلات في طلب العلم حتى أطلق عليه المؤرخون «الرحال». فقال الذهبي في «سير أعلام النبلاء»، وفي «تذكرة الحفاظ» في مقدمة ترجمته الشیخ الإمام المحدث المفید الرحال «وكذلك قال السیوطی في : طبقات الحفاظ» كما بين المؤرخون أن «البكري» كان له اشتغال بالتأريخ وأنه شرع في عمل ذيل لتأريخ ابن حساكر ، ولقد اتهم البكري بالتجون والتخلط . قال الذهبي في حملة : «وليس هو بالقوى، ضعفة عمر بن الحاجب فقال : كان إماماً طالما لستنا فضيحة، ملبيح الشكل، أحد الرجالين، إلا أنه كان كثير الدعاوى» عنه مدعاة ومجون . داخل الأمراء وجدد مظالم . سألت الحافظ ابن عبد الواحد عنه فقال : بلغني أنه كان يقرأ على الشيوخ فإذا أتي على كلة مشكلة ، ترتكها ولم يبيتها وسألت الزكي البرزالي عنه فقال : كان كثير التخلط . ثم أصيب هذا الشیخ بالعاجل في أخرىات حياته ، وكان قد صلح حاله ، فتحول إلى مصر ومات بها في ذي الحجة سنة ٦٩٥٦ هـ (٢).

وإنني لا أدرى هل صلحت أحواله من الناحية الأخلاقية والعلمية أم من الناحية الأخلاقية فقط ؟ إن تعليق الذهبي على وصفه «البكري»، ووصف ابن

(١) راجع في ترجمة أبي العباس القرطبي الديباج للذهب من ٦٨ ونفع الطيب ح ٤ من ٥ ومرآة الجنان الياضي ح ٤ ص ١٣٨ والبداية والنهاية لابن كثير ح ١٣ ص ٢١٣ وشذرات الذهب ح ٥ ص ٢٧٣ ومجام المؤلفين ح ٢ ص ٢٧ والاعلام ح ١ ص ١٧٨ وحسن الحاضرة ح ١ ص ١٩٤ . شجرة النور الزكية .

(٢) راجع في ترجمة البكري سير أعلام النبلاء ١٦ ب ، تذكرة الحفاظ ح ٤ ص ١٤٤ ودول الاسلام للذهبي ح ٢ ص ١٢٣ ، الاعلام ح ٢ ص ٢٣٢ .

الخاچب له يدلنا على أنه قد صلح حاله من الناحيتين الأخلاقية و قد عقب بقوله « قلت ثم في الآخر صلح حاله و ابتدى بالفاجع قبل موته ثم تحول في آخر عمره إلى مصر فات بها في ذي الحجة سنة ست و ستمائة » كما يدلنا أيضاً على أنه لم يقدم إلى مصر إلا بعد أن ص ولعل عبارة السيوطي توضح لنا ذلك أكثر، فإنه قد قال : « و كان أحد الرجالين » و جدد مظلمته في الآخر صلح حاله وحصل له فاجعه مصر فات بها في آخر ذي الحجة سنة ٦٦٥ ». .

فتلمنه القرطبي عليه كانت إذن بمصالحة أحواه من الناحيتين ظني أن القرطبي قد تلمن على شيخه أبي العباس القرطبي ، و بالإسكندرية . وإن كان هذا الظن يتعدد أمام عبارة شرف الدين الفقير قد قال في حق شيخه أبي العباس القرطبي « أخذت هذه وأجاز لـ رحمة الله تعالى ، وحدث بالإسكندرية وغيرها » ويتعدد أيضاً أما الذهبي من ترجم في كتابه « تاريخ الإسلام » تلميذ ابن رواج ، حبارات كثيرة تدلنا على أن ابن رواج حدث بغير الإسكندرية ، ترجمة « إبراهيم بن يحيى بن يوسف بن طرخان الفقيه برهان الدين المسقلاني الخليل المعروف في مصر بالغزاوى ، ٦٢٣ - ٦٩٩ ». .

يقول الذهبي في ترجمته « ولد بغزة . . و اشتغل بالقاهرة و سعى عبد الوهاب بن رواج ^(١) » ولكنني رغم هذا أقول لعل القرطبي لم : الإسكندرية من وقت أن نزل بها إلى أن هادرها متوجهها إلى الصعيد تلك المدة التي بشيخيه وأخذ عنهما ، وإذا كان هذين الشيفتين رحلا

(١) تاريخ الإسلام، حوادث سنة ٦٩٦، ورقة ٢١٦

الديار المصرية بقصد التدريس ونشر العلم ، فإذاً كانت رحلات قصيرة يعودان
بمسدها إلى الإسكندرية مقامهما ومستقرها . فإن للواجح كلها تبين أن أبا
«أبابالباسق القرطبي» كان نزيل الإسكندرية ، وأن «ابن رواج» كان إسكندريا
وأله أعلم . كما أن أغلبظن عندي أن القرطبي تلمذ على «ابن الجيزى
والبكرى» بالقاهرة قبل أن يذهب إلى الصعيد ، فإن القاهرة قع في طريق
من يريد السفر إلى الصعيد من الإسكندرية ، فلعل القرطبي بعد خروجه من
الإسكندرية وبمه وصوله إلى القاهرة مكث بها فترة ليلتحق بشيوخها وعلمائها ،
فالتحق «بابن الجيزى والبكرى» ، ويقوى هذا الظن عندي أن «ابن الجيزى»
كا يقول «السبكي» كان خطيب الجامع بالقاهرة ، وأن «البكرى» قدم في
آخريات حياته إلى القاهرة واستوطنها بعد طول تجوال ، وما كان لشيخ دين
بالفاجع أن يتضليل بعد أن حظر حاله واستقر ، والله أعلم .

* * *

هؤلاء هم شيوخ القرطبي الذين التقى بهم وأخذ عنهم ، شيوخ بروزا في
نواح متعددة من فقه وحديث وتفسير وقراءات ولغة وأدب ، فانعكس ذلك
على القرطبي وكان له أثر كبير في نضجمه وتكوينه ، ولقد أشارت كتب العبقارات
إلى هؤلاء الشيوخ وهي تترجم للقرطبي فقال الداودي «سمع من ابن رواج
ومن ابن الجيزى» ، والشيخ أبي العباس أحمد بن عمر القرطبي شارح مسلم بعضه
وأبيه على الحسن بن محمد البكرى الحافظ » وقال ابن فرحون مختصره لهذا
المدد «سمع من الشيخ أبي العباس أحمد بن عمر القرطبي مؤلف للفهم في
شرح صحيح مسلم بعض هذا الشرح » ، وحدث هن أبي الحسن بن محمد بن محمد
البكرى « أما صاحب النفح ، فإنه وإن اختر هذا العدد لكنه آتى
 بشيخ لم يذكره غيره قال «سمع من الشيخ أبي العباس أحمد بن عمر القرطبي


صاحب المفهم في شرح مسلم بعض هذا الشرح ، وحدث من أبي الحسن علي ابن محمد بن علي بن حفص البصري وعن الحافظ أبي علي الحسن بن محمد بن محمد البكري وغيرها » ولم أثر على ترجمة أبي الحسن البصري .

وبعد هذه وبعد أن استقر القرطبي بالمستدرية فترة من الزمان ، وبعد أن استقر بصرى أيضاً فترة لاندرى مقدارها بعد هذا خرج القرطبي من مصر القاهرة ، وأتجه إلى (منية بنى خصيب^(١)) - المنيا - واستقر بها إلى أن توفي سنة ٦٧٩ هـ في ليلة الاثنين التاسع من شوال . ولا أدرى لماذا اختار القرطبي للمنيا ملکناه ومستقرًا^(٢) .

وللقرطبي قبر يزار ويترك به « بالمنيا » بشرق النيل . وقد تم في منه ١٩٧٩ م بناء مسجد كبير يحمل اسم القرطبي . يمكن بسىء « أرض سلطان بالمنيا » وبضم هذا المسجد ضريحها نقلت رفات القرطبي إليه من الفريج القديم ، ولقد ثبت تصوير قبره القديم ، ونحوه مسجد وضريح الجدیدين .

(١) منية بضم اليم وسكون النون وباء مفتوحة وهاء مدينة مشهورة بالصيد الادنى تقع في شمال أسيوط . وهي نسبة لرجل يسمى « الحصيب أو ابن الحصيب » وكان حاكماً لها من قبل بعض الخلفاء العباسيين ، ولهذا قيل في تسميتها منية بنى الحصيب ومنية أبي الحصيب . الخطة التوفيقية ح ١٦ ص ٥١ .

(٢) راجع في ترجمة القرطبي « طبقات الداودي » ص ٢١٣ ، تاريخ الاسلام وادى سنة ٦٧١ ميلادية ، وطبقات المفسرين ترجمة رقم ٨٨ لسيوطى ، شذرات الذهب ح ٥ من ٣٢٥ الذباج للذهب من ٣١٧ ، وفتح الطيب ح ٢ ص ٤٢٨ ، والاعلام ح ٦ ص ٢١٧ ، مجمع المؤلفين ح ٨ ص ٢٤٠ ، وهدية المعرفين ح ٢ ص ٢٢٩ . شجرة النور الركبة .



مسجد القرطبي وبجواره ضريحه الجديد

القبر القديم

الفصل الثاني

اخلاقه و ثقافته

لقد أثني المؤرخون على القرطبي وأمتدحوه من الناحية الأخلاقية فوصفه الداودي بقوله: «كان من عباد الله الصالحين والملايين العارفين الورعين الزاهدين في الدنيا المشغولين بما يعنיהם من أمور الآخرة، أوقاته مصورة ما بين نوحي وهبة، وتصنيف» ثم هبر الداودي عن عدم تسلكه فقال: «وكان طارح التساؤل يعني بتوب واحد وعلى رأسه طاقية» وأجمع كل من كتب عنه على ذلك.

وإنني أحب أن أقف هنا قليلاً لأقول . إن زهد القرطبي ليس منه أنه قد حرم الطيبات هل نفسه وماله كما يعيش بعض المتصوفين . لا، لم يكن زهد القرطبي من هذا النوع . وإنما كان يعني أنه لم يجعل تحصيل الطيبات والذات هدفاً وغاية له في حياته . فالشيخ قد انحصر تفكيره في الآخرة فلم يجعل الدنيا سلطاناً عليه، وفرق بين من يأكل ليعيش وبين من يعيش ليأكل .

وإذا كان بعض المتصوفة قد فهم أن التمتع بالطيبات ينافي الزهد فإن القرطبي قد هاجهم في تفسيره ولم يترض هذا المسلك فقال في قوله تعالى «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آتَيْنَاكُم مَا أَحَلَ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِلِينَ»^(١).

(١) آية ٨٧ من سورة المائدة .

قال هلاً نارحة الله عليهم في هذه الآية وما شايرها والأحاديث الواردة
 في معناها ، ردا على غلاة المترهدين وهي أهل البطالة من المتصوفين إذ كل
 فريق منهم قد عدل عن طريقة واحد عن نحقيقتها . قال الطبرى : لا يجوز لأحد
 من المسلمين خوريم شيء مما أحل الله لعباده للأؤمنين ع سل ل نفسه من طيبات
 المطاعم وللملابس وللمناجح إذا خاف على نفسه باحلال ذلك بها بعض العنف
 والمشقة . وذلك رد النبي ﷺ التبليغ على ابن مظعون ^(١) . فثبت أنه لا يفضل
 في ترك شيء مما أحله الله لعباده وأن الفضل والبر إنما هو في فعل ما ندب عباده
 إليه وعمل به رسول الله ﷺ و منه لأمه واتبعه على منهاجه الأئمة الراشدون .
 إذ كان خير المدى هدى نبينا محمد ﷺ ، فإذا كان كذلك ثبت خطأ من آثر
 لباس الشهر والصوف على لباس القطن والكتان إذا قدر على لباس ذلك من
 حله . وآثر أكل الخشن من الطعام وترك المخم و غيره خدرا من عارض الحاجة
 إلى النساء . قال الطبرى : فإن ظن ظلان أن الخير في غير الذي فلنما في
 لباس الخشن وأكله من المشقة على النفس وصرف ما يفضل بينهما من القيمة
 إلى أهل الحاجة فقد ظن خطأ وذلك أن إلا على بالإنسان إصلاح نفسه وهو
 لها على طاعة ربها ولا شيء أضر للجسم من المطاعم الرديئة لأنها مفسدة
 لعقله ومضمة لدوائه التي جملها الله سبحانه إلى طاعته ^(٢)

وفي قوله تعالى : « قل من حرم زينة الله التي أخرج لعباده والطيبات من
 الزق قل هي للذين آمنوا في الحياة الدنيا خالصة يوم القيمة » .

(١) أخرجة البخاري عن سعد بن أبي وقاص ج ١٥٥ ص ١٥٥ كتاب التكالب باب « ما يكره
 من التبليغ والحساء » — انظر البخاري ج ٣ ص ١٥٥ بخاشية السندي
 طبع المئانية .

(٢) تفسير القرطبي ج ٦ ص ٢٦٢ .

بين أن الآية تدل على لباس الرفيع من الثياب والتجميل بهما هذه لقاء الناس ومتزاولة الإخوان . ثم قال بعد أن استدل بعض الأحاديث على ذلك « فلما هنأ ممن يرث لباس الخشن من السكتان والصوف من الثياب ويقول : ولباس التقوى ذلك خير . هياهات أثرى من ذكرنا — يقصد رسول ﷺ والصحابة — تركوا لباس التقوى . لا والله سبيلهم أهل التقوى ، وأولو المعرفة والنهي وغيرهم أهل دهري وقلوبهم خالية من التقوى ثم استعرض الفرقاني موقف ابن الجوزي ، ممن يؤثر لباس الخشن والمرقفات . ثم حقب في النهاية بقوله :

قلت وقد كره بعض الصوفية أكل الطيبات واحتاج يقول عمر رضي الله عنه «إياكم واللحم فإن له ضراوة» (١) هنراوة المحرر والهواب أن هذا من حرم قول خرج على من خشي منه إثارة التنمُّع في الدنيا والمداومة على الشهوات وشهادة النفس من الآلات ونسيان الآخرة والأقبال على الدنيا، ولذلك كان يكتب عمر إلى عماله «إياكم والتنمُّع وزرِّي أهل المجمع واخشو شهوا» ولم يرد رضي الله عنه تحريم شيء أحله الله ولا تحظير ما أباحه الله تبارك اسمه وقول الله عز وجل «أولى ما امتنَّتْ واعتمَدْتْ عَلَيْهِ» (٢).

وبهذا كله يتضح ما أردت أن أقوله عن زهد القرطبيين لكن هل ماذكره القرطبي من أن التحمل بالثياب عند لقاء الناس لا ينافي الزهد وأن لباس المرفات إنما هو مسالك للتزهدين . هل هنا يتفق مع ما ذكره المؤرخون هذه

(١) أي أنه قد يصيب الإنسان من أشكاله شره وشهوة إليه لا يستطيع التخلص منها كما تفعل الحشرات بشرائها.

(٢) تفسير القرطبي ح ٧ ص ١٩٦ وما بعدها آية ٣٢ من سورة الاعراف .

من أنه كان طارح التكاليف بمشى بثوب واحد وهل رأسه طافية؟ وماذا تعنى
هذه العبارة وهل هم هناية الرجل بظهوره عمل يدح عليه؟

لقد حيرتني هذه العبارة من ماقيمته من موقف القرطبي في الآيتين السابقتين.
ولكنني وقفت على نص يزيل هذا القموض والخيرة . يقول «المقرى» : «وأهل
الأندلس أشد خلق الله اهتماماً بنظافة ما يلبسون وما يفرشون وغير ذلك مما
يتعلق بهم، ومنهم من لا يكون هنده ما يقوته يومه فيبطوه صاعاً ويتناع صابوناً
ينسل به ثيابه ولا يظهر فيها ساحة على حالة تبدو العين عنها». (١)

فهذا النص يصور لنا الأندلسي رجلاً يبالغ في العناية بظهوره «بالغة مجده»
يطوى النهار صاعاً وعارياً في بيته ولا يخرج على الناس بهيئة مستحبة .

أما القرطبي فقد ملكت عليه الآخرة أقطار نفسه فكان يعنى بظهوره
ولكنه لم يكن يبالغ في ذلك على هذه الصورة كما هي عادة الأندلسيين ومن هنا
قال المؤرخون عنه «وكان طارح التكاليف» فهذه العبارة — في أغلب
ظنـي — لا تمثل سوى ذاته ولا تعطي أبداً أنه كان روث الهيئة مهمل الشباب
فإن هذا ليس من الدين في شيء كما تقدم .

وإن موقف القرطبي من الزهد لا يختلف موقف هؤلاء المتصوفة بل يتفق
معه فقد نقل عن «أيوب السختياني» وهو من هو في منزلته ومسكانه على
وزهداً — أنه قال لתלמידه : «الزهد في الدنيا ثلاثة أشياء أحبتها إلى الله
وأعلامها عند الله وأعظمها ثواباً عند الله تعالى ، الزهد في عبادة من هبه من
دون الله من كل ملك وصنم وحجر ووتن . ثم الزهد فيها حرم الله تعالى —

(١) نفح الطيب للمقرى ج ١ ص ١٠٤ .

ثم يقبل على أصحابه ويقول أما زهدمكم هنا يا معشر القراء فهو والله أنسه
هند الله الزهد في حلال الله عز وجل »^(١).

وإذا كان المؤذخون قد وصفوا القرطبي بالورع فندي يقول قائل : كيف يتفق
هذا مع ما نقل عنه من أنه أباح أكل جواز الملك والأمراء وأن الورع يقتضي
ترك ذلك ؟

إن الإنفاس بجواز قبوله دليلاً على الملك والأمراء شيء آخر غير ما نحن بصدده
على أن « ابن هبـد البر القرطبي » الذي نقل القرطبي — صاحبنا —
هذه هذه الفتوى قد بين أن قبول المدحى نفسه لا ينافي الورع وإذا كان القرطبي
قد ارتكب هذه الفتوى فلا حرج عليه . يقول القرى في كتابه « فتح العجيب »
نقاً عن القرطبي في كتابه « قم الحرص بالزهد والقناعة » « رويانا أن الإمام
أبا عمر بن هبـد البر بلـه وهو « بشاطبة » أن أفراماً عابـوه بأكل طعام السلطان
وقبول جوازه فقال :

قل لمن ينكر أكـل لـطـام الأـمـراء
أـنتـ من جـهـلـكـ هـذـاـ فـي حـلـ السـفـاهـ

لأن الاقتداء بالصالحين من الصحابة والتابعين وأئمة الفتاوى من المسلمين
من السلف للاضـنـ هو مـلاـكـ الدـينـ . فقد كان زـيدـ بنـ ثـابتـ — وـكانـ منـ الرـاسـخـينـ
فـالـطـمـ — يـقبلـ جـواـزـ مـعاـوـيـةـ وـابـهـ يـزـيدـ ، وـكانـ اـبـنـ عـرـمـ وـرـهـ وـفـضـلـهـ يـقبلـ
هـدـايـاـ صـهـرـ الـخـتـارـ بـنـ هـبـدـ وـيـأـكـلـ حـامـهـ وـيـقـبـلـ جـواـزـهـ . وـقـالـ هـبـدـ اللهـ بـنـ مـسـودـ
وـكـانـ قـدـ مـلـىـ هـلـمـاـ لـجـلـ سـأـلـهـ : إـنـ لـجـارـاـ يـمـلـ بـالـرـبـاـ وـلـاـ يـجـتـنـبـ فـيـ مـكـبـهـ الـحـرامـ

(١) الفخر الرازي ومنهجه في التفسير للشيخ العماري ص ٨٨ .

يدعو في إلى طعامه فأجابيه ؟ قال: نعم أكـ المـنـا وـهـلـيـهـ الـأـمـ مـاـ لـمـ تـلـمـ الشـىـءـ بـعـيـنـهـ حـرـاماـ . وـكـانـ الشـعـيـ، وـهـوـ مـنـ كـبـارـ النـابـيـنـ وـعـلـامـهـمـ، يـؤـدـبـ بـنـ عبدـ المـالـكـ اـبـنـ صـرـوانـ وـيـقـبـلـ جـوـائزـهـ وـيـأـكـلـ طـعـامـهـ .

وـكـانـ إـرـاهـيمـ النـخـعـيـ وـسـائـرـ عـلـمـاءـ السـكـوـفـةـ وـالـحـسـنـ الرـبـرـيـ معـ زـعـمـهـ وـوـرـعـهـ وـسـائـرـ عـلـمـاءـ الـبـصـرـةـ وـأـبـوـ سـالـمـةـ بـنـ عـبـدـ الرـحـمـنـ وـأـبـانـ بـنـ هـنـانـ وـالـفـقـهـاءـ السـبـعـةـ بـالـمـدـيـنـةـ (١) حـاشـاـ سـعـيـدـ بـنـ الـمـسـيـبـ يـقـبـلـونـ جـوـائزـ السـلاـطـانـ، وـكـانـ اـبـنـ شـهـابـ يـقـبـلـهاـ وـيـتـقـلـبـ فـيـ جـوـائزـهـ وـكـانـتـ أـكـثـرـ كـسـبـهـ وـكـانـ مـالـكـ وـأـبـوـ يـوسـفـ وـالـشـافـعـيـ وـغـيـرـهـ مـنـ قـفـاءـ الـحـجـازـ وـالـعـرـاقـ يـقـبـلـونـ جـوـائزـ السـلاـطـينـ وـالـأـمـرـاءـ وـكـانـ سـفـيـانـ الشـوـرـيـ مـعـ وـرـهـ وـفـضـلـهـ يـقـولـ : جـوـائزـ السـلاـطـينـ أـحـبـ لـيـ مـنـ صـلـةـ الـإـخـوـانـ لـأـنـ الـاخـوـانـ يـمـنـونـ وـالـسـلـطـانـ لـأـيـنـ . وـمـنـلـ هـذـاـ عـنـ الـمـلـمـاءـ وـالـفـضـلـاءـ كـثـيرـ نـمـ يـقـولـ : وـمـاـ أـعـلـمـ مـنـ عـلـمـاءـ النـابـيـنـ أـحـدـآـ تـورـعـ عـنـ جـوـائزـ السـلـطـانـ إـلـاـ سـعـيـدـ بـنـ الـمـسـيـبـ بـالـمـدـيـنـةـ وـمـحـمـدـ بـنـ سـيـرـيـنـ بـالـبـصـرـةـ وـهـاـ قـدـ ذـهـبـاـ مـثـلـافـ التـورـعـ وـبـالـغـ اـبـنـ عـبـدـ الـبـرـ فـتـواـهـ — الـقـىـ اـرـضـاـهـ الـقـرـاطـىـ — فـيـ ذـمـ مـنـ طـلـبـ عـلـيـهـ فـيـقـولـ : وـالـزـهـدـ فـيـ الدـنـيـاـ مـنـ أـفـضـلـ الـهـضـائـلـ وـلـاـ يـمـلـ لـمـنـ وـفـقـهـ اـفـهـ تـمـالـيـ وـزـهـدـ فـيـهـاـ أـنـ يـمـحـرـمـ مـاـ أـبـاحـ اللـهـ تـعـالـىـ هـنـهاـ، وـالـمـعـجـبـ مـنـ أـعـلـ زـمـانـاـ يـعـيـيـوـنـ الشـبـهـاتـ وـهـمـ يـسـتـحلـوـنـ، الـحـرـمـاتـ وـمـشـاـلـهـ هـنـدـىـ كـالـذـيـنـ سـأـلـوـاـ عـبـدـ اللـهـ اـبـنـ عـرـضـىـ اللـهـ هـنـهـاـ عـنـ الـحـرـمـ يـقـتـلـ الـقـرـادـ فـقـالـ لـلـسـائـيـنـ لـهـ : مـنـ أـتـمـ ؟ قـتـالـوـاـ مـنـ أـعـلـ الـكـوـفـةـ . فـقـالـ : تـسـأـلـنـىـ عـنـ هـنـاـوـأـنـمـ قـتـالـمـ الـحـسـينـ بـنـ عـلـىـ رـضـىـ اللـهـ تـعـالـىـ هـنـهـاـ .

(١) الفـقـهـاءـ السـبـعـةـ هـمـ : سـعـيـدـ بـنـ الـمـسـيـبـ التـوـقـىـ سـنـةـ ٥٩٣ـ هـ ، عـروـةـ بـنـ الزـيـرـ بـنـ الـمـوـامـ التـوـقـىـ سـنـةـ ٩٤ـ هـ ، أـبـوـ بـكـرـ بـنـ عـبـدـ الرـحـمـنـ بـنـ الـحـارـثـ التـوـقـىـ سـنـةـ ٩٤ـ هـ ، الـقـاسـمـ بـنـ مـحـمـدـ اـبـنـ أـبـيـ بـكـرـ التـوـقـىـ سـنـةـ ١٠١ـ هـ ، عـبـدـ اللـهـ بـنـ عـبـدـ اللـهـ بـنـ عـتـيـةـ بـنـ مـسـودـ التـوـقـىـ سـنـةـ ٩٨ـ هـ ، سـلـيـانـ بـنـ يـسـارـ التـوـقـىـ سـنـةـ ١٠٠ـ هـ ، خـارـجـةـ بـنـ زـيـدـ بـنـ ثـابـتـ التـوـقـىـ سـنـةـ ١٠٠ـ هـ .

وكان أئمـة المؤرخون على أخلاقه أثروا على ثقافـة الـوـاسـعـة ، فـقالـهـنـهـ الذـهـيـ
ـ(إـمامـ مـفـتنـ مـتـبـحـرـ فـالـعـلـمـ لـهـ تـصـانـيفـ مـفـيـدـةـ تـدـلـ عـلـىـ كـثـرـةـ اـطـلاـعـهـ وـوـفـرـةـ فـضـلـهـ)
ـوـبـعـدـ أـنـ ذـكـرـ بـعـضـ مـؤـلـفـاتـهـ قـالـ : « وـلـهـ أـشـيـاءـ أـخـرـىـ تـدـلـ عـلـىـ إـمـامـتـهـ وـذـكـارـهـ ».
ـوـقـالـ هـنـهـ أـبـنـ الـهـادـ : « كـانـ إـمـاماـ حـلـماـ مـنـ الـفـوـاصـينـ عـلـىـ مـانـيـ الـحـدـيـثـ
ـحـسـنـ التـصـنـيفـ جـيـدـ النـقلـ ». .

ـوـقـلـ صـاحـبـ التـفـحـ عنـ أـبـنـ شـاـكـرـ السـكـنـيـ أـنـ قـالـ فـيـ حـقـهـ « كـانـ شـيـخـاـ
ـفـاضـلـ وـلـهـ تـصـانـيفـ مـفـيـدـةـ تـدـلـ عـلـىـ كـثـرـةـ اـطـلاـعـهـ وـوـفـرـةـ عـلـمـهـ ». .

ـوـغـضـبـ بـعـضـ تـلـامـذـهـ مـنـ تـرـجـةـ « السـكـنـيـ » لـهـ وـعـلـقـ عـلـيـهـ بـقـولـهـ :
ـ(قـدـ أـجـحـفـ الـمـصـنـفـ فـيـ تـرـجـةـ جـداـ وـكـانـ مـنـفـنـاـ مـتـبـحـرـاـ فـيـ الـعـلـمـ)ـ.

ـوـحـاـولـ بـعـضـ التـلـامـذـهـ أـنـ يـدـافـعـ عـنـ السـكـنـيـ بـأـنـ الذـهـيـ قـدـ وـفـاهـ حـتـهـ فـيـ
ـتـارـيـخـ الـإـسـلـامـ وـأـنـ لـاـ دـاعـيـ لـمـاـ لـهـ السـكـنـيـ فـقـالـ « مـشـاخـةـ شـيـخـنـاـ لـهـ مـصـنـفـ فـيـ
ـهـذـهـ الـعـبـارـةـ مـاـلـمـاـ فـائـدـةـ فـيـ « الذـهـيـ »ـ قـالـ فـيـ تـارـيـخـ الـإـسـلـامـ « الـمـلـاـمـةـ أـبـوـهـبـدـالـهـ
ـمـحـمـدـ بـنـ أـحـدـ بـنـ أـبـيـ بـكـرـ بـنـ فـرـحـ ، الـأـمـامـ الـقـرـاطـيـ إـمامـ مـفـتنـ مـتـبـحـرـ فـيـ الـعـلـمـهـ
ـتـصـانـيفـ مـفـيـدـةـ تـدـلـ عـلـىـ كـثـرـةـ اـطـلاـعـهـ وـوـفـرـةـ عـلـمـهـ وـفـضـلـهـ ». .

ـوـلـكـنـ ذـلـكـ الدـافـعـ لـمـ يـسـعـبـ نـهـيـداـ ثـانـاـ فـانـتـقـدـ الذـهـيـ وـالـسـكـنـيـ مـاـ وـرـدـ
ـذـلـكـ الدـافـعـ فـقـالـ : « إـذـاـ كـانـ الذـهـيـ تـرـجـهـ بـمـاـ ذـكـرـتـ وـهـوـ وـالـلـهـ فـوـقـ ذـلـكـ
ـفـكـيـفـ تـقـولـ أـنـ مـشـاخـةـ شـيـخـكـ لـاـ فـائـدـةـ فـيـهـاـ وـتـسـيـعـ الـأـدـبـ مـعـهـ وـتـقـولـ أـنـ
ـكـلـمـةـ لـاـ فـائـدـةـ فـيـهـ فـاـنـهـ يـسـرـ عـلـيـكـ ». .

ـوـيـسـدـوـ أـنـ هـذـاـ النـعـلـيقـ المـثـبـتـ فـيـ أـحـدـ مـؤـلـفـاتـ « السـكـنـيـ » (١)ـ عـلـىـ

(١) لـلـهـذـاـ السـكـنـيـ هـوـ : « هـيـوـنـ التـوارـيـخـ »ـ وـيـوـجـدـ مـنـهـ الـجـزـءـ الثـانـيـ هـشـرـ
ـوـالـجـزـءـ الـمـهـرـونـ فـيـ مجلـدينـ سـخطـيـينـ برـقـمـ ٦ ١٣٧ـ تـارـيـخـ تـيـمـورـ .ـ وـلـنـدـ بـحـثـ عـنـهـ كـثـيرـاـ
ـفـقـيلـ لـأـهـمـاـ يـصـورـانـ .ـ

خامس ترجمته للفاطمي كان للامنة أخذوا عن الفاطمي ولموا هقله وفضله
وذكاءه ومكانة العلمية فكانت شهادة رؤية ومحاجة دلت على ثقافة الفاطمي
الواسعة :

وأغلب ظني أن هؤلاء التلاميذ لم يوقعوا أثر ما كتبوا، فكثيراً ما شاهدت
في الكتب المخطوطة زيادات وتحميشات خالية من التوقيع والإمضاء . ولاشك
أن الفاطمي تلمذ عليه أضعاف هذا العدد ولكن المؤرخين مكتوا فلم يتكلم
عنهم أحد . وبهذا يقيت النامة عليه سجلاً مطرياً لا يعلمه إلا الله .
نعم قد أشار كلام إلى أنه أجاز لولده « شهاب الدين أبي العباس أحمد » .

ووقد لى ترجمة الشیخ بسمی : « أبو العباس أحمد بن فرج الأشبيلي » قال
صاحب طبقات الشافعیة عنه : « ولد سنة خمس وعشرين وستمائة وأسره العدو
ونحاة الله تعالى » .

ولم يبين لنا كف ولا متى أسر؟ ولقد أوضح « ابن شاكر الکندي » بعض
ذلك فقال : « وأسره العدو سنة ست وأربعين وستمائة » .

وهذا التاريخ هو التاريخ الذي سقطت فيه إشبيلية في يد الظارى
للفتناليين عندما حاصرها بقيادة « فرناندو الثالث » ملك قشتالة^(١) .
ولكننا نتساءل : هل وقع الشیخ في الأسر بعد أن سقطت المدينة؟ هذا ما لا
يمكن أن يحدث . وإذا كانت إشبيلية قد فتحت أبوابها للمعاصرین فما وجه
لامتناع العنف والقوة مع أهلها الذين رفعوا رأية الأمان؟

(١) قشتالة بالفتح إقليم ضيق بالأندلس .

و فوق هذا فإن المراجع التاريخية قد أثبتت أن آلاً ما كنجهة من مسكن
أشبيلية خرجنوا بعد سقوطها في أمن و طمأنينة بل أثبتت المراجع :
أن ملوك قشتالة كان يسرح سربات من فرسانه لتأمين المهاجرين حتى
لا يتعرضوا لأى اعتداء . إذن ففي وقوع « ابن فرج » في الأسر ؟
يبدو أنه وقع في الأسر أثناء حصار النصارى لأشبيلية قبل أن تسقط ولقد
بدأ هذا الحصار في جماد الأولي سنة ٦٤٥ هـ أكتوبر سنة ١٢٤٧ م . واستمر
خمسة عشر شهراً ولما طال الحصار ونفذت الأقوات وبدأ شيخ الجوع يخيم على
المدينة اضطر الأشبيليون إلى التسلّم في ٥ شعبان سنة ٦٤٦ ٣٣٥ نوڤمبر سنة
١٢٤٨ م ^(١) .

فلم يأبه العباس أراد أن يخرج من أشبيلية أثناء حصارها فوقع أسيراً في
يد الأعداء ثم نجاه الله ، ويقوى هذا أن بعض المراجع أثبتت : « أنه وقع في
الأسر بتاريخ ٢٩ أبريل سنة ١٢٤٨ م ^(٢) » فإذا كانت المدينة قد سقطت في
٢٣ نوڤمبر سنة ١٢٤٨ م . فإن هذا لا يدع مجالاً للشك في أنه : وقع في الأسر
قبل أن تسقط للديّنة وقبل أن يسلّمها الأشبيليون ، وبعد أن نجاه الله تعالى من
أيدي الأعداء ذهب إلى مصر فتلّمذ على كبار شيوخها . ثم ذهب إلى دمشق
واستقر بها . وتبين في الحديث ، يقول المؤرخون : « وأخذ يدرس بالجامع الأموي
لما كانت له من السكانة في هنا العلم ولقد عرضت عليه مشيخة دار الحديث
النورية ^(٣) فأباها . وكانت وفاته في الناسمة من جمادى الآخرة سنة ٦٩٩ »

(١) راجع سقوط « أشبيلية » في عصر المرابطين والموحدين القسم الثاني ص ٤٦٥ .

(٢) دائرة المعارف الإسلامية ج ١ ص ٢٥١ .

(٣) نسبة إلى مؤسّسها « نور الدين محمود » المتوفى سنة ٥٦٩ هـ . وراجع في ترجمة
ابن فرج « طبقات السبكي » ج ٥ من ١٢ وفوات الوفيات لابن شاكر السكري ج ٢
ونذكره الحفاظ ترجمة رقم ٤٦٧ الجزء الرابع طبقة ٢١ .

ولقد استلقت نظري هذه الترجمة فوقت منتها وقلات في نفسي : لم لا يكون صاحبها هو والد « القرطبي المفسر » وتابعت البحث هانى أمثل على خطى يزيل هذا الشك فوجدت ، دائرة « المعارف الإسلامية » تبين : أن مثل ما وقعت في نفسي قوله « السيوطي » في كتابه « طبقات المفسرين » ثم وجدت « دائرة المعارف » تختفي « السيوطي » في ذلك ، تقول الدائرة : « وذكر السيوطي خطأ في كتابه طبقات المفسرين رقم ٨٨١^(١) : أن ابن فرح هو ابن مصنف الكتاب المشهور « التذكرة بأحوال الموئي وأمور الآخرة » وكتاب التفسير الكبير المسي « جامع أحكام القرآن » محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرج المالكي للقرطبي المتوفى في الناس من شوال عام ٢٩٥٦٧١ م ١٢٧٣ م » ورجحت إلى كتاب « طبقات المفسرين » « السيوطي » فلم أجده أثراً لهذا القول . بل وجدت السيوطي في الترجمة رقم ٨٨ يتحدث عن القرطبي صاحب « التذكرة » و « جامع أحكام القرآن » ولم يذكر ما نقلته دائرة المعارف عنه فقللت لعل هذا القول في غير « طبقات المفسرين » من مؤلفات السيوطي فبحثت في « طبقات الحفاظ » وفي « ذيل تذكرة الحفاظ » وفي « حسن المعاشرة » فلم أثر « السيوطي » هذا القول .

وعلى كل فإن مخطوطة دائرة المعارف « السيوطي » دعوى بلا دليل . ومن هنا فإن هذا الاحتمال الذي وقع في نفسي والذي نسبته دائرة المعارف السيوطي - على غرض أنه قاله - لا يزال قائماً . وقد يقول قائل : كيف يتفق ذلك مع أن « ابن فرح » هذا « إشباع » أما أبوه فهو « قرطبي » ؟

(١) أى ترجمة رقم ٨٨ .

الأمر في ذلك سهل . فلعل « القرطبي » هندياً خرج من قرطبة استقر بأشبيلية إلى أن صقطت فناً ولده في أشبيلية فنسب إليها . ويقوى ذلك أن عمرو يوم انتقل مع أبيه من قرطبة إلى أشبيلية - إذا صاح أنه أبوه وأئمماً انتقلوا مما إليها - كان : ثانية أهواه . فقد حدد « السبكي » في طبقاته سنة ميلاده فقال « ولد سنة خمس وعشرين وضيّعه » ومن المعلوم أن قرطبة صقطت في سنة ٩٣٢ .

وقد يقول قائل آخر : كيف يتفق ذلك مع أن « القرطبي » المفسر أنصاري خزرجي أي أنه : ينتمي إلى الخزرجية^(١) الذين سكنوا الأندلس أما ابن فرح فيقال له : « الاتحى »^(٢) أي أنه : ينتمي إلى « ظلم بن هدى » وشنان بين النسبتين ؟

هذا كلام قوي . ولكن لم لا يرد على ذلك : بأن كثيراً من سكان أشبيلية ينتمي إلى ظلم بن هدى . فلعل « ابن فرح » نسب إلى هذه النسبة خطأ .

وعلى كل أيضاً : فإني لا أجزم بأن « ابن فرح » ولد « القرطبي » المفسر وإنما أثرت احتمالاً وقع في نفسي وجدهاته منسوباً إلى أحد المسلمين ولعل بعض الباحثين من يأتون بعدها يكتشف حقيقة ذلك .

وإذا كانت النوبة على « القرطبي » رمزاً لثقافته وهله فإن ما أُتجه من

(١) ينسب الخزرج إلى سعد بن عبادة صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم . ومن الخزرج الذين سكنوا الأندلس « أبو عبادة بن عبد الله بن ماء السماء » صاحب المؤشرات انظر : فتح الطيب ج ١ ص ١٣٦ .

(٢) الاتحى يفتح اللام وسكون الماء المجمدة وبدها ميم نسبة إلى « ظلم بن هدى » واسمه مالك وهو أخو جذام واسم جذام عمرو بن هدى وكانت قد تشارجاً فلظم عمر مالكما أى لطمته فضرب مالك عمر ببداية قدم بيده ، أى قطعها فسوى مالك لها وسمى عمرو جذاماً لهذا السبب « انظر وفيات الاعيان » ج ١ ترجمة رقم ٦٥ .

مؤلفات دلل على هذا بصورة أقوى وأعمق . فلقد ألف القرطبي كتاباً كبيراً في التفسير وضم له أيضاً بنفسه وبين الدافع الذي حدا به إلى تأليفه فقال في مقدمته : فلما كان كتاب الله هو الكفيل بمجاميع علوم الشرع الذي استقل بالسنة والفرض وتزل به أمين السماء إلى أبين الأرض رأيت أن أشنغل به مدى عمري وأستفرغ فيه مني^(١) بأن أكتب فيه تعليقاً وجيزاً يتضمن نكتاً من التفسير واللغات والإعراب والقراءات والرد على أهل الزينة والضلالات وأحاديث كثيرة شاهدة لما ذكره من الأحكام وتزول الآيات جاماً بين معاوئها وبيننا ما أشكل منها . بأقوال السلف ومن تبعهم من الخلف . وعملت تذكرة لنفسى وذخيرة ل يوم رحمة . وعمل صاحبها بعد موته . قال الله تعالى « ينبا الإِنْسَانُ يَوْمَ مَرْتَدٍ »^(٢) بما قدم وأخر . . . وقال رسول الله صلى عليه وسلم « إِذَا ماتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثَةِ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ أَوْ هَلْ يَنْتَفِعُ بِهِ أَوْ وَلَدٌ صَالِحٌ يَدْعُ لَهُ »^(٣) ثم قال . . . « وَمَكِيتَهُ » بالجامع لأحكام القرآن وللبين لما تضمنه من السنة وأى الفرقان « جعله الله خالصاً لوجهه وأن ينفعني به ووالدى ومن أراده يمنه إنما يكفيه الدعاء » .

ولكن متى بدأ القرطبي في تأليف هذا التفسير ؟

إننى استبعد أن « القرطبي » بدأ تأليف تفسيره بقرطبة فإن حادثة مقتل أبيه توضح أنه لم يكن قد استوى هوده بعد . ولعله بدأ في تأليفه بعد ذلك عندما خرج من قرطبة ثم أكله عندما استقر بالصعيد ، ويقوى ذلك أنه قال

(١) الله هي القوة ، وهي من الأقىاد إذ تطلق على الضف أياً .

(٢) آية ١٣ من سورة القيمة .

(٣) الحديث أخرجه مسلم « في حكم كتاب الوصية » من أبي هريرة باب « نَمَاء يَعْنِي الْإِنْسَانُ مِنَ الشَّوَّابِ بَعْدَ وَفَاتَهُ » ح ٥ ص ٨٢ طبع التحرير .

في حادثة مقتل أبيه: « وهذه المسألة وقت هندا بقرطبة أعادها الله » فهو يحكي
هذه الحادثة بعيداً عن قرطبة ويطلب من الله أن يعيدها .

وقد ذكر المؤرخون « القرطبي » غير كتابه « الجامع لأحكام القرآن »
عدة مؤلفات منها : « التذكرة في أحوال الموت وأمور الآخرة » وهو كتاب
مطبوع متداول تناول فيه « القرطبي » الموت وأحوال الموت والقيمة
والجنة والنار . ونقل كل ذلك كما يقول : « من كتب الأمة وفوات أعلام هذه
الأمة » وعقب « القرطبي » على كل باب بفصل أو فصول ذكر فيه ما يحتاج
إليه من بيان غريب أو فقه في حديث أو لايصال مشكل لشكل فائدته (١) .

ولقد اختصر هذا الكتاب « الإمام عبد الوهاب الشعراوي » للتوفيق
سنة ٩٧٣هـ وأختص به مطبوع متداول ولقد شكل بعض العلماء في نسبة هذا
الختصر إلى الإمام الشعراوي ويدوأنه كذلك . فإن صاحب « كشف الظنون »
هند ما تحدث عن « تذكرة القرطبي » قال « وهي مختصرة لبعض العلماء (٢) »
وعندما تحدث عن الكتاب التي تحمل اسم « مختصر » لم يذكر للإمام
الشعراوي شيئاً منها . ومنها كتاب « التذكرة في أفضل الأذكار » وهو كتاب
مطبوع متداول .

بين القرطبي في مقدمته : أن قراءة القرآن أفضل الأعمال وأدنى
المقامات والأحوال وأشرف الأذكار والأقوال . وهذا هو المطلب الذي دفعه

(١) راجع هذه الحادثة في تفسير القرطبي من ٢٧٢ وفي فصل « نسأة القرطبي »
من الرسالة .

(٢) مقدمة كتاب التذكرة في أحوال الموت وأمور الآخرة مطباع مذكور وأولاده
صححة وهان عليه أحد مرسي .

(٣) كشف الظنون ج ١ ص ٢٧٥

إلى تأليف هذا الكتاب . يوضح « الفرطى » ذلك ويورد بعض أبواب الكتاب باختصار فيقول : « فرأيت أن أكتب في ذلك كتاباً وجيزاً يجتلوى على فضل القرآن وقارئه ومستمعه والعامل به وحرمة القرآن وكيفية تلاوته والبيان له عنه ، وفم من قرأه دينه وهبها ، إلى غير ذلك مما يضمنه الكتاب » .

ثم يوضح « الفرطى » أن مقصده الأول كان : في تخريج أربعين حديثاً نبوة ولكنّه لما وجد كثيراً من العلماء قد صبقوه إلى ذلك أتجه إلى وضع هذا الكتاب وجمله في أربعين باباً . يقول الفرطى :

« وكان المقصود الأول تخريج أربعين حديثاً عن النبي صلى الله عليه وسلم لمارواه يعني بن عبد الله بن بكر قال : حدثنا مالك بن أنس هن نافع مولى ابن عمر عن ابن همودي الله عنه . قال : قال رسول الله صلى عليه وسلم : « من حفظ على أمي أربعين حديثاً من السنة حتى يؤذنها إليهم كنت له شفيعاً أو شهيداً يوم القيمة » قال أبو همود : هنا أحسن إسناد جاء به هذا الحديث ولكنّه غير محفوظ ولا يعرف من حديث مالك (١) . وقال أبو هلي بن السكن وليس يروى هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجه ثابت . ثم حقب الفرطى بقوله :

قلت : ولكنّه من أجملها (٢) يادر طلاب الخير الراغبون في اكتساب

(١) وما رواه عن مالك فقد أخطأه عليه وأصحابه ما ليس من روایته إليه . وتمام كلام ابن عبد البر « في جامع بيان العلم » ولم يبين هلّته ولا سبب ضعفه . وهلّته : أنه من روایة « سفيان بن اسحاق بن إبراهيم الصستلاني » وهو كذاب لنهمه « الذهبي » في البيان « والحافظ على لسانه » يوضح أحاديث . منها : هذا الحديث انظر تعليق « العلامة السيد أحمد بن محمد بن الصديق المعاوی » ص ٣ في كتاب « اللذكار في أفضال الأذكار » .

(٢) أي من أجمل تخريج الأربعين حديثاً . وما ورد في فضلها وفهم ضعفه .

الأجر إلى تخرّجها فرأيت من سبق من أمّتنا العلامة والسادة الفضلاء رضوان الله عليهم قد خرّجوا من ذلك كثيراً في المبادرات وفضل الجهاد وقضاء الحاجات وفضل الصيّلة على النبي ﷺ ، إلى غير ذلك من الفرثيب والتزهيف ، والأحاديث للسلسلات . فاستخرت الله سبحانه في ذلك وصالته التيسير على في ذلك . فيسر لي تخرج أربعين بباب فضل كتاب العزيز وقارئه ومستمعه والعامل به وسميته : كتاب « التذكاري في أفضل الأذكار » (١) .

ومنها : الأسف في شرح أسماء الله الحسنى (٢) .

ومنها : شرح التفهى (٣) ولم أعنّ على هذين السكتابين .

ومنها : الاهلام بما في دين النصارى من المفاسد والأوهام وإظهار مخالصن دين الإسلام . ولقد أشار « البغدادي » إلى هذا الكتاب « في هدية المارفين »

(١) انظر مقدمة « التذكاري » طبع الحانبي .

(٢) قال صاحب « كشف الظنون » عن هذا الكتاب بعد أن نسبه إلى القرطبي ذكر في أوله واحداً وأربعين فصلاً في ذكر ما يتعلّق بها من الأحكام وذكر بعد تمام شرح أسماء الله الحسنى أربعة أجزاء رد على الجهمة وأصحاب التشبيه . . . وهذا الشرح كثير ومتفيض . كشف الظنون ج ٢ ص ١٥

(٣) شرح التفهى لابن عبد البر القرطبي كتاب يسى « التهيد لما في الموطأ من المماهى والأماهى » وقد اختصره ابن عبد الله في كتاب سمّاه « التفهى في الحديث النبوى » .

وذكر كارل بروكلان : أن القرطبي قد اختصر كتاب التهيد . فله له أيضاً قد شرح كتاب التفهى لابن عبد البر وسماه شرح التفهى .

انظر بروكلان في تاريخ الأدب العربي ج ٣ ص ٧٧٩ دار المعرف .

وعدد كارل بوركلان مكان هذا الكتاب فقد ذكر في كتابه « تاريخ الأدب العربي » أنه يوجد منه نسختان خطيتان بمكتبة « كوبيريل » بتركيا تحت رقم ٧٩٤ — ٨١٤ .

ومنها : « قم الحرص بالزهد والقناعة » ولقد ذكر « كارل بوركلان » أنه يوجد من هذا الكتاب نسخة خطية « بيرلين » تحت رقم ٨٧٨٧ ونسخة بمكتبة « الفاتح » باستنبول برقم ٤٧٣٧ .

وذكر كارول بوركلان القرطبي عدة مؤلفات أخرى :

ومنها : رسالة في ألقاب الحديث . وبين أنها توجد بمكتبة « الجزائر » برقم ٣٧٧ .

ومنها : الأقضية . وقال « كارل بوركلان » عنه ذكر هذا الكتاب : انظر فهرس مكتبة « آسيينا » ح ١ ص ٩٥٨ . وهذه المكتبة « بجيدو آباد بالهند » .

ومنها : المصباح « في الجمع بين الأنفال والصحاح » وهو كتاب لغوي . اختصر فيه القرطبي كتاب « الأنفال » لأبي القاسم هلي ابن جعفر بن القطائع المتوفى سنة ٥٦٥ . وكتاب « الصحاح » للجوهرى ويوجد « بمكتبة بربيل بلدين » ببرلينا برقم ٤٨٣ (١) .

ولقد أشار القرطبي في تفسيره إلى مؤلفات لم أهذر عليها ولم أرها منسوبة إليه عنه أحد من المؤرخين . ومن هذه المؤلفات :

«المقتبس في شرح موطأ مالك بن أنس» ولقد أشار «القرطبي» إلى هذا الكتاب في قوله تعالى : «فَنَّ أَمْجَلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِمْرَأٌ عَلَيْهِ» في المسألة الثامنة (١) ، وقوله تعالى «إِنَّا وَجَدْنَاهُ صَابِرًا نَّعَمُ الْمُبَدِّدُونَ أُوَابٌ» يقول القرطبي : ومثل سفيان عن عبدين ابْنَى أَحَدَهُمْ فَصَبَرَ ، وَأَنْتُمْ عَلَى الْآخَرِ فَشَكَرَ فَقَالَ : كَلَامًا سَوَاءٌ ، لَأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَنْتُمْ عَلَى عَبْدَيْنِ ، أَحَدُهُمْ صَابِرٌ وَالْآخَرُ شَاكِرٌ ثَنَاءً وَاحْدَاءً ، فَقَالَ فِي وَصْفِ أَيُوبَ : «نَعَمُ الْعَبْدُ أَنَّهُ أُوَابٌ» وَقَالَ فِي وَصْفِ سَلِيمَانَ : «نَعَمُ الْعَبْدُ إِنَّهُ أُوَابٌ» وَنَاقَشَ الْقَرَاطِبِيُّ بِهِنْ المُلْهَاهُ الَّذِينَ لَا يَرَضُونَ هَذَا القَوْلُ ، وأَشَارَ إِلَى بِعْضِ تَأْلِيفِهِ فَقَالَ :

قلت : وقد ردّ هذا الكلام صاحب «الفوت» واستدلّ بقصة أَيُوب في تفضيل الفقير على الغني وذكر كلاماً كثيراً أَسْنَدَ به كلامه ، وقد ذكرنا ، في غير هذا الموضع من كتاب «منهج العباد ومحجة السالكين والزهاد» وخفى عليه أنَّ أَيُوب عليه السلام كان أحد الأنبية من الأنبياء قبل البلاء وبعده ، وإنما ابْتَلَ بِذَهَابِ مَالِهِ وَوَلَدِهِ وَعَظِيمِ الدَّاءِ فِي جَسَدِهِ ، وكذاك الأنبياء صلوات الله عليهم وسلامه صبروا على ما به امْتَهَنُوا وفتَنُوا . فَأُوَابٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ دَخَلَ فِي الْبَلَاءِ هُلِّ صَفَةَ فَخَرَجَ مِنْهُ كَمَا دَخَلَ فِيهِ وَمَا تَغَيَّرَ مِنْهُ حَالٌ وَلَا مَقَالٌ ، فقد اجتمع (٢) مع أَيُوب في المفهُومِ الْمُفْصُودِ ، وهو هدم التَّغْيِيرِ الَّذِي يَفْضُلُ فِيهِ بَعْضُ النَّاسِ بَعْضًا . وبهذا الاعتبار يُكَوِّنُ الْفَقِيرُ الشَاكِرُ وَالْفَقِيرُ الصَّابِرُ سَوَاءٌ وَهُوَ كَا قَالَ سَفِيَانُ (٣) .

وَفِي قَوْلِهِ تَعَالَى «تَسْبِحُ لَهُ السَّمَاوَاتُ السَّبْعُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ ، وَإِنْ هُنْ

(١) انظر تفسير القرطبي ح ٣ ص ٩ آية ٢٠٣ من سورة البقرة .

(٢) التَّغْيِيرُ يَوْدُ عَلَى سَلِيمَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ .

(٣) تفسير القرطبي ح ١٥ ص ٤١٥ وَمَا بَدَاهَا آيَةٌ بَعْدَ مِنْ سُورَةِ «هُنْ»

شيء إلا يسبح بمحده ، ولكن لا تقفون أسيعهم » بين أن هذا التسبيح على الحقيقة . نعم تعرض لمعجزات رسول الله ﷺ الحسية ، فذكر بعضًا منها ن قال وقد أتيتنا على جملة منها في «اللهم المؤذية في شرح العشرينات النبوية » (١) ولعلنا بهذا نكون قد كشفنا شيئاً من أخلاق القرطبي وثقافته ، ذلك الرجل الذي قال هذه الذهبي في تاريخ الإسلام : «إمام متدين متبحر في العلم له تصانيف مقيدة تدل على كثرة اطلاعه ووفر عقوله وفضله » (٢).

(١) تفسير القرطبي ح ١٠ من ٢٦٨ آية ٤٤ من سورة الإسراء .

(٢) راجح في زرجة القرطبي : طبقات المفسرين «الداودي» نسخة خطية بدار السكتب رقم ٦٨ تاريخ ، طبقات المفسرين «زرجة وقم» ٨٨ «تاريخ الإسلام للذهبي» نسخة خطية ، حوادث سنة ٦٧١ من ١٦٦ ص ، شذرات الذهب «لابن الصاد» ح ٥ من ٤٣٥ ، مجمع المؤلفين «لـكعبالة» ح ٨ ص ٢٤٠ ، هدية العارفين «المغدادي» ح ٢ من ١٢٩ ، الديباج للذهب «لابن فردون» ص ٣١٧ ، نفح الطيب «للقرى» ح ٢ ص ٤٢٨ ، الأعلام «لزركلي» ح ٦ ص ٢١٧ .

الفصل الثالث

عقيدة القرطبي

ذهب بعض المؤرخين إلى « إن أن عقيدة أهل المغرب والأندلس من ذلك الفتح الإسلامي صنية سلفية » وأن الأمر استمر على ذلك إلى أن جاء « محمد بن توصت » مؤسس دولة الموحدين فنظامهم إلى الأشعرية حيث رحل إلى المشرق وأخذ عن علمائه مذهب الشيخ « أبي الحسن » ومتاخرًا أصححواه من الجزم بعقيدة السلف مع تأويل المشابه من الكتاب والسنة ، ونثريجيه على ما هرر في كلام العرب من فنون مجازاتها وضروب بلاغتها مما يوافق هابي النقل والشرع ويسلم العقل والطبع . وهنديما هاددوا الناس إلى سلوك هذه الطريقة وجزم بتضليل من خالقها بل بتكفيده وسمى أتباعه « الموحدين » تهريضاً بأن من خالق طريقته ليس بموحد ، وجعل ذلك ذريعة إلى الانزاء على ملك المغرب لكنه ما أتى بطريقة الأشعرية خالصة بل مزجها بشيء من الشوارجية والشيعية حسباً يعلم ذلك بامان النظر في أقواله وأحوال خلفائه من بعده (١) وتابوه على ذلك بعض الباحثين المحدثين (٢) .

ومع هذا فإن كتب التراجم والطبقات قد ترجمت لمده كبير من علماء

(١) الاستقصاء في أخبار دول المغرب الأقصى للساوى ج ١ ص ١٢٦ وما بعدها . ولعله يقصد من هبارة الأخيرة أن ابن تومرت ادلى هصة اليمام في مذهب السلفي كما ادعى الشيعة من قبل وأنه كفر بالخلافية كما كفرون الخوارج أيضاً . وراجع تاريخ الشعوب الإسلامية لكارل بر وكمان ج ١ ص ١٩١ ، والدعوة الموحدية ص ٤٣٠ وما بعدها لدكتور عبد الله هلام . وانظر (المغاربة الإسلامية في القرن الرابع الهجري) لأدم هنز تعریف أبو زیدة ج ١ ص ٣٤٠ .

الأندلس والمغرب اهنتوا المذهب الأشعري قبل دولة الموحدين التي ظلت في
أوائل القرن السادس تقريباً.

ومن هؤلاء « ابن أبي زيد القيرزي وأبي » المتوفى سنة ٣٨٩هـ . فقد أتى في
قبل أن يخرج « ابن تومرت » إلى الحياة بنحو قرن من الزمان وكان أشعرياً
يدافع عن مذهب الأشهرة ضد المعتزلة بصدق وإيان وله رسالة في الرد عليهم،
فقد ذكر ابن عساكر أن « ابن أبي زيد » كتب هذه الرسالة جواباً « على
ابن أحمد بن استهail البقدادي المعتزلي » حين ذكر « أبو الحسن الأشعري »
رضي الله عنه وبسبه إلى ما هو برىء منه مما جرت عادة المعتزلة باسمه مثاله في
حقيقه . فقال « ابن أبي زيد » في حق « أبو الحسن » « هو رجل مشهور أنه يرد
على أهل البدع وهل القدرة والجهنمية متصلة بالسنن » (١) .

ومنهم القاضي « أبوالوليد سليمان بن خاف الأندلسي الباجي » : وأشعاره
لا يستطيع ان يذكرها أحد ، وقد توفي سنة ٤٩٦هـ وقبل أن يَقُولْ « ابن تومرت »
بدعوته . وذكر « ابن خير » في فهرسة شيوخه مجموعة من كتب الأشهرة
كانت متداولة في الأندلس قبل ظهور « ابن تومرت » وتلقاها « ابن خير »
عن شيوخه وكذلك فعل « ابن عطية » (٢) .

وقد ترجم « ابن الفرضي » في كتابه « علماء الأندلس » لمدد عن الملائكة
اهنتوا مذهب المعتزلة ومن هؤلاء :

(١) رسالة « منهج ابن عطية للفسر » للزميل عبد الوهاب غايد ص ٢٠٢ والجهنمية
فرقة تقول بالجبر وتنسب إلى الجهم بن حنوان التبرقي سنة ١٢٨هـ .

(٢) ولما في فهرسة ابن خير من ٢٥٥، وشيوخ ابن عطية، نسخة مصورة بدار الكتب
رقم ٢٦٤٩١ لوحة ٢٥ ترجمة أبو محمد عبد الوهاب ابن أبي غالب التميمي .

« محمد بن عبد الله بن مسرة بن نجيح » (ت سنة ٤٣٩هـ) كان من أهل قرطبة ورحل إلى المشرق ثم هاد إلى بلده، يقول ابن الفرضي : فأظهر نسكاً وورحاً وأهتر الناس بظاهره فاختلقو إلهيه وسموا منه ثم ظهر الناس على سوء معتقده وقبح مذهبها فانقضى من كان له إدراك وعلم ونادى في صحته آخرون غالب هليوم الجهل فدانوا بمنحلته » .

ومنهم « يحيى بن يحيى» المعروف « بابن السمية » من أهل قرطبة ، يقول ابن الفرضي « رحل إلى المشرق فالإهتزاز وكان يعلن بالاستطاعة وتوفي سنة ٤٣٥هـ » .

ومنهم « منذر بن سعيد » (ت سنة ٤٣٥هـ) (١) ولقد هاجه القرطبي في قوله تعالى « فَإِنْ لَمْ تَفْعُلُوا وَلَنْ تَفْعُلُوا فَاقْتُلُوا النَّارَ الْقَيْ وَقُوَّدُهَا النَّاسُ وَالْحَجَارَةُ أَعْدَتْ لِكَافِرِينَ » حيث اسئلته بقوله « أَعْدَتْ لِكَافِرِينَ » على ما يقوله أهل الحق من أن النار موجودة خلافاً لما يعتقد في قولهم . أنها لم تخلق حتى الآز، ثم قال : وهو النول الذي سقط فيه « منذر بن سعيد البلوطي » الأندلسي . ثم قوى القرطبي مذهب أهل السنة ببعض ما روى في هذا من أحاديث .

ويؤيد ذلك « ابن حزم » الظاهري فيقول في رسالته وهو يتحدث عن علم الكلام : وأما علم الكلام فإن بلادنا وإن كانت لم تتجاذب فيها الخصوص ولا اختلفت فيها النحل فقل لذلك تصرفهم في هذا الباب ، فهو على كل حال غير حرية هذه ، وقد كان فيهم قوم يذهبون إلى الإهتزاز نظار على أصواته ولم

(١) هفاء الأندلس ج ٢ ص ٢٩

فيه تأليف . ثم ذكر ابن حزم بعض من اهنتق هذا المبدأ و منهم « منذر بن عبيدة »
« يحيى بن الصمية » ، و « محمد بن نجبيح » (١) .

ويعقب أستاذنا الشيخ « محمد أبو زهرة » على كلام « ابن حزم » فيقول :

« وتبين من هذا أن الأندلس كان فيها المذهب المعتزلي وقد كان أهل الأندلس
كأهل المشرق يأخذون بمذهب « أبي الحسن » الأشعري في مذاهبه وفي آرائه
في المقائد ، وقد انتهى ابن حزم إلى مخالفة للفريقيين » (٢) . ولو قورن ذلك بما
قاله « السلاوي » ومن تابعه فإن الناقض بيده واضحًا جلياً ، ولكن أهل
مقصد « السلاوي » أن هامة الأندلسية كانوا يدينون بمذهب السلف لأنهم
أقرب لمقولهم إلى أن جاء « ابن تومرت » فنقلهم إلى الأشعرية . أما الفقهاء
والعلماء فقد اهنتقو بمذهب الأشعري ودافعوا عنه وضيقوا الخناق على المعتزلة
حتى تواروا عن أعين الناس باهتز لهم . فدعوة « ابن تومرت » لم تؤثر - على
ما اهنتقد - في عقيدة العلماء والفقهاء وإنما أفسحت المجال للأشعرية في نفوس
غيرهم من السكان . فلو لم تظهر دعوة « ابن تومرت » ولو لم ينشأ القرطبي بعد
استقرار دولة الموحدين لنشأ منها أشعرياً ينتصر لمذهب « أبي الحسن الأشعري »
وهو قيدته ضد المعتزلة وغيرهم ، ولساناني حاجة إلى سرد كثير من الأدلة لبيان
عقيدة القرطبي وأنه كان يدين بمذهب الأشعري ويعتمدوه دافع عنه ، ونسكت في
بعض بعض المذاجر من تفسيره توضح أشعاريته :

فِي قَوْلِهِ تَعَالَى « قَالَ فِيمَا أَخْرَيْتُنِي لِأَقْدِنَ لَهُمْ صِرَاطَكَ الْمُسْتَقِيمَ » بَيْنَ أَنْ
الْمَهَايَا وَالْأَضَالِلَ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ وَهَاجِمُ مَذَهَبُ الْمَعْتَزَلَةِ وَدَعْوَاهُمْ فِي أَنَّ الْغَوَايَا
لَيْسَتْ مِنْ اللَّهِ لَا إِنْ دَلَّتْ يَنْتَهِي مِنْ هَذِهِ . قَالَ :

(١) انظر رسالة ابن حزم في فتح الطيب ح ٢ ص ١٢٦

(٢) ابن حزم ص ١١٧

« مذهب أهل السنة أن الله أصله وخلق فيه الكفر ولذلك نسب الإغواء
في هذا إلى الله تعالى وهو الحقيقة «لا شئ في الوجود إلا وهو مخلوق له صادر عن
إرادته تعالى ». ثم قال : « وخالف الإمامية (١) والقدرية (٢) وغيرها شيخنهم
إبليس الذي طاوهه في كل ما زينه لهم ولم يطأوه في هذه المسألة ويقولون :
أخطأ إبليس وهو أهل للخطأ حيث نسب لفواية إلى ربه — تعالى الله عن
ذلك — فيقال لهم : « وإن إبليس وإن كان أهلاً لخطأ فما نصعون في نبي
مكرم معصوم وهو نوع عليه السلام حيث قال لقومه « ولا ينفعكم نصحي إن
أردت أن أُنصح لكم إن كان الله يريد أن ينويكم هو ربكم وإليه
ترجعون » (٣) »

وقد روى أن طاو ساجاهه رجل في المسجد الحرام وكان متهمًا بالقدر وكان
من الفقهاء الكبار يجلس إليه فقال طاوس : تقوم أم تقام ؟ فقيل لطاوس تقول
هذا الرجل فقيه ؟ فقال : إبليس كان فقيه ، يقول إبليس : فيما أقويتني وهذا
يقول أنا أقوى نفسي (٤) .

وفي قوله تعالى : « فَنَبَرَ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيهِ يَشْرِحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ وَمَنْ يَرِدْ
أَنْ يُضْلِلْ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيْقَا حَرْجاً » (٥) دافع القرطبي عن مذهب أهل السنة
وهاجم المعتزلة فيبين أن من الإضلال لفواية واستدل بالأيات على مذهبها فقال :

(١) الإمامية فرقه من فرق الشيعة ، نسبة إلى الإمام علي ، لأنهم ركزوا كثيراً
من تعاليمهم حوله وكانت لهم آراء تقرب من آراء المعتزلة .

(٢) تلقي المعتزلة بالقدرية ، لأنهم ينسبون أفعال العباد إلى قدرتهم .

(٣) آية ٣٤ من سورة هود .

(٤) تفسير القرطبي ج ٧ ص ١٧٥ آية ١٦ من سورة الاهداف .

(٥) آية ١٢٥ من سورة الانعام .

« وهذا رد على القدرة . ونظير هذه الآية من السنة قوله عليه السلام « من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين ^(١) ». أخرجه الصحيفحان ، ولا يسكون ذلك إلا بشرح الصدر وتنويره . والدين العبادات كما قال : « إن الدين عند الله الإسلام » ودليل خطابه أن من لم يرد الله به خيرا ضيق صدره وأبعد فمه ، فلم يفقهه ، والله أعلم . وروى أن عبد الله ابن مسعود قال : يا رسول الله ، وهل ينشرح الصدر ؟ فقال « نعم يدخل القلب نور » فقال : وهل لذلك من علامة ؟ فقال صلى الله عليه وسلم : « التجاعف عن دار الفرور والإناية إلى دار الخلود والامتناد للموت ^(٢) قبل زوال الموت ^(٣) .

ولقد بنى المترفة ، مذهبهم في أن الله لا يخلق أفعال العباد ولا يريده المعاشر على قاعدة العدل . وهي إحدى قواعدهم أو أصولهم التي نادوا بها . ولقد أشار إلى هذه الأصول أبو الحسن الخياط في كتابه « الانتصار » فقال : « وليس يستحق أحد اسم الاهتزاز حتى يجمع القول بالأصول الخمسة : التوحيد والعدل والوعد والوعيد والمغزلة بين المغزلتين والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فإذا كاتب في الإنسان هذه الخصال الحسن فهو مهترئ ^(٤) »

(١) الحديث أخرجه البخاري عن معاوية في باب العمل . ح ١ ص ١٦ انظر متن البخاري بمحاشيه السندي وفتح المهدى بشرح مختصر الربيدي ح ١ ص ٩٢

(٢) الحديث أخرجه الحاكم والبيهقي في الزهد من حديث ابن مسعود . انظر المتن من حل الاستغراف في الاستغفار في تمهيذ ما في الاحياء من الاخبار على هامش إحياء علوم الدين للقرافي ح ١ ص ٧٧

(٣) تفسير القرطبي ح ٢ ص ٨١

(٤) نقل هذا النص الزميل عبد الوهاب فايد من كتاب الانتصار من ١٢٦ في رسالته من ٢٠ وانظر « نشأة الفكر الفلسفى فى الإسلام » الدكتور « على سامي النشار » ح ١ ص ٤٨٤ وما يليها .

ونرى أن القرطبي من خلال تفسيره يحاول أن يبطل ما حمل به المترأة من حجج في تفريغ قاعدة العدل . فإذا قالت المترأة : إن الله تبارك وتعالى قد وصف نفسه بالعدل فقال : « وما ربك بظالم للعبيد »^(١) وقال : « إن الله لا يظلم الناس شيئاً »^(٢) وكيف يتحقق العدل مع أن الله سبحانه - في مذهب أهل السنة - يماقب هلى ما أراده وفعله ؟ نرى القرطبي يبطل أدلةهم ويواجههم وينتفي ذلك :

في قوله تعالى : « يا أيها الذين آمنوا استجيبوا الله ولرسول إذا دعكم لما يحببكم واعملوا أن الله يحول بين المرء وقلبه » فإن قديمك أن الآية تقتضي النص على خلق الله تعالى الكفر والإيمان . حيث إن الله يحول بين المرء والكافر وبين الإيمان الذي أمر به فلا يكتسب ، إذا لم يقدر عليه ، بل أقدره على ضده وهو الكفر . أما المؤمن فإنه يحول بينه وبين الكفر ثم يقول : « فبيان بهذا النص أن الله تعالى خالق الجميع اكتساب العباد خيراً وشرها » ويظهر القرطبي عدل الله سبحانه فيهقول : « وكان فعل الله تعالى ذلك عدلاً فيما أصله وخذله إذ لم يتم لهم حقاً وجب عليه فنزول صفة العدل وإنما تم لهم ما كان له أن يتفضل به عليهم لا ما وجب لهم عليه »^(٣) .

وإذا قالت المترأة كيف ينطاط بالعبد تكليف وهو لا ينبعق أفعاله ؟؟

وبين القرطبي من خلال تفسيره أنمناط التكليف هو السكوب .

ففي قوله تعالى « تلك أمة قد دخلت لها ما كسبت ولهم ما كتبتم »

(١) آية ٤ من سورة الشورى .

(٢) آية ٤ من سورة يونس .

(٣) تفسير القرطبي ج ٧ ص ٤٩٠ آية ٣٤ من سورة الانفال

الأية . قال : « في هنا دليل على أن العبد يضاف إليه أعمال وأكواب وإن كان الله تعالى أقدر على ذلك ، إن كان خيراً فيفضل ، وإن كان شراً فبعدله ، وهذا مذهب أهل السنة . والآى في القرآن بهذا المعنى كثيرة ، فالعبد مكتسب لأفعاله على مني أنه خلقت له قدرة مقارنة للفعل يدرك بها الفرق بين حركة الاختيار وحركة الرغبة مثلاً وذلك التكهن هو مناط النكليف ^(١) » .

وإن قالت كيف يأمر الله بما لا يريده وكيف ينهى عما يريده نرى القرطبي يتمرض لفرق بين الإرادة والأمر كما هو مذهب أهل السنة . ففي قوله تعالى « ويتخذنكم شهداء » يقول : قوله تعالى « ويتخذنكم شهداء » دليل على أن الإرادة غير الأمر كما يقول أهل السنة فإن الله تعالى نهى الكفار عن قتل المؤمنين ، حمزة وأصحابه وأراد قتلامهم ، ونهى آدم عن أكل الشجرة وأراده فوافقه آدم . ولذلك أمر إبليس بالسجود ولم يرده فامتنع منه ، وعنه وقفت الإشارة بقوله « ولكن كره الله انبعاثهم فنبطهم ^(٢) » .

وإن كان قد أمر جميعهم بالجحود ولذلك خلق الكليل والأسباب القاطمة عن المسير فقدموا ^(٣) .

وبني المعتزلة على ثأردة الوريد والوريد — بمعنى أن وعد الله ووعيده لا يتخلقان — أموراً : منها أن مرتكب الكبيرة لاتهاله شفاعة الرسول عليه السلام إذا مات ولم يتب : وأبرز القرطبي مذهب أهل السنة في الشفاعة وانتصر له وهاجم المعتزلة . وبين أن الطلود في النار ليس مصير مرتكب الكبيرة إذا

(١) تفسير القرطبي ج ٢ ص ١٢٩ آية ١٣٤ من سورة البقرة .

(٢) آية ٤٦ من سورة التوبة

(٣) تفسير القرطبي ج ٢ ص ٢١٩ آية ١٤٠ من سورة آل عمران .

مات ولم يتب ، فقال في قوله تعالى « واتقوا يوماً لا يجزي نفس عن نفس شيئاً » الآية ..

« مذهب أهل الحق أن الشفاعة حق وأنكرها المترنلة ودخلوا المؤمنين للذنبين الذين دخلوا النار في العذاب . والأخبار متظاهرة بأن من كان من العصاة المذنبين الموحدين من أمم النبيين ، هم الذين تناولهم شفاعة الشافعين من الملائكة والنبيين والشهداء والصالحين » وقد عسلك القاضي - « أبو بكر الطيب » - عليهم في الرد بشيئين أحدهما : الأخبار الكثيرة التي توأرت في المعنى . والثاني : الإجماع من السلف على تلقي هذه الأخبار بالقبول ، ولم يجد من أحد منهم في حصر من الأوصار نكير . فظهور روايتها وإطياقهم على صحتها وقبولهم لها دليل قاطع على صحة حقيقة أهل الحق وفساد دين المترنلة
فإن قالوا : قد وردت نصوص من الكتاب بما يوجب رد هذه الأخبار مثل قوله تعالى « ما للفالحين من حيم ولا شفيع يطاع » (١) قالوا وأصحاب السكباشر ظالمون وقال « من يعمل سوءاً يجز به » (٢) « ولا يقبل منها شفاعة » قلنا ليست هذه الآيات هامة في كل ظالم ، والعموم لا صيغة له فلا تم هذه الآيات كل من يعمل سوءاً وكل نفس ، وإنما المراد بها السكافرون دون المؤمنين بدلائل الأخبار الواردة في ذلك . وأيضاً فإن الله تعالى أثبت شفاعة لأقوام ونفاه عن أقوام فقال في صفة السكافرين « فما تدفعهم شفاعة الشافعين » (٣) وقال : « ولا يشفعون إلا من أرتفع » (٤) وقال « ولا تنفع الشفاعة عنه إلا من أذن

(١) آية ١٨ من سورة هاجر

(٢) آية ٤٤ من سورة المدثر .

(٣) آية ٢٨ من سورة الانبياء .

(٤) آية ٤٣ من سورة سبا .

لـ» فقل لهم إنما تندفع الشفاعة [عما تندفع المؤمنين دون الكافرين] وقد أجمع المفسرون على أن للرّاد بقوله « وانقووا يوم لا يحيى نفوسهن نفس شيئاً ولا يقبل منها شفاعة » — النفس الكافرة لا كل نفس، ونحن وإن قلنا بأجمع المذاهب لـ الكل ظالماً عاص فلا نقول إنهم مخلدون فيها بدليل الأخبار التي رويناها، وبدليل قوله « ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء » (١) وقوله « انه لا يحيي من روح الله إلا القوم الكافرون » (٢) .

فَانْ قَالُوا فَقَدْ قَالَ تَعَالَى : « وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا مَنْ أَرْتَهُ » وَالْفَاسِقُ غَيْرُ
مَرْتَضِيٍّ قَلْنَا : لَمْ يَقُلْ لَنْ لَا يَرْتَضِي . وَإِنَّمَا قَالَ : مَنْ أَرْتَهُ . وَمَنْ أَرْتَضَهُ اللَّهُ
لَا شَفاعةَ هُمْ الْمُوْحَدُونَ بِدَلِيلٍ قَوْلُهُ « لَا يَعْلَمُ كُوْنَ الشَّفاعةِ إِلَّا مَنْ أَنْخَذَهُنَّ رَحْمَنُ
هُبْدَا » (٣) وَقَيْلُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَا هَبَ اللَّهُ مِنْ خَلْقٍ ؟ قَالَ : « أَنْ يُؤْمِنُوا وَلَا
يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا » (٤) وَقَالَ الْمُفَسِّرُونَ : إِلَّا مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ . فَانْ قَالُوا :
الْمَرْتَضِيُّ هُوَ النَّاصِبُ الَّذِي أَنْخَذَهُنَّ اللَّهُ عُبْدًا بِالْإِنْزَابِ إِلَيْهِ بِدَلِيلٍ أَنَّ الْمَلَائِكَةَ
أَسْتَغْفِرُوا لَهُمْ وَقَالُوا « فَاغْفِرْ لِلَّذِينَ تَابُوا وَاتَّبَعُوا مِبِيْلِكَ » وَكَذَلِكَ شَفاعةُ
الْأَلِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ إِنَّمَا هِيَ لِأَهْلِ التَّوْبَةِ دُونَ أَهْلِ الْكُبُرَ قَلْنَا : هَذِهِ كُمْ يَحْبُّ
هُنَّ اللَّهُ تَعَالَى قَبْولُ التَّوْبَةِ فَإِذَا قَبْلَ اللَّهُ تَوْبَةً لِلذَّنبِ فَلَا يَحْتَاجُ إِلَى الشَّفاعةِ
وَلَا إِلَّا الْاِسْتِغْفارُ .

وأجمع أهل التفسير على المراد بقوله «فاغتر المذين تابوا»: أي هن الشرك

١٤٨ آية من سورة النساء

(٢) آية ٧٨ من سورة يوسف

$\sigma_{\text{eff}} = \sigma_{\text{tot}} / \rho_{\text{gas}}$ (cm 2 g $^{-1}$ s $^{-1}$)

(٤) الحديث أخرجه مسلم عن معاذ بن جبل مع اختلاف في الروايتين ابظر صحيح
مسلم بشرح النووي ح ١ ص ٢٤٠

« واتبوا سبيلاك » أى سبيل المؤمنين . سأوا الله تعالى أن يغفر لهم ما دون الشرك من ذنوبهم كما قال تعالى « ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء » .

فإن قالوا: جميع الأمة يرحبون في شفاعة النبي ﷺ . فلو كانت لأهل الكبار خاصة بطل صوّا لهم . قلنا: إنما يتطلب كل مسلم شفاعة الرسول ويرغب إلى الله تعالى في أن تناه لا اهتماده أنه غير سالم من الذنوب ولا فاعم الله سبحانه به كل ما افترض عليه ، بل كل واحد متردّ على نفسه بالتنفس فهو لذلك يخاف العقاب ويرجو النجاة ، وقال ﷺ « لا ينجو (١) أحد إلا برحمته الله تعالى . ققيل : ولا أنت يا رسول الله ؟ فقال : ولا أنا إلا أنا ينفعني الله برحمته (٢) .

وهاجم القرطبي كثيراً من الفرق غير المعتزلة ، فهاجم « السكرامية » (٣) في تفسير قوله تعالى « ومن الناس من يقول آمنا بالله وبال يوم الآخر وما هم بهؤذنون » فقال : « في هذه الآية رد على السكرامية حيث قيلوا : إن الإيمان قول بالاسنان وإن لم يتحقق بالقلب ، وأرجعوا بقوله تعالى « فأئم الله بما قالوا » ولم يقل بما قالوا وأضمر وأبقو له عليه السلام « أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فإذا قالوها هم بها مني دماءهم وأموالهم » (٤) وهذا منهم قصور وجود وترك نظر لما نطق به القرآن والسنّة من العمل مع القول والاهتماد . وقد قال رسول الله ﷺ « الإيمان معرفة بالقلب وقول بالاسنان وعمل بالأركان »

(١) الحديث أخرجه مسلم عن أبي هريرة مع اختلاف بسيط . باب لن يدخل أحد الجنة بصلح ١٧ ص ١٦٠

(٢) تفسير القرطبي ح ١ ص ٣٨٨ آية ٤٨ من سورة البقرة

(٣) السكرامية فرقه من الجسمة كايقول الشهير سباتي « تنسب إلى مؤسسها محمد بن كرام السجستانى التوفي سنة ٢٥٥ هـ .

(٤) الحديث أخرجه مسلم عن أبي هريرة في باب بيان الإيمان الذي يدخل الجنة ح ١ ص ٢٠٦ انظر صحيح مسلم بشرح النووي .

أخرجه ابن ماجة في سنته، فما ذهب إليه « محمد بن كرام السجستاني » وأصحابه هو النفاق وهين الشقاق . ونحوذ بالله من الخذلان (١) .

وهاجم الإمامية والرافضة في قوله تعالى « وقال موسى لأخيه هارون أخلفني في قوى وأصلح » فقد قال : « المعنى وقل موسى حين أراد المفري للمناجاة والمفiper فيها ، لأخيه هارون : كن خليفة يقدّل على النيابة » وفي صحيح مسلم عن سعد بن أبي وقاص قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول لعل (حين خلفه) في بعض مظايره « أما ترضي أن تكون مني بمثابة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي » (٢) فاستدل بهذا الرواffect (٣) والإمامية وسائر فرق الشيعة على أن النبي ﷺ استختلف علية على جميع الأمـة حقـ كفروا الصحابة — قيـهم الله — لأنـم هنـم تركوا العمل الذي هو النـع على استخـالـف علـ واستـخـلـفـوا خـيرـه بالـاجـهـادـ منـهـمـ . وـمـنـهـمـ كـفـرـ عـلـيـاـ إـذـلـ يـقـ بـعـلـبـ حـقـهـ ، وـهـؤـلـاءـ لـاشـكـ فيـ كـفـرـ وـكـفـرـ مـنـ تـبـعـهـ عـلـيـ مـقـاتـلـهـ ، وـلـمـ يـعـلـمـواـ أـنـ هـذـاـ اـسـتـخـالـفـ فيـ حـيـاةـ ، كـاـلـ كـالـةـ الـقـيـمـ تـنـقـعـ بـعـزـلـ الـمـوـكـلـ أـوـ بـعـوـتـهـ لـاـ يـقـنـعـ أـنـ مـقـادـ بـعـدـ وـفـاهـ فـيـنـحـلـ عـلـيـهـ هـذـاـ مـاـ تـعـلـقـ بـهـ إـلـاـ وـغـيـرـهـ ، وـقـدـ اـسـتـخـالـفـ الـنـبـيـ ﷺ عـلـيـ الـمـدـيـنـةـ أـبـنـ أـمـ مـكـتـومـ ، وـغـيـرـهـ وـلـمـ يـلـزـمـ مـنـ ذـالـكـ اـسـتـخـالـفـ دـائـماـ بـالـاتـفـاقـ ، عـلـيـ أـنـهـ قـدـ كـانـ هـارـونـ شـرـكـ مـعـ مـوـسـىـ فـيـ أـصـلـ الرـسـالـةـ فـلـاـ يـكـونـ لـهـ فـيـهـ عـلـيـ مـاـ رـأـمـوـهـ دـلـلـةـ وـأـلـهـ المـوـقـعـ الـهـادـيـةـ (٤) .

(١) تفسير القرطبي ح ١ ص ١٩٣ آية ٨ من سورة البقرة .

(٢) الحديث أخرجه مسلم في باب النضائل ح ١٥ ص ١٧٥ والفوزة التي تختلف عنها على « هي غزوة تبوك » .

(٣) الرافضة فرقـةـ منـ الشـيـعـةـ ، سـمـواـ بـذـلـكـ لـاـنـهـ رـفـضـواـ خـلـافـةـ الشـيـخـينـ .

(٤) تفسير القرطبي ح ٧ ص ٢٧٧ آية ١٤٢ من سورة الأعراف

وفي الآيات التي يوم ظاهرها مثابة الله تعالى للمعوادث — تعالى الله عن ذلك هلوأ كبيراً — عرض القرطبي آراء أهل السنة (١) وهاجم المشبهة والمجسمة في قوله تعالى « والله المشرق والمغرب فإذا نهضوا فتم وجه الله » يقول :

« اختلف الناس في تأويل الوجه للضاف إلى الله تعالى في القرآن والسنة فقال الحذقي : ذلك راجع إلى الوجود والعبارة عنه بالوجه من بحث الكلام إذ كان الوجه أظهر الأعضاء في الشاهد وأجلها قدرها . وقال ابن فورك : قد تذكر صفة الشيء وللمراد بها الموصوف توسعًا كما يقول القائل :رأيت هل فلان ليوم ولنظرت إلى علمه ، وإنما يربه بذلك رأيت العالم ، ونظرت إلى العالم . كذلك إذا ذكر الوجه هنا ، المراد من له الوجه أي الوجود . وعلى هذا يتناول قوله تعالى : « إنما نظمكم لوجه الله (٢) » لأن المراد به : الله الذي له الوجه ، وكذلك قوله : « إلا ابنتها وجه وبه الأعلى » أي الذي له الوجه . قال ابن هباس : الوجه هبارة عنه هز وجل كما قال : « ويبقى وجه ربكم ذو الجلال والأكرام » وقال بعض الأئمة تلك صفة ثابتة بالسمع زائدة على ما توجيه المقول من صفات القديم تعالى . قال ابن عطية وضفت أبو المعالي هذا القول . وهو كذلك ضيق . وإنما المراد وجوده . وقيل المراد بالوجه هنا : الجهة التي وجئنا إليها أي القبلة . وقيل الوجهقصد كمال الشاعر .

أستغفر الله ذنبنا لست مخصوصه رب العباد إليه الوجه والعمل
وقيل : المعنى فهم دضا الله وثوابه كما قال : « إنما نظمكم لوجه الله » أي

(١) لقد اختلف أهل السنة في مثل هذه الآيات فقال بعضهم بالتفويض ، وقال بعضهم بتأويل الآيات على قوانين اللغة العربية . وقال أبو يسكي بن الطيب وجاءه من المتكلمين أن الوجه والعين واليد وغير ذلك صفات زائدة على الذات ثابتة لله تعالى .

(٢) آية ٩ من سورة الإنسان .

لرضاه وطلب ثوابه، ومنه قوله صلى الله عليه وسلم (١) « من بنى مسجداً يتنفس
به وجه الله فإنه له مثله في الجنة. »

ويبيّن القرطبي كان يميل إلى التأويل؛ فإنه كثيراً ما تعرّض له وجه
الآيات على ضوءه، كاصفة بأنه مذهب الحذاق في مفتتح كلامه.

وتحتاج لشرح ذلك ببساطة من خلال تفسيره، وترى القرطبي يهاجم
الزنادقة والقراططة الذين يتبعون المتشابه بقصد التشكيك في القرآن وإضلال
الموام، وقال عنهم « لا شك في كفرهم وأن حكم الله فيهم القتل من غير
استتابة » وهاجم الجسمة الذين يعتقدون أن الباري تعالى جسم بجسم وصورة
ذات وجه ويد وعين وجنب ورجل وأصمم — تعالى الله عن ذلك — وحكم
بـ كفرهم إذ لا فرق بينهم وبين عباد الأصنام والصور، لكنهم يستتابون
فإن تابوا وإن أثروا كما يفعلون ارتد (٢).

من هذا العرض تبين لنا أن القرطبي كان متيناً أشمرياً، ينتصر لمذهب
أهل السنة ويدافع عنه. وإن كان في تفسير الآيات التي يوهم طاهرها مشابهة
الله للحوادث يميل إلى التأويل، وأنه لم يقتصر على مواجهة المعتزلة، بل تعرّض
للمجوم على كثير من الفرق السياسية والدينية.

(١) الحديث أخرجه مسلم عن عثمان بن عفان ح ٥ من ٤ باب فضل بناء المساجد
انظر تفسير القرطبي ح ٢ من ٨٣ وما يليها.

(٢) انظر تفسير القرطبي ح ٤ من ١٤ والقراططة فرقة من الزنادقة الملاحدة أتباع
الفلسفه من الفرس الذين يعتقدون نبوة زرادشت ومزدك ومانی وكازرا ويبحرون
المحرمات.

الفصل الرابع

الحركة "علية" في عصر القرطبي

لقد نشطت الحياة العلمية بالغرب والأندلس في عصر الموحدين (٥٦٤ - ٦٦٨) - وهو العصر الذي عاش فيه القرطبي فترة من حياته أيام أن كان بالأندلس -

ومما ساعد على ازدهار هذه الحياة ورواج هذه الحركة: أن «محمد ابن توصرت» مؤسس الدولة الموحدية كان من أقطاب علماء عصره . وقد أفسح في دعوه للعلم أيام مكانة ، وحسن على تحصيله بقوة وحماسة حتى أنه لما ألف كتاباً لأتباعه بدأ بهذه الكلمة التي هرر الكتاب بها فقال :

«أعز ما يطلب وأفضل ما يكسب وأنفس ما يدخل وأحسن ما يعمل ،
العلم الذي جعله الله سبب الهدى إلى كل خير ، هو أعز المطالب وأفضل الأكاسب
 وأنفس الدخائر وأحسن الأعمال » (١) .

وتتابع بعده الخلفاء والأمراء فكانت لهم قدم راسخة في العلم والأدب
ومشاركة لشعراء في شعرهم (٢)

ورغم الاضطرابات التي حدثت في أواخر الدولة الموحدية والتي كان من

(١) عصر المرابطين والموحدين القسم الثاني الاستاذ محمد عثمان من ٦٤٥

(٢) راجع للعجب في لخيمن أخبار الغرب . لمراكمي فإنه تحدث عن عبد المؤمن ابن علي «٥٢٤ - ٥٥٨» من ٢٦٩ . وتحدث عن يوسف بن عبد المؤمن «٥٥٨ - ٥٨٠» من ٣٥٦ وتحدث عن يعقوب بن يوسف «٥٦٠ - ٥٩٥» من ٣٥٦

جزءاً منها أن تداهت أركانها وأخذت تسرع نحو السقوط والانهيار، فإننا نرى أن خللاً واحداً كانت لهم ميول ونزاعات علية وأديبة، نقد وصف «ابن الخطيب» الخلقة «المؤمن» — أبي العلاء إدريس (٦٤٤ - ٦٢٩) بقوله:

«كان رحمة الله شفما شجاعاً جريئاً بعهد الله نافذ العزيمة قوى الشكيمة
لبياً أدباً فصيحاً يليقنا أبية جواداً حازماً»^(١).

وهذا هو «المرتضى بالله - أبو حفص عمر» (٦٤٦-٦٦٥هـ) الذي تفككت على يديه الدولة الموحدية ، بصفة المؤرخون بأنه كان فقيها أدبياً شاعراً . وأنه كان شفوفاً بجمع الكتب والتصانيف .

ومن قصيدة له نظمها في شهر ربیع:

وافي دينه قد تعلق نفحه أذكي من الملك العتيق أنيما
بولاده اختار أحد قد بدا يزهو به فخرا وحاز هظما

كذلك ساعد على نمو الحركة العلمية وازدهارها كثرة الكتب والمؤلفات التي كانت بالأندلس، بل وقد هوى كثيرون من الحكماء جمع الكتب واقتناءها. يحيى بن إدريس «المقرئ» من «الحكم المستنصر بالله ٣٥٠ - ٣٦٦هـ» فيقول: «كان محبًا للعلوم مكرما لأهلها جاعلا للكتب في أنواعها بما لم يجتمعه أحد من الملوك قبله» ثم يقول عنه أيضًا «وكان يستجلب المصنفات من الأقاليم والنواحي باذلا فيها ما أمكن من الأموال، حتى ضاقت عنها خزائنه وكان ذا هرمام يهاده، قد آثر ذلك على لذات الملوك فاست渥هم علمه ودق نظره وجمعت استفادته،

(١) عصر الرايدين والوحدين الاسم الثاني من ٣٨٥، وانظر في ترجمة للرتفعي نفس المصدر من ٥٩٥.

وكان في المعرفة بالرجال والأخبار والأنساب أحوذيا نسيج وحده وكان شقة فيها ينفله ». (١).

وفي عهد أبي « يعقوب يوسف بن عبد المؤمن » ٥٨٠ - ٥٨٥ تكانت مكتبة تضارع مكتبة « الحاكم المستنصر بالله ». يقول « الراكنى » وهو يتحدث عنه : « ولم يزل يجمع الكتب من أقطار الأندلس والمغرب ويبحث عن الملائمة وخاصة أهل علم النظر إلى أن اجتمع له منهم مالم يجتمع ملوك قبله من ملك المقرب ». (٢).

ولم تقتصر هذه الهواية على حكام الأندلس بل كانت متصلة في نفس الشعب الأندلسي وخاصة أهل « قرطبة ». يقول « المقرى » :

« وهي — أي قرطبة — أكثر بلاد الأندلس كثبا وأشد الناس اهتمام بخزائن الكتب صار عندهم ذلك من آلات التعيين والرياسة حتى أن الرئيس منهم الذي لا تكون عنده معرفة يختلف في أن تكون في بيته خزانة كتب ، والكتاب الفلافي ليس عند أحد غيره والكتاب الذي هو بخط فلان قد حصله وظفر به ».

قال الحضرمي : أفت مرأة بقرطبة ولازمت سوق كتبها مدة أترقب فيه وقوع كتاب كان لي بطلبه اهتمام إلى أن وقム وهو بخط فصيح وتقسيم مليح ، ففرحت به أشد الفرح خملت أزيد في ثمنه ، فترجم إلى المدارس بالزيادة على أن بلغ فوق حده فقلت له : يا هذا أرى من يزيد في الكتاب حتى بلغه إلى ملاساوى . قال : فأراني شخصا عليه لباس رياضة فدنوت منه وقلت له :

(١) نفع الطيب ج ١ ص ١٨٤ ، ١٨٥

(٢) الراكنى ص ٣١١

أَكْرَمَ اللَّهُ مِنْبَدِنَا الْفَقِيهُ، إِنْ كَانَ لَكَ غُرْضٌ فِي هَذَا الْكِتَابِ تَرَكْتَهُ لَكَ فَقَدْ
بَلَغْتَ بِهِ الْزِيَادَةَ يَيْنِنَا فَوْقَ حَدِّهِ . قَالَ لِي : لَسْتُ بِفَقِيهٍ وَلَا أَدْرِي مَا فِيهِ
وَلِكَنِّي أَقْمَتُ خَرَازَةَ كَتْبِي وَاحْتَفَلْتَ بِهَا الْأَجْمَلُ بِهَا بَيْنَ أَعْيَانِ الْبَلَدِ، وَبَقِيَ
فِيهَا مَوْضِعٌ يَسْمُعُ هَذَا الْكِتَابَ فَلَمَّا رَأَيْتَهُ حَسْنَ اخْلُطَ جَيْدَ النَّجْلِيدَ أَسْتَحْسَنْتَهُ
وَلَمْ أُبَالْ بِهَا أَزِيدَ فِيهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى مَا أَنْتَمْ بِهِ مِنْ الرِّزْقِ فَهُوَ كَثِيرٌ (١) .

هَذِهِ التَّرَعَاتُ الْعُلْمِيَّةُ الَّتِي أَنْسَمَ بِهَا خَلْفَاءُ الْمُوْلَدِينَ وَنَالَتِ الْمُؤْلَفَاتُ الَّتِي
غَرَّتْ بِلَادَ الْأَنْدَلُسِ شَبَّحَتِ الْعُلَمَاءَ وَرَوَجَتْ مَوْقِعَ الْعِلْمِ ، فَتَعَدَّدَتِ الْمَيَّانَاتُ
لِلْعُلْمِيَّةِ فِي رِبْعِ الْأَنْدَلُسِ وَبَيْنَ جَوَانِبِهَا : وَنَهَضَتِ الْعِلُومُ الْدِينِيَّةُ كَالْفَقِيهُ
وَالْحَدِيثُ وَالتَّفْسِيرُ وَالْقِرَاءَاتُ، كَانَتِ نَهْضَةُ عِلُومِ الْلِّغَةِ : النُّحُو وَالتَّارِيخُ وَالْأَدْبُورُ
وَالشِّعْرُ ، وَلَقَدْ كَانَ هَذَا كَلِمَةً أَنْرَكَبَّهُ فِي التَّسْكُونِ الْعُلْمِيِّ اصْحَابُنَا « أَبُو هَبْدِ
اللهِ الْقَرْطَبِيِّ » .

فِي الْحَدِيثِ نَعْلَمُ كَثِيرًا مِنَ الْعُلَمَاءِ فِي مَقْدِمَتِهِمْ « أَبُو الرَّبِيعِ بْنِ سَالِمٍ وَهُوَ
سَالِمَانُ بْنُ مُوسَى بْنِ سَالِمٍ الْجَمِيرِيِّ » (٢) — ٩٣٤ هـ . مِنْ أَهْلِ بَلْنِسِيَّةِ وَصَفَهُ
ابْنُ « الْأَبَارِ » بِقَوْلِهِ : « كَانَ إِمامًا فِي صَنَاعَةِ الْحَدِيثِ بَصِيرًا حَافِظًا حَافِلاً
عَارِفًا بِالْجُرُوحِ وَالْتَّمَدِيلِ ذَاكِرًا الْمَوَالِيدِ وَالْوَفَيَاتِ يَتَقدِّمُ أَهْلَ زَمَانِهِ فِي ذَلِكَ
وَفِي حَفْظِ أَسْنَاهِ الرِّجَالِ مَعَ الْإِسْتِبْحَارِ فِي الْأَدْبُورِ وَالْأَشْتِهَارِ فِي الْبَلَاغَةِ فَرِدًا
فِي إِنشَاءِ الرِّسَائلِ مجِيدًا فِي النَّظَمِ خَطِيبًا فَصِيحًا مَنْوِهًا » (٢) .

وَيَقُولُ الأَسْتَاذُ مُحَمَّدُ هَنَانُ : وَكَانَ فَوقَ عَلَمِهِ الْفَزِيرُ بِمَجَاهِدِهِ مِنْ أَوْلَى
الْإِقْدَامِ وَالْبَسَاطَةِ وَثَبَاتِ الْجَانِشِ ، يَحْضُرُ الْفَرَوَاتَ وَالْوَقَائِعَ وَيَشْتَرِكُ بِنَفْسِهِ فِي

(١) نَسْخَ الطَّيْبِ ح ١ ص ٢١٥

(٢) التَّسْكُنَةُ ح ٢ ص ٧٠٨

القتال وibli الblade الحسن ، وذكر أنه توفي وهو يخوض إحدى المعارك التي
حاررت بين المسلمين والنصارى في ظاهر بلنسية سنة ٦٣٤ هـ (١) .

وكان « يعقوب المنصور ٥٨٠ - ٥٩٥ هـ » يشجع علم الحديث ويختضن
طلبتة ، يقول المراكشى : « ونال عنده طلبة العالم — أعلى علم الحديث —
ما لم يطالوا في أيام أبيه أو جده ، واتهى أمره معهم إلى أن قال يوماً بحضوره
كافة للموحدين يسمعهم وقد بلغه حسدهم الطلبة على موضعهم منه وتقريبه إليهم .
يا مبشر الموحدين ، أنت قبائل ، فمن نابه منكم أمر فزع إلى قبيلته ، وهؤلاء
— يعني الطلبة — لا قبل لهم إلا أنا فهم ما نابهم أمر فأننا ملحوظون وإلى فزعهم وإن
ينسبون . فهم ظلم منذ ذلك اليوم أمرهم وبالغ للموحدون في إكرامهم » (٢) .

ولقد كان هذا الخلية يستقدم كثيراً من المحدثين إلى حاضرة ملكه
« إشبيلية » بالأندلس أو « مراكش » بال المغرب ، ليسمح لهم ، وكذلك
كان يفعل أبوه الخليفة « يوسف بن عبد المؤمن ٥٨٠ - ٥٨٨ » في ترجمة
« محمد بن ابراهيم بن خلف بن أحد الأنصارى ٥٩١ - ٥٩٠ » يقول ابن
« الآبار » بعد أن تحدث عن إمامته في علم الحديث « واستدعي من مالته في
أواخر حياته من الخلية يعقوب المنصور إلى مراكش ليسمح له بها فقصد
إليها ولسكنه توفي بها بعد قليل في شعبان سنة ٥٩٠ » (٣) .

ومن أهلام الحديث في عصر الموحدين :

داود بن سليمان بن داود بن حوط الله الأنصاري « ٥٩٢ - ٥٩٣ »

(١) عصر المرابطين والموحدين ، القسم الثاني من ١٥٨

(٢) المصجب من ٢٥٦

(٣) عصر المرابطين والموحدين القسم الثاني من ١٥٣ تلا عن الشكلة وانظر الشكلة

ترجمة رقم ٥٩٦

سكن مالقة وأصله من بلنسية . وكانت له رحلات علمية داخل الأندلس وخارجها .
ومن شيوخه « الطاهر بن هوف ، وأبو القاسم بن بشكوال » وكان هو وأخوه
أبو محمد من أوسع أهل الأندلس روايتهما لا ينقار عان في ذلك ولا يدافعان
مع الجلاة والمغالة (١) .

ومنهم : محمد بن محمد بن سعيد البصري ٥٩١ - ٦٣١ من أهل
جيان ، يقول ابن الأبار بعد أن تحدث عن شيوخه ورحلاته « تم انتقال إلى
قرطبة فتولى الخطبة والإمامية بجامعتها الأعظم وأسمى الناس الحديث وأخذ منه
جامعة وتوفي بها على تلك الحال عصر يوم الأربعاء الحادى والعشرين من
رمضان سنة ٦٣١ ونقل عن بعض المؤرخين : إن هذا الشيخ دعا الله أن
يحيته وهو ملازم الصلوات بجامع قرطبة فأجيبت دعوه (٢) .

وفي التفسير ظهر عدد من المفسرين منهم « محمد بن عبد الله بن ميمون
المبدرى ت ٥٦٧ » كان عالماً في التفسير والقراءات والتقدمة واللغة وله مؤلفات
في كثير من الفنون كما كان ينظم الشعر ويقوله ، ومن شعره :

توصلت باري بأني مؤمن وما قلت إني سالم ومطيع
أ يصلى بحر النار عاص موحد وأنت كريم والرسول شفيع

ومن أكابر شيوخه وأجلهم « عبد الرحمن بن عتاب القرطبي ت سنة
٥٤٠ » وصفه صاحب الديباج بأنه كان آخر الشيوخ الجلة الأكابر بالأندلس
في علو الأنسنة وسعنة الرواية ، وأنه كان عالماً بالقراءات السبع واللغة ملماً بالتفسير (٣) .

(١) التسليمة من ٦٣ وما بعدها ج ١

(٢) المصدر السابق ص ٣٤٠ ج ١ وانظر الديباج ص ١٥٠ ، ٤٠٤ .

(٣) المصدر السابق .

ومن المفسرين في عصر الموحدين «أبو بكر محمد بن أحمد بن أبي بحرة» ت سنة ٥٩٩هـ . قال ابن د الأبار عنه «إنه سمع من القاضي أبي بكر بن أسود» ت سنة ٥٣٩هـ وناوله تأليفة في تفسير القرآن» (١) .

وأنجب العصر مجموعة من القراء الأكابر . منهم «أحمد بن هلي بن يحيى ابن حون الله الأنصاري المعروف بالحسار» سكن «بلنسية» وأصله من «دانية» درس القراءات وبرع فيها وتبواً رياستها في عصره ولم يكن أحد يدانيه في صناعته في الصبط والتجويد والإتقان وكان يقصده الطلاب من كل صوب للأخذ عنه . ويصفه تلميذه «ابن الأبار» الذي تنقل عنه هذه الترجمة بأنه كان «آخر القرئين بشرق الأندلس وكانت وفاته ببلنسية في الثالث من شهر صفر سنة ٦٠٩هـ قبيل كارثة العقاب بأيام قلائل وقد قارب الخانين من عمره» (٢) .

ومنهم «محمد بن حسن بن محمد بن عبد الله بن خالد الأنصاري من أهل مالقة يعرف بابن الحاج» كان من أئمة القراءات والحديث أخذ عنه الناس وانتفوا به واستمر ينشر العلم إلى أن أكرمه الله بالشهادة في وقعة العقاب سنة ٦٠٩هـ (٣) .

أما الفقه فقد حاول مجرحة من أقطاب الملة؛ منهم زياد بن عبد الرحمن اللخني «ت سنة ٢٠٤هـ»، وهبة الملك بن حبيب «ت سنة ٢٣٨هـ»، ويحيى بن يحيى «ت سنة ٢٣٤هـ» .

(١) رسالة مهيج ابن عطيه المفسر للزميل عبد الوهاب فايد . ص ٢٤

(٢) عصر الراطبين والموحدين، النسخة الثانية ص ٦٥٦ وانظر الشكحة ترجمة تم ٢٦١

(٣) الديباچ ص ٣٠١

حارلوا نشر مذهب الإمام «مالك» بالأندلس وبدلوا في سبيل ذلك جهوداً صادقة وشجع أمراء الدولة الأموية هذه الجمود التي تمثل لأقرار المذهب المالكي وكأنهم يريدون بخلافة خصومهم العباسيين الذين ينتقدون المذهب الطنفي بالعراق، فاستقر المذهب المالكي وزحزح غيره من المذاهب^(١).

وظل الأمر على ذلك إلى أن ظهر «محمد بن تومرت» مهدى الموحدين. وكان يسكنه قضاء الدولة المرابطية ويتهتم بالتعصب والجهل، وكان لهؤلاء الفقهاء نفوذ وسلطة سجلها كثير من المؤرخين وانتقدوها بعض الشعراة بقوله :

أهل الريا ابستموا ابسمكم كالذئب أدلج في الظلام العام
فملسكتهم الدنيا بمذهب مالك وقسمتهم الأولياب ابن القاسم
ووكلتتموشب الدواب بأشبب^(٢) وبأصبح صبغت لكم في العالم^(٣)

فزاد ذلك من كراهية «ابن تومرت» لهم — ورغم أنه كان يحب المذهب المالكي — إلا أن هذه الكراهية دفنته إلى أن يضم لأنصاره دروساً فقهية حق لا يتبعها على فقه هؤلاء ، وهذه الدروس وإن كانت مأخوذة من الفقه المالكي إلا أنه لم ينسبها للإمام «مالك» بل نسبها لنفسه وضمنها كتابه «أهـز ما يطلب».

(١) راجع ظهر الإسلام ح ٣ ص ٢٩ للأستاذ أحد أمين — قرطبة في التاريخ الإسلامي ص ٩٦ دكتور جودة هلال — خطط القربي ح ٤ ص ١٤١ — مقدمة ابن خلدون ص ٤٩٢ في فلسفة ابن رشد دكتور بيصار ص ١٦ — نفح الطيب ح ٢ ص ١٥٨ (٢) أشبب هو أشبب بن عبد العزيز الفقيه المالكي المصري المتوفى سنة ٤٢٠ هـ وهو الذي توفي موت الشافعى فقال الشافعى: توفي رجال ..
وأصبح هو أصبح بن الفرج الفقيه المالكي المصري توفي سنة ٤٢٥ هـ وقيل غير ذلك وابن القاسم فقيه مالكي مصرى بسمى عبد الرحمن بن الناسم المتوفى سنة ٤٩١

(٣) راجع المسبح ص ٤٤٥

و جاء بعده « يوسف بن عبد المؤمن » فذكره للتشفقات والأراء الكثيرة التي توقع المقلدين في حيرة واضطراب فراغ في حل الناس على المذهب الظاهري وكذاك رقب أبوه « عبد المؤمن بن علي » (١) ٥٤٦ - ٥٥٨ ولسكنهم ما يظهرها ذلك، يؤكّد « المراكشي » هذه الحقيقة فيقول : « يشهد لذلك عندي ما أخبرني به غير واحد من لقى الحافظ أبا بكر بن الجند » أنه أخبرهم قال : لما دخلت على أمير المؤمنين أبا يعقوب أول دخلتها عليه وجدت بين يديه كتاب ابن يونس (٢) فقال له : يا أبا بكر أنا أنظر في هذه الأراء المشتملة التي أحدثت في دين الله . أرأيت يا أبا بكر المسألة فيها أربعة أقوال أو خمسة أقوال أو أكثر من هذا فأى هذه الأقوال هو الحق وأيها يجب أن يأخذ به المقلد ؟ فافتتحت أبین له ما أتكل عليه من ذلك . فقال له وقطع كلامي : يا أبا بكر ليس إلا هنا ، وأشار إلى المصحف ، وهذا وأشار إلى كتاب صنف أبا داود وكان هن يمينه ، أو السيف (٣) ورغم ما في هذه العبارة من تهديد ووعيد لأن اشتغل بالفروع وترك ظاهر الكتاب والسنة إلا أن التاريخ لم يحصل له أنه نفذ وعيده وتهديده ، كما سجله لولده « يعقوب المنصور » . فقد كان شديد الإهجاح بابن حزم ، يعتبره منارة من منارات الإسلام ، وبلغ من إعجابه أنه قال بعد أن وقف على قبره ذات يوم : عجبنا لهذا الموضع يخرج منه مثل هذا العالم .. ثم قال : كل العلماء هيال على ابن حزم . ولهذا حاول حل الناس على مذهبة وإزالة مذهب مالك من المغرب والأندلس (٤) وبصف « المراكشي » الخططات الإيجابية التي أخذناها

(١) لم يدركه ابن يونس المتوفى في حدود سنة ٥٢٧ شرح للمدونة يبدوا أنه هو . ويوجد منه نسخة خطية بكتبة الترزيين بفاس برقم ٤١٠ ونسخة أخرى برقم ٤٠٠

(٢) المصدر السابق من ٣٥٥

(٣) الدهوة الموحدية من ٤٣٠

« يعقوب » لعادة المذهب الظاهري إلى الأندلس فيين : أنه أحرق الكتب المالكية وقدم إلى الناس في ترك الاشتغال بعلم الرأي^(١) وإنخوض في شيء منه ، وتوهده على ذلك بالعقوبة الشديدة وأمر جماعة من كان عنهه من العلماء الحدثين بجمع أحاديث من المصنفات المشرفة : الصحيحين والترمذى ، والوطائ ، وسنن أبي داود ، وسنن النسائي ، وسنن البزار ، ومسند ابن أبي شيبة ، وسنن الدارقطنى ، وسنن البيهقي ، في الصلاة وما يتعلّق بها على نحو الأحاديث التي جمعها محمد بن تورت في الطهارة فأجابوه إلى ذلك وجمعوا ما أصرّهم بجمعه فكان يليه بنفسه على الناس ويأخذهم بحفظه ، وانتشر هذا الجموع في جميع المقرب وحفظه الناس من العوام والخاص . فكان يجعل لمن حفظه الجمل السنى من السكاء والأموال . ثم يقول المراكشى « وكان قصده في الجملة محور مذهب مالك وإزالته من المقرب مرة واحدة وجعل الناس على الظاهر من القرآن والحديث ، وهذا المقصود بعينه كان مقصود أبيه وجده إلا أنهما لم يظهراه وأظهراه يعقوب هذا »^(٢) .

وهذه المحاولات ، وإن أوجدت بعض الفقهاء الذين اعتنوا بمذهب الظاهريه أو نفست عن الفقهاء القدامي الذين كانوا يدينون بهذا المذهب ، فإن ذلك لم يميت المذهب المالكي بالأندلس ، بل لم يل الوضع تغير بوفاة « المنصور سنة ٩٥٩هـ ». فعاد الناس إلى الفقه المالكي وعاد الفقهاء إلى دراسة الدروع الفقهية .

(١) علم الرأى : انتسب المتكلمون في الفقه إلى قسمين : أهل الحديث وأهل الرأى . فعرف الاولون ببناء الاحكام على الاحاديث النبوية والعمل بها بغير إعمال الرأى من أمور الدين والشرعية .

وهرف الاخرين باعمال الرأى في الاحكام وقياس بعضها على بعض والتوقف عن قبول الحديث إلا إذا كان متواترا ، وكان لكل مدرسة أنسار وأتباع وأطاق على المدرسة الثانية اسم مدرسة الرأى وسيأتيها أصلحها أهل الرأى .

(٢) المعجب من ٣٥ وانظر الدعوة الموحدية من ٤ .

ويؤيد هذا أن كتب الترجم والطبقات قد ترجمت لـ كثير من الفقهاء
المالكية في هذا العصر . خذ مثلا :

(اسحاق بن ابراهيم بن يعمر الجابرى) من مدينة فاس درس بها ودرس
كذلك بسبعين . ثم رحل إلى الأندلس ودرس الفقه بمرسمية وولى قضاء فاس
وسبعين ، وكان متبعرا في الفقه المالكى حافظاً متقدماً ، ويقال أنه كان يستطير
المدونة وولي قضاء بالمنسية في أواخر حياته سنة ست وسبعين ثم ولد قضاة
« جييان » وقد ذُكر في موقعة العقاب في شهر سفر سنة ٦٠٩^(١) .

بل لعل هذا الاضطهاد الذى نال الفقهاء بسبب الحزمية أو الظاهرية .
أحدث رد فعل في كراهية المذهب الظاهري وتقده . ومن الأمثلة التي تؤيد
ذلك : أن الفقيه المالكى « محمد بن محمد بن سعيد الأنصارى الأشبيلي المعروف
بابن زرقون » قد ترجم له المؤرخون فوصفوه : بأنه كان قبلياً متبعراً في
المذهب وأنه كان يشارك في الأدب مشاركة طيبة ثم ذكروا من مؤلفاته :
« الكتاب المعلى في الرد على المحلي لابن حزم » . ويوضح صاحب « الدبياج »
السبب الدافع له إلى تأليف هذا الكتاب فيقول : « كان من كبار المنصبين
للمذهب فأوذى من جانب بني هبة المؤمن ، ولما أبغضوا القياس وألزموا
الناس بالأثر والظاهر صنف كتاب المعلى في الرد على المحلي لابن حزم .
وتوفي في شوال سنة ٦٢١^(٢) .

(١) عصر المرابطين والموحدين القسم ، الثاني ص ٦٥٦ ، وانظر ترجمة في التشكيل رقم ٤١٧ .

(٢) عصر المرابطين والموحدين – القسم الثاني ص ٦٥٩ والدبياج ص ٢٨٦ ويلاحظ أن ابن فرحون ذكر وفاته سنة ٧٢١ وهو خطأ .

أما علوم اللغة والنحو فقد خرج الم忽ر طائفه ممتازة من المأفوبيين، والنحاة من أشهرهم: «محمد بن علي بن خروف» من أهل أشبوبية، قال صاحب الوفيات في ترجمته: «كان فاضلاً في علم العربية وله فيها مصنفات شهدت بفضلته وصحته (١)» وبين ابن شاكر أنه أهدى نسخة من شرحه على كتاب سيبويه للخليفة الناصر - (٥٩٥ - ٦١٠ هـ) - فوصله الخلية الموحدى بألف دينار من الذهب . وأنه لم يتصدر لتدريس النحو باشبوبية وحدها بل طوف كثيراً من بلاد الأندلس لهذا الفرض . فانتفع الناس به وكانت وفاته سنة ٦٩٩ هـ (٢) ومنهم أبو علي عمر بن محمد بن عبد الله الأزدي المعروف بالشلوبين (٣) درس القراءات والأداب واللغات ، وأخذ بقطط من رواية الحديث ثم تعمق في دراسة العربية حتى نبغ فيها وعدد إمامها الذي لا يبارى . وتصدر لإفرادها باشبوبية دهراً وكانت تشد إليه الرجال من سائر الأفاق لأخذ هذه ، وتوفي باشبوبية في أواخر صفر سنة ٦٤٥ هـ ومنهم «عبد الله بن محمد ابن عبد العزيز بن سعدون الأزدي» من أهل بلنسية برع في اللغة والأدب وتفوق فيما أفاد الناس كثيراً وكانت وفاته في سنة ٦٤٤ هـ (٤) .

كذلك ظهر في علم التاريخ مجموعة من المؤرخين أرخ بهضمهم للأندلس وترجم آخرون لهم فيها ومتكلّبة ومتهم :

(١) وفيات الاهياء ح ٣ ص ٤٢

(٢) فوات الوفيات ح ٣ ص ١٠٠

(٤) ضبط ابن خلkan هذا الكلمة بفتح الشين واللام وسكون الواو وكسر الياء الموحدة وسكون الياء وبعدها نون نسبة إلى المثوبين وهو بلغة الاندلس الابيض الاشتهر انظر الوفيات ح ٢ من ١٢٤ وانظر حصر المرابطين والموحدين ح ٢ من ٦٨٦

(٤) انظر نوجته في التشكيلة ح ٤ رقم ٢١١٠

«أبو عبد الله محمد المراكشي المعروف بابن هذارى» صاحب «البيان للغرب في تاريخ الأندلس والغرب». وحياة هذا المؤرخ مجهولة، يشير إلى ذلك الأستاذ «محمد هنان» فيقول : أما عن حياة ابن هذارى وأصله ونشأته فلست أعرف عنها شيئاً ولا أعرف إلا أنه عاش في النصف الثاني من القرن السابع وأوائل القرن الثانى وكان حياً في سنة ٧١٢ هـ حسبما يذكر لنا ذلك في مؤلفه ، وربما توفي بعد ذلك بقليل (١) .

ومنهم ابن الأبار «أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن أبي بكر القضاوى» ولم يسكن «ابن الأبار» مؤرخاً فقط بل كان فقيهاً وكاتباً وشهيراً إلى جانب كونه مؤرخاً (٢) ولقد وضمه مجاهماً في تاريخ علماء الأندلس مسماه «التكلفة» ليتم به كتاب الصلاة لأبي القاسم خلف بن بشكوال التوفى سنة ٥٧٨ هـ.

وله في هذا المجال كتاب «المحة السيراء» هو أيضاً مجموعة نفيسة من تراجم رجال الأندلس والغرب تبدأ من الملة الأولى للبرقة حتى أوائل المائة السابعة، وقد توفي ابن الأبار مقتولاً بتونس على يد حاكمة المستنصر بالله سنة ٦٥٨ هـ. لأنَّه تخيل منه الخروج وشق عصا الطاعة (٣) .

وجاء بعده العلامة المغربي «أبو عبد الله محمد بن عبد الملك بن محمد بن صعيد الانصارى المراكشى» وكان فقيهاً جليلًا ومؤرخاً ثقة فوضع موسوعة من أجمل موضوعات التراجم لرجالات المغرب والأندلس سمّاها «الذيل

(١) عصر الراطيين والوحدين ، القسم الثاني من ٧٠٩ تلاه عن البيان للغرب ، القسم الثالث من ٤٥٤ .

(٢) راجع القوات لابن شاكر السكري ح ٢٨٣

(٣) عصر الراطيين والوحدين القسم الثاني من ٧٠٧ ، ٧٠٥

والشدة لكتابي الموصول والصلة^(١)، استدرك فيها مافت ابن بشكوال، وابن الأبار، ويشير الأستاذ هنا إلى الفموض الذي يكتتف حياة هذا المؤرخ صاحب هذه الموسوعة فيقول: أما عن حياة مؤلفها فلمسنا نعرف الكثير ولا نعرف إلا أنه هاش في النصف الثاني من القرن السابع الهجري، وتوفي في أواخر هذا القرن وربما في أوائل القرن الثامن^(٢).

ثم جاء من بعده «ابن عبد الملك» راوية ومؤرخ أندلسى ولد في أواخر العصر الموحدى وتوفي بفزانطة سنة ٧٠٨هـ. وهو: أحمد بن إبراهيم بن الزبير ابن الحسن بن الحسين بن الزبير الشهير بابن الزبير. وقد ترك لنا مجموعة نفيسة من التراجم «عنوانها صلة الصلة» مذيلاتها على صلة ابن شكوال. وفيها كثير من التراجم لرجال المعاشرين الرابعى والموحدى^(٣).

ولقد بلغ الشعرى هدى الموحدين جداً كبيراً من الإزدهار والقوة فقد كان خلفاء الدولة الموحدية يتذوقون الشعر ويفرغون بين جيده وردئيه قد نسج الشعراء قصائدهم وتباروا في مدح هؤلاء الخلفاء طهراهم. ولم تُنطلي «جفوة الشعر». أيام اضطراب الأندلس بالثورات والفتنة وأيام مختتتها بسقوط قواهدها في أيدي النصارى بل أذكي ذلك قراهم: فصدرت هنهم القصائد في رثاء القواهد وفي إشمال الحمامنة لاستردادها، ومن شعراء هذا المتص **«محمد بن أحمد الصابوني الصدفي»** من أهل أشبونة، يقول ابن الأبار عنه: «ذهبت

(١) يوجد من هذه النسخة خمسة مجلدات متتالية بالطبع البريطاني والمكتبة الوطنية بباريس ودار الكتب المصرية.

(٢) مصر الرا بطين والموحدين، القسم الثاني من ٧١٠

(٣) المصدر السابق، القسم الثاني من ٧٠٩

الآداب بذهاية وختمت الأندرس شمراها به » ولقد رحل ابن الصابوني إلى المشرق فتوفى بالإسكندرية وهو يقصد مصر سنة ٩٤٠ هـ (١) .

أما العلوم المقلية كالفلسفة والمنطق وعلم الكلام . فإننا نرى أنها نشطت ولقيت رواجاً في مبدأ عصر الموحدين لأن « محمد بن توصيف » كان كاوسيه « ابن الأثير » فاضلاً هاماً بالشريعة حافظاً للحديث هارفاً بأصول الدين والفقه متعمقاً بعلم العربية (٢) وقد قدمنا أنه أهى على علماء المرابطين تصفيتهم وجههم ووقفهم هنـد الفروع كافـل الإمام قبل اـمـان الفـزـالـي . ولـهـذا جـلـواـهـلـىـ المـهـدـيـ كـاـ جـلـواـعـلـىـ كـتـبـ الفـزـالـيـ (٣) فـاسـتـصـدـرـواـ أـصـراـ يـاحـرـاقـهـماـ يـقـولـ «ـ المـرـاكـشـيـ»ـ؛ـ وـقـرـدـ الـفـقـهـاءـ هـنـدـ أـمـيرـ الـمـسـلـمـينـ هـلـيـ بـنـ يـوـسـفــ تـقـيـيـحـ حـلـ الـكـلـامـ وـكـرـاهـةـ السـلـفـ لـهـ وـهـجـرـهـ مـنـ ظـهـورـ عـلـيـهـ شـيـءـ مـنـهـ وـأـنـهـ بـدـهـةـ فـيـ الـدـيـنـ .ـ وـرـبـاـ أـدـىـ أـكـثـرـهـ إـلـىـ اـخـتـالـ فـيـ الـقـائـدـ .ـ إـلـىـ أـشـيـاءـ هـذـهـ الـأـقـوالـ حـقـ استـحـكمـ فـيـ نـفـسـهـ بـغـضـ عـلـمـ الـكـلـامـ وـأـهـلـهـ .ـ فـكـانـ يـكـتـبـ هـنـهـ فـيـ كـلـ وـقـتـ إـلـىـ الـبـلـادـ بـالـشـدـيدـ فـيـ نـبـذـ الـخـوضـ فـيـ شـيـءـ مـنـهـ .ـ وـتـوـهـدـ مـنـ وـجـدـ هـنـدـهـ شـيـءـ مـنـ كـنـبـهـ .ـ وـلـاـ دـخـلـتـ كـتـبـ أـبـيـ حـامـدـ الـفـزـالـيـ رـحـهـ اللـهـ الـمـغـرـبـ أـصـ أـمـيرـ الـمـسـلـمـينـ يـاحـرـاقـهـاـ وـتـقـيـيـحـ بـالـوـهـيـدـ الشـدـيدـ مـنـ سـفـلـ الـدـمـ وـاسـتـصـالـ الـمـالـ إـلـىـ مـنـ وـجـدـ عـنـدـهـ شـيـءـ مـنـهـاـ وـاشـتـدـ الـأـسـرـ فـيـ ذـلـكـ (٤)ـ،ـ وـلـمـ تـقـنـصـ مـطـارـدـ الـفـقـهـاءـ

(١) ذوات الوفيات ح ٢ ص ٢٠٩

(٢) ابن الأثير، الكامل ح ١٠ ص ٢٤١ ، ونيلت الاعيان ح ٤ ص ٥٢

(٣) ومنها كتاب (الإحياء) فيه حلة على الفقهاء ووصفهم بالجود، ومنها (الجام
الموام في علم الكلام) ومنها (الاقتصاد في الاعتقاد)

(٤) المسجب ص ٢٣٦ وما يمدها .

على علم الكلام وحده بل تعمدته إلى بقية العلوم الفلسفية : وفوق ما كان عليه « ابن توسرت » من تحقق في أصول الفقه وعلم الكلام ، فإن كراهيته أيضاً لعلماء المراطين جعلته لا يتجه على العقول ولا يخلق أمامها أبواب البحث ، ولم يسجّل التاريخ له ولا خليفة « عبد المؤمن بن عل » اضطراراً للعلوم العقلية أو للمشتغلين بها . أما الخلية « يوسف بن عبد المؤمن » فكان محباً للعلوم العقلية شغوفاً بها ، فشجعها وقرب المشتغلين بها ، يصفه « المراكشي » بقوله : « وكان له مشاركة في علم الأدب واسع في حفظ اللغة وبحري في علم النحو ثم طبع به شرف نفسه وعلوه إلى تعلم الفلسفة فجمّع كثيراً من أجزائها وبدأ من ذلك يعلم الطبع » . ثم بين « المراكشي » أنه أمر بجمع كتب الفلسفة فاجتمع له منها قريب مما أجمعهم « للحكم المستنصر بالله الأوّي (١) » ولقد نال هذه « أبو بكر بن طفيل » المتوفي سنة ٥٨١ هـ « وأبو الوليد بن رشد » ت سنة ٥٩٤ هـ مكانة مرموقة ومتزلة عالية رفيعة وفي عهد ولده « يعقوب المنصور » نالق ابن رشد وصفع نجمة فقربه إليه الخلية الجديد أكثر من أبيه حتى أن ابن رشد لم يجب ويقول ابن يهونه بغير لته ومكانته : والله إن هذا ليس مما يستوجب البناء به . فإن أمير المؤمنين قد قرّبني دفعة إلى أدنى مما كنت أؤمله أو يصل وجائي إليه (٢) .

وإذا كانت الفلسفة قد ازدهرت فترة في عهد الموحدين فإنها قد اذدهرت أيضاً في عهد « الحكم المستنصر بالله - ٣٥٠ - ٣٩٦ » وكانت تقام لها حلقات في مساجد قرطبة (٣) .

(١) الموجب من ٤٠٩

(٢) بين الدين والفلسفة من ٣٣

(٣) بين الدين والفلسفة للدكتور محمد يوسف موسى من ١٩

أُما في هذا هاتين الفترتين فقد حوربت الفلسفة وأضطهدت ، حاربها الأُمراء وحاربها الفقهاء وال العامة . ولعل محاربة الأُمراء لها كانت رُضبة للفريقين فبعد أن انتهى هذه الحكم وخلفه ولده « هشام المؤبد » وكان حدثاً لا يتجاوز العاشرة من عمره استقل « المنصور محمد بن أبي عامر ت سنة ٢٩٣ » بالسلطة وانفرد بالحكم ، ثم أراد أن يتقرب إلى الناس وأن يمحو شعور السخط والاستياء عليه من نفوسهم فأهدم كتب الفلسفة . يقول صاحب « طبقات الأمم » فأحرق بعضها وطرح بعضها في آبار النصر و وهب كلية التراب والحجارة وغيرت بفروع من التفاصير ، فعل ذلك تسبباً إلى عوام الأندلس . وتقبيلها لذهب الحكم عندم ، إذ كانت تلك المعلوم موجودة عند أسلافهم ، ذئبومة بالسنة رئيسهم ، وكان كل من قرأها منها عندم بالنفروج عن الملة وظفنا نا يه الإلحاد في الشريبة^(١) .

ويؤيد « المقرى » ذلك فيقول عند استعراض حال المعلوم بالأندلس « وكل العلوم لها عندم حظ واعتناء إلا الفلسفة والتنجيم فإن إيماناً حظاً عند خواصهم ، ولا يناظر بها خوف العامة ، فإنه كلما قيل فلان يقرأ الفلسفة أو يشقق بالتنجيم أطلقت عليه العامة اسم زنديق . فقيدت عليه أناهاته ، فإن زل في شبهة رجواه بالحجارة أو حرقوه قبل أن يصل أمره إلى السلطان ، أو يقتله السلطان تقرباً لغلوب العامة ، وكثيراً ما يأمر ملوكهم بإحراق كتب هذا الشخص إذا وجدت . » يقدم لنا المقرى دليلاً قوياً على أن « المنصور ابن أبي عامر » فعل ما فعل تقرباً إلى الناس رغم أنه كان يشقق بهذه المعلوم في الباطن فيقول « وبهذا تقرب المنصور بن أبي عامر لغلوبيهم أول يومه وإن كان

(١) بين الدين والفلسفة الدكتور محمد يوسف موسى ص ٢ وانظر الادب والأندلس

غير خال من الاشتغال بهذه الملوم في الباطن »^(١).

فهل كانت مخنة ابن رشد على يد الخلية الذي قربه وأدناه من هذا القبيل؟ أرجع بعض المؤرخين سبب هذه المخنة إلى كفر ابن رشد وزيفه . فقد نقل عنه الفاظ لا تصدر إلا من المارقين عن الدين . وذلك أنه حين شاع في الأندلس أن ريحها عاتية تهب في يوم كذا تهلك الناس ، وشاور والي قرطبة الملاماه وهم ابن رشد وكان يومئذ فاضيحا « قال أحد العلماء : إن صبح أمر هذه الريح فهى ثانية الريح التي أهلك الله بها قوماً . إذ لم أعلم ريح يهدى بها يوم هلاكها . فانبرى له ابن رشد ولم ينمّل ذلك أن قال : والله وجود قوم هاد ما كان حقاً فكيف سبب هلاكهم ، فسقط في أيدي الحاضرين وأكثروا هذه الزلة التي لا تصدر إلا عن صريح السكير والتكتنيل لما جاءت به آيات القرآن »^(٢) ووصل ذلك إلى الخلية خاكه وأبعدهم عن بلاطه .

ويشكك بعض الباحثين في هذا الكلام فيقول : لم لا تكون هذه إشاعة أطلقها أعداء ابن رشد . من الفلسفة أو من الفقهاء . كان من ورائهم أنأغلق للنصرور الباب خوفاً من ثقب الناس خاكه وطرده من قرطبه منها^(٣) .

ولايهمنا ذلك كثيراً ، وكل ما يهمنا أن الخلية للنصرور قد تجاوب مع الروح السائدة في هؤلء ضد الفلسفة . ولم تقتصر معارضـة الخلية للنصرور بالفلسفة وحدها ، وإنما تعدتها إلى صـار العـلوم العـقلـية فأصدرـتـهاـ منـشورـاـ يـقـضـيـ

(١) نفح الرايب للمغربي ص ١٠٢

(٢) في فلسفة ابن رشد الدكتور بيسار ص ٤٣

(٣) انظر « في فلسفة ابن رشد » ص ٤

بتصرّف الاستفال بها، وإذا كان بعلم الكلام قد طور أيام المرابطين فلماذا طوره في أيام الموحدين وزعيمهم « محمد بن توصت » كان جل ما يدهوه عليه كما يقول « المراكشي » « علم الاهنفاذ على طريقة الأشمرية » ؟ لعل العادة أيضاً كانوا يسکرون هذا المذهب كما كانوا يسکرون مذهب المعتزلة ولم يمتنعوا إلا مذهب السلف .

يوضّح ذلك مقاله المراكشي بعد أن تحدث عن هبة ابن توصت وأئمها أشمرية قال : « وكان أهل المغرب ينافرون هذه العلوم ويماردون من ظهرت عليه شدیداً أمرهم في ذلك » (١). ومن هنا أفاق النهود الباب بتصرّف الاستعمال بعلم الكلام أيضاً .

وإذا كان الفقهاء والعلماء قد حاربوا الفلسفة فإن لا أنصوات أن الفقهاء قد حاربوا مذهب الأشمرية . فإن الأشمرية قد هررت طرقها إلى المغرب قبل هصر الموحدين . ولقي هذا المذهب قبولًا في نفوس الفقهاء ولم يتعذر عليه بذلك المنشورات . بل ظل بالأندلس ، وانتشر بها ، وبالمغرب .

وقدم القرطبي إلى مصر أيام الأيوبيين وعاصر الفترة الأخيرة من حكمهم ثم شاهد اغتصاب المماليك للسلطة واستمر في مصر إلى أن توفي في خلافة « الظاهر بيبرس البندقداري » الذي حكم من سنة ٦٥٨ إلى سنة ٦٩٧هـ . ولم تسكن الحياة العلمية في مصر أيام الأيوبيين بأقل منها في الأندلس أيام الموحدين ، ولعل الأسباب التي أدت إلى نشاط الحركة العلمية في الأندلس تقرب أو تتفق مع الأسباب التي أدت إلى نشاطها في مصر . فلقد وصف

المؤرخون أمراء البيت الأيوبي بالذكاء والميول العلمية والأدبية وهذه حقيقة ، فإن الباحث إذا تمعن سير هؤلاء الملوك فإنه لا يجد ملوكاً أو أميراً خاماً أو جاهلاً . وي بيان « صاحب الروضتين » « أن الملك الناصر « صلاح الدين الأيوبي » كان يحب المأمور الدينية وكان يصلي بحسب أولاده وينذهب لسماع الدرس من أفواه الأئمة المشهورين وينتقل بهم في البلاد لهذا الفرض » (١) .

وقد قدمنا أنه تلميذ على « الطرطوشى وأبن هوف » وجاء من بعده هلى مصر ابنه « العزيز عثمان ٥٨٩ - ٦٥٩٥ » - فسمع الحديث بالإسكندرية من الحافظ السلفي « والفقه » عن ابن هوف » وسمع بعمر النحو هن « ابن بري » (٢) .

ويتجدد ثنا المراجع التاريخية بأن الملك الكامل محمد بن الملك العادل أبي بكر بن أبوبكر ٩٣٥ - ٩١٥ - كان يحب المأمور ويجلهم وكثيراً ما يسألهم أسئلة عميقة تدل على ذكائه وعلمه .

يبين صاحب « البداية والنهاية » أنه اجتمع مرة بعلماء من العلماء الأجلاء يسمى « أبو عبد الله بن أبي الحسن الأيوبي المتوفى سنة ٦٩٨ » عند أخيه « الأشرف موسى ت ٦٣٥ » وتذكر فيه شيئاً من الملم بغيرت مسألة القتل بالنقل وجرى ذكر حديث الجارية التي قتلها اليهودي فرض رأسها بين حجرين فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتلها فقال الكامل: إنه لم يهترف . فقال الشيخ الفقيه : في صحيح مسلم فاهترف . فقال الكامل : أنا اختصرت

(١) الروضتين لأبي شامة ج ٢ ص ٢١٩ بتصرف . وانظر الحركة الفكرية في مصر في عهد الأيوبيين وللملك الدكتور عبد اللطيف حجزة ص ١٤٩ وانظر مدرج السكري و ج ٣ فقد ذكر صاحبه كثيرة من أخبار أمراء البيت الأيوبي .

(٢) البداية والنهاية لابن سكير ج ١٣ ص ٢٢٨ وانظر الحركة الفكرية في قرطاج لامير عائلة الأيوبي وبين الأيوبيين والخلافية لهم .

صحيح مسلم ولم أجده هذا فيه فأرسل إلى الكامل فأحضر خمسة مجلدات اختصاره مسلم

ثم بين ابن كثير أن الشيخ أخذ مجلداً، وأخذ بعض الحاضرين مجلداً آخر ، وأن الكامل أخذ مجلداً ، فتناول الشيخ بمحمله وافتتحه فوجد الحديث كما قال فأراه إلى الكامل فتمحبب الكامل من استحضاره ومرهفة كشوفه وأراد أن يأخذنه معه إلى الديار المصرية فأرسله الأشرف سريعاً إلى « بطلبك » وقال إلى الكامل : إنه لا يؤثر بطلبك شيئاً فأرسل له الكامل ذهباً كثيراً^(١) . فهذه النصبة لا تدلنا على عدم « الكامل » وذاته فقط بل تدلنا على حبه للعلماء وأنه لم ينفرد بهذا الحب وحده بل شاركه فيه آخوه فلقد تزوج الأخوان همما من العلماء كل واحد منهم ما يريد أن يستائز به وأن يضمه إلى بلاده لو لا أن تقلب « الأشرف » على رفبة الكامل فأنتذه ، إلى « بطلبك » ولقد أطلق بعض الباحثين على الملك « المعلم عيسى بن الملك العادل » ملك دمشق والشام (ت سنة ٦٤٤ھ) مأمور بيأيوب لأنه كان يقرب الملك ويحتزه ويدارسهم ومع شفته بالملك كان نحوها فقيها الغويا^(٢) .

كذلك كان من العوامل التي ساعدت على رواج الحركة العلمية في عهد الأيوبيين ، كثرة المدارس والانتشارها بين أرجاء مصر والشام . فلقد أكثروا الأيوبيون من بناء المدارس للقضاء على التشيم ومحاربة آثاره وإهادة الحرمية للعلماء الدارسين الذين كانوا يحاربون على أيدي الفاطميين . وكانت هذه

(١) المرجع السابق ، وتسلية .

(٢) انظر البداية والنهاية ج ١٢ ص ١٣٤ ، والادب في العصر الايوبي للمكتنور محمد زغول سلام ص ٨٠ والحركة الفكرية ص ١٥٣ ولذلك نجد بدوى تأليف من الملك المعلم عيسى بعنوان « مأمور بيأيوب » مكتبة الأنجلو . وحدثت الجارية أخرجها البخاري ومسلم وأبو داود والترمذى والنسائى . انظر الناج ج ٢ ص ٧

للدارس موزعة على بثلاث ثلاث : الإسكندرية ، والقاهرة ، وقوصى .

أما الإسكندرية فقد قدمنا أنه كان بها مدرستان للحديث والفقه وكان المذهب السنى ساداً بها قبل قيام «صلاح الدين» وقبل قيام الدولة الأيوبية وقد تقدم أيضاً كفاح «أبي بكر الطرطوشى» وجهاده فى سبيل إعادة المذهب السنى بالإسكندرية ، فالإسكندرية إذن : لم تكن كغيرها من الجuntas بمراجعة إلى جهود تبنته الدولة الأيوبية حتى تخلص من تشيعها ، ومع هذا فإن «صلاح الدين» أسس بها بعض المدارس إن لم تكن نحو المذهب الشيعى فمساهمة منه فى إنعاش الحركة العلمية .

أما القاهرة : فقد كانت مقر الدعوة الفاتحية وعاصمة خلافتها ، وبنى نعمان احتاجت إلى جهد كبير من رجال الدولة الأيوبية الجديدة لكي يتم لهم الرجوع بهذه البيئة المظيمة من المذهب الشيعى إلى المذهب السنى ، فابن نعيم مؤسسها «صلاح الدين» بدريتين على هوى الخليفة «الواضد» الفاطمى نفسه (ت ٥٦٧هـ) أولهما مدرسة للاشافعية بجوار الجامع الفتيق وعرفت باسماء كثيرة منها المدرسة الناصرية والمدرسة الشريفية ومدرسة ابن زين التجار (١) والثانوية مدرسة المالكية هررت باسم دار الغزل ثم هررت باسم المدرسة القمحيّة نسبة إلى القمّح الذى كانت تحصل عليه هذه المدرسة من ضيعة وقفها عليها «صلاح الدين» بالفيوم . ثم مات «الواضد» الفاطمى وخلفه «صلاح الدين» في ابتناء المدارس فبقي بها مدرسة ثالثة للفقهاء الحنفية أطلق عليها المدرسة السيوية .

(١) الحركة الفكريّة ص ١٥٦ وراجع كتاب الانتصار لابن دافق ج ٤ ص ٩٣ فإنه قد بين أن هذه المدرسة سميت بمدرسة ابن زين التجار نسبة إلى عالم من علماء الشافعية تسمى بهذا الاسم ودرس بها .

وإلى جانب المدارس الثلاث السابقة الشافعية والمالكية والحنفية بني «صلاح الدين» مدرستين آخرتين لجهة المذهب الثنائي خاصه وهو المذهب الذي كان عليه أكثر أمراء البيت الأيوبي نفسه . إحداهما وهي المدرسة الرابعة يجوار الإمام الشافعى والأخرى وهي المدرسة الخامسة يجوار المشهد الحسيني (١) كما بني صلاح الدين أيضاً مدرسة في دمشق ومدرسة بالقدس . ولقد تحدث «ابن خلسكنان» عن هذه المدارس وهو يترجم لصلاح الدين ثم عقب بقوله «ولقد فسكت في نفسي في أمر هذا الرجل وقلت إنه سعيد في الدنيا والآخرة فإنه فعل في الدنيا هذه الأفعال المشكورة من الفتوحات السكنية وغيرها ورتب هذه الأوقاف المظيمة — يقصد الأوقاف التي جبها صلاح الدين على هذه المدارس — وليس فيها شيء منسوب إليه في الظاهر فإن المدرسة التي بالفرات ما يسمونها إلا بالشافعى والجاورة للمشهد لا يقولون إلا المشهد والمدرسة الحنفية لا يقولون إلا مدرسة السيوحية والتي يحصر — يريد الفسطاط — لا يقولون إلا مدرسة زين التجار ٠٠ ٠٠ وهذه صدقة السر على الحقيقة (٢) .

وبعد أن انتهى عهد «صلاح الدين» لم تفت همة خلفائه . ولم تفارق مصر هن بلوغ الجد وخدمة الدين فتوالي إنشاء المدارس في أيامهم وراجت سوق العلم والعلماء ويكفى أن نشير إلى بعض هذه المدارس التي أحدثها خلفاء صلاح الدين أو التي أسسست في العهد الأيوبي .

المدرسة الكمالية : وهي أول دار عملت للحديث بالقاهرة وقد كانت

(١) المصدر السابق ووفيات الاعيان ج ٥ ص ٢٠٥

(٢) وفيات الاعيان ج ٥ ص ٢٠٦ بتصرف ،

الأولى في دمشق على عهد الملك « العادل نور الدين محمود ». أسس هذه المدرسة الملك « السكامل » وفرغ من عماراتها في سنة ٦٢١ هـ ودرس فيها جماعة من الفضلاء وتولى مشيختها أبا كابر العلامة (١) .

المدرسة الصالحية بناها الملك « الصالح نجم الدين أيوب » وجعلها لفقهاء المذاهب الأربع وتحدث، « المقريزي » عن هذه المدرسة فقال : « إنها من أجمل مدارس القاهرة إلا أنها قد تقادم هبدها فرشت » ولما مات الصالح أيوب دفن بناحية من مدرسته تختص بالمالكية فقال في ذلك بعض الشعراء :

بأيمٍ لآرْبَابِ الْعِلُومِ مَدَارِسًا لِتَنْجُوْهَا مِنْ هُولِ يَوْمِ الْهَالِكِ
وَضَاقَتْ عَلَيْكَ الْأَرْضُ لِتَلْقَىْ بَرْزَلاً نَحْلَ بِإِلَىْ بِجَانِبِ مَالِكِ (٢)

وأما بيته قوص فقد قال الدكتور « عبد الطيف حمزة » وهو يتحدث عن هذه البيئة : « ومعلوماتنا عن هذه البيئة في القرنين السادس والسابع أى في العهد الأيوبي نفسه قليلة الفتاء غير أنه جاء في القرن الثامن الهجري من وصف لنا هذه البيئة بشيء من الإسهاب والإفاضة وهذا الذي وصفها هو « كتاب الدين الأدفونى المنوف عام ٧٤٨ هـ » وكتابه الذى نشير إليه هنا هو « الطالع السعيد لا نهائ الفضلاء والرواة بأعلى الصعيد » غير أنه من العسير علينا أن نطمئن كثيرا إلى ما ورد بهذا الكتاب لأن صاحبه كان مدفوعا إليه بداع من تهمته لهذا الإقليم، ومع هذا فكتابه لا يمكن أن يخلو من بعض الحقائق ومنها : أن هذا الإقليم كان كثير المغيرات وقد اشتهرت فيه مدن كثيرة من أهمها: ادفو مدينة الفقه والعلم وأسنا مدينة الترف والشعراء

(١) حسن المحاضرة للسيوطى ج ٢ من ١٨٤ وما بعدها يتصرف .

(٢) المصدر السابق .

فما مدينة الزهد والتصوف . ثم منها — أى من هذه المخلفات الهمامة أن التشيع كان منتشرًا في هذه البيئة فاحتاج الفقهاء والمذاهف الدوللأيوبيية إلى مجموعات كبيرة حق ينبع بها مذهب الشيعة . ثم أحجم الأدفواي مدارس قوص في القرن الثامن الهجري فإذا هي ستة عشر مكاناً للتدريس ، ولا ذكرى كم من هذا المدد شهدته القرنان السادس والسابع . ومن الجائز أن تكون هذه الفترة الذاريخية التي أشير إليها قد شهدت أكثر من هذا المدد)١(.

ويبدو أن هذه المدارس لم تسكن في هذه البيئات وحدها كما يقول الدكتور عبد الطيف حمزة وإنما هرقتها كثيرة من المدن في العصر الأيوبي . ولا يهمنا أن نستقصي ذلك ، فلقد قال الدكتور سلام : كان يوجد بأسيوط مدرسة بليت في هذه الفاطميين وقسم العازبة وكان يدرس بها في القرن السابع العالم المغربي نجم الدين المغربي الأكثم وكان يدرس بها الفقه على مذهب الشافعى والأصول والنحو وظل بها إلى أن توفي سنة ٦٣٣ .

ولقد كانت لهذه المدارس أوقاف تضمن لها البقاء وتوريه لطلابها سبيل المعيشة الراسية ، وكان يلحق بها مكتبة تعينهم على البحث والدرس والتزود من مختلف العلوم بغير زاد)٢((ويسمى « هل بن يوسف » وفقط بكسر القاف بلدة بالصعيد قرب قوص) واعتقد أنه فوق هذا كان لكل عالم أو أديب مكتبة خاصة فالقاضي « الفقلى » المتوفى سنة ٦٤٦ هـ كانت له مكتبة ضخمة قدرت بخمسين ألف دينار ، وكان لا يحب من الدنيا سواها . وما يثبت شفف الملماء بجمع الكتب واقتناؤها ما يروى أن « ابن جدون »

(١) المركبة الفاسكةية ص ١٦٧ .

(٢) ان تيبة للدكتور محمد يوسف موسى ص ٥٦ .

الكاتب هندياً تقاهد به الدهر وبطل هن العمل أخرج كتبه لبيعها وعياته نذر فان الدمع كالفارق لأهل الأهزاء والمفجوع بأحبابه الأوداء . وكان معه « ياقوت » صاحب « معجم الأدباء » فواصاه فرد عليه قائلاً : حسبيك يا بني هذه نتيجة خمسين سنة من العمر أتفقت في تحصيلها ، وهب أن المال ينisser والأجل يتأخر وهميات . فخينه لا أحصل من جمهما بعد ذلك إلا على الفراق الذي ليس بعده تلاق ، وأنشد بلسان الحال :

هب الدهر أرضاني وأهتب صرفه وأهقب بالحسنى وفك من الأسر
فن لي أيام الشباب الق مضت ومن لي بما قد صرف اليوس من عمرى (١)

وقد يفهم البعض من كلام المؤرخين عن المدارس أنه لم يكن يدرس بها الفقه هل أحد المذاهب أو المذاهب الأربع ، ولكن يبدو أن هذه المدارس لم تكن تقتصر على دراسة الفقه بل كانت تضم إلى جانب ذلك بعض العلوم الأخرى . فعندما تحدث المؤرخون عن المدرسة المنصورية التي بناها هي والقبة التي تجاها الملك « المنصور قلاون الأناني المتوفى سنة ٦٨٩ » قالوا إنه رتب بها دروساً أربعة لأصحاب المذاهب الأربع المعروفة ودرساً للطبع كما جمل بالقبة درساً للحديث ودرساً للتفسير (٢) .

وكانت المساجد تقوم بدورها في إنعاش الحركة العلمية وتضم كثيراً من حلقات العلم ، وورث الماليك عن صادتهم الأيوبيين حب المعلم وتشجيع المشتغلين به واحترامهم فتألقت الحركة العلمية وازدادت نشاطاً وقوة ، وإن

(١) الأدب في مصر الأيوبي ص ٨٦ تلا هن معجم الأدباء ح ٣ ص ٢١٠ و تاريخ العرب مطول لغوياب حتى ح ٣ ص ١٧٠

(٢) الحركة الفسكونية ص ٢٣٢

لم يحفظ التاريخ المماليك مشاركة فضلية في الحركة العلمية كما حفظ لبني أیوب وفیاً قد حفظ لهم هذا التشجيع والاحترام والإكثار من بناء المدارس حق ترافق على بلادهم ، سواء في مصر أو في الشام ، عدد كبير من العلماء (١) . وسقطت بغداد وقتل « هولاكو » كثيراً من علمائها وأتلف ... كثيئتها فانتقلت الخلافة إلى مصر فازداد إقبال العلماء وتوافدهم عليها وفتحت مصر أبوابها لـ كل طارق ، ورحب بما يسمى بالقادمين الفرباء وهيأوا لهم مدخل الراحة فازدادت الحركة العلمية تألفاً ، ولم تقتصر هجرة العلماء بعد سقوط بغداد سنة ٦٥٦ هـ على مصر بل تعلمتها إلى الشام أيضاً (٢) .

ويحاول السيوطى فى كلام طويل أن يجعل انتقال الخلافة إلى القاهرة السبب الوحيد فى رواج الحركة العلمية بها ، ولا يرضى أن يكون للمماليك دخل فى هذا ويمال رأيه بأن العلم والإيان يدوران مع الخلافة حيثما دارت . يقول السيوطى « واعلم أن مصر من حين صارت دار الخلافة هي قائم أمرها وكثرت شعائر الإسلام فيها وصلت فيها السنة وعفت منها البدعة وصارت محل سكن العلماء ومعظم رجال الفضلاء . وهذا سر من أسرار الله أودعه فى الخلافة النبوية حيثما كانت يكزن مما الآیمان والمسلم » . ثم يقول « ولا يظن أن ذلك بسبب الملوك فقد كانت ملوك بني أیوب أجمل قدرأ وأعظم خطرأ من ملوك جات بـ كثيير ولم تكن مصر في زمامـ كـ بغداد » . ثم يؤكـد وجـة نظرـه بأنـ الخـلافـة لمـ يـكـن لـهـ صـوـلـاجـانـ فـلـقـدـ اـسـتـمـرـ التـوـكـلـ

(١) راجع طبقات الأئمة في حسن المحاضرة ج ١ ص ١٤٣

(٢) راجع عصر سلاطين المماليك للدكتور محمد رزق سليم ، ج ٣ ص ١٨ وأبن تيمية الدكتور محمد يوسف موسى ص ٥٢

(المتوفى بعد سنة ٨٠٢ ويسمى محمد المتوكل على الله) في الخلافة إلى أن عزله
الظاهر بررقوق (١) المتوفى سنة ٨٠١ هـ.

فالسيوطى ينتمى تشجيع المالك للعلم والعلامة وما يذلا فى سبيل ذلك .
ويصور لنا أن الديار كانت خاملة على عهد الأيوبيين ، ولا يسلم ذلك للسيوطى
فإن الحركة العلمية لم تكن خاملة أو راكمدة أيام الأيوبيين . ونستطيع أن
نقول إن انتقال الخلافة كان حاملاً قوياً ولم يكن سبباً وحيداً . أما ما ذكره
من ناحية الإيمان وموت البدعة وظهور السنة فإنه يرجع إلى فورة المالك
على الدين فإنهم قد اهتبوا أنفسهم بعد زوال الأيوبيين حماة لهذا الدين
وذادة عن بلاد المسلمين فنعوا الفساد ودافعوا النثار والصلبيين ، هن الأمة
الإسلامية . ويتسائل بعض الباحثين هل كانت هذه الفورة عن صدق وإيمان
أم عن دينه وتقرب إلى الناس ثم يقول لا يهمنا أن نبحث عن هذا (٢) .

ويكشف باحث آخر النقاب عن حقيقة هذه الفورة فيقول « شهدت
مصر في عهد المالك نشاطاً دينياً منقطع النظير ، وقد يسكن السر في هذا
النشاط الديني الكبير هو شعور المالك أنفسهم بأنهم أخرب عن البلاد
وأهلها مقتصون للحكم والمرض من أصحابه الشرعيين ، ولذلك أرادوا أن
يتحذدوا من الدين وروجوا مثاراً يختفي هذه الحقائق عن أعين الحكام وملوك
ويقربهم إلى قلوب الشعب . ومadam المالك مسلمون يؤمنون بالله ورسوله
ويحرصون على إقامة شعائر الدين وإحياء سنن الأولين ويهرون مساجد بذكر
فيها اسم الله كثيراً . فهم إذن حكام صالحون ، ولا داهي لتفكير كثيراً في

(١) حسن المحاضرة ج ٢ من ٨٦

(٢) هصر سلاطين المالك .

أصلهم وطريقة وصولهم إلى الحكم^(١) « ومن هنا فإننا نستطيع أن نستشف مواد الدراسة في هذا المسر وأنها كانت تدور حول العلوم الدينية كالفقه والحديث والتفسير القراءات، ثم علوم اللغة والأدب والتاريخ، ولم تكن العلوم الدينية تتصدر الحركة العلمية أيام المماليك وحدهم بل كانت كذلك أيام الأيوبيين ثم تليها العلوم الأخرى . فإن الصالبيين كانوا يهددون البلاد ويقطعنون من الدولة الإسلامية خير أراضيها ، فـكان لا بد من تعصي الناس تعصي روحية لمواجهة خطر الصالبية الزاحف ولا يتم ذلك إلا بالمودة إلى الأصول الأولى للدين « القرآن والسنة » ودراسة ما كان لأُسلافنا الأُوائل من بطولات وأمجاد^(٢) .

أمام هذا راجت العلوم الدينية وكثُر في المسر ابن الأيوبي والملوكي
الملمع في الفقه والحديث والتفسير القراءات ثم في النحو واللغة والأدب
وال التاريخ .

أما الفقه فقد اجتهد الأيوبيون — كما سبق — في إزالة المذهب الشيعي وافتتحوا المدارس لهذا الفرض ، وجاء المماليك وكان لا يزال في مصر بقية من آثاره خارلوا القضاء عليها فأكثروا أيضاً من بناء المدارس « وقد أبدوا إلى أسلمة خدام الفنف أحياناً لكتبت الشيعة حتى أن الناس في ذلك المسر كانوا إذا أرادوا أن يسكنوا شخصاً دسوا عليه من ومه بالتشيع فتصادر أسلاكه وتهال عليه العقوبات والإهانات . حتى يظفر التوبة من الرفض . وفي الوقت نفسه حارب سلاطين المماليك ظاهرة التشيع عن طريق غير مباشر . فأمر

(١) المسر الماليكي في مصر والشام للدكتور حسن إبراهيم حسن ص ٣٣٦

(٢) انظر أعمال الأسكندرية للدكتور الشيال ص ١٣١ .

ومنهم «الحافظ للمنذري» وهو : الإمام العلامة زكي الدين عبد المظيم ابن عبد القوي بن هبید الله بن مسلمۃ بن سعد المنذري المصري الشافعی قال السبکی فی ترجمتہ : « كان رحمة الله قد أوفی بالمسکیال الأولى من الورع والتقوی والنصیب الاؤفر من الفقه . وأما الحديث فلا مراء في أنه كان أحفظ أهل زمانه وفارس أقرانه له القدم الراسخة في معرفة صحيح الحديث من مقیمه » . ثم نقل عن الذہبی أَنَّه قال فی حُدَى « وما كان فی زمانه أحفظ منه » . وبعد أن تحدث عن شیوخه بین « أنه تولی التدریس بدار الحديث الکاملية وأنه كان لا يخرج منها إلا اهلة الجماعة حتى أنه كان له ولد نجیب محدث فاضل توفاه

(١) البر الرئيسي ح ٤ من ٦٤ وانظر عشر سلطان المالك ح ٢ من ٧٥

(٢) وفيات الأعيان ح ٣ س ١٢١

الله تعالى في حياته ليضاعف له في حسناته فصل عليه الشيخ داخل المدرسة وشيشه إلى ، باهـا نـم دـهـت هـيـنـاه وـقـل أـوـدـهـنـكـ اللهـ يـأـوـهـيـ وـظـارـقـا . وـكـانـتـ وـفـاتـهـ صـنـةـ ٩٥٦ـ هـ)١(.

ومن أشهر المفسرين في المصريين الأيوبي والمملوكي :

ابن المنير « أحمد بن محمد بن منصورالمعروف بابن المنير ٦٨٣-٦٢٠ » الاسكندرى المالكى كان من أئمة التفسير والفقه واللغة والقراءات، وكان كما يقول « الداودى » : علامة الاسكندرية وفاضلها وله مؤلفات كثيرة منها تفسير القرآن العظيم الذى سماه « البحر الكبير في منتخب التفسير » ولقد اعترض بعض العلماء عليه في هذه القسمية وقال له إن البحر الكبير مالح غير منساغ . فأجاب : لسكتنا محل المجائب والدرر، ومنها الاتصاف من السكتاف وكان الشيخ هز الدين بن عبد السلام يثق عليه ويقتدي به)٢(.

ومنهم « ابن النقيب » محمد بن سليمان بن الحسن بن الحسين جمال الدين أبو عبد الله المقدسي الحنفي « ٦١١ - ٦٩٨ » استوطن القاهرة ودرس بها فانفع الناس به . وكان فوق علمه زاهدا متواضعا، وكان الاكابر يأتونه ويسألونه الدعاء . ويقول « ابن شاكر » أنه صنف تفسيرا كبيرا وقع في خمسين مجلدة ذكر فيه أسباب التزول والقراءات والاهرار واللغات : وأنه لانسcker إمامته ولا ينكر فضلها)٣(وبين صاحب كشف الظنون أن هذا التفسير يسمى : التعرير والتجهيز .

(١) طبقات السبكى ج ٥ ص ١٠٨

(٢) طبقات المفسرين الداودى ورقة ٣٨

(٣) فوات الوفيات ج ٢ ص ٢٦٩ وانظر كشف الظنون

كذلك كان من أعلام المفسرين في هذا العصر صاحبنا «أبو عبد الله القرطبي».

ومن النحاة والفوقيين «ابن الحاجب» أبو عمر ثمان بن عبد الله بسر الحصي المالكي. كان من أئمة العربية والقراءات والتفسير. أقام بدمشق فترة طويلة وتصدر هناك لإقراء العربية والقراءات فانتفع الناس به. ثم هاد إلى الفاشرة فتواتر الناس عليه وتساقوا في الأخذ منه. ثم انتقل إلى الإسكندرية ولم تصل حياته بها فتوفى سنة ٦٤٦هـ، ولقد أندحته صاحب الروضتين بقوله «كان من أذكي الأئمة قريحة وكان ثقة حجة متواضعاً كثيير الحياة منصفاً محباً للعلم وأهله». ناشراً له مختتماً لأذدي صبوراً على البلوى»^(١).

ومنهم «ابن بري» أبو محمد عبد الله بن بري بن عبد الجبار المازني المصري، كان ملماً في اللغة والنحو، يربّز فيما حلق وصفه ابن خلدون بقوله: «كان هلامة عصره ونادرة ذهره» وبين السيوطي في ترجمته: أنه انتسب إليه علم العربية واللغة في زمانه وأن كثيراً من الناس صحبوه وانتفعوا باقتصرجوا عليه. ولقد دفعته هناته بالغة إلى تصحيح أغلاظ الفوقيين، فوضع حاشيتين على الصحاح لجوهري. استدرك فيما كثيراً مما ثناه الجوهرى هنا من صحيح اللغة، وصوب كثيراً مما وقع فيه من أخطاء. وكانت هاتان الحاشيتان أحد المذايق التي اعتمد عليها «ابن منظور» في تأليف معجمه المعروف بلسان العرب «وكانت وفاته سنة ٥٨٢هـ»^(٢).

(١) البداية والنهاية ج ١٤ ص ١٧٦ وبيان الأعيان ج ٢ ص ٤١٢

(٢) المصدر السابق ج ٢ ص ٢٩٢ والحركة الفكرية من ٢١٧ وحسن الحاضرة

ومنهم « ابن مالك » إمام العربية العلامة أبو عبد الله محمد بن عبد الله الطائي الجياني الشافعى النحوى الأفوى صاحب الألفية . ولد جييان^(١) إحدى مدن الأندلس وطوف كثيراً وقدم إلى مصر واستقر بدمشق وتلمذ عليه خلق كثير في المغرب والشرق . ولقد امتدحه « ابن العاد » بقوله : « وأما اللغة فـكـان إـلـيـهـ لـلـنـزـىـ فـإـلـيـ كـثـارـ مـنـ نـقـلـ غـرـبـهـ وـالـأـطـلـاعـ عـلـيـ وـحـشـيـهـ . وـأـمـاـ الـنـحـوـ وـالـتـصـرـيفـ فـكـانـ فـيـهـ بـحـراـ لـاـ يـجـارـيـ وـجـبـراـ لـاـ يـسـارـيـ ، وـلـقـدـ زـقـ ابنـ مـالـكـ حـظـاـةـ فـلـقـيـتـ بـلـفـاتـهـ قـبـلـافـيـ نـفـوسـ النـاسـ وـكـانـ وـقـابـهـ مـنـةـ ٦٧٢ـ ». ^٤

ومن أبرز علماء الفرائض « الشاطبي » أبو محمد القاسم بن فيره^(٢) بن خلف ابن أحمد الأندلسي الشاطبي الفخرري . قال الذهبي في مسنده ترجمته : « الشيخ الإمام العالم العامل القدوة سيد الفرائض » ثم بين أنه استوطن مصر وتصدر الإفراء فنظم شأنه وطار صيته ، ونقل عن السخاوي أنه قال في حقه : أقطع بأنه كان مكاشفاً وأنه سأله الله كف حله . وقال السيوطي في حقه : كان إماماً علاماً كثير الفتوح منقطع القرىن رأساً في الفرائض حافظاً للحديث بصيراً بالعربية واسع العلم وكانت وفاته سنة ٥٩٠ م.

ومنهم « السخاوي » علي بن محمد بن عبد الصمد علم الدين أبو الحسن السخاوي . كان من أئمة التفسير واللغة والفرائض والنحو . أتقن كل هذه المعلوم إنقاذاً بليغاً ولم يكن في مصره من يلحقه فيها . خرج من مصر ورحل إلى دمشق

(١) جيـانـ بـالـفـتحـ ثـمـ التـشـدـيدـ وـآخـرـهـ نـونـ

(٢) ضبط هذه الكلمة ابن خالـكـانـ بـكـسـرـ الـفـاءـ وـسـكـونـ الـيـاءـ الـنـاهـةـ مـنـ تـحـتهاـ وـتـشـدـيدـ الـرـاءـ وـضـبـهاـ وـمـنـاـهـاـ بـالـعـرـبـيـةـ الـحـدـيدـ . رـاجـعـ فـيـ تـرـجـةـ هـذـاـ الـإـلـامـ الـوـفـيـاتـ حـ ٤ـ مـ ٢٤٤ـ وـحـسـنـ الـحـاضـرـةـ حـ ١ـ مـ ٢١٢ـ وـسـيـرـ أـعـلـامـ الـبـلـادـ حـ ١٣ـ أـلـوـحةـ ٦٠ـ .

فأقرأ الناس بجامع دمشق مدة طويلة تجاوزت أربعين عاماً وتخرج عليه خلق كثير قال الذهبي : « ولا أعلم أحداً من القراء في الدنيا أكثر أصحاباً منه » وتوفي سنة ٩٤٣ هـ (١) .

ومن المؤرخين « ابن الأثير » أبو الحسن علي بن محمد بن محمد الشيباني ويعرف بابن الأثير، سكن الموصل وتنقل على أكابر الملة ، وكانت له رحلات علمية إلى الشام والقدس . رجم بعدها إلى الموصل واستقر بها . وكان إماماً في حفظ الحديث ومعرفته وما يتعلق به وحافظاً للتواريخ المقدمة والمتاخرة . وله كتاب الكامل ابتدأ فيه من أول الزمان وانتهى إلى آخر سنة ٩٢٨ هـ . وهو من خيار التواريخ كما يقول ابن خلkan . وكانت وفاته سنة ٩٣٠ هـ (٢) .

ومنهم « أبو شامة » عبد الرحمن بن إسحاقيل بن إبراهيم بن هنوان . الامام الملامة ذو الفنون شهاب الدين أبو شامة المقدسي الأصل الدمشقي الشافعى المقرىء النحرى المؤرخ . ولد بدمشق سنة ٥٩٦ هـ وتوفي سنة ٦٦٥ هـ وله كتاب « الروضتين في أخبار الدولتين » — الإيوبيه والسلوكيه — (٣) .

ومن الأدباء والشعراء : « ابن المنجم » علي بن المنجم أبو الحسن المهرى كان أشهر أهل زمانه وأفضل أفراده ، وكان من أعلام أدباء مصر المشهورين مدح الملوك والوزراء وكان مولده سنة ٥٤٩ هـ وتوفي سنة ٦١٦ هـ (٤) .

ومنهم « البهاء زهير » بن محمد بن هلى بن الحسن الأزدي المصرى الشاهر

(١) انظر وفيات الاعيان ح ٢٧ ص ٢٧ وفتح السادة لطاش مكربى زادة ح ٢ ص ٥٢ .

(٢) وفيات الاعيان ح ٢ ص ٤٣ .

(٣) حسن المحاضرة ح ١ ص ٤٢٤ .

(٤) المصدر السابق ح ١ ص ٢٤٣ .

الكاتب ولد بجدة ونشأ بقوص وقدم القاهرة وخدم الملك الصالح . مات بمصر في ذي القعدة سنة ٦٥٦ هـ (١) .

وإذا كان الأدب قد ازدهر في هذا العصر وظهرت فيه فنون جديدة كما يقول الدكتور « محمد زغلول سلام » ويؤيد ذلك الدكتور « عبد الطيف حزة » ، ويوضح هو أهل نهوض الأدب في الممرين الأيوبي والملوكي فيذكر منها : الحماة الشديدة من أجل الدين ومن أجل مصر وذلك في محنة الحروب الصليبية والخوب المغولية . والتشجيع الذي لقيه الأدباء من جانب الدولتين الأيوبيتين والملوكيتين (٢) .

فإنما نرى أن العلوم الدينية مع ما ألف فيها من موضوعات علمية ضخمة لم تلق تجديداً أو ابتكاراً . وفي ذلك يقول الدكتور « محمد يوسف موسى » في كتابه « ابن تيمية » « إن هنا مصر يتعذر بمحق عصر المؤلفات الطويلة والموسوعات الجامحة في علوم القرآن والتفسير والحديث والفقه وغيرها من العلوم الإسلامية المختلفة ، ولذلك لم يكن فيه من أصلة الفكر والتجديد والابتكار في الآراء حظ كبير يتضمن به ويتناسب ، ولو إلى حد ما من كثرة ما جمع فيه من معارف وعلوم (٣) .

أما العلوم المقلية كالفلسفة والمنطق فلم تلق دواجا ولم تصادق قبولها في مصر أو في الشام في ذلك العصر . ولقد جعل السيوطي انتقال الخلافة إلى مصر

(١) حسن المحاضرة ج ١ صفحة ٤٤٣ .

(٢) الحركة الفكرية صفحة ٣٧٢ .

(٣) ابن تيمية صفحة ٦١ يتصرف قليل . وانظر ابن تيمية الشيخ محمد أبو زهرة صفحة ١٥٥ .

صيّباً في موت الفلسفة بها . ولنكتبا نتساءل : لماذا حوربت الفاسفة في الأندلس في وقت لم يكن الخلافة المبالية بها أثراً ؟ ولماذا حوربت في الشام أيام كانت هذه الخلامة قاعدة بغداد — كما صرّى — ؟

الحقيقة أن هذه السرّامات كانت مقوية من الناس ومن أكثر الحكّام ، فتماون الجمجم على مطاردتها وعاقبة من يشغّل بها .

حدث أن صادق «السرورودي» الفيلسوف «الظاهر غازى» ملك حلب ولد السلطان «صلاح الدين» ظافتن به وقربه وأحبه وخالفاً فيه حملة الشرع . فكتب أهل حلب إلى السلطان «صلاح الدين» أن أدرك ولدك وإلا تخلف عقيدتك . فكتب إليه أبوه بإيماده فلم يبعثه . فكتب بمناظره فذاروا الماء ظهر عليهم بعيارته فقالوا : إنك قلت في بعض تصانيفك : إن الله قادر على أن يخلق نبياً وهذا مستحيل فقال : ما وجه استحالته فإن الله هو الذي لا يقتصر عليه شيء . فتصبّوا عليه فأمر السلطان ولده بقتله فصلبه عن أمر والده . وكان ذلك في سنة ٥٨٦ هـ (١) .

وفي عمدة الأشرف «موسى صاحب دمشق» كان بعض الناس يشغّل بهم الأوائل فنادى الملك الأشرف بالبلدان ألا يشغّل الناس بذلك وأن يشغّلوا بعلم التفسير والفقه ، وكان «سيف الدين الأدمي» أحد الفلاسفة مدرساً «بالهزيرية» فعزله هنها وبقي ملزماً مطرلاً حتى مات في سنة إحدى وثلاثين وسبعينه (٢) .

(١) الحركة الفكرية صفحة ٣٣٣ ، وخطط الشام للأستاذ محمد كرد على ح ٤
صفحة ٢٤ .

(٢) البداية والنهاية ح ١٤٢ ولقد ملك الظاهر غازى حلب من سنة ٥٨٢ إلى ٦١٣ .

هكذا كانت الدولة الأيوبية تمايل الفلسفة والمشتملين بها لا تأخذ حكمها رحمة بهم أو شفقة عليهم حتى انتقد بعض الباحثين هذا الملك فقال : « وهل كثرة ما أحسن « صلاح الدين » للبلاد في سياستها أسماء إلى الفلسفة بمحاراة أولئك المتصفين الذين حملوه على قتل « الهروردى ». وربما كانت هذه الفطحة العظيمة التي هدت على « صلاح الدين » ، لأنه يقتله قتل الحكمة وهي صناعة الصنائع في هذه الديار حتى أن سيف الدين الأدمى الفيلسوف الناظر الكبير في القرن الثاني لم يجرؤ أن يقرى أحداً شيئاً من العلوم الحكيمية ويمد ذلك انقطعت الفلسفة من هذه الديار ولا نقرأ إلا أشياء قليلة منها » (١)

ولقد أفق « هناف بن الصلاح » المحدث المشهور المتوفى سنة ٦٤٣هـ بتحريم هذه الدراسات . وصدر فتواه بتساؤلات عديدة فقال : هل الشارع قد أباح الاشتغال بالتعلق تعلمها وتعلماً ؟ وهل يجرز أن استعمال المصطلحات المنطقية في إثبات الأحكام الشرعية ؟ وماذا يجب على ولي الأمر فعله بإزاء شخص من أهل الفلسفة معروف بتعاليمه فيها وهو مدرس بمدرسة من المدارس العامة ؟ ثم أجلب بقوله : إن الفلسفة أصل السفه والانحلال ومادة الحيرة والضلال ومسار الزيف والزندقة ومن تخلف عميت بصيرته هي خامن الشرعية المظورة المزبدة بالحجج الفلاهرة والبراهين الباهرة .

وأما المدخل فهو مدخل إلى الفلسفة ومدخل الشر الشر ، وليس الاشتغال بتعاليمه أو تعلمه مما أباحه الشارع ولا أحد من الصحابة والتابعين والأئمة المجتهدین .

وأما استعمال المصطلحات المنطقية في مباحث الأحكام الشرعية فن

(١) خطط الشام ٤ صفحة ٤٢ .

النكرات المستبشعه والرقاعات المستحدثه . وليس بالاحداث الشرهية — والحمد لله — افتقار إلى المنهج أصلًا ، فالواجب على السلطان أن يدفع عن المسلمين شر هؤلاء المشائيم ويخرجهم عن المدارس ويعدهم ويماقبه على الاشتغال بقتهم وأن يعرض من أظهر منه اعتقاد هؤلء الفلاسفة على السيف أو الإسلام . ومن أوجب هذا الواجب هزيل من كان مدرس مدرسة من أول الفلسفة والتصنيف فيها والإقراء لها ثم سجنها وإلزامه منزله .

ويعلق « جوله زير » على هذا النص فيقول :

« وليست فتوى ابن الصلاح هنا إلا تعبيرا عن الرأي السائد في البيئات السنوية في مناطق واسعة من العالم الإسلامي في ذلك العصر (١) .

وبقي هذا السكره الفلسفه من جانب المسلمين في هده بني أيوب إلى مجىء دولة الماليك ، وظهرت آثاره واضحة في كتاب « الطالع السعيد للأدفوی » فقد عرض الأدفوی لترجمة رجل من أقرباءه اسمه « عبد القادر بن مهذب ابن جعفر » فوصفه بالذكاء والجود والتواضع ، ثم بين أنه : كان فيلسوفاً يقرأ الفلسفه ويحفظ كثيراً من كتبها ، وأنه هندا صرخ لم يعده ، وهندا مات لم يصل عليه وكانت وفاته سنة ٧٩٥ أو ٧٩٦ .

ووصف الأدفوی في كتابه هذا إقليم « قوص » واختص مدينة « قنا » بالكلام في محاسنها فقال : « ولا يكاد يوجد بها أجهنم ولا أبرص إلا نادراً وفي حكم العدم . ولا شيء من الأمراض التي تعاشر . ولا مجسم ولا معترض ولا فيلسوف ولا مجوسي ولا وثنى وليس بالأقليم من اليهود إلا فهو عشرة أئمن أو أقل » فاظظر إلى هذا المؤلف السنوي كيف يعتبر الفيلسوف والمعترض كالجسم

(١) الحركة الفكريه صفحه ٣٤٥ .

والوثني والمجوسى؟ وكيف يقيس هؤلاء جهيمًا بذرى الماهاة لازمة كالأجدم
والأبرص ومن به أذى من جسمه أو مرض تعافه النفس (١).

وأخيرًا أحب أن أقول : إن علم الكلام لم يضطهد بالشرق في هذا المضى
فإن مذهب الأشعرى كان قد استقر بالشام والمراقق في أواخر القرن الرابع
المجرى على يد صفوه ممتازة من الأئمّة وبعماونه كثير من الملوك . ونشأ صلاح
الدين الأيوبي » على هذا المذهب واعتنقه في صباه . أيام كان في خدمة الملك
« العادل نور الدين محمود بن زنكي » (المتوفى سنة ٥٦٩ھ) بدمشق ثم أنشأ
أولاده عليه فلما حكم مصر وتولى من بعده الملوك والأمراء من أهل بيته انصرروا
جميعًا لمذهب الأشعرى ودافعوا عنه . وكذلك فعل الماليك من بعدهم . يقول
المقريزى بعد أن تحدث عن شأة صلاح الدين في خدمة نور الدين ونشأته
أولاده على هذا المذهب « فلذلك هدموا الخلاصر وشدوا البنان على مذهب
الأشعرى وخلوا في أيام دولتهم كافة المسas على التزامه فهادى الحال على ذلك
جميع أيام الملك من بنى أىوب ثم في أيام موالיהם الملك من الأراك (٢) ».

(١) المصدر السابق . وانظر الطالع السعيد صفحه ١٦ وما بعدها .

(٢) خطط المقريزى ج ٤ صفحه ١٨٠ تحت عنوان (هناك أهل الإسلام) .

الفضائل (النحو)

الأحوال السياسية في عصر الموحدين والأيوبيين

أحسن هذه الدولة (أحمد بن عبد الله بن تومرت) (١) ولقد اختلف المؤرخون في تاريخ ميلاده، وأطال الأستاذ محمد عنان في سرد أقوالهم فن قائل: أنه ولد سنة ٤٧٣ هـ ومن قائل أنه ولد سنة ٤٨٥ هـ ولا يهمنا ذلك كثيراً.

وابن تومرت بربري الجنس نشأ في جبل السوس في أقصى بلاد المغرب. وظوف، كثيراً في طلب العلم. فذهب إلى الأندلس والاسكندرية، والمرارق، وبقادس ومكة، ومن أساتذته العارطوش وأبو بكر الشاشي المنوفي سنة ٥٠٧ هـ. وقيل أنه التقى بالإمام الفزالي ونفي ذلك ابن الأثير (٢)، ثم هاد إلى المغرب. وحاول تغيير المنسك بقوة في كل بلد نزل فيه، ولقي في سبيل ذلك ألواناً من الأذى لم تشهدهن هزمه ولم تعرفه عمّا نواه. وأخيراً أمنقه ربه المقام في موضع يعرف بـتيممل (٣) من جبل السوس وله قد اختاره موطنًا لدعوه التقى كان

(١) ضبط هذه الكلمة ابن خلكان بضم الناء وسكون الواو وفتح الياء وسكون الزاء يudha تاء مثناة وقال: هو اسم بربري وقيل: إن مثناه الضياء الذي يوقن بالمسجد ولزم هذا اللقب والده لانه كان يوقن المساجد فقيل: محمد بن تومرت وهي اسم أبيه وهو عبد الله.

(٢) راجع ابن الأثير ج ١ ص ٢٤١ وهو رأي الطين والموحدين القسم الأول ص ٢٥٦.

(٣) في معجم البلدان «تين ملل» اليام مفتوحة واللام الأولى مشدة مفتوحة جبال بالغرب يهيا قرى ومزارع يسكنها البربر بين أولها ومراسكش نحو من ثلاثة فراسخ بها كان أول خروج محمد بن تومرت المسمى بالهدي الذي أقام الدولة الموحدية ومات فصار الامر لعبد المؤمن ثم لولده.

يعتزم إظهارها لمناهته ووقوعه في أحضان النبي والثقلاء . ومن هذا المسكن شرع « ابن توصرت » في تدريس العلم والدعا إلى الخير . ولما نكث أئباهه وتواجد الناس عليه من البلاد المجاورة أعلن إمامته ومهدوته سنة ٥١٤ أو سنة ٥١٥ . ثم دعا إلى انفخوج على المرابطين وخلع طاهتهم . ووضع لأنباءه عزيزة في التوحيد تقرب من مذهب الأشعرى وسماهم بالموحدين تعرضاً بالمرابطين الذين يهدلون عن النأويل . وحاول الأمير المرابطي « علي بن يوسف بن تاشفين » — ٥٣٧ القبض عليه وإخراج حركته ولكنه لم يفلح في ذلك . بل على العكس نرى ابن توصرت أخذ يهد أملالك المرابطين ويحاول اقتحامها . ولما مات ابن توصرت سنة ٥٢٤ هـ استطاع عبد المؤمن بن علي أن يحقق أهداف أستاذه فواصل انتصاراته الحربية حتى أسقط دولة المرابطين وأحتل عاصمتهم « صراش » سنة ٥٤١ هـ . وزحف بعدها على الأندلس حيث ورث المرابطين هناك كما ورثهم في الشمال الإفريقي ^(١) .

ولقد اشتغل الموحدون بعد أن توطد سلطانهم في كثير من الممالك الحربية مع ملوك ليون وقشتالة والبرتغال حيث كانت هذه الممالك تجاور الأندلس . وكان ملوكها يحاولون انتهاص الملكية الموحدية من أطرافها . ومن أشهر الممالك التي دارت بين الموحدين والنصارى : « معركة الأر�� » ^(٢) وذلك عند مأخرج

(١) التاريخ الإسلامي والحضارة الإسلامية الدكتور أحد شاهي ج ٤ ص ١٤١ ، والمرابطون قوم من المغاربة من أصل بربرى ، وحكموا الأندلس والمغرب من سنة ٤٤٨ — ٥٤٩ هـ وسموا بالمرابطين لأنهم أزمو أنفسهم بالرباط في سبيل الله وسموا بالملشين لأنهم كانوا يقطون وجوههم بالثمام واجع ابن خلدون ج ١٨٣ وتاريخ الشعوب الإسلامية لكارل بروكلمان ج ٢ ص ١٨٢ .

(٢) ضبطها بعض الباحثين يسكن الراء وفتح المهزة وبضمهم يفتح المهزة والراء وهي محلة صغيرة من أعمال قلعة وباح شمال قرطبة .

القوس الثامن ملك قشتالة من بلاده . وأخذ يعيش في البلاد الأندلسية فتجهز
أمير المؤمنين « يعقوب المنصور » وأهدى قواه وسار بهم لقاء الطاحنة . فالتقى
الطريقان هندي مكان يسمى الأرك شمال قرطبة ودارت معركة هنفية بين المسلمين
والنصارى في شعبان سنة ٥٩١ . ويصف المراكشى نتيجة هذه المعركة فيقول :
« فأنزل الله على الموحدين نصره ، وأفرغ عليهم صبره ، ومنهم أكثاف الروم ،
وكانت الدائرة على الأدغنش لمنه الله — القوس الثامن — وأصحابه ولم ينج
إلا هو في نحو من ثلاثة من وجوه قواه . واستشهد من المسلمين جماعة من
أهيان الموحدين وغيرهم » (١) .

ورجع المنصور إلى أشبيلية حاضرة ملك الموحدين بالأندلس فتسابق
الشعراء ينشئونه فكان مما قبل :

حيثك معطرة النفس	نفحات الفتح بأندلس
فندر الكفار وما لهم	إن الإسلام لفي هرس
أمام الحق وناصره	طهرت الأرض من الدنس
وملأت قلوب الناس هدى	فدني التوفيق للتمس
ورفعت هدار الدين هل	محمد ثم وعلى أنس (٢)

وفي هذه الخليفة محمد الناصر ولد الخليفة يعقوب المنصور وقامت بين المسلمين
والنصارى معركة كانت مبتدأاً في انتصار ملك الموحدين وتقويض أركانه . فلقد
كان القوس الثامن شريداً موقعاً الأركان يتوق إلى الانتقام وبمحابيل أن يحصل

(١) الموجب ص ٣٥٩ .

(٢) المصدر السابق من ٣٧٠ . وراجع ابن الأثير في الكامل ج ٦٢ ص ٥٣ .

الesar والهزى الذى لحق به وبجنوده . ولذلك فى نفس الوقت يعلم أنه لن يستطيع مواجهة الموحدين بقوات قشتالة وحدها فتضطر إلى البابا فى روما أن يؤلب جموع النصارى على هدمهم . وأرسل الأنجار والرهبان إلى فرنسا وإلى الأمم المجاورة لها للدعوة إلى قضيته واستئنارة حماية النصارى للعبور إلى أسبانيا ومؤازرة الجيوش النصرانية فى قتالها ضد المسلمين ونجحت هذه السفارات . فأهلن البابا أنه يمنع هفرانه لـ كل من يشترك فى محاربة المسلمين . ولبت فرنسا والأمم المجاورة لها دعوة الأنجار والرهبان . فتوافق على قشتالة جموع كثيرة من هذه البلاد كما توافق عليها جموع وجموع من أنحاء أوروبا احتراماً للبابا وتقديساً له . ولم تسكن قشتالة وحدها هي التي متاخض الحرب ضد المسلمين بل كانت هناك أعداد كبيرة من البرتغال ومن أراغون وإيرن . وهذه البلاد تحمل أغلب الممالك الأسبانية في ذلك الوقت . واخترقت هذه الجموع المظيمة بلاد الأنجلس فخرج القادة الموحدون من أشبانيا بجيوش عظيمة والنفي الظرفان في يوم الاثنين الخامس شهر من صفر سنة ٦٥٩ هـ يوم ضم يعرف بالعقاب . وكانت الدائرة فيها على المسلمين فقتل منهم خلق كثير وجزلت الجيوش الموحدية ولم تقم لها قاعدة بعد ذلك . وتعرف هذه الموقعة بموقعة العقاب : ولم يلبث الخليفة أن مات غما وحزنا من آثار زلكته في هذه الموقعة في شعبان سنة ٦٦٠ هـ .

ولقد كان لهذه الهزيمة أثر كبير في الإسراع بالدولة الموحدية إلى السقوط والانهيار^(١) كما كان لها وقع عميق في نفوس المسلمين فاهتزروا بذلك هقايا من الله نزل بهم وأدصح عن ذلك بعض الشعراء فقال :

(١) راجع الموجب من ٤٠١ وعصر الراطيين والموحدين (القسم الثاني من ٢٨٢) فإنه تحدث باسمها وفصيل كثرين عن هذه الموقعة ، وراجع شرح الطيب . والمقابل مكان بقى في جبال الشارات وهي جبال كانت تفصل بين الأنجلس وأسبانيا .

وقاتلة أرالك نطبل فسروا
كأنك قد وقفت لدى الحساب
فقلت لها أفسر في عقاب خدا سبيلاً لمركة العقاب
فا في أرض أندلس مقام وقد دخل البلا من كل باب (١)

وكان يمكن لأمراء الموحدين أن يلهموا شملهم وأن ينذاروا هذه المزية
 وأن يتخدوا في مواجهة العدو المترقبين . ولكنهم تماهنو وتناسفو على
اعتلاء العروش — فماشت البلاد في فوضى واضطراب ، فبمقدار أن مات الخليفة
الراصر خلفه على الحكم ولد يوسف المنصور ٦١٠ - ٦٢٠ هـ وكان فقي لم
يبلغ الحلم وليس أخطر على دولة ممزقة من حكم صبي قاصر بل إن الدول القوية
المنظمة كثيراً ما تنهار من جراء ذلك في أهوار قليلة فما بالك بدولة قد أخذت
منذ حين تمزق وينتشر شملها (٢) .

ومات المنصور بلاعقب فقام بالأمر من بعده في مراكش . هم أبناءه
« عبد الواحد بن يوسف بن عبد المؤمن » وقام بالأندلس ابن أخيه « عبد الله
بن يعقوب المنصور » وتلقب بالعادل ودانت له ممالك الأندلس . فأوجز إلى
أنصاره وأصدقائه بالثورة على منازعه وخصميه خلص في سنة ٦٤١ هـ . ولم يطلق
عليه المؤرخون لقب المخلوع . ثم قتل بعد ذلك ولم يستمر حكمه أكثر من ثمانية
أشهر . وأراد العادل أن يعيد للسلطان هيبة خسم البلاد بقوه وشدة . ولم يرخ
قبضته لأشياخ الموحدين وأقاربه الذين كانوا ولاة على أكثر المدن الاندلسية .
بل حد من سيطرة هؤلاء وأولئك . فوقع الانفجار ورفع أقاربه هلم الثورة
وانتهت النورة عقبه سنة ٦٤٤ هـ

(١) هصر الموحدين والراطيين القسم الثاني ص ٣٢٠ .

(٢) تاريخ الراطيين والموحدين ، يوسف أشياخ ص ٤٠ .

وتولى بهذه زمام التوراة ومدير الانقلاب أخيه « أبو العلاء إدريس الملقب بالمؤمن ٦٢٩ - ٦٢٤ » وكان والياً من قبل العادل على أشبيلية وقرطبة . ولذلك لم يفزع بحكم أحداً من حكم أخيه^(١) في هذه قاتلت ثورات التحرير تحاول أن تخليم حكم الموحدين فقام في مرسية محمد بن يوسف الشعير بابن هود وقاد التوراة ودعا لنفسه فبايعه أهلها سنة ٦٢٥ نم بايته قرطبة وأشبيلية بعد ذلك . وفي بلنسية قام « أبو جميل زيان » بثوراته على الموحدين سنة ٦٢٩ وطرد إليها ودخلت في طائفته بعض القواعد الاندلسية الأخرى .

ويتحدث المؤرخون عن مصرير أمير بلنسية في ذلك الوقت السيد « أبو زيد عبد الرحمن » الذي ينتهي إلى أمارة بني عبد المؤمن فيذكرون أنه التجأ إلى النصارى واحتضنهم واستقر في أراجون^(٢) وكانت بصحبته ابن الأبار أبو عبد الله محمد بن أبي بكر الفضاعي وقد أهرب ابن الأبار عن أسفه لخاتمة بلنسية فقال :

الحمد لله لا أهل ولا ولد ولا فرار ولا صبر ولا جلد
كان الزمان لناسه إلى أمد فما دهر بالذات لما اتفقى الأمد

وهاد ابن الأبار إلى بلنسية هندياً أرتد الأمير المارب عن الإسلام واعتنق النصرانية^(٣) كذلك استقل محمد بن الأحمر بحكم بعض الدين الاندلسية . واصنطاع أن يؤسس مملكة إسلامية « بفرنطة »^(٤) استمرت نحو قرنين ونصف من الزمان .

(١) راجع تاريخ المرابطين والموحدين لاشباح من ١٠٠ وما بعدها

(٢) في معجم البلدان أرجونه بالفتح ثم السكون وجيم مضمومة وواو ساكنة بلد بالأندلس .

(٣) راجع غصراً المرابطين والموحدين القسم الثاني من ٢٩٦ .

(٤) فرنطة بفتح أوله وسكون ثانية ثم نون وبعد الألف طاء مهملة .

وأنستطيع أن نقول أنه في هذه العادل الموحدى تقامس ملutan الموحدين
قربياً من الأندلس . وفي هذه المؤون أيضاً تقامس حكم الموحدين من شمال
إفريقيا حيث استقل بنو حفص (١) بتونس « سنة ٩٢٧ ». .

وتقادمت الدولة في هذخلتها إلى السقوط والانهيار فاستقل « بنوزيان » (٢)
بالمغرب الأ�شع وأخذوا « تلمسان » (٣) عاصمة لهم سنة ٦٣٣ هـ .

ولما ظهر بنو مرين وقوى أمراء المغرب الأقصى أخذوا ينتصرون ما بقى
من أطراف الدولة الموحدية . فأسقطوا مكناسة (٤) سنة ٦٤٣ هـ وناس سنة
٦٤٦ هـ وأخيراً وفي سنة ٦٦٨ هـ أسقطوا مراكش (٥) فضاع بذلك حكم
الموحدين نهائياً وزالت بذلك دولتهم وهي المغرب والأندلس وأفريقيا (٦) .
وتقسمت هذه الدوليات .

(١) كان بنو حفص ولاة من قبل الموحدين على تونس فلما ضفت أمر الموحدين
استقاوا بتونس وتبدأ دولتهم من سنة ٦٢٨ إلى سنة ٩٤١ .

(٢) كان بنو زيان ولاة لأجزاء من قبل الموحدين فلما ضفت الموحدون أهلن بنو
زيان أيضاً استقلوا وأخذوا تلمسان عاصمة لهم وتبدأ دولتهم من سنة ٦٣٣ هـ إلى سنة ٦٧٩ هـ
وتلمسان ضبطها صاحب المعجم بكر بن سعيد وسكن الميم وسين مهملاً .

(٣) مدينة تقع في القسم الغربي من الجزائر بالقرب من الحدود المراكشية .

(٤) مدينة تقع في جبال الأطلس بالقرب من مدينة فاس .

(٥) مدينة تقع في أقصى الغرب من بلاد المغرب وتبعد نحو المحيط الأطلسي وتقع جبال
الأطلس البلاد إلى قسمين أحدهما سهول وتوجد مراكش الأطلسية في الغرب والثاني هضاب
شبه صحراوية في الشرق .

(٦) إفريقيا — أمم أهللة المغرب هي بلاد البرير الشرقية — أما البريرية فسميت
بالمغرب وقد اختلف جغرافيون العرب في وضع حدودها وقد أوصيوا بعضهم إلى إفريقيا إلى المغرب
الأقصى ولibia — شمال إفريقيا — تونس .

إفريقيا الغربية تتكون من : منفال ، موريتانيا ، ساحل العاج ، نيجيريا ، غينيا ،
داهومى .

إذا كان هذا قد حدث للدولة الموحدية من جراء تفرق أمرائها وتنافسهم على الحكم فإن الثوار لم تتفق كامتهن ولم تهانك جبهتهم أمام المد وفُقامت بينهم حروب أهلية هديمة، وانهز العدو فرصة الحرب الدائرة بين الثوار من ناحية وبينهم وبين الموحدين من ناحية أخرى. فبدأ حملة الاسترداد وأكثر من غزواته وحربه حتى اساقت في يده المدن الاندلسية تباهًا.

فسقطت قرطبة في يوم الاحد الثالث والعشرين من شهر شوال سنة

٥٦٣٣

وسقطت بلنسية في يوم الثلاثاء السابع عشر من صفر سنة ٦٤٦ هـ.

وهاشت من صيغة تدين بالطاعة والجزية لمنصارى من شوال سنة ٦٤٠ هـ إلى أن سقطت في أيديهم سنة ٦٤٤ هـ، وهي في هذه الفترة تنتقل من ثأر إلى ثأر.

وسقطت أشبيلية في الخامس من شعبان سنة ٦٤٦ هـ.

هذه هي الخطوط العريضة للأحوال السياسية في الاندلس في عصر الموحدين وهو العصر الذي عاش فيه القرطبي الفترة الأولى من حياته، وقدم القرطبي إلى مصر في هذه الأيوبين، وكانت الأحوال السياسية فيها لا تختلف عنها في الاندلس فما أكثر الحروب التي دارت في مصر والشام والتي شنها الصليبيون على المسلمين.

= المغرب اسم أطلقه المغاربة على بلاد البير أو إفريقية الصغرى الشامنة يlad طرابلس المغرب وتونس والجزائر ومراكش وكانوا ينسبونه إلى المغرب الأقصى غرباً المنحصر بين تلسان شرقاً وساحل الأطلس غرباً وسبعة شمالاً ومراكش جنوباً.
ومغرب الأوسط المنحصر بين وهران غرباً وحدود مقاطعة بجاية شرقاً وهو اليوم القطر الجزائري.

وما أكثُر الأَيَّام الَّتِي مَا شَهِدَتُ الْبَلَاد فِي فَرْضٍ وَاضْطَهَابٍ مِنْ جَرَاهُ تَنَافِسُ الْأَمْرَاءِ
وَتَنَازُعُهُمْ عَلَى السُّلْطَةِ .

أما هن الحروب فان صلاح الدين الأيوبي (٦٨٩ - ٥٨٩) مؤسس الدولة الأيوبية . كان قد حل رأبة السكفاح ضد الصليبية الفى اقتنطمت بعض الامارات من الدولة الإسلامية واستقرت بها في أواخر القرن الخامس وأوائل القرن السادس المجريين . وساموا المسلمين الخسف والهوان . وتابع بهذه لللوك والأمراء من البيت الأيوبي فقادوا حلات الجihad ضد الصليبية في مصر والشام ونجحوا في صد هجائم وإيقاف زحفهم .

وقادها من بعدهما الماليك . بل ابن الماليك جلوا راية الجihad ضد الصليبيين
والقتار مما ، ورغم كثرة الحروب التي دارت بين المسلمين والصلبيين طوال
قرنين من الزمان فإنه لم يقف على الصليبية نهائياً إلا في مهد الأشرف خليل
ابن المنصور قلاوون سنة ٦٩٠ هـ (١) . وفي هذا يقول ابن كثير « وفيها فتحت
هذا وبقية السواحل التي كانت بأيدي الفرسنج من مدد متطاولة ولم يبق لهم فيها
حاجز واحد والله الحمد » (٢) .

ومن أبرز الأمثلة على نجاح الأيوبيين في صد الصليبية هي معركة ميادينا التي انتصرت فيها مصر على الصليبيين في 15 حادث سنة 915 ميلادية.

وأحاط الفرع بدمياط وقانلوها بريأً وبحرأً . وعملوا عليها خندقاً ينبعون من
نوردهم من المسلمين . وأدموا القتال . وأشتد الأمر على أهلها وتمرت هامهم

(١) حكم الاشرف مصر من سنة ٦٨٩ إلى ٦٩٢ وفيها مات.

(٢) نقل هذا النسخة الدكتور محمد يوسف موسى في كتابه ابن تيمية ص ٢١.

الأقوات وسموا القتال وملازمه . لأن الفرج كانوا يتناوبون القتال عليهم لكثراهم ، وليس بدبياط من الكثرة ما يجعلون القتال بينهم مناوبة . ومع هذا صبروا صبراً لم يسمع به مثله ، وكثير القتل فيهم والطراح والموت والأمراض ودام الحصار عليهم إلى السابع والعشرين من شعبان سنة ست هشارة وسبعينه فعجز من بني من أهلها عن الحفظ بقلتهم . وتغير القوت هنديم . فسلموا البلد إلى الفرج في هذا النارجع بالأمان . ولما سمع الفرج في بلاطم بفتح دبياط على أصحابهم أقبلوا بهرون من كل فرج عجيب وأصبعوا دار هجرتهم ، وفي سنة ٦٩٨ هـ استطاع الملك الكامل ابن الملك العادل ٦٩٥ - ٦٩٨ بمساعدة أخيه الملك المؤمن هبي (صاحب دمشق) والأشرف موسى (صاحب حلب) حاصروا الفرج في دبياط ، ودار بين الفريقين قتال هنيف فلما تيقن الصليبيون أنه قد أحبط بهم ، وأن المايا كسرت لهم عن أن يابها . ذلت نقوسهم وتنكست صلباهم وضل عنهم شيء طائم وطلبووا الصلح بغير هورض وخرجوا من دبياط (١) .

ولقد تجددت الجلة على دبياط مرة أخرى . على يد لويس التاسع ملك فرنس في هذه الملك الصالح « نجم الدين أيوب ٦٤٧ - ٦٤٩ » . غادرت هذه الجلة باريس وتوجهت إلى قبرص وتوافت الجيوش الصليبية إلى قبرص لمساعدة ملك فرنس ضد المسلمين ، ولما تكامل عقد هذه الجيوش تقرر أن تكون مصر هي المدف الذي يقصدونه لما اشتهرت به من الثروة ، ولمركزها العربي ، ولسلطانها من أهمية ومكانة في الشرق الأوسط (٢) .

وسارت الجلة إلى مصر فنزلت على دبياط واستولت عليها . وكان ذلك في سنة ٦٤٧ وخرج الملك الصالح رفم صرخه وآلامه . بعد أن أعد عدته وجهز

(١) ابن الأثير ج ١٢ ص ١٥٠ بتصرف قابل.

(٢) مصر في عصر الأيوبيين للدكتور السيد الباز المربي ص ١٣١

جيش وعسكر بالمنصورة . ليوقف زحف الأعداء على مصر ، ولكنّه مات بعد قليل . فتولى مكانه ابنه للملك المظم « توران شاه » بعد أن استقدمته شجرة الدر زوجة أبيه بن حسن « كينا » وأراد لوبيس أن يمحض القوة المصرية الممثلة في هذا الجيش الرابض ضد المنصورة . حتى يسهل الاستيلاء على مصر كلها . فسار يجيشه إلى المنصورة بعد أن ترك حامية على دمياط . ودخل المنصورة فلم يلق مقاومة . ثم فوجئ بهجوم عنيف من الجيش الإسلامي . فدارت معركة رهيبة في دروب المنصورة وشوارعها رفع ما بقي من الصليبيين في نهايتها أيديهم بالتسليم . فشد المسلمون وثاقهم وأخذوهم أسرى . ولم يطلق سراحهم إلا بعد أن دفعوا الفداء ووقع في الأمر لوبيس الناصم وسجن في دار ابن لقمان . ولم يطلق سراحه إلا بعد أن أفتدى نفسه بخمسة ألف دينار^(١) . ويتحدث ابن كثير عن هذه الحلة بيمجاز فيقول : « وفي ثالث المحرم من سنة هان وأربعين وسبعين يوم الأربعاء كان كسر المظم توران شاه الفرجي حل ثغر دمياط فقتل منهم ثلاثة وقيل مائة ألف وغنموا شيئاً كثيراً والله المستعان . وكان فيمن أسر ملك الفرسان وأخوه^(٢) . »

ولما انتصر « توران شاه » في معركة المنصورة لم يحسن قيادة الماليك ولم يسترض زوجة أبيه « شجرة الدر » فماطلها بقسوة وغلظة فتأمرت عليه مع بعض الماليك وصادف ذلك هوى في نقوتهم . فإنه كان يقول المؤرخون « كان إذا سكر صف الشموع أمامه ، وتناول السيف بيده وضرب تلك الشموع المصفرة ، ويقول : هكذا أ فعل بالمالية البحرينة^(٣) » وتم تنفيذ المؤامرة واحتياجه

(١) انظر المصدر السابق ص ١٤٦

(٢) ابن كثير ح ١٣ ص ١٧٨

(٣) تاريخ ابن إياس ح ١ ص ٨٨

في التاسع من المحرم سنة ٦٤٨هـ، وبهـ انتهـت الـدولـة الـأـيوـبـيـة فـي مـصـر وـخـلـقـها دـولـة الـمـالـيـك الـبـعـرـيـة . ولـفـدـ اـبـنـ لـيـتـ الـأـمـةـ الـإـسـلـامـيـةـ فـي هـدـهـمـ إـلـىـ جـانـبـ الـصـلـيـبيـيـنـ بـالـتـارـ «ـ وـالتـارـ أـمـ وـثـيـةـ جـاهـلـةـ كـانـتـ تـقـيـشـ عـلـىـ الـبـداـوـةـ فـيـ بـلـادـ الـصـينـ إـلـىـ أـنـ نـجـمـ فـيـهـمـ رـجـلـ مـنـهـمـ قـوـىـ الشـكـيمـ شـدـيدـ الـبـأسـ اـسـطـاعـ أـنـ يـتـمـلـكـ عـلـيـهـمـ وـأـنـ يـفـوزـ بـحـكـمـ الـعـرـشـ فـيـهـمـ ، وـدـانـتـ لـهـ أـمـمـ الـتـارـ جـيـمـهـاـ ، وـأـخـذـيـةـ وـدـهـمـ مـنـ نـصـرـ إـلـىـ نـصـرـ حـتـىـ خـضـعـ لـحـكـمـهـ كـثـيرـ مـنـ الـأـمـمـ الـجـاـوـرـةـ لـهـ . ذـلـكـ الرـجـلـ هوـ «ـ جـنـكـيـزـ خـانـ »ـ نـمـ مـاـلـبـثـ «ـ جـنـكـيـزـ خـانـ »ـ حـتـىـ زـحـفـ بـهـمـ كـالـجـرـادـ عـلـىـ أـوـاسـطـ آـسـياـ وـغـرـبـهـاـ مـنـذـهـامـ ٩٠٦هـ ، فـلـكـواـ كـثـيرـاـ مـنـ الـبـلـادـ ، وـقـلـوـاـ مـاـلـ يـعـصـىـ مـنـ أـهـلـهـاـ حـتـىـ يـافـواـ خـرـامـانـ فـاـنـزـعـوـهـاـ مـنـ مـلـكـهـاـ خـوـارـزمـ شـاهـ مـحـمـدـ بـنـ قـكـشـ مـاـمـ ٦١٧هـ .

«ـ وـكـانـ الـدـوـلـةـ الـخـوـارـزـمـيـةـ تـقـوـمـ بـجـدـافـةـ الـتـارـ وـعـجزـهـمـ عـنـ بـلـادـ الـإـسـلـامـ فـلـمـ طـوـبـتـ مـلـكـتـهـاـ أـثـرـ هـجـنـاتـ الـتـارـ الـعـنـيفـ الـمـتـوـالـيـةـ اـسـابـوـاـ كـالـفـيـضـاتـ الـمـدـمـرـ عـلـىـ بـلـادـ الـعـرـاقـ ثـمـ عـلـىـ بـلـادـ الشـامـ . وـسـقـطـتـ حـاضـرـةـ الـمـخـلـافـةـ بـغـدـادـ فـيـ أـيـدـيـهـمـ ٦٥٦هـ »ـ (١)ـ .

وـشـاءـالـلـهـ أـنـ توـقـفـ مـصـرـ زـحـفـ الـتـارـ وـأـنـ تـحـطـمـ الـأـسـطـورـةـ الـقـرـبـهـاـ الـنـاسـ زـمـنـاًـ طـوـيـلاًـ . فـيـاهـ بـعـدـ أـنـ اـمـلـكـتـ الـتـارـ الـمـرـاقـ وـخـرـامـانـ ، وـغـيرـهـاـ مـنـ بـلـادـ الـشـرـقـ أـصـبـحـ الـطـرـيقـ مـفـتوـحـاًـ أـمـاـهـمـ إـلـىـ الشـامـ . فـبـادـرـوـاـ إـلـيـهـاـ وـهـبـرـوـاـ الـفـرـاتـ وـمـاـلـبـشـوـاـ أـنـ مـلـكـوـاـ حـلـبـ ثـمـ دـمـشـقـ ، وـجـاسـوـاـ خـلـالـ الـدـيـارـ . ثـمـ أـرـسـلـ «ـ هـوـلـاكـوـ »ـ مـسـلـطـانـ الـتـارـ رـسـلاـ إـلـىـ مـصـرـ بـكـتـابـ يـقـيـضـ غـرـورـاًـ وـوـهـيدـاًـ

(١) عـصـرـ سـلاـطـينـ الـمـالـيـكـ حـ ٣ـ وـانـظـرـ وـصـفـ اـبـنـ الـائـدـ (١)ـ كـانـ يـرـتـكـبـهـ هـؤـلـاءـ النـاسـ حـ ١٦٤ـ صـ ١٦٤ـ وـانـظـرـ الـبـداـيـةـ وـالـنـهاـيـةـ حـ ١ـ صـ ٢٤ـ فـاـنـهـ تـحـدـثـ عـنـ ظـهـورـ الـتـارـ وـتـبـعـ غـرـبـ وـاـنـهـ بـتـفـصـيلـ ثـمـ تـحـدـثـ عـمـاـ اـرـتـكـبـوـهـ عـنـ زـوـلـهـمـ بـغـدـادـ صـ ٢٠٠ـ

وَمَا جَاءَ فِيهِ « مَنْ مَلَكَ الْمُلُوكَ شَرْقًا وَغَربًا » وَفِيهِ يَقُولُ : « فَهُمْ لِكُمْ بِالْمُرْبَطِ
وَهُمْ لِنَا الظَّالِمُونَ فَأَيُّ أَرْضٍ تَأْوِيلُكُمْ وَأَيُّ طَرِيقٍ يَنْجِيَكُمْ وَأَيُّ بَلَادٍ تَحْمِلُكُمْ فَإِنَّكُمْ
مِنْ سَيِّدِنَا خَلَاقِنَّا » (١) . وَكَانَتْ مَصْرُ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ أَعْنَى سَنَةَ ٩٥٨ هـ
نَحْتَ حُكْمِ الْمَلَكِ الْمَظْفُرِ « سَيفِ الدِّينِ قَطْزَ » فَلَمْ يَنْخُلِمْ قَلْبَهُ مِنْ هَذِهِ الرِّسَالَةِ
وَأَعْدَدَ لِلأَمْرِ عَدْتَهُ وَسَارَ بِجِيشِهِ إِلَى الشَّامِ . فَبَادِرُوهُ قَبْلَ أَنْ يَبَارُوْهُ نَمَ النَّقْيَ
الْجَمَانَ بِالشَّامِ هَلِي « عَبْنِ جَالَوْتِ » وَكَانَ قَتْلُ شَدِيدٍ اِنْتَهَى بِنَهْرِ الإِسْلَامِ
وَأَهْلِهِ اِتْصَارًا مِيزَانًا . وَبِهِزَّةِ التَّنَازُلِ هَزَّيْتَهُ شَنِيعَةً وَبَفَارَاهُمْ . فَلَمْ يَعُدْ بِهِمْ الْجَيْشُ
الْإِسْلَامِيُّ يَقْتَلُونَهُمْ فِي كُلِّ مَوْقِعٍ وَمَكَانٍ . وَيَذَكُرُ الْمَقْرِيزِيُّ « أَنَّ الْمَلَكَ الْمَظْفُرَ
وَقَدْ هَانَ أَنَّ الْمُسْلِمِينَ زَلَّوا زَلَّا لَا شَدِيدًا أَقْتَلَ خَوْذَتَهُ عَلَى الْأَرْضِ وَصَرَخَ بِأَهْلِ
صَوْتِهِ « وَإِسْلَامَهُ » ثَلَاثَ مَرَاتٍ يَا اللَّهُ أَنْصُرْهُ بِهِذَا قَطْزَ عَلَى التَّنَازُلِ ، وَجَلَ بِنَفْسِهِ
وَبِهِنْ مَعَهُ حَمْلَةً صَادِقَةً كَانَ بَعْدَهَا نَصْرُ اللَّهِ الْمَبِينِ » (٢) .

وَرَغْمَ كَثْرَةِ الْحَرُوبِ الَّتِي كَانَ يَقْوِدُهَا الصَّلَيْبِيُّونَ ضَدَ الْمُسْلِمِينَ فِي مَصْرِ
وَالشَّامِ ظَانَ التَّنَازُلَ بَيْنَ أَمْرَاءِ الْبَيْتِ الْأَيُوبِيِّ الْمُحْكَمَ كَانَ يَشَقِّدُ وَيَنْفَاقُ وَيَهْزِ
الْبَلَادَ هَذَا هَنْيَقًا . فَعِنْدَمَا مَاتَ صَلاحُ الدِّينِ الْأَيُوبِيِّ (٣) . وَقَعَ الْخَلَافَ بَيْنَ

(١) ابن تيمية ، الدكتور محمد يوسف موسى ص ٦٦

(٢) المصدر السابق بتصرف ، ابن كثير ص ٢١٨ ، ح ١٣ ، ٢٢٠

(٣) بعض الخلافات التي دارت بين أمراء الْبَيْتِ الْأَيُوبِيِّ :

عِنْدَمَا مَاتَ صَلاحُ الدِّينِ دَارَتْ مَنَازِعَاتٍ بَيْنَ الْأَفْضَلِ عَلَى بْنِ صَلاحِ الدِّينِ مَلَكِ
دَمْشَقِ وَبَنِ العَزِيزِ عَمَانِ مَلَكِ مَصْرُ ، وَلَكِنَّ الْمَلَكَ الْمَاعِدَلَ تَمَكَّنَ مِنْ إِقْصَاءِ
الْأَفْضَلِ عَنْ دَمْشَقِ وَوَلَاهُ بَعْضَ الْوَلَايَاتِ الشَّمَالِيَّةِ ، وَاسْتَقَرَ الْأَمْرُ لِلْمَزِيزِ عَمَانَ عَلَى
مَصْرُ وَتَوَلَّ بَعْدَ اِبْنِهِ الْمَلَكِ لِلنَّصُورِ وَكَانَ طَفْلًا . فَاسْتَطَاعَ السَّكَامِلُ أَنْ يَقُولَ حُكْمُ
مَصْرُ فِي سَنَةِ ٥٩٦ . وَبِهِذَا مَلَكَ الْمَاعِدَلَ مَصْرُ وَالشَّامَ . فَوَلَى اِبْنِهِ السَّكَامِلَ عَلَى —

أبناءه حق وثبت بعضهم على بعض ». ولم يقنع أحد منهم بما هو فيه فحصل بينهم من الفتنة والمحروب ما بطول شرحة فـ « كانوا على حد قول المغافل :

أُمّتهمْ نِمْ تَامِسْنَهْ فَلَاحْ لِي أَنْ لِي سِنْهْ فَلَاحْ
طَالْ وَقْوَى بَغْنَا رَبْعَهْ بَثِيرْ فَنَعْ فَلَرْ وَاحْ الرَّواحْ (١)

وكذلك عندما مات الإكامل محمد بن الملاك العادل سنة ٩٣٥ هـ أشتبه خلاف بين أولاده وجرت بينهم حروب أهلية يطول بنا الحديث لو تبعناها.

ولما أبتدأت دولة للملك البحريني بجدد الخلاف والتنافس على الحكم.
وبصف الأستاذ الشيخ « محمد أبو زهرة » « حكم الملك » وما كان يحدث
خلاله من قتن ومؤامرات فيقول :

«إن الحكم في هذه الدولة كان بلا ريب حكماً مطلقاً، الحكم فيه مستبدٌ لا يصل إلى الحكم إلا بقوته وقد يحوله بعد أن يستتمكن في هرشه إلى وراثة لذريته وقد يستقر الأمر لمن آتى إليه الملك وراثة، ولكن سرعان ما ينقض عليه قريب أو قائد من قواده ليأخذ منه الحكم بالطريقة التي أخذ بها أبوه أو

= مصر . وولي ابنه العظيم عيسى على دمشق . وولي الأشرف موسى على حلب .
وكان يتنقل بينهم .

وبعد أن مات الملك الكامل حدثت خلافات بين أبناءه وأحفاده وإخوته وبين أبناء إخوته . ومن أبرزها ما حدث بين الملك العادل الثاني ابن الكامل أيوب ، وبين الصالح نجم الدين أيوب من أحداث ووقائع للاستيلاء على ملك مصر انتهت بتآمر الصالح نجم الدين على ابن أخيه العادل والإيمان بخنقه سراً والاستيلاء على سرير الملك بالذمار المصرية .

(١) تاريخ مصر لابن إيلاس ح ١ ص ٧٣ بنصرف وراجع خطط النام ح ٢ ص ٧٣

جده . ولذلك كان بينهم تنازع مستمر على الملك يختفي أحياناً ويظهر أحياناً . فإذا كان هدوء غالب من التيار أو فحيرها اخفى النزاع في بعض الأحوال أو سكن . وإن كان أمن من الخارج ظهر النزاع قوياً غالباً . وقد يستعين بهم بعدو لافرقيين في سبيل الاستئثار من خصمه لينال منه ملرباً^(١) .

وهناك أمثلة عديدة ، تؤيد ما ذهب إليه أستاذنا الشيخ « أبو زهرة » : فلقد كان أول من تولى حكم الماليك « هز الدين أبيك الفركاني » تنازلت له زوجه « شجرة الدر » عن الحكم سنة ٦٤٨ هـ فابتداً يتخلص من الخارجين عليه . وب örط سلطانه بصر . ولم تمض سنوات قليلة حتى تآمرت عليه . فأوعزت إلى بعض خدامها بقتله وأغتياله . وتم ذلك سنة ٦٥٥ هـ .

وتولى بعده وله الملك المنصور « نور الدين على » وبعد سنة من حكمه خلفه « سيف الدين قطز » وكان من مماليكه أبيه واستولى على المرش سنة ٦٥٧ هـ . ولكنه لم يتم بحكمه هاديء فتآمر عليه « الظاهر بيبرس البندقداري » – وكان من مماليكه – وقتله بعد انتصاره على التيار سنة ٦٥٨ هـ . وقد عبر القرطبي بما يسود البلاد من فوضى نتيجة هذه الخلافات . وأبدى أسفه وألمه بذلك في هبارات موجزة .

ففي قوله تعالى : « وَإِذْ أَخْذَنَا مِيَاثِقَكُمْ لَا تُسْفِكُونَ دِمَاءَكُمْ » الآية تبين أن الله تبارك وتعالى قد أخذ على يقى إسرائيل في التوراة ميثاقاً لا يقتل بعضهم ببعض ولا ينفعه ولا يسترقه ولا يدهه يسترق ... إلى غير ذلك من العادات . ثم

(١) ابن تيمية ص ١٤١

(٢) تفسير القرطبي ج ٢ ص ١٩ آية ٨٤ و ٢٢ آية ٨٥ من سورة البقرة

بين أن هذا حرم على المسلمين فقال : وهذا كله محرم على المسلمين وقد وقع ذلك كله بالفتن فيما فلنا إلنا الله وإنما إليه راجون .

وبعد أن أنهى من تفسير قوله « أَنْفُوْنُونَ بِعِصْمِ الْكِتَابِ وَتَكَفَّرُونَ بِعِصْمِ » عقب قوله : « قلت : وامْرُ اللَّهِ أَعْرِضْنَا نَحْنُ هُنَّ الْجَمِيعُ بِالْفَتْنَةِ فَنَظَاهَرَ بِهِنَا عَلَى بَعْضِ لِيَتِ الْمُسْلِمِينَ بَلْ بِالْكَافِرِينَ حَقٌّ تَرَكَنَا إِخْوَانَنَا أَذْلَاءً صَاغِرِينَ بِهِنَّ حُكْمُ الشَّرِّ كَيْنَ فَلَا حُولَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ » .

الباب الثاني

المصادر التي اعتمد عليها القرطبي في تفسيره ، ودراسة منهجه
والأسس التي قام عليها ذلك المنهج ، وبيان القيمة العلمية
لتفسيره وتأثير المفسرين به ، ويكون هذا الباب من أحد
عشر فصلاً.

- | | |
|------------------|--|
| الفصل الأول | : المصادر التي اعتمد عليها القرطبي في تفسيره |
| الفصل الثاني | : منهج القرطبي في التفسير المأثور |
| الفصل الثالث | : موقف القرطبي من القراءات الشاذة والمتواترة |
| الفصل الرابع | : بعض المباحث اللغوية في تفسير القرطبي |
| | الإعراب والنحو في تفسير القرطبي |
| | استشهاده بالشعر في مجال المحو والغريب |
| | استشهاده بالحديث في هذا المجال |
| الفصل الخامس | : موقف القرطبي من البلاغة |
| الفصل السادس | : موقفه من التفسير الرمزي |
| الفصل السابع | : منهجه في عرض الأحكام الفقهية وعدم تنصيبه |
| الفصل الثامن | : القرطبي يعرض في تفسيره كثيراً من قراءه الأصول |
| الفصل التاسع | : موقف القرطبي في الحديث |
| الفصل العاشر | : موقف القرطبي من الإيمان بآيات |
| الفصل الحادي عشر | : القيمة العلمية في تفسير القرطبي وتأثير المفسرين به |

الفصل الأول

مصادر القرطبي

هندما يطالع القارئ نسخة القرطبي . بل هندما يطالع نسخة بعض آيات من كتابه « الجامع لأحكام القرآن » يجس أنه أيام موسوعة هزلية حوت كثيراً من العلوم . ولا شك أن القرطبي روافد كثيرة أمدته وأهانه على أن يخرج كتابه على هذه الصورة . ولا يستطيع الباحث أن يتقنها كل هذه الروايد والمصادر . فدون ذلك هقبات وعقبات . ولتكن محاولة في هذا الفصل أن أكشف عن بعض مصادره التي تأثر بها . سواء من كتب النسخ أو من كتب القراءات ، أو من كتب الحديث ، أو من كتب اللغة وال نحو ، أو من كتب الفقه أو من كتب التاريخ .

مصادر القرطبي من كتب التفسير:

لقد أفاد القرطبي من مؤلفات كثيرة من المفسرين . وكان موقفه من هؤلاء المفسرين أن يعرض آرائهم . وأحياناً يكتفى بهذا العرض . وأحياناً أخرى يتمتعها ويناقشها ويرد بعضها . ومن هنا ظهرت شخصيته في تفسيره ، ومن هذه المؤلفات :إعراب القرآن لأبي جمفر النحاس . المتوفى سنة ٣٢٨هـ . لقد تأثر القرطبي بالنحاس في إعراب القرآن ومن الأمثلة التي توضح ذلك ما ذكره في قوله تعالى « ألا إِنَّمَا هُمْ مُفْسِدُونَ وَلَكِنْ لَا يَشْرُونَ » (١) فقد قال : وكسرت « إن » لأنها مبتدأ قاله النحاس وقال علي بن سليمان : يجوز فتحها

(١) آية ٤٢ من سورة البقرة .

كما أجاز سيبويه « أما أنك منطلق » على معنى حقاً وأما بمعنى « إلا »
« وهم » يجوز أن يكون مبتدأ « والمفسدون » خبره وللبعض خبر « إن »
ويجوز أن تكون « هم » توكيداً للهاء والميم في « إنهم » ويجوز أن تكون
فاصلة ، والскоفيون يقولون عmadā . « والمفسدون » خبر « إن » . والتقدير
« إلا أنهم المفسدون » (١) .

وفي قوله تعالى « وإذ آتينا موسى الكتاب والفرسان أملأكم بهمدون »
يقول : « الكتاب : التوراة باجماع من المتأولين . واختلف في الفرقان .
قال الفراء وقطرب المعنى : آتينا موسى التوراة . ومحماً عليه السلام الفرقان .
قال النحاس هنا خطأ في الإعراب والمعنى . أما الإعراب فأن المعطوف على
الشيء مثله وعلى هذا القول يكون المعطوف على الشيء خلافه وأما المعنى فقد
قال تعالى « ولقد آتينا موسى وهارون القرآن » قال أبو إسحاق الزجاج : يكون
الفرقان هو الكتاب أعيد ذكره باسمه تأكيداً، وحكي عن الفراء، ومنه قول الشاعر :

وقدمت الأديم لراحتيه وألى قولهما كتبناً ومبيناً (٢)

وقال آخر :

ألا جبذا هند وأرض بها هند وهند أتي من دونها النأي والبعد

(١) تفسير القرطبي ج ١ ص ٤٠٤ وانظر اعراب القرآن النحاس نسخة خطية بدار
الكتب رقم ٤٨ تفسير ورقة ٣ وفي السيارة غموض وليس المعنى المراد . يجوز تضمينها كما
أجاز سيبويه « أما أنك منطلق » على معنى حقاً وأنك ، فإذا فتحت « إن » بدءاً كانتا بمعنى حقاً أنك ، وإذا كسرت كانتا أداتي استفناح . وراجع
كتاب سيبويه ج ١ ص ٤٦٢ طبع بولاق .

(٢) الرواية المشهورة في البيت فتقددت الأديم ، ولقدقطع والأديم الجلد والراحتان
هر قان في باطن الدراع .

فنسق البهد على النأى ، والمين على الكتب ، لاختلاف الناظرين تأكيداً
ومنه قول هنترة :

حيث من طلل تقادم عهده أقوى وأفتر بمد أم اليم
قال النحاس : وهذا إنما يجيء في الشعر وأحسن ما قيل في هذا قول مجاهد
فرقاً بين الحق والباطل (١) .

وهذه عبارة النحاس في كتاب « إهراط القرآن » . يقول النحاس :
« والفرقان هطف على الكتاب . قال الفراء وقطرب : يكون - أى المفتر
وإذا آتينا موسى الكتاب » أى التوراة ومحمدًا الفرقان . قال أبو جعفر : هذا
خطأ في الإهراط والمعنى . أما الإهراط : فإن المعنون على الشيء منه . وعلى
هذا القول يكون المعنون على الشيء خلافه ، فأما المعنى : فقد قال فيه جل
وعز « ولقد آتينا موسى وهارون الفرقان » قال أبو إسحاق : ويكون الفرقان
هو الكتاب أعيد ذكره وهذا أيضاً بعيد . إنما يجيء في الشعر كما قال :

وألفي قوله كذباً ومينا

وأحسن ما قيل في هذا قول مجاهد فرقاناً بين الحق والباطل الذي علمه
لياً (٢) .

ولقد لاحظت أن القرطبي كان ينقل عن النحاس : ولا يشير إليه . وكان
هذا النقل بلا تصرف أحياناً أخرى . في قوله تعالى « وإذا قال موسى لقومه
يا قوم إإنكم ظلمتم أنفسكم بالخاتمةكم بالمجل » .

(١) تفسير القرطبي ج ١ ص ٤٩٩ .

(٢) إهراط القرآن ورقة ٧ .

يقول القرطبي : « ياقوم » . منادي مضارف وحذفت الياء في ياقوم لأنّه موضع حذف والكسرة تدلّ عليها . وهي بعذلة التنوين فحذفتها كـ حذف التنوين من المفرد . ويتجزّز في غير القرآن إثباتها ساكنة . فنقول : « ياقومي » لأنّها اسم وهي في موضع خفض . وإن شئت فتحتها وإن شئت ألحقت معها هاء ، فقلت « ياقوميه » وإن شئت أبدلت منها ألفاً لأنّها أخف فقلت ياقوماً وإن شئت قلت « ياقوم » يعني يا أباها القوم . وإن جعلتهم نكرة نصبت ونونت (١) .

وفي ذلك يقول الفحاس في « إعراب القرآن » حذفت الياء لأن النداء موضع حذف والكسرة تدلّ عليها ، وهي بعذلة التنوين فحذفتها كـ حذف التنوين من المفرد . إلى آخر ما ذكره القرطبي بلا تغيير ولا تبدل (٢) .

ومن قوله تعالى : « نَفَرُ لَكُمْ خَطَايَاكُمْ (٣) » يقول القرطبي :

« وانختلف في أصل خطايا جم خطيبة بالهمزة . فقال الخليل : الأصل في « خطايا » أن يقال : خطايا ثم قاب فقيل : خطائى بهمزة بعدها ياه . ثم تبدل من الياء ألفاً بدلاً لازماً فنقول : خطاءه ، فلما اجتمعت المفان بينهما همزة والهمزة من جنس الألف صرت كأنك جمعت بين ثلاث ألفات فأبدلت من الهمزة ياه فقلت خطايا . وأما صييوبه فذهب به أن مثل الأول خطائي ثم وجب بهذه أن تهمز الياء كـ همزتها في مدان . فنقول خطائى ، ولا يجتمع همزتان في كلة فأبدلت من الثانية ياه . فقلت خطائى ثم عملت كما همـات

(١) تفسير القرطبي ج ١ س ٤٠٠

(٢) انظر اعراب القرآن ورقة ٧

(٣) آية ٥٨ من سورة البقرة .

فِي الْأُولِ . وَقَالَ الْفَرَاءُ خَطَا بِإِيمَانِهِ بِلَا حِمْزَةَ كَمَا تَقُولُ : هَذِهِ وَهَذَا . قَالَ
الْفَرَاءُ وَلَوْ جَعَتْ خَطِيئَةً مَهْمُوزَةً لَقُلْتَ خَطَا . وَقَالَ السَّكَافُ : لَوْ جَعَنَاهَا
مَهْمُوزَةً أَدْخَنْتَ الْهِمْزَةَ فِي الْهِمْزَةِ كَمَا قُلْتَ دَوَابٌ^(١) وَهَذِهِ هَبَارَةُ النَّحَاسِ بِلَا
تَقْيِيرٍ ، وَمَعَ هَذَا فَلِمْ يَشَرِّقُ الْقَرْطَبِيُّ إِلَيْهِ وَلَمْ يَبْيَنْ أَنَّهُ أَخْذَ هَذِهِ^(٢) .

مَعَاقِبُ الْقُرْآنِ لِابْنِ جَعْفَرِ النَّحَاسِ

أَفَادَ الْقَرْطَبِيُّ مِنْ « كِتَابِ مَعَانِي الْقُرْآنِ » لِابْنِ جَعْفَرِ النَّحَاسِ . وَنَقْلَ
هَذِهِ . وَمِنَ الْأَسْلَهُ عَلَى ذَلِكَ مَا ذُكِرَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى « وَمَنْ يَقْتَلْ مُؤْمِنًا مَتَّهِمًا
فَإِنَّ أَوْجَهَهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِيبُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَلَمْ يَرَهُ وَأَهْدَهُ إِلَيْهَا بِأَهْلِهِ » فَهَذَا نَقْلُ الْقَرْطَبِيِّ
هُنْ بَعْضُ الْعُلَمَاءُ أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ مَنْسُوخَةٌ بِقَوْلِهِ تَعَالَى « وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ
بِشَاءَ » وَلَمْ يَرْتَضِ الْقَرْطَبِيُّ هَذَا الرَّأْيُ فَرَفَضَهُ . ثُمَّ قَالَ : وَقَالَ النَّحَاسُ فِي
« مَعَانِي الْقُرْآنِ » : الْقَوْلُ فِيهِ هَذِهِ الْعُلَمَاءُ أَهْلُ النَّظَرِ . أَنَّهُ حَكْمٌ وَأَنَّهُ
يَجَازِيْهِ إِذَا لَمْ يَنْتَهِ . فَإِنْ تَابَ فَقَدْ بَيَنَ أَمْرَهُ بِقَوْلِهِ « وَإِنِّي لِفَنَارٌ^(٣) لِمَنْ تَابَ »
فَهَذَا لَا يَخْرُجُ هَذِهِ . وَالظَّلَوْدُ لَا يَقْتَنِي الدَّوَامُ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : « وَمَا جَعَلْنَا
لِبَشَرٍ مِنْ قَبْلِكَ الظَّلَمَ^(٤) » آيَةٌ ، وَقَالَ تَعَالَى « بِمَحْسِبِ أَنَّ مَالَهُ أَخْلَدَهُ^(٥) » آيَةٌ
وَقَالَ زَهْيرٌ :

وَلَا خَالِدٌ إِلَّا الجَبَالُ الرَّوَاسِيَا

وَهَذَا كَلِهِ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْخَالِدَ ، يَعْلَمُقُولِيَّهُ عَلَى غَيْرِهِ مِنِ التَّأْيِيدِ ، فَإِنْ هَذَا

(١) تَفْسِيرُ الْقَرْطَبِيِّ ح ١ ص ١٤ ٤

(٢) اعْرَابُ الْقُرْآنِ وَرَقَةٌ ٨

(٣) آيَةٌ ٨٢ مِنْ سُورَةِ طَهِ .

(٤) آيَةٌ ٢٤ مِنْ سُورَةِ الْأَنْبِيَاءِ .

(٥) آيَةٌ ٣ مِنْ سُورَةِ الْهِمْزَةِ .

يزول بزوال الدنيا . وكذلك العرب تقول : لا خلدن فلانا في السجن . والسجن ينقطع ويفنى . وكذلك المسجون ، ومثله قوله في الدعاء : خلد الله ملوكه وأبد أيامه (١) .

ويوجد من (معاني القرآن) نسخة خطية بدار الكتب برقم ٣٨٥ نسخة .

ذكر التفصيل لفوائد كتاب التفصيل الجامع لعلوم التنزيل . لأبي العباس
أحمد ابن عمار المهدري المتوفى بعد سنة ٤٣٠ هـ

لقد أفاد القرطبي من هذا التفسير وتأثر به . ومن الأمثلة الدالة على ذلك ما ذكره في قوله تعالى : « ويسفك الدماء » فقد قال « السفك » الصب مفكت الدم أسفك صببته . وكذلك الدمع ، حكاه ابن فارس والجوهرى . والسفاك الصفاح وهو القادر على الكلام قال المدوى : ولا يستعمل السفاك إلا في الدم وقد يستعمل في نشر الكلام . يقال سفك الكلام إذا نشره وواحد الدماء دم مخدوف اللام ويقال : أصله دمى ، وقيل : دمى ولا يكون اسم على حرفين إلا وقد حذف منه . والمخدوف منه ياء وقد اطلق به هل الأصل قال الشاهر :

فلو أنا على حجر ذبحنا جرى الدهبان بالخبر اليقين (٢)

وفي قوله تعالى « الذين يظلون أنهم ملاقوا ربهم » قيل هن المهدوى وتعقه فقال :

(١) تفسير القرطبي ج ٥ ص ٤٢٥ آية ٩٣ من سورة النساء

(٢) تفسير القرطبي ج ١ ص ٢٧٥ آية ٣٠ من سورة البقرة وانظر التفصيل نسخة خطية بدار الكتب رقم ٧٨ تفسير ورقة ٤

القلن هنا في قول الجمهور بمعنى اليقين ومنه قوله تعالى : « إِنِّي ظننتُ أَنِّي
لِمَ لَاقْ حَسَابَتِهِ » وقوله « فَظَنَنَا أَنَّهُمْ مَا وَأْتُوهُمْ » قال دريد بن الصمة .

فقللت طم ظنوا بالفاني مدحج سراهم في الفارسي المسرد (١)

وقال أبو دؤاد :

رب هم فـ سـ رـ جـ تـ هـ بـ فـ رـ يـ مـ وـ غـ يـ سـ وـ بـ كـ شـ هـ مـ بـ ظـ نـ نـ

وقد قيل أن القلن في الآية يصح أن يكون هل بايه ويضمون في الكلام
بندنو بهم . فكأنهم يتوقعون لقاءه مذنبين أى ولا أمل عندهم في التوبة ، ذكره
المهدوى والماوردي . ثم قال في تضعيف هذا الرأى قال ابن عطية :
وهذا تفسير (٢) .

وفي قوله تعالى « وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَمْجِدُكَ قَوْلَهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا » (٣) بقول :
قال السدى وغيره من المفسرين نزلت في « الأخنس بن شريق » واسمه أبي .
والأخنس لقب به لأنه خمس يوم بدر بنثماة رجل من حلفائه من بنى
زهرة هن قتال رسول الله ﷺ . وكان رجلا حلو القول والمنظر ، فجاء بعد
ذلك إلى النبي ﷺ فأظهره الإسلام وقال : الله يعلم أني صادق ، ثم هرب
بعد ذلك ففر بزوج لقوم من المسلمين وبمحمر ، فأحرق الزرع وعقر الحمر .
قال المهدوى : وفيه نزلت « لَا نَطْعَمُ كُلَّ حَلَافٍ مَهْبِنْ هَازِ مَشَاهَ بَنْهِيمْ » (٤) وبل

(١) المدحج : الفارس الذي ليس سالحة كأنه تقطى به ، والسراء جمع سرى وهو
خيار القوم من فرسانهم ، والفارسي المسرد : يعني الدروع الفارسية والمسرد : الحبوب الفسنج
المتدخل الحق . ينذر أخاه وقومه أنهم سوف يلقون هدوا من ذوى البايس قد استكمل
أداة فتساله .

(٢) تفسير القرطبي ج ١ ص ٣٧٥ وانظر التحصيل ورقة ١٠

(٣) آية ٤٢٠ من سورة البقرة .

لـكـلـ هـمـزـةـ لـمـةـ » فـمـ قـالـ : قـالـ اـبـنـ هـطـيـةـ : «ـ ماـ ثـبـتـ قـطـ أـنـ الـأـخـنـسـ أـسـلـ » .

وهـنـهـ هـبـارـةـ الـمـهـدـوـيـ فـيـ التـحـصـيلـ،ـ يـقـولـ الـمـهـدـوـيـ فـيـ الـآـيـةـ السـاـيـةـ:ـ «ـ ذـكـرـ السـدـىـ وـفـيـهـ مـفـسـرـ بـنـ أـنـهـ زـرـاتـ فـيـ الـأـخـنـسـ بـنـ شـرـيقـ ،ـ وـكـانـ حـلـيـفـاـ لـبـنـيـ زـهـرـةـ وـكـانـ قـدـ أـتـىـ بـهـ إـلـىـ بـدـرـ لـقـتـالـ النـبـيـ ﷺـ فـأـشـارـ عـلـيـهـمـ حـيـنـ وـصـلـوـاـ الـجـمـعـةـ «ـ وـضـعـ قـرـبـ مـكـةـ »ـ بـالـرجـوعـ وـتـرـكـ لـقـتـالـ فـاطـمـاـهـوـ »ـ خـنـسـ بـهـ مـنـ الـمـشـرـكـيـنـ أـيـ رـجـعـ فـسـرـيـ الـأـخـنـسـ لـذـاكـ .ـ وـأـتـىـ بـعـدـ ذـاكـ إـلـىـ النـبـيـ ﷺـ وـحـلـفـ أـنـلـمـيـاتـ إـلـاـ رـغـبـةـ فـيـ الـإـسـلـامـ مـخـرـجـ مـنـ هـنـدـهـ فـأـخـرـقـ زـرـقاـ لـمـسـلـمـيـنـ وـعـقـرـ حـرـاءـ فـتـرـلـتـ الـآـيـةـ وـفـيـهـ نـزـلـ «ـ وـلـاـ تـلـعـبـ كـلـ حـلـافـ مـبـينـ »ـ هـاـزـ مـشـاهـ بـنـ سـبـيمـ وـ«ـ وـبـلـ لـكـلـ هـمـزـةـ لـمـةـ »ـ (١)

— تـفـسـيرـ (ـ الـمـاـوـرـدـيـ)ـ وـهـوـ أـبـوـ الـحـسـنـ عـلـيـ بـنـ مـعـدـ الـمـاـوـرـدـيـ الـتـوـفـيـ مـنـةـ
٤٥٠ :

وـلـقـدـ أـفـادـ الـقـرـطـبـيـ مـنـ تـفـسـيرـ الـمـاـوـرـدـيـ ،ـ وـقـلـ هـنـهـ .ـ وـنـ أـمـنـةـ ذـاكـ مـاـذـ كـرـهـ فـيـ قـوـلـهـ تـسـالـ «ـ وـإـذـ قـالـ مـوـسـىـ لـقـوـمـهـ إـنـ اللهـ يـأـسـرـكـمـ أـنـ تـذـهـبـوـاـ بـقـرـةـ قـالـوـاـ أـتـتـخـذـنـاـ هـزـواـ قـالـ أـهـوـذـبـالـهـ أـنـ أـكـوـنـ مـنـ الـجـاهـلـيـنـ (٢)ـ »ـ فـقـدـ قـالـ الـقـرـطـبـيـ فـيـ الـمـسـأـلـةـ الـذـالـيـةـ :ـ «ـ قـالـ الـمـاـوـرـدـيـ :ـ وـأـنـاـ أـمـرـوـاـ -ـ وـالـهـ أـمـلـ -ـ بـذـبـحـ الـبـقـرـةـ دـوـنـ هـيـرـهـ ،ـ لـأـنـهـ مـنـ جـنـسـ مـاعـبـدـوـهـ مـنـ الـمـجـلـ لـيـهـ وـنـ هـنـدـمـ مـاـ كـانـ يـرـوـنـهـ مـنـ تـمـظـيـمـهـ ،ـ وـلـيـلـمـ بـلـجـابـتـمـ مـاـ كـانـ فـيـ نـفـوسـهـ مـنـ هـبـادـتـهـ .ـ وـهـذـاـ الـمـعـنـىـ هـلـةـ فـيـ ذـبـحـ الـبـقـرـةـ وـلـيـسـ بـمـلـةـ فـيـ جـوـابـ السـائـلـ ،ـ وـلـكـنـ الـمـعـنـىـ فـيـهـ أـنـ

(١) تـفـسـيرـ الـمـهـدـوـيـ نـسـخـةـ خـطـيـةـ وـقـمـ ٧٩ـ هـيـرـ مـرـقـوـةـ .

(٢) آـيـةـ ٦٧ـ مـنـ سـوـرـةـ الـبـقـرـةـ ،ـ

يجيئ القتيل بقتل حى . فيكون أظهر اقدرته في اختراع الأشياء من أخذها . (١)

وفي قوله تعالى «ثُمَّ إِذَا كُمْ مِنْ بَعْدِ مَوْتِكُمْ لَهُمْ كُمْ تَشْكِرُونَ» يقول القرطبي : « قال المأوردي : و اختلف في بقاء تكليف من أهيد بعد موته و معاينة الاحوال المضطربة إلى المعرفة هل قولين ، أحدهما : بقاء تكليفهم لثلاث يخلو عاقل من تعبد . الثاني : مقوط تكليفهم ليكون « التكليف » (٢) معتبرا بالاستدلال دون الاضطرار . ثم قال القرطبي ، قلت : والقول الأول أصلح فإن بني إسرائيل قد رأوا الجبل في الهواء ساقطا عليهم ، والنار حبطة بهم وذلك مما انضرطهم إلى الإيمان ، وبقاء التكليف ثابت عليهم ومثلهم قسم يوسف ومحال أن يكونوا غير مكلفين ». (٢)

ومن الأمثلة التي توضح تأثير القرطبي بالماوردي . ما جاء في قوله تعالى : « لا فارض ولا بكره وإن بين ذلك » فقد قال القرطبي : الفارض المنسنة . وقد فرضت تفرض فروضاً أي أمنت ويفسال لشيء القديم : فارض . قال الراجز :

شیب احمداغی فرآمی ایپس
محال فیما و جمال فرض

یعنی هرمی . و قال آخر :

لامرک قد اهمیت جارک فارضا تساق إلیه ما تقوم علی رجل

٠٠٠ وقيل الغارض التي قدمت بعلونا كثيرة فيتسم جدوفها

(١) تفسير القرطبي ح ١ ص ٤٥؛ وانظر تفسير الاوردي نسخة خطية بدار الكتب رقم ١٩٦٣، ورقة ٩.

(٢) زيادة في تفسير الماء ودّي وقة ٥ و

(٣) تفسير القرطبي ح ١ ص ٤٠٥ آية ٥٦ من سورة البقرة .

كذلك لأن معنى الفارض في اللغة الواسعة، قال بعض المتأخرین: والبکر الصفیرة التي لم تتحمل . والبکر الأول من الأولاد . والبکر أيضًا إناث البهائم وبني آدم ، مالم يقتصر له الفعل ويقتصرها الفقى من الإبل ، والموان النصف التي قد ولدت بطننا أو بطنين وهي أقوى ما تكون من البکر وأحسنه بخلاف الخيل
قال الشاعر يصف فرسا :

كميت بهيم الاون ليس بفارض ولا بهوان ذات لون مخصف يعني أن الفرس أسود ليس كبيراً ولا بهوان ولد بطنا أو بطين ، وإنما هو صغير فالصغير في الخليل هو القوى .

(١) فرس أخصف إذا ارتفع البليق من بطنه إلى جنبه ٠٠٠٠٠٠ وهذه هبارة الماوردي ، يقول الماوردي : في الفارض تأويلاً ، أحدهما الكبيرة الهمة وهو قول الماوردي قال الراجز :

يُعنَى بقوله «فأرضاً» أي قدِّيماً . الثاني : أن الفارض القى ولدت بطوناً كثيرة فبتشم جوفها لذلك لأن معنى الفارض في اللغة الواسم وهذا قول بعض المتأخرین . والبكر الصغيره التي لم تتحمل والبكر من إناث البهائم وبني آدم ، مالم يفتح له الفحل وهي مكسورة الباء فاما البكر بفتح الباء فهو الفق من الأبل . والموان النصف التي قد ولدت بطوناً أو بطونين .. بين ذلك . يعني بين الصغيره والكثيرة وهي أقوى ما تسكوت من البقر وأحسنها . (٢)

(١) تفسير القرطبي ح ١ ص ٤٤٩

(٢) تفسير الماوردي ورقة ٩

وفي قوله تعالى « وَاتَّوَا الزَّكَاةَ وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاكِبِينَ » يقول القرطبي في المائة السادسة : وَاختلف الناس في تخصيص الركوع بالذكر فقال قوم : جعل الركوع لما كان من أركان الصلاة عبارة عن الصلاة ثم هلق فقال : قلت وهذا ليس مختصاً بالركوع وحده فقد جعل الشرع القراءة عبارة عن الصلاة والسجود عبارة عن الركعة بكلامها فقال « وَقُرْآنُ الْفَجْرِ » أي صلاة الفجر، وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ أَدْرَكَ الصَّلَاةَ فَمَنْ أَدْرَكَ الصَّلَاةَ وَأَهْلَ الْحِجَازَ يَطْلَقُونَ عَلَى الرَّكْعَةِ سَجْدَةً ». وقيل إنما خص الركوع بالذكر لأنّ بني إسرائيل لم يكن في صلاتهم ركوع^(١). ويقول الماوردي : وفي قوله « وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاكِبِينَ » قوله : أَحَدُهُمْ أَنَّهُ أَرَادَ جَمِيلَ الصَّلَاةِ . الثاني أَنَّهُ أَرَادَ الرَّكْعَةَ الَّتِي فِي الصَّلَاةِ لِأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ فِي صَلَاتِ أَهْلِ الْكِتَابِ رَكْعَعٌ فَأَمْرُهُمْ بِمَا لَا يَفْهَمُونَ فِي صَلَاتِهِمْ^(٢) .

وفي قوله تعالى « لَا تَأْخُذْهُ سَنَةٌ وَلَا نُوْمٌ » يقول القرطبي والسنة النعماش في قول الجميع . والنعماش ما كان في العين فإذا صار في القلب صار نوماً . قال عدي بن الرفاعي بصف امرأة بهتور النظر :

وَسَنَانُ أَقْصَدَهُ النَّعْمَاسُ فَرَقَتْ فِي هَيْنَهُ سَنَةٌ وَلَيْسَ بِنَاهِمْ^(٣)

وفرق « المفضل » بينها فقال : السنة في الرأس . والنعماش في العين ، والنوم في القلب . وقال ابن زيد : الوستان الذي يقوم من النوم وهو لا يعقل

(١) تفسير القرطبي . ج ١ ص ٣٤٥

(٢) تفسير الماوردي ورقة ٢.

(٣) روى النوم في عينيه خالطها والوستان الاشم الذي ليس بمستقر في النوم وهي أقصده أصلية ولقد فرق الشاعر هنا بين السنة والنوم .

حق ربها جرد السيف على أهله، قال ابن هطيه : وهذا الذي قاله ابن زيد فيه نظر ، وليس ذلك بفهم من كلام العرب وقال السدي السنة ريح النوم الذي يأخذ في الوجه فينفس الإنسان ، وعلق القرطبي فقال : « قات وبالمثلة فهو فتور يمترى الانسان ولا يفقد به هقله » (١) .

وهذه هبارة الماوردي . يقول الماوردي « والنعاس في قول الجميع والنعاس ما كان في العين فإذا صار في القلب صار نواماً وفرق المفضل فقال : السنة في الرأس والنعاس في العين والنوم في القلب وما هم بغيره من التسوية بين السنة والنعاس أشبهه قال هدى بن الرفاع .

وستان أقصده النعاس فرقاً في هيئة سنة وليس بناءً (٢)

٥ - تفسير النقاش : ويسمى شفاء الصدور لأبي بكر محمد بن الحسن بن زياد الموصلى المعروف بالنقاش المتوفى سنة ٣٥١ هـ .

لقد أفاد القرطبي من هذا التفسير وتهسب صاحبه كثيراً . مواء كان ذلك بالنقل من ابن هطيه أو برأيه واجتهاده . في قوله تعالى « أهدنا الصراط المستقيم » يقول القرطبي أصل الصراط في كلام العرب الطريق .

قال حاصر بن الطفيلي :

شمنا أرضهم بالطيل حق نركناهم أذل من الصراط (٣)

(١) تفسير القرطبي ج ٣ من ٢٧٢

(٢) تفسير الماوردي

(٣) يقول الاستاذ محمود شاكر في تفسير الطبرى : نسبة القرطبي إلى عامر بن الطفيلي وأليس في ديوانه .

وقال جرير :

أمير المؤمنين على صراط إذا اهوج الموارد مستقيم (١)

وقال آخر :

فصد عن نهج الصراط الواضح

ثم قال: وحكى النقاش الصراط • الماويق بلة الروم • قال ابن عطية:
وهذا ضعيف جداً . (٢)

وفي قوله تعالى «إذ واهدنا موسى أربعين ليلة» يقول في المسألة الخامسة
قال النقاش في هذه الآية إشارة إلى صلة العموم ، لأن الله تعالى لو ذكر الأيام
لأمكن أن يعتقد أنه كان يغطر بالليل . فلما نص على البالي إفتضت قوة الكلام
أنه عليه السلام وأصل أربعين يوماً بليها . ثم قوى القرطبي ذلك بما ذكره
عن ابن عطية فقال : قال ابن عطية : سمعت أبي يقول سمعت الشيخ الزاهد
الإمام الراهن أبو الفضل الجوهرى رحمه الله يعظ الناس في الخلوة بالله والدنو
منه في الصلاة ونحوه وأن ذلك يشغل عن كل طعام وشراب ويقول، أين حال
موسى في القرب من الله ووصل عائين من الدهر من قوله حين سار إلى الخضراء
للفناه في بعض يوم «آتنا غدا علينا». ثم عقب القرطبي فقال : «قلت وبهذا
استدل علماء الصوفية على الوصال وأن أفضله أربعون يوماً» (٣) .

(١) البيت لجرير يمدح هشام بن عبد الملك . والموارد جمع هوردة ، وهي الطرق
إلى الماء ، يريد الطرق التي تسلكها الناس إلى أنه اضطر وحالجتهم كما يسلكون الموارد
إلى الماء .

(٢) تفسير القرطبي ج ١ ص ١٤٧

(٣) بفسير القرطبي ج ١ ص ٣٩٦

وفي قوله تعالى : « إِنَّمَا نَظَرْنَاكُمْ لِوَجْهِ اللَّهِ الَّذِي لَا تُرِيدُ مِنْكُمْ جِزَاءً وَلَا شُكُورًا (١) »
بين الفرطبي أن بعض العلماء ذهب إلى أن سبب نزول الآية أن رجلاً من
الأنصار أطعم في يوم واحد مسكتنا ويناما وأسيراً . وأن بعضهم ذهب إلى
أن الآية نزلت في علي وفاطمة رضي الله عنهما وجارية لهما استها فضة . وذكر
الفرطبي غير هذا من الآراء . ثم عقب بقوله : قلت والصحيح أنها نزلت في
جميع الأبرار ومن فعل فعلاً حسناً . فهي عامة .

ثم انتقد الفرطبي مغالاة النقاش وغيره من المفسرين « في قصة علي
وفاطمة » والقصة طويلة ومشهرة ولاداهي اعراضها . واستكنتي بذلك موقف
الفرطبي منها ونقدده لها .

بين الفرطبي أن الحديث الذي روى في هذه القصة لا يصح ولا يثبت .
ونقل عن بعض العلماء أنه قال في نفسه ، هذا الحديث مزيف قد تطرف
فيه صاحبه حتى تشبه على المستمعين . فالباهر بهذا الحديث بعض شقيقه تلميضاً
ألا يكون بهذه الصفة ، ولا يعلم أن صاحب هذا الفعل منموم ، وقد قال الله
تعالى في تنزيله « وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يَنْفَقُونَ قُلِ الْمَفْوِظُ (٢) .. . » ، وهو الفضل
الذى يفضل هن نفسك وهيا لك ، وجرت الأخبار عن رسول الله متواترة « بأن
خير الصدقة ما كان هن ظهر هن ، وابداً بنفسك ثم بمن تحول (٣) .. . » ،
وافتراض الله على الأزواج نفقة أهاليهم وأولادهم وقال رسول الله ﷺ
« كفى بالمرء إنما أن يضيع من يقوت (٤) » أفيحسب أن هلياً جهل هذا

(١) آية ٩ من سورة الإنسان

(٢) آية ٢١٩ من سورة البقرة .

(٣) الحديث أخرجه مسلم عن أبي هريرة في كتاب الزكاة ح ٧ من ١٢٥

(٤) الحديث أخرجه مسلم هن عبد الله بن عمر بلحظة كفى بالمرء إنما أن يحبس عن
يملك قوله .

الأمر حق أجهد صبياناً صغاراً من أبناء خمس أو ست، هل جوع ثلاثة أيام ولبياليهن، حتى تهضروا من الجوع، وغارت العيون منهم ثلاثة أجوافهم: حتى أبيكى دموع الله صلى الله عليه وسلم ما يهم من الجهد؟ هب أنه آثر على نفسه هذا السائل، فهل كان يجوز له أن يحمل أهله على ذلك؟ وهب أن أهله سمح بذلك لعل، فهل جاز له أن يحمل أطفاله على جوع ثلاثة أيام بلبياليهن؟ ما يرجو مثل هذا إلا على حق جهال، وأباي الله لقلوب متبنية أن تظن بعل مثل هذا.

وليت شعري، من حفظ هذه الآيات — يقصد الآيات الشعرية في الفضة — كل آيلة عن هلى وفاطمة واجابة كل واحد منها صاحبها حتى أداه إلى هؤلاء الرواة فهذا وأشباهه من أحاديث أهل السجون فيما أرى. بلغني أن قوماً يخالدون في السجون فيبقون بلا حيلة فيكتبون أحاديث في السحر وأشباهه، ومثل هذه الأحاديث مفتعلة فإذا صارت إلى الجهابذة وأهروابها وزيفوها، ومامن شيء إلا له آفة ومكيدة، وآفة الدين وكيده أكثر. (١)

6 - أحكام القرآن للكيا الطبرى كهو أبو الحسن علي بن محمد بن علي الطبرى المعروف « بالكيا » المتوفى سنة ٥٠٤

لقد أفاد القرطبي من أحكام القرآن للكيا الطبرى، ومن أمثله ذلك:

ما ذكره في قوله تعالى « إنا حرم عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما أهل به لنغير الله فمن اضطر غيره بغوغاء لا إثم عليه إن الله غفور رحيم » (٢) فقد قال في المسألة الثانية والثلاثين :

(١) تفسير القرطبي ج ١٩ ص ١٣٤ وانظر الفضة ص ١٣٠، ويوجد من تفسير النشاشيحي مجلدان خطيان بدار الكتب تحت رقم ١٤٠، ٦٣٤ تفسير.

(٢) « الكيا » يقول ابن خلkan : ولاعلم لا ئى معنى قبل له : الكيا، وهو بكسر الكاف وفتح الياء المثلثة من تحنا وبعدها ألف، والكيا في اللغة الجمية هو الكبير القدر للنقدم بين الناس، انظر وفيات الاعيان ج ٢ ص ٤٥١.

« وَأَخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ إِذَا اقْتَرَنَ بِضُرُورَتِهِ مَعْصِيَةً بِقَطْعِ طَرِيقٍ وَإِخْفَافِ سَبِيلٍ
فَقَارُونَ هُلِيَّهُ مَالِكٌ وَالشَّافِعِيُّ فِي أَحَدِ قُولِيهِ، لِأَجْلِ مَعْصِيَتِهِ لِأَنَّ اللَّهَ سَبَّحَهُ
أَبْيَحَ ذَلِكَ عَوْنَاهُ وَالْمَاصِي لَا يَحْلِلُ أَنْ يَمْانَ . فَإِنْ أَرَادَ الْأَكْلَ فَلَيَقْبَلْ وَلَيَأْكُلْ .
وَأَبْيَحَهَا لَهُ أَبُو حَنِيفَةَ وَالشَّافِعِيُّ فِي الْقَوْلِ الْآخِرِ لَهُ . وَسُوْبَا فِي إِسْبَاحَتِهِ بَيْنَ
طَاهِتَهُ وَمَعْصِيَتِهِ»، قَالَ أَبُنَ الْعَرَبِيِّ : وَعَجِبَ مِنْ يَبْيَحُ لَهُ ذَلِكَ مِنَ التَّبَادِلِ عَلَى الْمَعْصِيَةِ
وَمَا أَظَنَ أَحَدًا يَقُولُهُ فَإِنْ قَالَهُ فَوْ مُخْطَلٌ قَطْعًا . وَرَدَ الْقَرْطَبِيُّ عَلَى أَبُنَ الْعَرَبِيِّ
وَأَنْتَهَرَ بِمَا قَالَهُ أَبُو الْحَسْنِ الطَّبَرِيُّ ، فَقَالَ : قَلَمَتْ : الصَّحِيحُ خَلَفُهُ هَذَا .
فَإِنْ إِتْلَافُ الْمَرْءِ نَفْسِهِ فِي سَفَرِ الْمَعْصِيَةِ أَشَدُ مَعْصِيَةً مَا هُوَ فِيهِ . قَالَ تَعَالَى :
« وَلَا تَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ » وَهَذَا عَامٌ وَلَعَلَهُ يَنْوُبُ فِي ثَالِي حَالٍ فَتَمْحُوا التَّوْبَةَ عَنْهُ يَا كَانَ
وَقَدْ قَالَ مَسْرُوقٌ . مِنْ أَضْطَرَ إِلَى أَكْلِ الْمَيْتَةِ وَالْمَدِ وَلَطْمِ الْمَخَازِيرِ فَلَمْ يَأْكُلْ حَقِّيَّ
مَاتَ دَخْلَ النَّارِ إِلَّا أَنْ يَمْنُو اللَّهُ هَنَّهُ ، قَالَ أَبُو الْحَسْنِ الطَّبَرِيُّ الْمَعْرُوفُ بِالْكِيَا
وَلَيْسَ أَكْلُ الْمَيْتَةِ هَذِهِ الْفَرْدُوْرَةُ رَخْصَةً . بَلْ هُوَ هَزِيْةٌ وَاجْبَةٌ ، وَلَوْ امْتَنَعَ مِنْ
أَكْلِ الْمَيْتَةِ كَانَ حَاصِيَا ، وَلَيْسَ تَنَاوِلُ الْمَيْتَةِ مِنْ رَخْصِ السَّفَرِ ، أَوْ مَتَّهِلًا بِالسَّفَرِ
بَلْ هُوَ مِنْ نَتَائِجِ الْغَرْرُورَةِ ، سَفَرًا كَانَ أَوْ حَضَرًا ، وَهُوَ كَالْفَطَارِ لِلْمَاصِيِّ الْقَيْمِ
إِذَا كَانَ مَرِيضًا وَكَالْتِيمَمِ لِلْمَاصِيِّ الْمَاسِفِ هَذِهِ حَدَّمُ الْمَاءِ . قَالَ وَهُوَ الصَّحِيحُ
هَذِهِنَا . (١)

وَفِي قُولِهِ تَعَالَى : « نَمْ أَءَوْا لِلنَّصِيَامِ إِلَى الظَّلَلِ » يَقُولُ فِي الْمَسَأَةِ الثَّانِيَةِ
وَالْعَشَرِينَ : « فَإِنْ أَفْطَرَ وَهُوَ شَاكِرٌ فِي غَرْوَبِهَا — أَى الشَّمْسِ — كَفَرَ مَعَ
الْقَضَاءِ»، قَالَهُ مَالِكٌ ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ الْأَغَابِ هَاهِيَ غَرْوَبَهَا ، وَمِنْ شَكَهُ هَذِهِ فِي
طَلْوَعِ الْفَجْرِ لِزَمَهِ السَّكْفِ مِنَ الْأَكْلِ مِمَّ شَكَهُ فَعَلَيْهِ الْقَضَاءُ كَالْأَنَاسِ لَمْ يَخْتَلِفُ

(١) تَفْسِيرُ الْقَرْطَبِيِّ ج ٢ ص ٢٢٢ وَانْظُرْ أَحْكَامَ التَّرْآنَ نَسْخَةَ خطَّيةَ بِمَكْتَبَةِ الْأَزْهَرِ
رَقْمُ ٩٨ وَرَقَةُ ٢٢ ،

في ذلك قوله ، ومن أهل العلم بالمدينة وغيرها من لا يرى عليه شيئاً حتى يتبع
له طلوع الفجر ، وبه قال ابن المندز ، وقال السكبا الطبرى : وقد ذلن قوم أنه
إذا أبىح له الفطر إلى أول الفجر فإذا أكل هلى ظن أن الفجر لم يطلع فقد أكل
بإذن الشرع في وقت جواز الأكل فلا فحشاء عليه ، كذلك قال مجاهد وجابر
ابن زيد ، ولا خلاف في وجوب الفحشاء إذا فهم عليه الالال في أول ليلة من
رمضان فأكل ثم باع أنه من رمضان ، والذي نحن فيه منه ، وكذلك الأسير
ف دار الحرب إذا أكل ظناً أنه من شعبان ثم باع خلافه (١) .

ولقد لاحظت أن القرطبي كان ينقل من « السكبا الطبرى » ولا يشير إلى
ذلك ، فقد قال في قوله تعالى « و قالوا إن نمسنا النار إلى أيام معدودة » في
هذه الآية ، رد هلى أبي حنيفة وأصحابه حيث استدلوا بقوله عليه السلام «
دعى الصلاة أيام أقوالك » (٢) في أن مدة الحيض ما يسع أيام الحيض وأقلها
ثلاثة وأكثرها عشرة ، قالوا لأن مادون الثلاثة يسع يوماً ويومين ، وما زاد
على العشرة يقال فيه أحد عشر يوماً ، ولا يقال فيه أيام ، وإنما يقال أيام من
الثلاثة إلى العشرة ، قال الله تعالى ، « فصيام ثلاثة أيام في الحج **عُتْمَةً** فـ
داركم ثلاثة أيام » سخرها هليهم سبع ليال وثمانية أيام حسوماً فيقال لهم ،
فقد قال الله تعالى في الصوم « أيام معدودات » يعني جميع الشهر « و قالوا إن
نمسنا النار إلا أيام معدودات » يعني أربعين يوماً وأيضاً فإذا أضيفت الأيام
إلى عارض لم يرد به تحديد العدد بل يقال أيام مشيك وسفرك وإقامةك ، وإن
كان ثلاثين وعشرين وعشرين من العدد ، وأعلاه أراد ما كان معتمداً لها والماد
ست خرج الكلام عليه والله أعلم » (٣) .

(١) تفسير القرطبي ج ٢ ص ٣٢٨ وانظر أحكام القرآن ورقة ٤٤

(٢) أخرجه الترمذى باختلاف بسیر عن عدى بن ثابت عن أبيه عن جده . في أبواب
المستحاضنة . انظر صحيح الترمذى بشرح ابن العربي ج ١ ص ٢٠٠ .

(٣) تفسير القرطبي ج ٢ ص ١٠ وما بعدها .

وهذا النص يعنيه مذكور في أحكام القرآن « لـكيا الطبرى (١) ».
وفي قوله تعالى « إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهَدِى (٢) » .

يقول القرطبي في المسألة الثالثة : « قوله تعالى » من البينات والهدى « يعم المخصوص عليه والمستنبط لشمول اسم الهدى للجميع ، وفيه دليل على وجوب العمل بقول الواحد لأنه لا يجحب عليه البيان إلا وقد وجوب قبول قوله وقال « إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا (٣) وَيَذَّرُوا » فحكم بوجوب البيان بخبرهم . فان قيل : إنه يجوز أن يكون كل واحد منهم منهيا عن السكمان ، ومأمورا بالبيان ليكثر الخبرون ، وبتواء لهم الخبر ، قلنا : هنا خاطل لأنهم لم ينهاوا عن السكمان إلا وهم من يجوز عليهم التواطؤ عليه ، ومن جاز منهم التواطؤ على السكمان فلا يكون خبرهم موجبا للأعلم والله أعلم . (٤) وهذا النص أيضاً مذكور في أحكام القرآن . وليس فيه تصرف مطلقا لهم إلا أن صاحب أحكام القرآن قال : بدل « يعم » بالمضارع « وهم ذلك المخصوص عليه والمستنبط » بصيغة الماضي (٥) .

III- (أحكام القرآن القاضي « أبي بكر بن العربي » المتوفى سنة ٥٤٣ هـ)

لقد أفاد القرطبي من أحكام القرآن لابن العربي . ونافشه ورد بهجومه على الفقهاء والملاة .

ففي قوله تعالى « إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَا نَوْهُوا وَهُمْ كُفَّارٌ » الآية « يقول

(١) انظر أحكام القرآن ورقة ٦ .

(٢) آية ١٥٩ من سورة البقرة .

(٣) يعني أن الله أمر في هذه الآية كل عالم يبيان العلم وتوعياد من يكتمه .
واشتربط في قبول توبته البيان .

(٤) تفسير القرطبي ج ٢ ص ١٨٥ وما بعدها .

(٥) انظر أحكام القرآن ورقة ١٣ .

القرطبي : « قال ابن العربي : قال لي كثيرون من أشياخنا . إن الكافر المعين لا يجوز لعنـه . لأن حاله عند الوفاة لا تعلم وقد شرط الله تعالى في هذه الآية . في إطلاق اللفظة ، الموافقة على الكافر وأما ما روى عن النبي صلى الله عليه وسلم وأنه لعنـ أقواماً بأهليـنـهمـ منـ الـكـفـارـ فإـنـماـ كانـ ذـلـكـ لـعـنـهـ بـمـاـ هـمـ ». قال ابن العربي : والصحيح هنـى جواز لـعـنـهـ لـظـاهـرـ حـالـهـ ، وجلـوازـ قـتـلهـ وـقـتـلـهـ . وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : ألامـ إن عـمـروـ بـنـ العاصـ هـجـانـيـ وقدـ عـلـمـ أـنـيـ لـسـتـ بـشـاعـرـ فـالـفـتـنـ وـاهـجهـ هـدـدـ مـاـ هـجـانـيـ « فـلـعـنـهـ » . وإنـ كـانـ الإـيمـانـ وـالـدـينـ وـالـاسـلامـ آـللـهـ وـانتـصـفـ بـقـوـلـهـ « هـدـدـ مـاـ هـجـانـيـ » وـلـمـ يـزـدـ لـيـعـلـمـ الـمـدـلـ وـالـأـنـصـافـ .

وأضاف المهجو إلى الله تعالى في باب الجراء ، دون البتداء بالوصف بذلك . كما يضاف إليه المذكر والاستهزاء والتحمية سبحانـهـ وـتـعـالـيـ عـمـ يقولـ الـظـالـمـونـ عـلـوـاـ كـبـيرـاـ . وـهـقـبـ القرـطـبـيـ فـقـالـ ؛ قـلـتـ أـمـاـ لـعـنـ الـكـفـارـ جـلـةـ منـ هـيـرـ تـعـيـنـ فـلـخـلـافـ فـيـ ذـلـكـ . مـلـادـواـهـ مـالـكـ عـنـ دـاـوـدـ بـنـ الـحـصـينـ . أـنـهـ سـعـمـ الـأـعـرـجـ يـقـولـ مـاـ أـدـرـكـتـ النـاسـ إـلـاـ وـهـ يـلـمـنـونـ الـكـفـرـةـ فـيـ رـمـضـانـ . قالـ عـلـمـاؤـنـاـ وـسـوـاـهـ كـانـتـ لـمـ ذـمـةـ أـمـ لـمـ تـكـنـ ، وـلـيـسـ ذـلـكـ بـوـاجـبـ وـلـكـنـهـ مـبـاحـ لـمـ فـعـلـهـ جـلـيـدـهـ الـحـقـ وـهـدـاـوـتـهـ لـدـيـنـ وـأـهـلـهـ . وـكـذـلـكـ كـلـ مـنـ جـاهـرـ بـالـعـاصـيـ كـشـرـابـ الـحـلـوـ وـأـكـلـهـ الـرـبـاـ وـمـنـ تـشـبـهـ مـنـ النـسـاءـ بـالـرـجـالـ وـمـنـ الرـجـالـ بـالـنـسـاءـ إـلـىـ فـيـرـ ذـلـكـ مـاـ وـرـدـ فـيـ الـأـحـادـيـثـ لـعـنـهـ (١) . وـمـعـ أـنـ القرـطـبـيـ نـصـ عـلـىـ نـقـلـهـ عـنـ ابنـ العـرـبـيـ إـلـاـ أـنـهـ تـصـرـفـ بـهـضـ التـحـرـفـ فـيـ هـذـاـ النـصـ (٢) .

(١) تفسير القرطبي ج ٢ ص ١٨٨ .

(٢) أحكام القرآن لابن العربي ج ١ ص ٥٠ طبع عيسى الطابي .

وفي قوله تعالى « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتُبُهُمْ الْقَصَاصُ فِي الْقَتْلِ »^(١)
 يقول في المسألة العاشرة : « قال ابن العربي : ولقد بلغت الجهة الأولى بأقوام إلى
 أن قالوا : » يقتل الحر بعده نفسه . ورووا في ذلك حدثاً عن الحسن بن مكرا
 أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « من قتل هبده قتلناه » وهو حديث
 ضعيف . ودليلنا قوله تعالى « وَمَنْ قُتِلَ ظُلْمًا فَقَدْ جَعَلَنَا لَوْلَاهِ سُلْطَانًا فَلَا
 يُسْرِفُ فِي الْقَتْلِ » والمولى هاهنا السيد . فكيف يجعل له سلطاناً على نفسه .
 وهبب القرطبي فقال : قلت هذا الحديث الذي ضعفه ابن العربي وهو
 صحيح . أخرجه النسائي وأبو داود وتميم متنه « وَمَنْ جَعَلَهُ جَدَّهُنَا وَمَنْ
 أَخْصَاهُ أَخْصَيْنَا » وقال البخاري عن هلي بن المديني . صناع الحسن من مكرا
 صحيح وأخذ بهذا الحديث وقال البخاري : « وَأَنَا أَذْهَبُ إِلَيْهِ . فَلَوْلَمْ يَصْحَّ
 الْحَدِيثُ لَمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ هَذَا الْإِمَامُ وَحْسِبَكَ بِهِمَا . وَيَقْتُلُ الْحَرَبَهُدَّ

نفسه (٢) » .

وفي قوله تعالى « وَالَّذِينَ يَتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذْرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصُنَ

بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةً أَشْهُرٍ وَهُشْرًا » يقول في المسألة العشرة ٠٠

« هذه الورقة تلزم المرأة والأمة ، والصغرى والكبيرة ، والتي لم تبلغ
 المحيض ، والتي حاضت ، واليائسة من الحيض ، والسكنائية . دخل بها أو لم
 يدخل بها . إذا كانت غير حامل . وعدة جهينهن إلا الأمة أربعة أشهر وعشرون
 أيام ، لعموم الآية في قوله تعالى : « يَتَرَبَّصُنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةً أَشْهُرٍ
 وَهُشْرًا » وعدة الأمة المتوفى عنها زوجها شهرين وخمس ليال . قال ابن

(١) آية ١٧٨ من سورة البقرة .

(٢) تفسير القرطبي ج ٢ ص ٢٤٨ وانظر أحكام القرآن لابن العربي ج ١ ص ٦٣ ،
 وحديث من قتل هبده قتلناه ، أخرجه أبو داود الصيامي من سورة ، انظر منحة العبود
 ج ١ ص ٢٩٤ .

المربي : نصف عدة الحرة إجماعا . الا ما يحکى عن الأصم ، فإنه صوی فيها بين الحرة والأمة . وقد صحقه الإجماع . لكن لصمه لم يسمع قال الباقي
« ولا نعلم في ذلك خلافا إلا ما يروي عن ابن مميرين . وليس الثابت هذه . أنه
قال عدتها عدة الحرة » وناقش القرطبي ابن المربي ورد ما ذهب إليه فقال
قلت : قوله الأصم صحيح من حيث النظر فإن الآيات الواردة في عدة الوفاة
والطلاق ، بالأشهر والأقراء ، عامة في حق الأمة والحررة . فعدة
الحضررة والأمة سواء على هذا النظر . فإذا العمومات لا فصل فيها
بين الحررة والأمة وكما استوت الأمة والحررة في النكاح فكذلك تستوي معها في
العدة والله أعلم (١) »

ولقد لاحظت أن القرطبي كان ينقل عن ابن المربي ولا يشير إليه :
ففي قوله تعالى « فَنَ خَافَ مِنْ مَوْصِنَا أَوْ إِنَّمَا » الآية : يقول
القرطبي : « الخطاب بقوله « فَنَ خَافَ » بجميع المسلمين . قيل لهم أن ختم
من موصى بهلا في الوصية . وهذا لا ينافي الحق . ووقوعها في أيام . ولم يخرجها
بالمعرفة . وذلك بأن يوصى بالمال إلى زوج ابنته أو أوصى ببعضه توكله القريب .
فبادروا إلى السعي في الإصلاح بينهم فإذا وقع الصلح سقط الأثم عن المصالح
والإصلاح فرض على الكفاية . فإذا قام أحدهم به ، سقط عن الباقيين . وأن
لم يفعلا أيام السكل . ثم قال : في هذه الآية : دليل على الحكم بالظلن . لأنه إذا
ظن قصد الفساد وجوب السعي في الصلاح وإذا تحقق الفساد لم يكن صالحا إنما
يكون حكما بالدفع وإبطالا للفساد وحسما له (٢) .

(١) تفسير القرطبي ج ٣ ص ١٨٣ آية ٢٢٤ من سورة البقرة وانظر أحكام القرآن
لابن المربي ج ١ ص ٢١٠ .

(٢) تفسير القرطبي ج ٢ ص ٢٧٠ وما بعدها آية ١٨٢ من سورة البقرة وانظر
أحكام القرآن لابن المربي ج ١ ص ٧٤ .

ولقد تصرف القرطبي في هذا النص قليلاً، فلم يله هذا النصرف، لم يشير إلى ابن العربي وإن كنت لا أهتم ببعض المباريات التي زادها تصرفاً يحيز له ذلك.

وفي قوله تعالى « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقُولُوا رَاهْنًا » يَأْوِلُ الْقَرْطَبِيُّ فِي السَّأَلَةِ الثَّانِيَةِ : « فِي هَذِهِ الْآيَةِ دَلِيلًا أَحَدُهَا : هَلْ تَجْنِبُ الْأَلْفَاظَ الْمُخْتَلَفَةِ الَّتِي فِيهَا التَّعْرِيفُ لِلتَّقْبِيعِ وَالْغَضْبِ ، وَيَخْرُجُ مِنْ هَذَا فِيمَا (١) الْقَدْفُ بِالْتَّعْرِيفِ ، وَذَلِكَ يُوجِبُ أَنْهُدْ هَذِهِنَا خَلَافًا لِأَبِي حَنْيفَةَ وَالشَّافِعِيِّ وَأَصْحَابِهِمَا حِينَ قَالُوا : التَّعْرِيفُ يَحْتَلِمُ لِلْقَدْفِ وَغَيْرَهُ ، وَالْمَحْدُومُ مَا يَسْفَطُ بِالشَّبَهَةِ » (٢) .

وتسكلم القطبى على سد المزاعم فى الدليل资料ى وهذه عبارة ابن العربى يقول ابن العربى ، بعد أن بين أن اليهود كانوا يستعملون هذا المفهوم ويقصدون به سب الرسول صلى الله عليه وسلم ، «وهذا دليل على تحجب الألفاظ المختلطة ، التي فيها التعریض للتنقيص والغمض ، وبخراج منه فهم التعریض بالقذف وغيره»

وقال هشام بن حبيب : إنه ملزم العد خلافاً للشافعى وأبى حنيفة ، حيث قالا :
أن قول محتمل للقذف وغيره ، والحمد ما يسقط بالشبهة . (٢)

٨ تفسیر «مکی بن أبي طالب»

لأبي محمد مكي بن أبي طالب القيسى المتوفى سنة ٤٣٧ هـ تفسير يسمى : «البداية إلى بلوغ النهاية في علم معانى القرآن وتفسيره وأنواع حلومه»

(١) على الإنسان أن يتبع عن الألفاظ التي تحتمل التعريف بالسب أو المفاظ التي يفهم منها التعريف بالهدف فليست داخلة هناء.. وقيل أنها داخلة ولا خارجها

^٤ (٢) تفسير القرطبي ج ٢ ص ٥٧ آية ١٠ من سورة البقرة .

(٤) أحكام القرآن لابن العربي ج ١ ص ٤٢

أشار إليه ابن خير في فهرسته فقال عنه : « وهو كتاب كبير يقع في سبعين جزءاً(١) وقد أفاد القرطبي من هذا الكتاب ونقل عنه »

ففي قوله تعالى : « واذكروا الله في أيام معدودات » يقول القرطبي في المسألة الأولى « ولا خلاف بين العلماء أن الأيام المعدودات في هذه الآية هي أيام مني . وهي أيام التشريق . وأن هذه الثلاثة أيام واقعه عليها وهي أيام رمي الجمار وهي واقعه على ثلاثة الأيام التي يتبعجل الحاج منها في يومين بعد يوم النحر فقف على ذلك . وقال الشعبي : وقال إبراهيم : الأيام المعدودات أيام عشر من ذي الحجة والمعلومات أيام النحر . ثم قال القرطبي : وكذا حكى مكي والمهدى أن الأيام المعدودات هي أيام العشر . ولا يصح لما ذكرناه من الاجماع على ما نقله أبو عمر بن عبد البر وغيره (٢) .

٤- مشكل إعراب القرآن :

كذلك أفاد القرطبي من كتاب « مشكل إعراب القرآن » لـ مكي ابن أبي طالب . ولقد أشار القرطبي إليه ، وناقش صاحبه كما ناقشه في المثال السابق . ففي قوله تعالى « مثل الذين ينفقون أموالهم أباقة مرضات الله » الآية يقول القرطبي : « أباقة » مفعول من أجله « وتدبينا من أنفسهم » عطف عليه ، وقال مكي في المشكل : كلاماً معمول من أجله . قال ابن عطية وهو مردود

(١) انظر ذهراً ابن خير من ٤ طبع سرقسطة . ولند فال الدكتور عبد الوهاب فايد عن هذا الكتاب : وهذا الكتاب من قرآن الآل في أعلم . انظر منهج ابن عطية من ٨٧ . ونقل المقرئ عن ابن سعيد الذي ذكر رسالة ابن حزم أنه قال « من أجل ما صنف في التفسير : كتاب الهداية إلى باروخ التهانية » ثم بين أنه يقع في عشر مجلدات انظر رسالة ابن حزم وتدبينا في تفتح الطيب ج ٢ ص ١٢٦ وما بعدها .

(٢) تفسير القرطبي ج ٣ ص ١ آية ٢٠٢ من سورة البقرة .

ولا يصح في « تثبّتنا » أنّه مفهوم من أجله . لأن الإنفصال ليس من أجل التثبّت . « وابنفاء » نصب على المصدر في موضع الحال . وكان يتوجّه فيه النصب على المفهوم من أجله لكن النصب على المصدر هو الصواب من جهة عطف المصدر الذي هو « تثبّتنا » عليه (١) .

١٠ - جامع البيان في تفسير القرآن لأبي جعفر محمد بن جرير الطبرى المتوفى سنة ٣٩٠ :

أفاد القرطبي من هذا الكتاب ونقل عنه وتأثر به والأمثلة على ذلك كثيرة ونكتفي هنا ببعض منها .

في قوله تعالى « إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ الْكِتَابِ . وَيَشْتَرُونَ بِهِ مَا نَهَا قَلِيلًا » الآية . يقول القرطبي : قوله تعالى « وَلَا يَكْلُمُونَ اللَّهَ » هبارة عن الفحص عليهم وإزالة الرضا عنهم . يقال : فلان لا يكلم فلاناً إذا خضب عليه . وقال الطبرى : المعنى ولا يكلمهم بما يحبونه . وفي التنزيل « اخْسَأُوا فِيهَا وَلَا تَكْلُمُونَ » وقيل : المعنى ولا يرسل إليهم الملائكة بالتحية (٢) .

وفي قوله تعالى « .. وَادْذْكُرْ رَبَّكَ كَثِيرًا وَسِيحَ بالْمَشْوِي وَالْإِبْكَارِ » يقول القرطبي : أصره بالآية يترك الذكر في نفسه مع اعتقال لسانه . . . وقال محمد ابن كعب للقرطبي : لو رخص لأحد في ترك الذكر لرخص لذكرها يقول الله عز وجل « أَلَا تَكْلِمُ النَّاسُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ إِلَّا دُرْنَا وَادْذْكُرْ رَبَّكَ كَثِيرًا » ولو رخص

(١) تفسير القرطبي ج ٣ ص ٣١٤ آية ٢٦٥ من سورة البقرة ، ويوجد من هذا التفسير أخرى (مشكل إهراط القرآن) نسخة خطية بدار الكتب تحت رقم ٢٢٢ تفسير ونسخة أخرى خطية بمكتبة الأزهر تحت رقم ٢٧٧ علوم قرآن .

(٢) تفسير القرطبي ج ٢ ص ٢٣٥ آية ١٧٤ من سورة البقرة .

للرجل يكون في الحرب . يقول الله عز وجل « إِذَا لَقِيْتُم فَتَهْ قَاتَلُوْنَا وَادْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا » وذكره الطبرى (١) .

ولقد أفاد القرطبي من الطبرى أكثر من التفسير المأثور . ومن أمثلة ذلك قوله تعالى « أُو كصيْب مِن السَّهَاء » فقد قال القرطبي : قال الطبرى « أُو » بمعنى الواو و قاله الفراء وأشد :

وقد زعمت ليلى بآني فاجر لنفسى تقاهما أو هلمها بخورها
وقال آخر :

نال الخلافة أُوكانت له قدرًا كأن ربه موسي على قدر
أى وكانت . وقيل « أُو » للتبشير أى مثوم بهذا أو بهذا . لا على الاقتصار على أحد الأمرين . والمفهـى : أـوـ كـاصـحـابـ صـبـبـ . وـالـصـبـبـ المـطـرـ .
وـاشـتـقاـقهـ مـنـ صـاحـبـ يـصـوـبـ إـذـاـ نـزـلـ ،ـ قـالـ عـلـقـمـةـ :

فـلاـ تـمـدـلـ يـبـنـيـ وـبـيـنـ مـغـمـرـ (٢) مـقـتـكـ رـوـاـيـاـلـ مـزـنـ حـيـثـ تـصـوـبـ (٣)

مصادر القرطبي من كتب القراءات :

لقد أفاد القرطبي من كثيـرـ من كـتـبـ القرـاءـاتـ .ـ وـمـنـهـ :

(١) تفسير القرطبي ج ٤ ص ٨٩ آية ٤٤ من آل عمران .

(٢) المـغـمـرـ :ـ الـجـاهـلـ الـذـيـ لمـ يـخـرـبـ الـأـمـرـ .ـ كـائـنـ الجـبـلـ غـمـرـهـ وـطـغـيـ عـلـيـهـ .ـ وـفـيـ الشـطـرـ الثـانـيـ يـدـعـوـ الشـاعـرـ لـصـاحـبـتـهـ بـالـخـبـبـ وـالـنـعـمـةـ .ـ وـالـرـوـاـيـاـ جـمـعـ رـوـاـيـةـ وـهـىـ الـدـاـبـةـ الـقـىـنـاسـ مـزـادـ المـاءـ ،ـ وـالـمـزـنـ :ـ السـحـابـ الـأـيـاضـ ،ـ شـبـهـ بـالـرـوـاـيـاـ حـمـلـانـ المـاءـ .ـ

(٣) تفسـيرـ القرـطـبـيـ جـ ١ـ صـ ٢١٥ـ .ـ وـانـظـرـ تـفـسـيرـ الطـبـرـىـ جـ ١ـ صـ ٤٣٤ـ طـبـعـ دـارـ المـارـفـ .ـ

١١ - («الحجۃ فی حلل القراءات السبع») لابن علی الحسن بن احمد الفارسی
المتوفی سنة ٣٧٧هـ.

وهذا الكتاب لا يعتبر كتاب قراءات فقط . وإنما يعتبر كتاب تفسیر فلقد كان منهج «أبی علی» أنه لا يعتمد إلى اللفظ القرآنی الذي وقع في الاختلاف بين القراء فيتحدث عنه . مختعجا به ، بل يتناول الآية التي وقع فيها ذلك . فيتحدث عن تفسيرها وينقص ما تحمله كلامها من معان ثم يذكر ما يحصل بذلك من مسائل النحو . فيذكر آراء النحاة . من أمثل «التحليل وسيبویه والأخشن والمازنی» وغيرهم ثم يعود إلى إعراب الآية . وبعد هذا يعود فيبحث للقراءات .

ومن هنا أفاد منه المفسرون في التفسير ، والقراءات ، والنحو والإهراط . يقول بعض الباحثین : ومن أجل ما تعرض أبوهلى في كتابه الحجۃ إلى تفسیر كتاب الله ، ومن أجل تبعثره في المواد التي بها يكون التفسیر . اهتمد كثير من المفسرين عليه . وأوردوا أقواله معتقدین بها . وقد رأیت هذا مثلاً في البحر المحيط لأبی حیان » في مواضع مقاربات . كما اعتمد عليه «ابن القیم» في كتابه «البيان في أقسام القرآن» وغيرها^(١) .

ولقد أفاد القرطی من كتاب الحجۃ ، فوق القراءات ، في مجال التفسیر والإهراط ، والشواهد وغير ذلك . ففي قوله تعالی « قال فیلتها محمرة عليهم أربیین سنۃ »^(٢) يقول القرطی :

(١) أبو علی الفارسی . للدکتور عبد الفتاح اسماعیل ص ١٢٨ ، ١٩٩ بتصرف .

(٢) آیة ٢٦ من صورۃ الملائكة .

« وَمِنْيَ حُرْمَةً أَىْ أَنْهُمْ مُمْنَوْهُونَ مِنْ دُخُولِهَا كَمَالٌ يُقَالُ حُرْمَةُ اللَّهِ وَجْهُكَ عَلَى النَّارِ . وَحُرْمَتْ عَلَيْكَ دُخُولُ الدَّارِ . فَهُوَ حَرَمٌ شَرِعْ هُنَدْ أَكْثَرُ أَهْلِ التَّفْسِيرِ كَمَا قَالَ الشَّاهِرُ :

جالت لتصرعني فقلت لها اقسى
أى اسرف صرعي عليك حرام
أى أنا فارس فلا يكنته صرعي . وقال « أبو علي » : يجوز أن يكون
حرام تعبده . ويقال كيف يجوز على جاهة كثيرة من العلاء أن يسيراً في
فراسخ إيسرة فلا ينددوا للخروج منها . فالجواب — قال أبو علي : قد يكون
ذلك بأن يحول الله الأرض التي هم عليها إذا ناموا . فيردهم إلى المكان الذي
ابعدوا منه ، وقد يكون بغير ذلك من الأشياء ، والأسباب المانعة من الخروج
منها على طريق المعجزة الخارجة عن المادة » (١) .

وقوله تعالى « وَالَّذِينَ يَتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَنْدِرُونَ أَزْوَاجًا » (٢) يقول . « وَالَّذِينَ
أَىْ وَالرِّجَالُ الَّذِينَ يَمْتَوْنَ مِنْكُمْ » وَيَنْدِرُونَ أَزْوَاجًا ، أَىْ يَتَرَكُونَ أَزْوَاجًا أَىْ
وَلَمْ زُوْجَاتْ فَلَازْوَجَاتْ يَتَرَبَّصُنَ . قَالَ مَعْنَاهُ الزُّجَاجُ وَالْخَتَارُهُ النَّحَاسُ . وَحَذَفَ
الْمُبَدَّأُ فِي السَّكَلَامِ كَثِيرٌ كَفُولَهُ تَعَالَى « قُلْ أَفَأَنْتُمْ كُمْ بَشَرٌ مِنْ ذَلِكَ النَّارِ » أَىْ
هُوَ النَّارُ . وَقَالَ أَبُو عَلَى الْفَارَسِيُّ : تَقْدِيرُهُ وَالَّذِينَ يَتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَنْدِرُونَ أَزْوَاجًا
يَتَرَبَّصُنَ بَعْدَهُمْ . وَهُوَ كَفُولُكَ . السَّمْنُ مُنْوَانٌ بِدَرَهُ . أَىْ مُنْوَانٌ مِنْهُ بِدَرَهُ .
وَقَيْلٌ : التَّقْدِيرُ وَأَزْوَاجُ الَّذِينَ يَتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ يَتَرَبَّصُنَ . فَجَاءَتِ الْمُبَارَةُ فِي غَايَةِ
الإِيجَازِ » (٣) .

(١) تفسير القرطبي ج ٦ ص ١٣٠

(٢) آية ٢٣٤ من سورة البقرة .

(٣) تفسير القرطبي ج ٢ ص ١٧١

فالمبتدأ مجزوف في هذا التقدير أيضاً، كافي قوله تعالى « قل أَفَأَنْتُمْ
بِشَرٍ مِّنْ ذَلِكُمُ النَّارِ » .

في هذا النص أفاد القرطبي من أبي هلي الفارس وجهنا إهراياً، وأنه
يصح في تقدير الكلام أن يكون المتعلق هو المذوق .

و كذلك ما ذكره في قوله « و لَقَدْ صَدَقْتُكُمْ أَنْ وَهْدَهُ إِذَا تَحْسُونُهُمْ بِإِذْنِهِ
حَقٌّ إِذَا فَشَلْتُمْ وَتَنَازَّلْتُمْ فِي الْأَمْرِ » (١) فَقَدْ قَالَ . « وجواب» حتى مذوق أي
حق إذا فشلت و تنازلت مثل هذا جائز كقوله : « فَإِنْ أَسْتَطَعْتُمْ أَنْ تَنْتَغِيْنَ نَفْقَةَ
فِي الْأَرْضِ أَوْ مِلْهَافَ فِي السَّهَافَةِ » فافعل وقال الفراء : وجواب « حتى» « وَتَنَازَّلْتُمْ »
والواو مقحمة زائدة كقوله « فَلَمَّا أَصْلَمْتُمْ وَتَلَهُ الْجَبَّينُ وَنَادَيْنَاهُ أَيْ نَادَيْنَاهُ »
وقال أمرو القيس :

فَلَمَّا أَجْزَى مَاحَةَ الْحَىِ وَانْتَحَىْ ، أَى انتهى .

وقال أبو هلي : يجوز أن يكون الجواب صرفاً لهم و ثم زائدة .
والتقدير حتى إذا فشلت و تنازلت و عصيتم صرفاً لهم ، وقد أنشد بعض
التحولين في زيادتها قول الشاعر :

أَرَانِي إِذَا مَا بَتْتُ هَلِيْ هَوِيْ قُمْ إِذَا أَصْبَحْتُ أَصْبَحْتْ عَادِيَا
وَجُوزَ الْأَخْفَشْ أَنْ تَكُونَ زَائِدَةً كَافِيْ قَوْلَهُ تَعَالَى « حَقٌّ إِذَا صَافَتْ عَلَيْهِمْ
الْأَرْضُ بِمَا رَحِبَتْ وَضَاقَتْ عَلَيْهِمْ أَنْفُسُهُمْ وَظَنَّوْا أَنْ لَا مَلْجَأَ مِنْهُ إِلَّا إِلَيْهِ
ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ لِيَتَوَبُوا » وَقَيْلَ « حَقٌّ بِمَنْفِيْ « إِلَيْ » وَحِينَئِذٍ لَا جَوَابَ لِهِ أَيْ
صَدَقْتُكُمْ أَنْ وَهْدَهُ إِلَى أَنْ فَشَلْتُمْ . أَى كَانَ ذَلِكَ الْوَهْدُ شَرْطَ الشَّيْبَاتِ » (٢) .
وَمِنْ إِفَادَةِ « الْقَرْطَبِيِّ » مِنْ « أَبِي عَلِيِّ » فِي بَيْلَانِ الْقَرَاءَاتِ مَا جَاءَ فِي قَوْلِهِ

(١) آية ١٥٢ من سورة آل عمران .

(٢) تفسير القرطبي ج ٤ ص ٢٣٦ .

تعالى : « مالك يوم الدين » فقد نقل « القرطبي » عن « أبي علي الفارسي » ترجيحه لقراءة « مالك » ورده لجنة من رجع قراءة « مالك » وقال أبو علي : حكى أبو بكر بن السراج عن بعض من اختار القراءة بمالك أن الله سبحانه قد وصف نفسه بأنه مالك كل شيء . بقوله : « رب العالمين » فلا فائدة في قراءة من قرأ « مالك » لأنها تكرار . قال أبو علي ولا حجة في هذا لأن في التنزيل أشياء على هذه الصورة ، تقدم العام ثم ذكر الخاص كقوله « هو الله الخالق الباري المصور » فالخالق يعم ، وذكر للصور لما فيه من النسبية على الصورة وجود الحكمة . وكذا قال تعالى « وبالآخرة هم يرقنون » بعد قوله « الذين يؤمنون بالغيب » والغيب يعم الآخرة ، وغيرها ولكن ذكرها لعظمتها والتقييم على وجوب اهتداها ، والرد على الكفرة الجاحدين لها . وكذا قال « الرحمن الرحيم » فذكر الرحمن الذي هو عام ، وذكر الرحيم بعده ، لتفصيص المؤمنين به في قوله « وكان بالمؤمنين رحيمًا » (١) .

وإذا كان « أبي علي الفارسي » يتوصّل في توجيهه للقراءات ويستطرد في كتابه « الحجة » فإن القرطبي مع أنه قد نص على نقله منه فإنه كان يتهدّف في نقله بالحذف والاختصار ، وكان ينفل خواي توجيهه ومنهانه غالباً . ولقرطبي حق في ذلك ، فشوأهـ « الحجة » وأدلة « أبي علي » كثيرة واستعراذه طويل على واستطاعه أن تقارن بين هذا النص في الكتابتين .

وفي قوله تعالى : « غير المضوب عليهم ولا الضالين » يقول القرطبي :
قرأ عمر بن الخطاب وأبي بن كعب « غير المضوب عليهم وغير الضالين »

(١) تفسير القرطبي ج ١ ص ١٤٠ وانظر النص في كتاب الحجة ، تحقيق علی التجدی ناصف وآخرون ج ١ ص ١٢ وما بعدها ،

وروى همما في الراء . والنصب والمنصب في الحرفين ، فالمنصب على البديل من « الذين » أو من الماء والميم في « عليهم » أو معه « الذين » . « والذين » معرفة ولا توصف المعرف بالذكرات ، ولا النكرات بالمعارف . إلا أن « الذين » ليس بقصد قصبهم ، فهو عام . فالكلام بهذه فرائض : إني لأمر بذلك فأكرمه . أو لأن « غير » تعرفت لكونها بين شيئاً لا وسط بينهما كما تقوله : الحى غير الميت والساكن غير المترعرع : والقائم غير القاعد . قوله الأول للفارسى وللثانى . الزمخشرى . والنصب في الراء على وجهين ، على الحال من « الذين » ، أو من الماء والميم في « عليهم » كأنك قلت : ألمت عليهم لا منضوب بهم ، أو على الاستثناء كأنك قلت : إلا المنضوب عليهم . ويجوز النصب بأهى وحکى عن الخليل (١) .

١٠٣ - كتاب : « المنصب في تبيين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها » لأبي الفتح هشان بن جنى المتوفى سنة ٣٩٢ .

لقد أفاد « القرطبي » من كتاب « المنصب » ، ونقل عنه كثيراً من التوجيهات لقراءات الشاذة . ومشاهد ذلك في فصل القراءات ، ونكتفى الآن بذكر هذا المثال ، في قوله تعالى « غير المنضوب عليهم ولا الضالين » . يقول في المسألة السادسة والثلاثين : « الأصل في الضالين » الضالين ، حذفت حرقة اللام الأولى ثم أدخلت اللام في اللام فاجتمع ما كان مدة الألف واللام المدغمة . ثم قال « وقرأ أبى أيوب السختياني ولا الضالين بهمزة غير ممدودة . كأنه فر من النقاء الساكسين . وهى لغة . حکى أبو زيد قال : سمعت همرو بن عبيدة

(١) تفسير القرطبي ج ١ ص ١٥٠ وما بعدها ، وانظر الحجة ج ١ ص ١٠٦ .

يقرأ « فيومندلا يسأل عن ذنبه إنس ولا جان » فظنهته قد لحن حتى سمعت من العرب دأبة وشابة قال أبو الفتح : وهل هذه الألفة قول كثير :
إذا ما العوالى بالعيبط أحذرت (١) .

وهذه عبارة « ابن جنى » في كتاب « الخسب » . يقول « ابن جنى » :
ذكر بعض أصحابنا أن أليوب مثل هن هذه المهمزة فقال : هي بدل من المدة
لإنقاء الساكنين . وأعلم أن أصل هذه ونحوه ، الضاللين . وهم الفاعلون من
ضل يصل . فكره اجتماع حرفين متخرجين من جنس واحد على غير الصور
المختلة في ذلك . فأسكنت اللام الأولى وأدغمت في الآخرة . فالنبي ساكنان
الألف واللام الأولى المدغمة . فزيادة في مادة الألف ، واعتمدت وطأة المد
فسكان ذلك نحواً من تحريرك الألف . وذلك أن الحرف يزيد صوتاً بحر كاته كما
يزيد صوت الألف بأشباع مدته — وحكي أبو العباس محمد بن يزيد عن أبي هناء
عن أبي زيد قال . سمعت هررو بن عبد الله يقرأ « فيومندلا يسأل عن ذنبه إنس
ولا جان (٢) » ، قال أبو زيد فظنهته قد لحن إلى أن سمعت العرب تقول : شابة
ومأدة ودأبة وعليه قول كثير :

إذا ما العوالى بالعيبط أحذرت

وقال :

وللأرض أما سودها فتجلات بياضاً وأما بيضها فادهامت (٣)

(١) تفسير القرطبي ح ١ والموالي أنسة الرماح واحدتها عالية والعيبط الدمضرى
واحجار واحجرىعن واحد.

(٢) آية ٣٩ من سورة الرحمن .

(٣) رسالة ابن هطيبة للزميلى عبد الوهاب قايد نقلها عن الخسب ح ٦ ص ٤٦ ، ٤٧ .
وادهام اشتدى سواده .

وسرى كثيراً من توجيهات القرطبي لقراءات الشادة . نلاه عن ابن جعفر ونكتفي بذلك الآن .

١٤ كتب «أبي همرو همان بن سعيد الداني المتوفى سنة ٤٤٥هـ» :
 «أبي همرو الداني» مؤلفات كثيرة في القراءات منها : «جامع البيان في القراءات السبع» و«كتاب التيسير» و«كتاب المقنع في رسم مصاحف الأمصار» .

ولقد أفاد القرطبي من أبي همرو الداني ونقل عنه ، ونكتفي هنا بهذا المثال : في قوله تعالى : «مثل الذين ينفقون أموالهم في سبيل الله كمثل حبة أنبتت سبع سبايل في كل سبعة مائة حبة» يقول القرطبي : وقال أبو همرو الداني : وقرأ بعضهم مائة «بالنصب على تقدير أبنت سبع مائة حبة» . ثم هقب القرطبي بقوله : قلت : وقال يعقوب الحنفي : وقرأ بعضهم «في كل سبعة مائة حبة» على أبنت سبع مائة حبة وكذلك قرأ بعضهم «وللذين كفروا بهم عذاب جهنم» على «واهتدنا لهم عذاب السعير» «وأهتدنا للذين كفروا عذاب جهنم» (١) .

١٥ مصادر القرطبي من كتب الحديث :

ذكر القرطبي في تفسيره نزوة ضخمة من الأحاديث النبوية الشريفة ، واستشهد بها لأغراض مختلفة . وكانت القرطبي يستمد في ذلك على كثير من المصنفات الحديثية ومن هذه المصنفات : «الجامع الصحيح» الإمام «أبي عبد الله

(١) تفسير القرطبي ج ٢ ص ٣٠٤ آية ٢٦١ من سورة البقرة ،
 والأيات الآخريتان من سورة ذلك آية ٥ ، ٦ . ويوجه من جامع البيان نسخة ميكروfilm بدار الكتب برقم ٦٧٦ . أما الكتابان الآخران فطبوان بالقاهرة

محمد بن إسماعيل البخاري المتوفى سنة ٢٥٦ هـ .

« المسند الصحيح » للإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج بن سلم التيسابوري
المتوفى سنة ٢٩١ هـ .

« سنن الإمام أبو داود سليمان بن الأشمت بن إسحاق السجستاني
المتوفى سنة ٢٧٥ هـ .

« سنن الإمام أبي عيسى محمد بن عيسى الترمذى . المتوفى سنة ٢٧٩ هـ (١) »

« سنن الإمام أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي . المتوفى سنة

٣٠٣ هـ .

« سنن الإمام أبي الحسن علي بن همر الدارقيني . المتوفى سنة ٣٨٥ هـ »

« سنن الإمام محمد بن يزيد بن ماجه الفزويي . المتوفى سنة ٢٧٣ هـ »

« مسنن الإمام أحمد بن حنبل . المتوفى سنة ٣٤١ هـ »

« مسنن الإمام أبي محمد عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي . المتوفى سنة

٤٥٠ هـ .

« مسنن الإمام عثمان بن أبي شيبة المتوفى سنة ٢٣٩ هـ »

« مسنن الإمام أبي بكر أحمد بن همر البصري البزار . المتوفى سنة

٢٩٢ هـ .

« صحيح الإمام أبي حاتم محمد بن حبان التميمي البصري . المتوفى سنة

٣٥٤ هـ .

(١) اشتهر هذا الكتاب باسم جامع الترمذى . ويقال له السنن أيضاً . ولكن الاول هو الاكثر على ما ذكره صاحب كشف الظنون ١ - ٢٨٨ . انظر الحديث والمحظون لاستاذنا الشيخ محمد أبو زهرة ص ٤١٠ .

و فوق هذا أفاد القرطبي من المصنفات الحدّيّة التي جمعت بين الكتب
لِالصَّحَاحِ أو بين بعضها . و نقل عن كتاب : « التَّعْجِيزُ فِي الْجَمْعِ بَيْنِ
الصَّحَاحِ » (١) للإمام أبي الحسن أَبْيَانِ رَزِينَ الْعَبْدَرِيِّ ، المتوفى سنة ٥٣٥ هـ .
و نقل عن كتاب : « الْجَمْعُ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ لِإِلَامِ أَبْيَانِ هَبْدَ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبْيِ نَصَرِ
الْجَمِيدِ الْأَنْدَلُسِيِّ ، المتوفى سنة ٤٨٨ هـ » . و نقل عن كتاب : « الْجَمْعُ بَيْنِ
الصَّحِيحَيْنِ لِإِلَامِ مُحَمَّدِ بْنِ هَبْدِ الْحَقِّ الْأَشْبِيلِيِّ المتوفى سنة ٥٨٢ هـ » (٢) .

ولا داعٍ أن نستمارد في ذكر الأمثلة والشواهد التي توضح إفادته من
كل هذه المصادر . فساري كل هذا وأكثر منه في فصول الرسالة .

— مصادر القرطبي من كتب الفقه :

أفاد القرطبي من كثير من المؤلفات الفقهية في مذهب الإمام مالك
ومن هذه المؤلفات : « موطأ الإمام مالك بن أنس » . إمام دار المجرة المتوفى
سنة ١٧٩ هـ (٣) . كتاب « للدوة » « لاسخون بن معید » المتوفى
سنة ٢٤٠ هـ . كتاب « الواضحة » لعبد الملاك بن حبيب الأندلسى للمتوفى
سنة ٢٣٨ هـ . كتاب « الفَسَيْدَيْهُ » . محمد بن أحمد بن عبد العزيز الفسيدي
المتوفى سنة ٢٥٤ هـ . واسمي أيضاً « المستخرجة » لأن مؤلفها قد استخرّ جها

(١) المراد بالصحاح صحيح البخاري و مسلم . و موطأ مالك و سنن أبي داود والنمساني
والترمذى . انظر الحديث والت硷دون من ٤٣٠

(٢) يوجد من كتاب « الجميدى » أربعة أجزاء في أربعة مجلدات خطّيه بدار
الكتب برقم ٦٠٨ حديث . و يوجد من كتاب ابن عبد الحق نسخة في مجلدين برقم
٧١٣ حديث .

(٣) ليس الموطأ كتاباً حديثياً فقط وإنما هو كتاب فقه و حدیث و آنھطاً من نصّه
على أحد حمله .

من «الواشحة». ولقد طعن في تقليل «المستخرجة» لفقة المالكي كثيرون حاصروا مؤلفها . فقد قال «محمد بن عبد الحكم» : رأيت جملتها كذلك كذباً وسائل لا أصول لها . وقال «ابن لبابة» : كثرت فيها الروايات المطروحة والسائل الشاذة . وقال غيره : في المستخرجة خطأ كثير^(١).

كتاب «الموازنة» لحمد بن إبراهيم بن زياد المعروف بابن المواز المتوفى سنة ٤٩٩هـ . وهو كتاب جليل رجمحه كثير من العلماء على صادر الأمهات . لام حيث النقل والرواية «فالدة ولة» لا يناظرها كتاب في ذلك وإنما من حيث ما تحويه من رد الفروع إلى أصولها التي بنيت عليها^(٢).

كتاب «التغريغ في مسائل الفقه» «لأبي قاسم بن جلاب» المتوفى سنة ٣٧٨هـ . وكتاب «الإشراف على مذاهب أهل العلم في الاجتماع والاختلاف» لأبي بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري المتوفى سنة ٤٠٩هـ^(٣).

ولا داهي أن نستطرد أيضاً في ذكر الأمثلة والشواهد التي توضح إفادته من هذه المصادر . فسنترى كل هذا وأكثر منه فيما يأتي .

كذلك أفاد القرطبي في هرره لفقة ومذاهب الفقهاء من كتب أحاديث الأحكام وشرح «الموطأ» ومنه «كتاب الاستندكار» . للحافظ أبي عمر

(١) مالك . لاستاذنا الشيخ محمد أبو زهرة ص ٢٥٧ . وانظر الدبياج للذهب ص ٢٣٩

(٢) انظر مالك ص ٢٦٢ .

(٣) يوجد من كتاب «التغريغ» نسخة خطية بدار الكتب برقم ٢٩٥ فـهـ مالكي . ويوجد منه كتاب الصلاة ببلدية الإسكندرية برقم ١٥ فـهـ مالكي . ويوجد من كتاب «الإشراف» الجزء الثالث برقم ٢٠ فـهـ مالكي بدار الكتب .

ابن عبد البر القرطبي **للتوفيق** سنة ٤٦٣هـ . فقد قال القرطبي في قوله تعالى : « وَيَسْأَلُونَكُمْ عَنِ الْمَحِيطِ قُلْ هُوَ أَذْنِي فَاهْتَرُوا إِلَيْهِ مِنْ كُلِّ الْجَهَنَّمِ » الآية : « وَاتَّخَلَفُوا فِي الَّذِي يَأْتِي أَمْرَأُهُ وَهُوَ حَائِضٌ فَقَالَ مَا لَكُمْ وَالشَّافِعِي وَأَبُو حِنْفَةَ : يَسْتَغْفِرُ اللَّهُ وَلَا شَيْءٌ عَلَيْهِ . وَهُوَ قَوْلُ رَبِيعَةَ وَيَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ . وَبَدَّ قَالَ دَاؤُدُّ . وَرَوَى عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَسْنِ : يَتَصَدِّقُ بِنَصْفِ دِينَارٍ . وَقَالَ أَحْمَدُ : مَا أَحْسَنَ حَدِيثَ هَبْدَ الْحَمِيمِدَ عَنْ مِقْسَمٍ عَنْ أَبْنَى هَبَّاسَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » يَتَصَدِّقُ بِدِينَارٍ أَوْ بِنَصْفِ دِينَارٍ^(١) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاؤُدُّ وَقَالَ : هَكُذا الرِّوَايَةُ الصَّحِيحَةُ قَالَ : دِينَارٍ أَوْ نَصْفَ دِينَارٍ .

وَاسْتَجَبَ الطَّبِيرِيُّ فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ فَلَا شَيْءٌ عَلَيْهِ . وَهُوَ قَوْلُ الشَّافِعِيِّ بِيَقْدَادِ . وَقَالَتْ فِرْقَةٌ مِّنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ : إِنْ وَطِيَّا فِي الدِّمْرِ فَعَلِيهِ دِينَارٌ . إِنْ وَطِيَّا فِي اِنْقِطَاعِهِ فَعَلِيهِ نَصْفُ دِينَارٍ . وَقَالَ الْأَوْزَاهِيُّ : مِنْ وَطِيَّا أَمْرَأُهُ وَهُوَ حَائِضٌ تَصَدِّقُ بِخَمْسِ دِينَارٍ . وَالطَّرِقُ هَذَا كَمَا فِي مِنْ أَبْنَى دَاؤُدُّ ، وَالْدَّارِقُطَانِيُّ وَغَيْرُهَا . وَفِي كِتَابِ التَّرمِذِيِّ عَنْ أَبْنَى هَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « إِذَا كَانَ دَمًا أَحْمَرَ فَدِينَارٌ وَإِنْ كَانَ دَمًا أَصْفَرَ فَنَصْفُ دِينَارٍ »^(٢) ثُمَّ قَالَ القرطبيُّ : قَالَ أَبُو عَمْرٍ حَمْزةُ مِنْ لَمْ يَوْجِبْ عَلَيْهِ كِفَارَةً إِلَّا الْإِسْتِغْفارُ وَالْتَّوْبَةُ هُنْ أَضْطَرَابُ هَذَا الْحَدِيثِ عَنْ أَبْنَى هَبَّاسٍ ، وَأَنْ مَثْلُهِ لَا تَقْوِمُ بِهِ حَجَةٌ . وَأَنَّ الْذَّمَّةَ عَلَى الْبَرَاءَةِ . وَلَا يَجِدُ أَنْ يَبْثِتَ فِيهَا شَيْءٌ لَمْ سَكِنْ وَلَا غَيْرُهُ إِلَّا بَدْلِيلٌ لَا مَدْفَعٌ فِيهِ وَلَا مَطْعَنٌ عَلَيْهِ وَذَلِكَ مُعْدُومٌ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ»^(٣) .

(١) الْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ عَنْ أَبْنَى هَبَّاسٍ ح ٣ ص ١٣٢ وَأَخْرَجَهُ أَبُو دَاؤُدُّ هُنْ أَيْضًا ح ١ ص ٧٠ .

(٢) أَخْرَجَهُ التَّرمِذِيُّ عَنْ أَبْنَى هَبَّاسٍ فِي بَابِ مَا جَاءَ فِي كِفَارَةِ إِبْرَاهِيمَ الْحَائِضِ ح ١ ص ٢١٨ .

(٣) تَفْسِيرُ القرطبيِّ ح ٣ ص ٨٧ آية ٢٢٢ مِنْ صُورَةِ الْبَقَرَةِ .

ولقد نقل القرطبي هذا النص كله عن « ابن عبد البر ». ولكنّه لم يحدد لنا من أى كتاب لقى الله عن « ابن عبد البر ». فمؤلفات « ابن عبد البر » كثيرة ولكنني لست بارجعه إلى كتاب « الاستذكار » وجدت هذا النص بعينه مع تصرّف بسيط^(١).

وفي المسألة الرابعة من الآية السابقة يقول القرطبي : « واختلف العلماء في مقدار الحيض . فقال فقهاء المدينة : إن الحيض لا يكون أكثر من خمسة عشر يوماً . وجائز أن يكون خمسة عشر يوماً فا دون . وما زاد على خمسة عشر يوماً لا يكون حيضاً ، وإنما هو استحاضة . هذا مذهب مالك وأصحابه . وقد روى عن مالك أنه قال : لا وقت لتقليل الحيض ولا لكتيره إلا ما يوجد في النساء . فإنه ترك القول الأول ورجع إلى عادة النساء . وقال محمد بن مسلم : أقل الطهر خمسة عشر يوماً . وهو اختيار أكثر المحدثين من المالكين ، وهو قول الشافعى ، وأبى حنيفة ، وأصحابهما والشورى . وهو الصحيح في الباب . لأن الله تعالى قد جعل هذه ذات الأفراط ثلاثة حيضاً وجعل هذه من لا تحيض من أكبر أو صغر ثلاثة أشهر . فسكن كل قره عوضاً من شهر . والشهر يجمع الطهر والحيض . فإذا قل الحيض أكثر الطهر . وإذا كان الحيض أقل الطهر . فلما كان أكثر الحيض خمسة عشر يوماً ، وجب أن يكون بإزاره أقل الطهر خمسة عشر يوماً . ليكمل في الشهر الواحد حيضاً وطهر وهو المتعارف في الأهلب من خلقة النساء وجيئنهم مع دلائل القرآن والسنة . وقال الشافعى أقل الحيض يوم وليلة وأكثره خمسة عشر يوماً . وقد روى عنه مثل قول

(١) راجع كتاب الاستذكار نسخة خطية بدار الكتب رقم ٢٤ حدث خ ١
ورقة ٤٩٦ .

مالك إن ذلك مردود إلى حُرْف النساء . وقال أبو حنيفة وأصحابه : أقل الحيض ثلاثة أيام . وأكثره هشة . قال « ابن عبد البر » ما ذهب هند هؤلاء عن ثلاثة أيام فهو استحاضة . لا ينبع من الصلاة إلا هند أول ظهوره . لأنها لا يعلم مبلغ مدتها . ثم هل المرأة قضاه صلاة تلك الأوقات وكذلك ما زاد على هشة أيام هند السكوفين . وهند الطجاعين ما زاد على خمسة عشر يوماً فهو استحاضة . وما كان أقل من يوم وليلة هند الشافعى فهو استحاضة وهو قوله الأوزاوى والطبرى (١) .

وهذه عبارة « ابن عبد البر » في كتاب « الاستذكار » يقول في باب المستحاضة : « وقد اختلف العلماء في ذلك - أى في مقدار الحيض - فاما فقهاء أهل المدينة فيقولون : إن الحيض لا يكون أكثر من خمسة هشر يوماً . وجائز هنديم أن يكون خمسة هشر يوماً فادون . فما زاد على خمسة هشر يوماً . فلا يكون حيضاً وإنما هو استحاضة وهو دم العِرق المقطوع . وهذا مذهب مالك وأصحابه في الجهة . وقد روى عن مالك أنه لا وقت لقليل الحيض ولا لكتيره إلا ما يوجد في النساء . وأكثر ما يلفه أنه وجد في النساء خمسة هشر يوماً . والدُّقَة هنديه من الدم حيض نعم من الصلاة . ولكن الدُّقَة وما كان مثلها لا تحسب قرها في العدة . هذه رواية ابن القاسم وأكثر المصريين والمدنيين هذه . وقال ابن الماجشون هذه : أقل الحيض خمسة أيام وأقل الطهر خمسة أيام وهو قول عبد الملك بن الماجشون . قال أبو عمر : أما أقل الطهر فقد اضطرب فيه قول مالك وأصحابه . فروى ابن القاسم عنه هشة أيام وروى عنه أيضاً أقل الطهر ثمانية أيام . وهو قول ماجشون . وقال

عبد الملك بن الماجشون : أقل الطهور خمسة أيام ورواه عن مالك . وإلى هذه الرواية مال بعض البغداديين من المالكيين . وقال محمد بن مسلمة : أقل الطهور خمسة عشر يوما وهو اختيار أكثر (١) البغداديين من المالكيين وهو قول الشافعى وأبو حنيفة وأصحابها والثورى وهو الصحيح . لأن الله تعالى جعل عددة من لا تحيض من كبر أو صغر ثلاثة أشهر فسكن كل قره هوضا عن شهر ، والشهر يجمع الطهور والحيض . فإذا قل الحيض أكثر الطهور ، وإذا أكثر الطهور قل الحيض . فلما كان أكثر الحيض خمسة عشر يوما وجوب أن يكون الطهور خمسة عشر يوما ليكمل في الشهر الواحد حيض وطهور وهو المتعارف في الأغلب من خلق النساء . وجبلةهن (٢) به دلائل القرآن والسنة على ما ذكرنا .

وقال محمد بن مسلمة : أكثره خمسة عشر يوما وأقله ثلاثة أيام وقال الشافعى : أقل الحيض يوما وليلة وأكثره (٣) خمسة عشر يوما وقد روى عنه مثل قول مالك : إن ذلك مردود إلى هرف النساء ... وقال الثورى وأبو حنيفة — أقل الحيض ثلاثة أيام وأكثره (٤) — عشرة أيام ثم قال ابن عبد البر قال أبو عمر : ما تقصى هذه هؤلاء من ثلاثة أيام فهو استحاضة لا يمنع من الصلاة — إلا هذه أول (٥) — ظهوره لأنه لا يعلم مبلغ مده ثم على المرأة قضاء تلك الأوقات — وكذلك مازاد على (٦) عشرة

(١) بيان بالأصل والزيادة من تفسير القرطبي

(٢) بيان بالأصل والزيادة من تفسير القرطبي .

(٣) بيان بالأصل والزيادة من تفسير القرطبي .

(٤) بيان بالأصل والزيادة من تفسير القرطبي .

(٥) بيان بالأصل والزيادة من تفسير القرطبي .

(٦) بيان بالأصل والزيادة من تفسير القرطبي .

أيام هند الكوفيين . وهند المجازيين مازاد على خمسة عشر يوماً فهو
استحاضة . وأما الشافعى والأوزاعى فما كان أقل من يوم واحدة فهو استحاضة
وهو قول الطبرى (١) .

وكان القرطبي ينقل عن كتاب « الاستذكار » بدون إشارة إلى الكتاب
أو المؤلف . في المسألة العاشرة في الآية السابقة يقول : قوله تعالى « فإذا
تغادرن » يعني بالماء . وإليه ذهب مالك وجعور العلماء . وأن العاهر الذى
يحل به جماع الحائض الذى يذهب منها الدم هو تطهرها بالماء كظهور الجنب
ولا يجزئ من ذلك تيمم ولا غيره . وبه قال مالك ، والشافعى ، والطبرى ،
ومحمد بن مسلمة ، وأهل المدينة وغيرهم ، وقال يحيى بن سعيد ومحمد بن كعب
القرطبي . إذا طهرت الحائض وقيمت حيث لاءه . حللت زوجها وإن لم
تنقض ، وقال مجاهد وعكرمة وطاوس : انقطاع الدم يجعلها لزوجها ولكن
بأن تنوضاً ، وقال أبو حنيفة وأبو يوسف ، و محمد : إن انقطع دمها بعد مضي
عشرة أيام جاز له أن يطأها قبل الفصل . وإن كان انقطاعه قبل العشرة
لم يجز حتى تفقل .. أو يدخل عليها وقت الصلاة : وهذا تحكم لا وجه له
وقد حكمو الحائض بعد انقطاع دمها بحكم الحبس في المدة وقولوا لزوجها
عليها الرجمة مالم تفقل من الحيبة الثالثة فعلى عيال قوائم هذا لا يجوز
أن توطن حق تفقل مع موافقة أهل المدينة (٢)

فلاتقد تأثر « القرطبي » في هذا التصريح بكتاب « الاستذكار » وقول عنه

(١) الاستذكار ج ١ ورقة ٥٥

(٢) تفسير القرطبي ج ٤ ص ٨٨ وما بعدها . وإن صحة العبارة لا يجوز أن توطن
حتى تفقل ، فإن الخلاف في تجاوز الوحدة قبل الفصل لا في وجوبه .

ولم يشر إليه ولا إلى صاحبه وهذه عبارة «الاستذكار». يقول «ابن عبد البر» بعد كلامه السابق: وانختلف - الماء في وطء المائض - (١) بعد الظهر من الحيض وقبل الأغتسال فقال مالك وأكثر أهل المدينة : إذا انقطع - دمها لا تحصل لزوجها مالم (٢) تغسل وبه قال الشافعى ، والطبرى ، ومحمد بن سلمة . وقال أبو حنيفة ، وأبو يوسف ومحمد : إن انقطع دمها بعد مضي (٣) هشرة أيام كان له أن يطأها قبل الفسل وإن كان انقطاعه قبل العشرة لم يجز - حق تغسل أو يدخل عليها وقت الصلاة (٤) .

وقال أبو عمر .. وهذا تفسير لا وجه له وقد حكموا للعائض بعد - انقطاع دمها بحكم الحبس في العدة و قالوا - (٥) لزوجها حلها الرجعة مالم تغسل قمل قيام قوله هنا - لا يجب أن توطاً حتى تغسل (٦) - مع موافقه أهل الحجاز في ذلك .

وفي قوله تعالى « والذين يتوفون منكم وينذرون أزواجاً يتربصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشراً (٧) » يقول في المسألة السابعة عشرة « ذهب مالك والشافعى : إلى أن لا إحداث على مطلقة رجيمية كانت أو بائنة . واحدة أو أكثر . وهو قول ربيعة وعطاء . وذهب الكوفيون أبو حنيفة وأصحابه والنورى ، والحسن بن حى وأبو ثور ، وأبو عبيد . إلى أن المطلقة ثلاثة

(١) بياض وهذه الزيادة بتقسيمها السياق

(٢) « « « « « »

(٣) بياض وهذه الزيادة من تفسير القرطبي

(٤) بياض وهذه الزيادة من تفسير القرطبي

(٥) « « « « « »

(٦) « « « « « »

(٧) آية ٢٤ من سورة البقرة

عليها الإحداد : وهو قول صعيد بن المسيب ، وسلامان بن يسار ، وابن سيرين ، والحكم بن هيبة قال الحكم : هو عليها أو كذا . وأشد منه على المتوفى عنها زوجها . ومن جهة المعنى أنها جميعاً في هذه يحافظ بها النسب وقال الشافعى وأحمد واسحاق : الاحتياط أن ترقى المطلقة الزينة : قال ابن المنذر وفي قول النبي صلى الله عليه وسلم « لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تخدمه على ميت فوق ثلاث إلا على زوج أربعة أشهر وعشراً » (١) . دليل على أن المطلقة ثالثاً والمطلق هي لا إحداد عليها (٢)

في هذا النص تأثر القرطبي « باب عبد البر » ونقل عنه عبارته . فقد قال ابن عبد البر تحت عنوان « باب ماجاه في الإحداد »

أجمع مالك وأصحابه أن لا إحداد على المطلقة . وهو قول ربيعة وهاء والخججة لهم قول رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تخدمه على زوج » فأخبر أن الإحداد هو على المتوفى ، والمطلق هي فعلاً إحداد على امرأته . وقال أبو حنيفة . وأصحابه ، والثورى والحسن بن حى : الإحداد على المطلقة واجب . وهي والمتوفى عنها في ذلك سواء . لأنها جميعاً في هذه يحافظ فيها النسب . وهو قول صعيد بن المسيب وسلامان ابن يسار ، وابن سيرين ، والحكم بن هيبة ، وقال الحكم : هو عليها أو كذا وأشد منه على المتوفى عنها زوجها .

(١) الحديث أخرجه مسلم عن أم حبيبة . باب وجوب الإحداد في هذه الوفاة . ج ١٠ ص ١١١ . والاحداد والحاداد مشتق من الحد . وهو المنع لأنها تسمى الزينة والطيب يقال أحدثت المرأة تحد إحداداً وحدث تحد بضم الحاء وتحدد بكسرها حداً .

(٢) تفسير القرطبي ح ٣ ص ١٨٢

وبهذا قال أبو ثور وأبو هميد . وقال الشافعى : أحب المطلقة المبتوطة
الإحداد ولا يبين لى أن أوجب عليها (١)

كتاب «التمييد لما في الموطن من المعانى والأمانيد» . لابن عبد البر

القرطبي» :

لقد أفاد القرطبي من هذا الكتاب وتأثر به . ففي قوله تعالى
«وأقيموا الصلاة واتّروا الزكاة واركعوا مع الراكعين» يقول القرطبي في
المسألة الثانية عشرة :

وقد اختلف الماء في شهود الجماعة على قولين : فالذى عليه الجمود
أن ذلك من السنن المؤكدة . ويحجب على من أدنى التخلف عنها من غير
عذر المقوية . وقد أوجبها بعض أهل العلم فرضاً على الكفاية : قال ابن
هميد البر . وهذا قول صحيح . لاجمادهم على أنه لا يجوز أن يجتمع على تعطيل
المساجد كما من الجمادات . فإذا قامت الجماعة في المسجد . فصلاة المنفرد
في بيته جازة . يقول عليه السلام «صلوة الجماعة أفضل من صلاة الفرد» (٢)
بسبع وعشرين درجة » أخرجه مسلم من حديث ابن عمر . (٣) ولقد نقل
القرطبي هنا النص من كتاب «التمييد لما في الموطن من المعانى والأمانيد»
«لابن عبد البر القرطبي» ببعض تصرف وهذه هيارة التمييد . يقول
ابن عبد البر :

(١) الاستذكار ح ١ ص ١٠٣

(٢) انظر صحيح مسلم بشرح النووي «باب فضل صلاة الجماعة» ح ٥ ص ١٥٢
ولقد جمع الماء بين رواية سبع وعشرين ورواية «حسن وعشرين» بأن ذلك
الاختلاف مرجمه إلى قرب المسجد وبهذه ، وقالوا غير هذا انظر «الفتح الرباني»
ح ٥ ص ١٦٦

(٣) تفسير القرطبي ح ١ ص ٣٤٨ .

« وقد أوجبها جماعة من أهل العلم . فرضاً على السكينة . وهو قول حسن صحيح لاجماعهم على أنه لا يجوز تعطيل المساجد كلها من الجماعات . فإذا قامت الجماعة في المسجد فصلاة المفرد في بيته جائزة لقوله على الله عليه وسلم « صلاة الجماعة تفضل صلاة الفرد بخمس وعشرين درجة » (١)

في هذا الحديث جواز صلاة المفرد ، والخبر بأن صلاة الجماعة أفضل . وقد قال صلى الله عليه وسلم « إذا وجد أحدكم الفائدة فليبدأ به قبل الصلاة » (٢) وقال « إذا حضرت الصلاة والمشاء فابداوا بالمشاء » (٣) وقال « ألا صلوا في الحال في المطر » (٤) وهذه الآثار كلها تدل على أن الجماعة ليست فريضة وإنما هي فضيلة . (٥)

وفي قوله تعالى « والله جعل لكم من بيوتكم مكنا وجعل لكم من جلود الأنعام بيوتاً تستخفونها يوم ظعنكم ويوم إقامتكم وبن أصواتها وأربارها وأشعارها أناشأ ومتناعاً إلى حين » (٦) .

يقول القرطبي في المسألة السابعة :

«ذهب الإمام أحمد بن حنبل رضى الله عنه : إلى أنه لا يجوز الاتئامع

(١) الحديث أخرجه مسلم عن أبي هريرة باختلاف بسيط (باب فضل صلاة الجماعة) ح ٥ ص ١٥١ .

(٢) الحديث أخرجه مسلم بمعناه عن عائشة ح ٥ ص ٤٦ .

(٣) الحديث أخرجه مسلم عن « أنس بن مالك » باب كراهة الصلاة بمحضه الطعام الذي يريد أكله ح ٥ ص ٤٥ .

(٤) الحديث أخرجه مسلم عن ابن عمر « باب الصلاة في الحال في الطير » ح ٥ من ٢٠٠ والحال : المازل أيا كانت . واحد هارحل .

(٥) المتفيد نسخة خطية رقم ٣١٥ ح ٢ ورقة ٩٥ .

(٦) آية ٨٠ من سورة التحول .

يجلود الميتة في شيء . وإن دفعت . لأنها كالميتة ، والأخبار بالارتفاع بعد الدباغ ترد قوله . واحتج بحديث عبد الله بن حكيم — رواه أبو داود — قال قرئ علينا كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بأرض جهينة وأنا خلام شاب « ألا تستمتعوا من الميتة بإهاب ولا هصب » وفي رواية . قبل موته يشهر . رواه القاسم بن حمير عن عبد الله بن حكيم قال : حدثنا شيخنا لـما أـنـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـصـلـمـ كـتـبـ إـلـيـهـ قـالـ دـاـوـدـ بـنـ عـلـيـ : سـأـلـتـ يـحـيـيـ بـنـ مـعـيـنـ هـنـ هـذـاـ الـحـدـيـثـ فـصـفـفـةـ . وـقـالـ لـيـسـ بـشـيـءـ . إـنـمـاـ يـقـولـ حدـثـيـ الأـشـيـاخـ ثـمـ قـالـ : قـالـ أـبـوـ عـمـرـ وـلـوـ كـانـ ثـابـنـاـ لـاحـتـمـلـ أـنـ يـكـونـ خـالـلـاـ لـالـحـادـيـثـ الـمـرـوـيـةـ هـنـ اـبـنـ هـبـاسـ وـعـائـشـةـ وـسـلـمـةـ بـنـ الـحـبـقـ وـغـيـرـمـ (١)ـ لـأـنـ جـائزـ أـنـ يـكـونـ مـعـنـيـ حـدـيـثـ اـبـنـ حـكـيمـ « أـلـاـ تـنـتـمـوـاـ مـنـ المـيـتـةـ بـإـهـابـ قـبـلـ الدـبـاغـ وـإـذـاـ

(١) حديث ابن هباس هو ماروى عن عبد الرحمن بن وهلة عن ابن هباس رضى الله عنهما قال : قلت له إنما نجزو فيؤى بالآهاب والأمسقية ، قال : ما أدرى ما أنزلت إلا أني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « أيا آهاب دبغ فنقط طهر » وهذا الحديث أخرجه مسلم والترمذى وأبو داود والناسى وابن ماجه .

وحديث عائشة . هو ماروى عنها أنها قالت . مثل رسول الله صلى الله عليه وسلم هن جلود الميتة ؟ فقال : « دباغها طهورها » وهذا الحديث أخرجه مسلم وأبو داود والناسى وابن ماجه وابن حيان والطبراني في مجمعه والبيهقي في مسننه وحديث سلمة بن الحباق . هو ماروى عن سلمة بن الحباق رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بيته يفتئه — بـسـكـرـ الـفـاءـ وـهـوـ الـقـسـمـ أـمـامـ الدـارـ — قـرـيـةـ مـعـلـقـةـ ظـاسـقـيـ : فـقـيلـ : إـنـمـاـ مـيـتـةـ =

احتمل ألا يكون مخالفًا . فليس لنا أن نجعله مخالفاً . وعليها أن استعمل الخبرين ما أمكن . وحديث عبد الله بن هكيم وإن كان قبل موته صلى الله عليه وسلم بشهر كجاء في الخبر . فيمكن أن تكون قصة ميمونة . وسماع ابن عباس منه « أينا إهاب دفع فقد طهر » قبل موته بجمعة ، والله أعلم (١) .

ولقد نقل القرطبي هذا النص عن كتاب التمهيد أيضاً (٢) .

فقال : « ذكارة الأديم دباغ » . وهذا الحديث أخرجه أبو داود والنسائي
والبيهقي في السنن . وأبن حبان .

وحدثت ميمونة المشار إليه في آخر كلام القرطبي . هو ماروى عن ابن عباس عن ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم . أن النبي صلى الله عليه وسلم مر بشاة لمولاة ميمونة مينة فقال . « ألا خذوا إهابها فادبغوه فأنتفعوا به » ؟ فقالوا : يارسول الله إنما مينة : فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم . « إنما حرم أكلها » وهذا الحديث أخرجه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذى والنسائى وأبن ماجه .

وسأتحدث في الباب الثالث من هذه الرسالة عن حديث « عبد الله بن هكيم »

انظر الفتح الرباني لترتيب مسنده الإمام أحمد ابن حنبل الشهابي .
للأستاذ الساعانى ح ١ ص ٤٣٠

(١) تفسير القرطبي ح ١٠ ص ١٥٧

(٢) راجع كتاب التمهيد ح ٢٧ ورق ٢٧ وما بعدها

ونقد نقل « القرطبي » عن ابن « عبد البر ». من كتاب « التمهيد » .

ولم يشر إليه ونستطيع أن نلمح ذلك إذا قارنا بين ما ذكره القرطبي في قوله تعالى « يأيها الذين آمنوا إذا قتم إلى الصلاة ». الآية في المسألة الثانية عشرة وبين ما ذكره ابن عبد البر . (١)

« كتاب الأحكام الصغرى »

وأفاد القرطبي من كتاب « الأحكام الصغرى » لأبي محمد عبد الحق الشيباني المعروف بابن الخراط ، المتوفى سنة ٥٨٢ .

ففي قوله تعالى « وأفيموا الصلاة وأتوا الزكاة وارکموا مع الراكبین » يقول القرطبي وهو يتحدث عن صلاة الجماعة وآراء العلماء فيها . وقال الشافعى لا أرخص من قدر على الجماعة في ترك إيتانها إلا من هذر . حكاه ابن الترمذى وروى مسلم عن أبي هريرة قال : أتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل أعمى فقال يا رسول الله : إنه ليس لي قائد يقودنى إلى المسجد . فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يرخصن له فيصلى في بيته . فرخص له . فلما ولى دعاه فقال « هل تسمع النداء بالصلاة » قال نعم ، قال « فأجب » (٢) . وقال أبو داود فى هذا الحديث « لا أجد لك رخصة » خرجه بن حديث ابن أم مكتوم وذكر أنه كان هو السائل . وروى عن ابن عباس رضى الله عنهما . قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من سمع النداء فلم يمنعه من إيتائه هذر فلوا وما المذرا ؟ » قال من « خوف أو صرض لم تقبل منه الصلاة التي صلى » (٣) ثم قال القرطبي :

(١) انظر تفسير القرطبي ح ٦ ص ٩٠ وما بعدها وانظر التمهيد ح ٢ ورقة ٣ .

(٢) الحديث أخرجه مسلم في بابفضل صلاة الجماعة والتشدد في التخلف عنهما ح ٥ ص ١٥٥

(٣) قال الترمذى في بابفضل صلاة الجماعة : وقد روى عن غير واحد من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أنهم قالوا : من سمع النداء ولم يجتب فلا صلاة له . ثم قال : وقال بعض أهل العلم هذا على التقليد والتشدد ولا رخصة لأحد في ترك الجماعة إلا من هذر . انظر صحيح الترمذى بشرح ابن العربي ح ٢ ص ١٧ وما بعده .

قال أبو محمد عبد الحق : هذا برويه مفراء العبدى . وال الصحيح
موقوف على ابن عباس « من سمع النداء فلم يأت فلا صلاة له » على أن قاسم بن
أصبع ذكره في كتابه فقال : حدثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي قال : حدثنا
شيبة عن حبيب بن أبي ثابت عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أن النبي
صلى الله عليه وسلم قال « من سمع النداء فلم يجيب فلا صلاة له إلا من
هذا » وحسبك بهذا الإسناد صحة ، ومفراء العبدى روى عنه أبو إسحاق .
وقال ابن مسعود « ولقد رأينا وما يختلف عنها إلا منافق ملوم النفاق » وقال
عليه السلام « يتناوب بين للمنافقين شهود العترة والصريح (١) ولا يستطيعونهما (٢) »

« ولأبي محمد عبد الحق الأشبيلي » ثلاثة كتب ، تناول في كل كتاب
مجموعه من أحاديث الأحكام . وهذه الكتب هي :

« الأحكام الكبرى » ويوجد منها الجزء الثاني في مجلد خطى تحت رقم
٧١٣ « حديث الأحكام الوسطى » ويوجد منها الجزء الثاني في مجلد خطى تحت
رقم ٣٦ حديث ، بالدار ، « الأحكام الصغرى » ويوجد منها نسخة خطية بدار
الكتب وتقع في مجلدين تحت رقم ١٣١٤ حديث . ولقد بحثت عن هذا
العن كثيراً وأخيراً عثرت عليه في كتاب الأحكام الصغرى .

كتاب « المتنق » . « لأبي الوليد الباجي » :

لقد أفاد القرطبي من كتاب المتنق وتأثر به . ففي قوله تعالى « المطلق

(١) أخرجه مسلم بعنوانه عن أبي هريرة بباب نقض صلاة الجماعة والتنديد في التخلف
هناج ٥ من ١٥٤ .

(٢) انظر الأحكام الصغرى نسخة خطية بدار الكتب رقم ١٣١٤ حديث وهي نسخة
غير مرقمة .

مرتان » ذكر في المسألة الخامسة حكم الطلاق الثلاث وأراء الملاه فيه . وأن الجهود على أنه يقع ثلاثة . وأن بعض العلامة خالف ذلك و قالوا : إنه لا يلزم مطلقاً . وقال فريق آخر أنه يقع واحدة ثم قال : « وأما من ذهب إلى أنه واقع واحدة فاستدل بأحاديث ثلاثة . أحدها حديث ابن عباس من رواية طاوس وأبي الصعب وأعكرمة ، وثانيها حديث ابن عمر على رواية من روى أنه طلق امرأته ثلاثة وأنه عليه السلام أمره برجنتها واحتسبت له واحدة . وثالثها : أن ركناه طلاق امرأته ثلاثة : فأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم برجنتها^(١) والوجهة تقتضي وقوع واحدة . والجواب عن الأحاديث ما ذكره الطحاوی أن سعيد بن جبیر وبجاهد وعطاء وعمرو بن دينار ومالك بن الحويرث ومحمد بن ابیاس بن البکير والنعسان بن أبي عباس رروا عن ابن عباس فيمن طلاق امرأته ثلاثة أنه قد همی ربها . وبانت منه امرأته . ولا ينكحها إلا بعد زوج . وفيها رواه هؤلاء الأئمة عن ابن عباس مما يوافق الجماعة ما يدل على وهن رواية طاوس وغيره . وما كان ابن عباس ليخالف الصحابة إلى رأى نفسه . قال

(١) حديث ابن عباس هو ما روى عنه أنه قال : كان الطلاق الثلاث على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم . الحديث وسيأتي في هذا النص .
وهذا الحديث أخرجه مسلم بهمنه في باب طلاق الثلاث ح ١٠ ص ٧١ حديث ركناه .
آخرجه أبو داود والدارقطني وقال أبو داود : هذا حديث حسن صحيح . وفي الترمذى :
أن ركناه . طلاق امرأته ألبنة . . و قال عنه لا نعرفه إلا من هذا الوجه . وقال المنذري في
إسناده الزيبر بن سعيد المخاشى وقد ضعفه غير واحد . وذكر الترمذى أيضاً عن البخارى
أنه يحضره : تارة قيل فيه ثلاثة و تارة قيل فيه مرة واحدة . وأصبحه أنه طلاقها ألبنة .
حديث ابن عمر : أخرجه سلم عن ابن سيرين . ورغم أن الروى مكتوب بين سنتي
يعتقد أن ابن عمر طلاق امرأته ثلاثة . فانه في ذلك وأكده أن ابن عمر طلاق امرأته تطليقة واحدة .
وهي حائض .

انظر صحيح مسلم بشرح النووي ح ١٠ ص ٦٢

وانظر فيها تقدم « الفتح الربانى لترتيب مسند الامام أحمد بن حنبل الشيبانى » .

كتاب الطلاق ح ١٧

ابن عبد البر : ورواية طاوس وهم وغلط لم يخرج هليها أحد من فقهاء الأمصار بالمحجاز والشام والعراق والشرق والمغرب . وقد قيل إن أبو الصهباء لا يعرف في موالى ابن عباس . ثم قال : قال الفاظي أبو الوليد الباجي . وعندي أن الرواية عن ابن طاوس بذلك صحيحة . فقد روى عنه الأئمة عمر وأبي جريح وغيرهما وأبن طاوس إمام ، والحديث الذي يشيرون إليه هو ماروا ما ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس قال كان الطلاق على هبة رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبى بكر وصنيع من خلافة عمر بن الخطاب طلاق الثلاث واحدة . فقال عمر رضي الله عنه : إن الناس قد استج Glover في أمر كانت لهم فيه أذنة فلو أمضيناه عليهم ، فأمضاه عليهم . وممثلي الحديث أنهم كانوا يوقون طلاقة واحدة بدل إيقاع الناس الآن ثلاث تطليقات ، ويدل على صحة هذا النأويل أن عمر قال : إن الناس قد استج Glover في أمر كانت لهم فيه أذنة فأنكر عليهم أن أحدهما في الطلاق استجحال أمر كانت لهم فيه أذنة فلو كان حالهم ذلك في أول الإسلام في زمن النبي صلى الله عليه وسلم ما قاله ، ولا عاب عليهم أنهم استج Glover في أمر كانت لهم فيه أذنة . ويدل على صحة هذا النأويل ماروى عن ابن عباس من غير طريق أنه أتى بلزم الطلاق الثلاث لمن أوقعها مجتمعه . فإن كان هذا معنى حديث ابن طاوس فهو الذي قلناه . وإن حمل حديث ابن عباس على ما يتناول فيه من لا يعبأ بقوله . فقد رجع ابن عباس إلى قول الجماعة وانفرد به الاجماع . ودليلنا من جهة القياس أن هذا الطلاق أوقعه من يملكه فوجوب أن يلزمـه أصل ذلك إذا أوقعه مفرداً . (١)

(١) تفسير القرطبي ج ٣ ص ١٢٩ آية ٤٤٩ من سورة البقرة .
كالند طبع كتاب « المتنق » بالقاهرة .

وفي قوله تعالى « أَهْلُ لِكْمَ لِيْلَةِ الصِّيَامِ الرُّفْثُ إِلَى سَائِنَكُ » الآية ، يقول القرطبي في المسألة الثالثة عشرة مبينا حكم من قبل في الصوم فأنزل . هل تجب عليه الكفارة مع القضاء أم لا ؟ يقول : لا يجنب أن يكون قبل قبة واحدة فأنزل . أو قبل ذلك فما واه فأنزل . فإن كان قبل قبة واحدة أو باشر أو لمن مرة فقال أشهد وصحنون لا كفارة عليه حتى يكرر . وقال ابن القاسم يكفر في ذلك كله إلا في النظر فلا كفارة عليه حتى يكرر . ومن قال بوجوب الكفارة عليه إذا قبل أو باشر أو لاعب أمراته أو جام دون الفرج فأنمي . الحسن البصري وهشام وأبي المبارك وأبو ثور وأصحابه . وهو قول مالك في المدونة وحيجة قول أشهب أن المس والقبة وال المباشرة ليست تغطير في نفسها . وإنما يتحقق أن تزول إلى الأمر الذي يقع به النظر فإذا فعل مرة واحدة لم يقصد الإنزال وإفساد الصوم فلا كفارة عليه ، كالنظر إليها وإذا كرر ذلك فقد يقصد إفساد صومه فعليه الكفارة كما لو تكرر النظر قال المخنى :

« واتفق جميعهم في الإنزال من النظر أن لا كفارة عليه إلا أن يتتابع »
وعقب القرطبي على هذا القول بما نقله عن الباجي فقال :

« قلت : ما حكمك من الاتفاق في النظر وجمله أصلا ليس كذلك . فقد حكى الباجي في المتن : فإن نظر نظرة واحدة يقصد بها اللذة فأنزل . فقد قال الشيخ أبو الحسن : عليه القضاء والكفارة . قال الباجي وهو الصحيح عنه ، لأنك إذا قصد بها الاستمتاع كانت تالمقبلة وغير ذلك من أنواع الاستمتاع والله أعلم . (١) »

(١) تفسير القرطبي ج ٢ ص ٤٣٤ آية ١٨٧ من سورة البقرة .

مصادر القرطبي من كتب اللغة وال نحو :

أفاد القرطبي في تفسيره من كثيর من المصادر اللغوية وال نحوية، ومن المصادر اللغوية إلى أفاد منها:

«كتاب الجمل لأحمد بن فارس المنوفى سنة ٣٩٥»

وكتاب مقاييس اللغة له أيضاً.

ففي قوله تعالى «صيحة الله ومن أحسن من الله صيحة» (١) بين القرطبي أن الصيحة قد يراد بها الاغتسال . فقال: «وقيل أن الصيحة الاغتسال لمن أراد الدخول في الإسلام بدلاً من معمودية النصارى ذكره الماوردي ...» «ثم قال القرطبي مشيراً إلى نقله من كتاب الجمل . وقيل: إن القربة إلى الله تعالى يقال لها صيحة حكاه ابن فارس في الجمل (٢)»

وفي قوله تعالى «فإن أحضرتُمْ فناً استيسر من الهدى (٢)». بين أن ابن العربي حدد المانع في الآية بأنه المدح . وأنه قال هذا هو اختيار هؤلئنا . وناقش القرطبي ابن العربي فقال: «قلت ماحكمه ابن العربي من أنه اختيار هؤلئنا لم يقل به إلا أشوب رحمة . وخالقه صار أصحاب مالك في هذا . وقلوا: الاختصار إيه هو المرض . وأما المدح فإيه يقال فيه حصر حصر فهو محصور . فله الباجي في المتنق . وحسك أبو إسحاق الزجاج

(١) آية ٦٠ من سورة البقرة . وكتاب الجمل مطبوع بالقاهرة .

(٢) تفسير القرطبي ج ٢ ص ١٤٤ وما بعدها .

(٣) آية ١٩٦ من سورة البقرة .

أَنَّهُ كَذَلِكَ هُنْدُ جَمِيعِ أَهْلِ الْأَنْفَةِ . وَقَالَ أَبُو هَبِيْدَةُ وَالسَّكَانِيُّ : أَحَصَرَ بِالْمَرْضِ
وَحَصَرَ بِالْعَدُوِّ . »

ثُمَّ بَيْنَ أَنَّ ابْنَ فَارِسَ خَالِفٌ أَكْثَرِ أَهْلِ الْأَنْفَةِ قَالَ : وَفِي الْجَمْلِ لِابْنِ
فَارِسِ هُلِّ الْعَكْسُ فَحَصَرَ بِالْمَرْضِ وَأَحَصَرَ بِالْعَدُوِّ (١) .

وَفِي قَوْلِهِ تَهَالِي « وَإِذْ قَلَنَا لِلْمَلَائِكَةَ أَسْجَدُوهَا لِلنَّاسِ » (٢) يَقُولُ الْقَرَاطِيُّ
« السَّاجُودُ مَنْهَا فِي كَلَامِ الرَّبِّ النَّذَلُ وَالنَّهْضَوْعُ » ثُمَّ قَالَ : قَالَ ابْنُ فَارِسٍ
سَاجِدٌ إِذَا تَطَافَنَ . وَكُلُّ مَا سَاجَدَ فَقَدَ ذُلَّ وَالإِسْجَادُ إِدَامَةُ النَّظَرِ . قَالَ
أَبُو عُمَرْ وَأَسْجَدَ إِذَا طَأَطَأَ رَأْسَهُ . قَالَ :

فَضُولُ أَزْمَتْهَا أَسْجَدَتْ سَجُودُ النَّصَارَى لِأَخْبَارِهَا (٣)

فَالْأَبُو هَبِيْدَةُ : وَأَنْشَدَنِي أَهْرَابِيَّ مِنْ بَنِي أَسْدٍ :

وَقَلَنْ لَهُ أَسْجَدَ لِلَّيلِي فَأَسْجَدَهَا ..

يُعْنِي الْبَعِيرُ إِذَا طَأَطَأَ رَأْسَهُ (٤)

وَلَمْ يُذْكُرْ الْقَرَاطِيُّ مُصْدِرَهُ الَّذِي نَقَلَ عَنْهُ هَذَا النَّصْ وَهُلْ هُوَ « دَيَابُ »

(١) تَفْسِيرُ الْقَرَاطِيِّ ج ٢ ص ٣٧١ .

(٢) آيَةٌ ٣٤ مِنْ سُورَةِ الْبَرَّةِ

(٣) هُوَ حَيْدَرُ بْنُ نُورٍ بْنِ ضَعْفَ نَسَاءٍ يَقُولُ ، أَمَا أَرْجُلُنَا وَلَوْنُ فَضُولُ أَزْمَةٍ جَاهَلْنَا
عَلَى مَعَاصِيهِنَّ أَسْجَدْتُ أَيْ طَأَطَأْتُ رَأْسَهَا لَهُنَّ .

(٤) تَفْسِيرُ الْقَرَاطِيِّ ج ١ ص ٢٩١ آيَةٌ ٣٤ مِنْ سُورَةِ الْبَرَّةِ وَانْظُرْ مَتَابِيسَ الْأَنْفَةِ

المجمل أُم كتاب مقاييس اللغة ٠ ٠ ٠ ولكنني وجدت هذا النص في كتاب
« مقاييس اللغة »

تاج اللغة وصحاح العربية للجوهرى : وهو أبو الحسن اسماعيل بن حماد
الجوهرى المتوفى سنة ٢٩٣

أفاد القرطبي من هذا الكتاب الفوائد كثيرةً . ففي قوله تعالى :
« الذين يؤمدون بالغيب ويقيمون الصلاة » يقول القرطبي في المسألة العاشرة
الصلاحة أصلها في اللغة الدعاء مأخوذة من صلٍ يصلٍ إذا دعا ومهته قوله عليه
السلام « إذا دعى أحدكم (١) إلى طعام فليجب فإن كان مفطراً فليطعم وإن
كان صائمًا فليصلّ (٢) أي فليدع . وقال بعض العلماء : إن المراد الصلاة
المعروف ف يصلى ركعتين وينصرف والأول أشهر وعليه المقام الأكبر ، ولما
ولدت أمياء هبة الله بن الزبير أرسلته إلى النبي صلى الله عليه وسلم قالت
أمياء : نم مسحه وصلّ عليه (٢) . أي دعاه . وقال تعالى « وصل عليهم (٢)
أي ادع لهم وقل الأعشي :

تقول بنى وقد قربت مرتحلا يارب جنب أبي الأوصاب والوجها
عليك مثل الذى صليت فاغتنمـى نوماً فان جنب المرء مضطجعـما
وقال الأعشي أيضـاً :

وقابلها الريح في درـها وصلـى على دـنـها وارتـسمـا

(١) الحديث أخرجه مسلم عن أبي هريرة « باب الامر باتجاه الماء إلى دعوة » .
ج ٩ ص ٤٣٦

(٢) أخرجه مسلم بباب (استجواب تخييم الولد عند ولادته) ج ١٤ ص ١٢٥

(٣) آية ١٠٣ من سورة التوبة .

أرفسم الرجل كبير ودها . قاله في الصحاح ^(١) . وفي قوله تعالى « قال إني أعلم مالا تعلمن » ^(٢) يقول « أعلم فيه تأويلاً » قيل إنه فعل مستقبل وقيل أنه اسم بمعنى فاعل كما قال الله أكبر بمعنى كبير وكما قال :
لما رأك ما أدرى وإن لاؤجل هلي أينا تمدو المنية أول ^(٣)

فعل إ أنه فعل تكون « ما » في موضع نصب بأعلم . ويجوز إدغام الميم في لليم وإن جعلته استعانتي هالم تكون « ما » في موضع خفض بالإضافة
قال للمهدو يجوز أن تقدر التنوين في أعلم إذا قدره بمعنى هالم . وتنصب « ما »
به فيكون مثل حواج بيت الله . قال الجوهري : واسوة حواج بيت الله بالإضافة
إذا كن قد حجاجن وإن لم يكن حجاجن قلت حواج بيت الله فتنصب البيت
لأنك تزيد التنوين في حواج ^(٤) .

وفي قوله تعالى « فليستجيبوا لي ولبيؤمروا بـك لعلهم يرشدون » ^(٥) .
يقول « والرشاد خلاف الغي . وقد رشد يرشد ورشداً . ورشد « بالكسر »
يرشد رشداً لغة فيه . وأرشد الله . والرشاد ، قاصد العرق ، والعريق الأرشاد
نحو الأقصد ونقول : هو يرشد ^(٦) خلاف قوله ^(٦) لزينة . وأم راشد ، كنية للفارة
وبنوا رشداً . بطن من العرب هن الجوهري وقال المروي : الرشد والرشاد

(١) تفسير القرطبي ح ١ ص ١٦٨ آية ٣ من سورة البقرة وانظر صحاح الجوهري
ح ٢ ص ٥٠٥ والذن واحد الننان .

(٢) آية ٣٠ من سورة البقرة .

(٣) النائل هو من بن أوس كان له صديق وكان من متزوجاً به فاتفق أنه طلاقها
وزوج غيرها فالي صديقه ألا يكلمه أبداً فأنساً من يستهان قلبه ويستره له .

(٤) تفسير القرطبي ح ١ ص ٢٧٨ .

(٥) آية ١٨٦ من سورة .

(٦) تفسير القرطبي ح ٢ ص ٢١٣ وما بعدها وانظر صحيح الجوهري ح ١ ص ٢٢٧ .

والرشاد . المدى والاصنفامة ومنه قوله « لعلهم يرثدون »^(١) .

ولقد ناقش القرطبي ابن فارس والجوهرى وتعقلاهما . ومن أى لة ذلك
ما ذكره في قوله تعالى « وَإِذَا مُتْسِقٌ مَوْسِى لِقَوْمِهِ فَلَنَا أَضْرَبْ بِعَصَالَ الْحِجَرِ »^(٢)
لقد قال في المسألة الرابعة :

« وقد يعبر بالعصا عن الاجتماع والافتراق ومنه يقال في الخوارج : قد
شقوا عصا المسلمين أى اجهاعهم وأثلافهم ، وانشققت العصا أى وقع الخلاف
قال الشاعر :

إذا كانت الهيجاء وانشققت العصا فحسبك والضحاك سيف مهند

أى يكفيك ويكون الضحاك . وقولهم لا ترفع عصاك هن أملاك يراد به
الأدب ، والحجر معروف وقياس جمه في أدنى العدد أحجار وفي الكثير حجارة ،
وحجارة ، والحجارة نادر وهو كقولها : جبل وبجالة وذكر وذكرة . كذا قال
ابن فارس والجوهرى . وهقب القرطبي على قوله :

قلت : وفِي الْفَرَآنِ فَهِيَ كَالْحِجَارَةُ « وَإِنْ مِنْ الْحِجَارَةِ »^(٣) « قُلْ كُونُوا
حِجَارَةً »^(٤) « تَرْمِيهِمْ بِالْحِجَارَةِ »^(٥) « وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهِمْ حِجَارَةً »^(٦) فَكَيْفَ

(١) ورثدة بكسر الراء وقد تفتح ومنه إذا كان لسكاكح صحيح .

(٢) آية ٦٠ من سورة البقرة .

(٣) آية ٧٤ من سورة البقرة .

(٤) آية ٥٥ من سورة الامراء .

(٥) آية ٤ من سورة الذيل .

(٦) آية ٨٢ من سورة هود .

يكون نادراً إلا أن يريد أنه نادر في القياس كثير في الاستعمال فصحيح والله أعلم (١) .

مصادر القرطبي من كتب النحو :

من أبرز المصادر النحوية التي اهتمت عليها القرطبي في تفسيره :

«الكتاب لسيبويه» وهو «أبو باشر عمرو بن قبر» المتوفى سنة ١٨٨هـ ومن أمثلة ذلك ما ذكره في قوله تعالى «وَذَكْرُوهُ كَاهْدَامٍ وَإِنْ كَسْمٌ مِنْ قَبْلِهِ لِمَنِ الظَّالِمُونَ» فقد قال :

«وَالْكَافُ فِي «كَاهْ» نَهَى مَعْدُوفٌ «وَمَا» مَصْدَرِيَّةُ أَوْ كَافَةٍ، وَالْمَعْنَى : اذْكُرُوهُ ذَكْرًا حَسْنًا كَمَا هَمْكُمْ كَيْفَ تَذَكَّرُوهُ لَا تَتَدَلَّوْعُنَّهُ «وَإِنْ» مُخْفَفَةٌ مِنْ التَّقْتِيلَةِ يَدْلِيُّ ذَلِكَ دُخُولُ الْلَّامِ فِي الْعِبْرِ قَالَهُ سِيبُويْهُ (٢) .

وفي قوله تعالى «حَقٌّ إِذَا جَاءَهُمُ السَّاهِةُ بِنَفْتَةٍ» يقول :

«سُكِّيْتُ الْفَيَّاْمَةَ بِالسَّاهِةِ لِسَرْهَةِ الْحَسَابِ فِيهَا» وَمَعْنَى «بِنَفْتَةٍ» خَذْأَةٌ يَقُولُ : بِفَنْتَمُ الْأَصْرِ يَفْتَهُمْ بِفَنْتَأً وَبِفَنْتَةً . وَهِيَ نَصْبٌ عَلَى الْحَالِ وَهِيَ عَنْدَ سِيبُويْهُ مَصْدَرٌ فِي مَوْضِعِ الْحَالِ كَمَا تَقُولُ : قَنْتَهُ صَبِرَأً . وَقَدْ يَرَى الْحَالَ عَنْدَ سِيبُويْهُ مُفَاجَأَةً فَالْمَصْدَرُ هُنْدٌ سِيبُويْهُ لَا يَكُونُ صَالِحًا إِلَّا بِعِدَّةِ النَّأْوَيْلِ وَذَلِكَ لِأَنَّ حَقَ الْحَالِ أَنْ يَكُونُ وَصَفَّاً وَهُوَ مَادِلٌ عَلَى مَهْنَى وَصَاحِبِهِ كَاهْمُ وَحْسَنٌ، شَرْحُ الْأَشْمَرِيِّ ح١ ص٤٤٥ .

(١) تفسير القرطبي ح ١ ص ٤١٩ .

(٢) تفسير القرطبي ح ٢ ص ٤٢٧ آية ١٩٨ من سورة البقرة .

وأشد :

فَلَا يَا بَلَىٰ مَا حَلَّنَا وَلِيَدْنَا هُلْ ظَاهِرٌ مَحْبُونٌ ظَاهِرٌ مَلَاقِهِ (١)

«كتاب المقتضب لأبي العباس محمد بن يزيد المبرد» المتوفى سنة ٥٢٨هـ
لقد نقل القرطبي عن «أبي العباس المبرد» وأفاد منه ومن كتاباته هذا .
ومن أمثلة ذلك : قوله تعالى «إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أُنذِرُهُمْ أَوْ لَمْ
أُنذِرُهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ» فقد قال القرطبي قوله تعالى «لَا يُؤْمِنُونَ» موضعه رفع
خبر «إِنَّ» أي إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَا يُؤْمِنُونَ وقيل : خبر إِنْ «سَوَاءٌ» وما
بعد «يُؤْمِنُونَ» يقام الصلة ، قاله ابن كيسان . وقال محمد بن يزيد : «سواء» رفع بالابتداء
«أُنذِرُهُمْ أَمْ لَمْ أُنذِرُهُمْ» (أي من الربط والتفصيل) الخبر والجملة خبر إِنْ (٢) .

وفي قوله تعالى «وَآخِرُ مِشَاهَاتٍ» يقول القرطبي : لم تصرف «آخر»
لأنها عدلت عن الألف واللام لأن أصلها أن تكون صفة بالألف واللام كالذكر
والصغر فلما عدلت عن بجري الألف واللام أي والآخر منعت الصرف . أبو عبيد
لم يصرف هو لأن واحده أي أخرى لا يصرف في معرفة ولا نكرة . وأنكر ذلك المبرد
وقال : يجب هل هذا ألا يصرف غافباً وعطاش . السكافي : لم تصرف
لأنها صفة وأنكره المبرد أيضاً وقال : إن ليها وخطها صفاتان وهذا نصر فان (٣)

(١) تفسير القرطبي ح ٦ ص ١٢٤ آية ٣ من سورة الانعام والبيت لزهير بن أبي سليم
والشاهد فيه قوله «لَا يَأْلَمُنِي» ونصبه على المصدر الموضوع في موضع الحال والتقدير جملنا
وليذنا مبطئين . وصف فرساً بالنشاط وشدة الحلق فيقول : إذا جعلنا الفلام عليه ليصعد
امتنع للنشاطه فلن تحمله إلا بعد إيداعه وجهد واللامي : الإيداع ، والمحبولة . التثبيط الحلق
والظباء هنا القافية الخامن وهو الحمود منها . وأصل الطمأن المطاش .

(٢) تفسير القرطبي ح ١ ص ١٨٤ آية ٦ من سورة البقرة .

(٣) تفسير القرطبي ح ٤ ص ١٣ آية ٧ من سورة آل عمران . وكتاب المقتضب
كذلك .

وأم جها اعطف إثر همز النسوية أو هزة عن لفظ أي مفهومية
ففضيـان مفرد غضـاب وهو غير منصرف وكذلك فطشـان مفرد عطاش
وهو غير منصرف لأنـهما منـيدان بالأـفـوالـلام ، في حين أنـ غضـابـ وـ عـطـاشـ
ـعـصـرـ وـقـانـ .

مـصـادـرـ الـقـرـطـبـيـ مـنـ كـتـبـ التـوـجـيدـ :

« كـتـبـ أـبـيـ بـكـرـ بـنـ الطـيـبـ » :

« لأـبـيـ بـكـرـ مـحـمـدـ بـنـ الطـيـبـ الـبـاقـلـانـيـ » المـتـوفـيـ سـنـةـ ٤٠٣ـ هـ عـدـةـ مـؤـلـفـاتـ
ـ فـيـ الـعـقـيـدـ الـأـشـعـرـيـ أـفـادـ مـنـهـ الـقـرـطـبـيـ ، وـ لـقـدـ صـرـ بـنـاـ ماـ يـؤـيدـ ذـلـكـ .

كـذـالـكـ أـفـادـ الـقـرـطـبـيـ فـيـ التـوـجـيدـ مـنـ « كـتـبـ أـبـيـ المـعـالـيـ عـبـدـ الـمـالـكـ
ـ اـبـنـ عـبـدـ اللهـ الـجـوـنـيـ اـمـامـ الـحـرـمـينـ الـمـتـوفـيـ سـنـةـ ٤٧٨ـ هـ » وـ مـنـ أـمـثـلـهـ ذـلـكـ : قـولـهـ
ـ تـهـالـىـ : « وـ إـذـ قـالـ رـبـكـ الـمـلـائـكـةـ إـنـ جـاءـكـ فـيـ الـأـرـضـ خـلـيقـةـ » فـقـدـ قـالـ الـقـرـطـبـيـ
ـ فـيـ الـمـسـأـلـةـ السـابـقـةـ هـشـرـةـ : « فـأـمـاـ إـقـامـةـ إـمـامـينـ أـوـ ثـلـاثـةـ فـيـ عـصـرـ وـاحـدـ وـ بـلـدـ
ـ وـاحـدـ فـلـاـ يـجـوزـ إـجـاهـاـ . قـالـ الـإـمـامـ أـبـوـ المـعـالـيـ : ذـهـبـ أـصـحـابـنـاـ إـلـىـ مـنـعـ هـقـدـ
ـ الـإـمـامـةـ لـشـخـصـيـنـ فـيـ طـرـفـ الـأـلـمـ . ثـمـ قـالـواـ : لـوـ اـتـقـعـ هـقـدـ الـإـمـامـةـ لـشـخـصـيـنـ نـزـلـ
ـ ذـلـكـ مـعـزـلـةـ تـرـوـيجـ وـلـيـنـ اـمـرـأـ وـاحـدـةـ مـنـ زـوـجـيـنـ مـنـ غـيـرـ أـنـ يـشـمـرـ أـحـدـهـاـ
ـ بـقـدـ الـآـخـرـ . قـالـ : وـالـذـىـ هـنـدـىـ فـيـهـ أـنـ هـقـدـ الـإـمـامـةـ لـشـخـصـيـنـ فـيـ صـقـعـ وـاحـدـ
ـ مـتـضـايـقـ الـخـمـاطـ وـ الـمـخـالـيفـ (١)ـ غـيـرـ جـاـءـ وـقـدـ حـصـلـ الـإـجـاعـ عـلـيـهـ ، فـأـمـاـ إـذـاـ
ـ بـعـدـ الـمـدىـ وـ تـخـلـلـ بـيـنـ الـإـمـامـيـنـ شـيـوـعـ النـوىـ . فـلـاـ حـنـالـ فـيـ ذـلـكـ بـجـالـ . وـهـوـ
ـ خـارـجـ هـنـ القـوـاـطـمـ (٢)ـ .

(١) الـمـخـالـيفـ الـأـطـرافـ وـ الـنـواـحـيـ . الـكـتـابـ مـطـبـوعـ بـالـقـاهـرـةـ .

(٢) تـفـسـيرـ الـقـرـطـبـيـ حـ ١ـ صـ ٢٦٩ـ ، ٢٧٣ـ . آـيـةـ ٤٠ـ مـنـ سـوـرـةـ الـبـرـةـ .

مصادر الفرطى من كتب التوارىخ :

لقد أفاد الفرقاني من كثيرون من المراجع التأريخية ومنها : كتاب «المغازي»
لابي عبد الله محمد بن عمر الأصلحي الواقدي . المتوفى سنة ٤٠٧ هـ .

وكتاب «صيرة الرسول» للإمام أبي بكر محمد بن إسماعيل بن يسار المطلبي المتوفى سنة ١٥٠ هـ. ومن الآئمة على ذلك ما ذكره في قوله تعالى «اذ هم طائفتان منكم اُن تفشلوا والله ولهم ما».

فَقَدْ قَالَ: «قَالَ الْوَاقِدِيُّ: بِإِسْنَادِهِ هُنَّ نَافِرُونَ جَبَرِيلُ. قَالَ سَعْدٌ: رِجْلًا مِنَ الْمُهَاجِرِينَ يَقُولُ: شَهِدتُّ أَحَدًا فَنَظَرَتِ إِلَى النَّبِيلِ تَأْتِيَ مِنْ كُلِّ نَاحِيَةٍ وَرَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَصَلَّاهَا كُلُّ ذَلِكِ يَصْرُفُ عَنْهُ. وَلَقَدْ رَأَيْتَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ شَهَابَ الْأَزْهَرِيَّ يَقُولُ يَوْمَئِذٍ: دَلَوْنِي عَلَى مُحَمَّدٍ فَلَا نَجَوْتُ إِنْ نَجَّا. وَإِنْ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى جَنَّبِهِ، مَا مَعَهُ أَحَدٌ. ثُمَّ جَازَ زَهْرَهُ، فَمَاتَهُ فِي ذَلِكَ صَفَوَانَ فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا رَأَيْتَهُ أَحْلَفُ بِاللَّهِ إِنَّهُ مَنَا مِنْ نَوْعٍ». أَخْلَفَ

نُمْ أَخْذَ الْفَرْطَابِيَّ يَتَحَدَّثُ عَمَّا أَصَابَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ وَهُنَّ مُقْتَلٌ حَمْزَةُ بْنُ هَبْدَ الْمَالِكِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . نُمْ بَيْنَ مَا فَوْلَتْ هَنْدَ بَنْتَ عَقْبَةَ بْنِ جَبَرٍ حَمْزَةُ ، فَقَالَ : « قَالَ أَبْنُ إِسْمَاعِيلَ : فَبَتَرَتْ هَنْدُ هُنَّ كَبْدَ حَمْزَةَ فَلَا كَتْهَا وَلَمْ تَسْتَطِعْ أَنْ تَسْيِغَهَا فَلَفَظَهَا » نُمْ ذَكَرَ مَا قَالَهُ هَبْدَ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ فِي رِثَاءِ حَمْزَةِ مِنْ الشَّعْرِ وَمِنْهُ قَوْلُهُ :

بكت هيئي وحق لها بكاهما وما يفني البكاء أو العويل
علي أسد الإله غرابة قالوا أحجزة ذاك الرجل القتيل

أصيّب المَلْمُونَ بِهِ جَهِنَّمَ هُنَالِكَ وَقَدْ أصيّبَ بِهِ الرَّسُولُ

ثُمَّ قَالَ :

أَلَا يَا هَنْدَ لَا تَبْدِي شَهَادَتَكِ بِحَمْزَةِ إِنْ عَزِيزُكَ ذَلِيلٌ

أَلَا يَا هَنْدَ فَابْكِ لَا تَهْلِي فَأَنْتِ الْوَالِهُ الْبَرِيُّ الْهَبُولُ (١)

(١) تفسير القرطبي ج ٤ آية ١٢٢ آل عمران ، الهبول من النساء الشكول .
وانظر سيرة ابن هشام . تحقيق الاساندة . مصطفى السنان ، إبراهيم الباري
وعبد الحفيظ شلي ص ٩١ ، ج ٢ ، ١٦٢ ، وكتاب «منازى الواقدى» مطبوع بالناشرة.

الفصل الثاني

موقف القرطبي من التفسير والتفسير بالرأي

اختلفت أنظار العلماء في التفسير بالرأي : هل يجوز أو لا ؟ فنعت بعضهم واستدلوا على ذلك بما ورد عن رسول الله ﷺ من أحاديث ، تهاجم من يقول في القرآن برأيه وتتوهده بالنار .

فقد روى الترمذى عن ابن عباس عن النبي ﷺ أنه قال : « اتقوا الحديث على إلا ما علتم فلن كتب على متهمدًا فليتبوا مقدمه من النار ، ومن قلل في القرآن برأيه فليتبوا مقدمه من النار » (١) .

وروى أبو داود عن جندب قال : قال رسول الله ﷺ : « من قال في القرآن برأيه فأصاب فقد أخطأ » (٢) وتحدث السيدة عائشة رضى الله عنها فتصف موقف رسول الله ﷺ من تفسير القرآن فنقول : « ما كان النبي ﷺ يفسر شيئاً من القرآن إلا آياً بعد علمه إياه جبريل » (٣) كما استدل « زلاه

(١) أخرجه الترمذى عن ابن عباس « باب ما جاء في الذي يفسر القرآن برأيه » ح ٤ ص ٦٨ انظر الجامع الصحيح مراجعة عبد الرحمن عثمان طبع السلق بالدسترة النورية

(٢) أخرجه أيضاً الترمذى عن جندب بن عبد الله وقال هذا حديث ثريب وقد تكلم أهل العلم في سهيل بن أبي حزم — أحد رواة الحديث — وأخرجه أبو داود في كتاب الملح ح ٢ ص ٢٦٧ .

(٣) أسنده الطبرى إلى هشام بن هروة عن أبيه عن جده عن عائشة وقال الاستاذ أحمد شاكر دواد أبو بلال والزار بنحوه .

الملامه بوقف بعض الصحابة والتابعين الذين تخرجوا عن القول في القرآن بأراضهم . مثل ما قيل عن أبي بكر رضي الله عنه أنه قال : « أى سماه تظلي وآى أرض تقلني إذا قلت في القرآن برأيي أو بما لا أعلم » . ومثل ما قيل عن محمد بن المسيب أنه كان إذا سئل عن تفسير آية من القرآن قال . « أنا لا أقول في القرآن شيئاً » (١) .

وفي الجانب الآخر نرى القرطبي لا يرتضى ذلك الملاك . فيحيز التفسير بالرأى ويفتح المجال لكل من عنده مؤهلات الفهم والامتناط . ويقول إن كتاب الله يحوي بين دفتيه آيات تحث على الاعتبار والتدبّر . يقول هزوجل « كتاب أنزلناه إليك مبارك ليديروا آياته وايذكر أولوا الألباب » (٢) ويقول « ولقد ضربنا الناس في هذا القرآن من كل مثل لهم يتذكرون فرآنا هربها غير ذي هوج » (٣) ويقول « أفلابتدرون القرآن أم على قلوب أفالها » (٤) فهذه الآيات وأمثالها تدل على أن الله تعالى دعا عباده إلى تدبر القرآن ، والاعتبار بآياته والاتهاظ بمواعظه ، وذلك لا يكون إلا بفهمه وتأويله . وهل يعقل أن يقال لمن لا يفهم ما يقال له ، ولا يعقل تأويله : اعتبر بما لا فهم لك به ولا دراية لك بشأنه ، إن ذلك يكون ضرباً من العبث — تعالى الله عن ذلك هلواً كبيراً —

وتناول القرطبي ما تمسك به الفريق الأول من أحاديث فبين أن حديث هاشمة ليس معناه أن رسول الله ﷺ لم يكن يفسر من القرآن شيئاً إلا القابل

(١) هذه الأخبار وأمثالها من كتاب الطبرى والقرطبي في نصوص متفرقة .

(٢) آية ٢٩ من سورة ص .

(٣) آية ٢٧ من سورة الزمر .

(٤) آية ٢٤ من سورة محمد .

النادر . وإنما دلالة قول الله رسوله « وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ لِتُبَيَّنَ لِلنَّاسِ وَمَا نَزَّلْنَا إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ » (١) وقوله « وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ إِلَّا لِتُبَيَّنَ لِهِمُ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ » (٢) وإنما هو عبرة هل مفاهيم القرآن ، وتفسيره لمجمله ، ونحو ذلك مما لا سبيل إليه إلا تقييف من الله تعالى . وسكت القرطبي عن نقد هذا الحديث . مع أن راويه بن جعفر الزبيري مطعون فيه . فقد قال البخاري في حديثه لا ينافيه في الحديث . وقال عنه الطبرى : إنه من لا يعرف في أهل الآثار .

وبين القرطبي أن حديث جندب لم تثبت صحته هذه الحدثين (٣) . وهلى فرض صحته فإن معناه ومعنى حديث ابن هباس : من قال في القرآن قوله يعلم أن الحق خيره فليتبواً مقعده من النار .

أما موقف بعض الصحابة والتابعين ، وإجماعهم عن تفسير القرآن ، فهذا مسلك غير ملزم وقد بين القرطبي نقلًا عن ابن عطية : إن هذا الموقف قربان بمرتب آخر لكنه من الصحابة والتابعين . كانوا منارات نورى الناس ، وتفى بهم أئمة العقول ما استغلوا عليها من معان . ثم هدد القرطبي كثيرًا من المفسرين من الصحابة والتابعين ، وذكر ما توجه إليهم من مدح وثناء . وهلال القرطبي ، نقلًا عن ابن عطية أيضًا ، موقف المتحرجين عن تفسير القرآن ، بأنهم كانوا

(١) آية ٤٤ من سورة النحل .

(٢) آية ٦٤ من سورة النحل .

(٣) قال البخاري في التاريخ الكبير ، في حق سهيل بن أبي حرثم أحد رواة هذا الحديث « ليس بالقوى عندهم » وروى ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل عن أبيه قال « سهيل ابن أبي حرثم ليس بالقوى يكتب حدبه ولا يحتاج به وحرثم أخوه أتقن منه » . انظر تفسير الطبرى ج ١ ص ٧٩ طبع دار المعرف .

(١) أخذت موقف الفرطى هذا من جلة ما ذكره فى مقدمة فى باب ما جاء من الوعيد فى التفسير بالرأى .

(٢) آية ٥٩ من سورة النساء .

(٣) أخرجه مسلم في فضائل عبد الله بن عباس ح ١٦ ص ٤٧ بلفظ «اللهم ذقها» والحديث بهذه الرواية عند أحمد وابن حبان والحاكم صحيح الاستاد . انظر المغني عن حل الاستفارة في الاستئثار على هامش الاحياء ح ١ ص ٦٣ طبع الشعب .

من غير استظهار بالسياع والنقل فيما يتعلق بغير أئب القرآن ، وما فيه من الألفاظ المهمة والمبدلة (١) وما فيه من الاختصار والمحذف ، والإضمار ، والتقديم ، والنأثير . فن لم يحكم ظاهر التفسير وبادر إلى استنباط المعنى ب مجرد فهم العربية كثي غلطه ، ودخل في زمرة من فسر القرآن بالرأى » . ثم قال : « والنقل والسياع لا بد له منه في ظاهر التفسير أولاً ليتنق به مواضع الغلط . ثم بعد ذلك يتبع الفهم والاستنباط . والفرائض التي لا تفهم إلا بالسياع كثيرة ولا مطامع في الوصول إلى الباطن قبل إحكام الظاهر ، ألا ترى أن قوله تعالى « وآتينا مرد الناقة بمصارة فظلوا بها » معناه آية مبصرة . فظلوا أنفسهم بقتلها . فالناظر إلى ظاهر العربية يظن أن المراد به أن الناقة كانت مبصرة ولا بدري بما إذا ظلوا وأنهم ظلموا غيرهم وأفسح لهم . فهذا من المحذف والإضمار ، وأمثال هذه في القرآن كثير . وما عدا هذين الوجوهين فلا يتعلّق النهى إليه والله أعلم » .

هذا موقف « القرطي » . وهو مسبوق بما وصل إليه « بابن عطية والمابري والفرزالي » وغيرهم . ولقد استشهد بعض الباحثين المحدثين بموقف : « الفرزالي والقرطي » على جواز التفسير بالرأى ، والدهوة إليه (٢) .

وأحب أن أقول لا يفهم من موقف القرطي هذا أنه أهل التفسير المأمور ؟ كلا إنه دعا إليه أولاً كما يفهم من عبارته « والنقل والسياع لا بد ما قاله – أى للمفسر – منه في ظاهر التفسير أولاً ليتنق به مواضع الغلط إلى آخر ما قاله » . ويبعدو أن هنا ليس دعوة إلى تفسير المأمور فقط . وإنما هو فوق ذلك

(١) المتأولة من أصل منها (القوى إلى بني إسرائيل متحارف كله لفظ الصلاة والوضوء) وغير ذلك . إنذر موقف اللاما من التفسير بالرأى في تفسير الطبرى ج ١ ص ٧٧ ، ٨٤ و منهال البرهان ج ١ ص ٥٢٢ والتفسير والمقسرون ج ١ ص ٥٢ .

(٢) انظر تفسير التحرير للطاهر بن عاشور (١) التدمة الثالثة .

دھوہة إلى هدم الانتقال إلى الاجماد والرأى إلا بعد سماع أو معرفة ما قاله آباء الدين والعربية — أى بعد توفر أدبياته ومؤهلاته — وعلى هذا فإننا نرى «القرطبي» كثيراً ما يعرض لتفسيـر المأثور عن رسول الله ﷺ . وهـن الصحابة والتـابـين أثناء شرحه لآيات القرآن الكريم.

منهج القرطبي في التفسير المأثور عن رسول الله ﷺ :

كان منهج القرطبي في التفسير المأثور عن رسول الله ﷺ ، أنه يقف
عند هذه ، ويقتصر عليه في شرح الانفظ والآية ، ولا يستعرض غير من آراء
المفسرين لأنه لا مجال للاجتهاد والرأي مع النص . وينضح ذلك فيما يأتي :

فـ قوله تعالى « الـيـوـم نـخـتـم عـلـى أـفـواـهـهـم وـتـكـلـمـنـا أـيـدـيـهـم وـتـشـهـدـ أـرـجـاهـم بـهـما كـانـوا يـكـسـبـون » فـسـرـ « الـقـرـطـيـ » هـذـه الآيـة بـهـما وـرـدـ عن رـسـول اللـه ﷺ فـقـالـ : فـي صـحـيـعـ مـسـلـمـ عـن أـنـسـ بـنـ مـالـكـ قـالـ : كـنـا عـنـدـ رـسـولـ اللـه ﷺ فـقـالـ : « هـل تـدـرـونـ مـمـ أـضـحـكـ » ؟ قـلـنـا : اللـهـ وـرـسـولـهـ أـهـلـ . قـالـ « مـنـ مـخـاطـبـةـ العـبـدـ رـبـهـ يـقـولـ يـارـبـ أـمـ تـبـرـقـيـ مـنـ الـفـلـمـ قـالـ يـقـولـ بـلـ . فـيـقـولـ فـيـأـيـ لـأـجـبـرـ عـلـىـ نـفـسـيـ إـلاـ شـاهـدـاـ بـنـيـ . قـالـ فـيـقـولـ كـفـيـ بـنـفـسـكـ الـيـوـمـ عـلـيـكـ شـهـيدـاـ ، وـبـالـكـرـامـ الـكـاتـبـيـنـ شـهـودـاـ » ، قـالـ فـيـخـتـمـ عـلـىـ فـيـهـ قـيـقـالـ لـأـرـكـانـهـ اـنـعـاقـ قـالـ فـتـنـعـاقـ بـأـعـالـهـ . قـالـ ثـمـ يـخـلـيـ يـدـهـ وـبـيـنـ الـكـلـامـ فـيـقـولـ بـعـدـ الـكـنـ وـسـجـقـاـ فـنـكـنـ كـنـتـ أـنـاضـلـ . وـبـيـنـ الـقـرـطـيـ أـنـ هـذـاـ الـحـدـيـثـ أـخـرـجـهـ الإـمـامـ مـسـلـمـ فـيـ صـحـيـعـهـ مـنـ حـدـيـثـ أـبـيـ هـرـيـةـ أـيـضاـ وـفـيـهـ « ثـمـ يـقـالـ لـهـ الـآنـ نـبـعـثـ شـاهـدـنـا عـلـيـكـ » ، وـيـقـرـفـيـ نـفـسـهـ ، مـنـ ذـاـ الـذـيـ يـشـهـدـ هـلـ » ؟ فـيـخـتـمـ عـلـىـ فـيـهـ وـيـقـالـ لـفـخـنـهـ وـلـمـ وـعـظـاـهـ : اـنـعـاقـ فـتـنـعـاقـ ، فـخـنـهـ وـلـمـ وـعـظـاـهـ بـعـملـهـ . وـذـالـكـ لـيـعـذرـ مـنـ نـفـسـهـ . وـذـالـكـ الـنـادـقـ وـذـالـكـ

الذى يسخنط الله عليه » (١) .

وفي قوله تعالى : « فَأَمَا مَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ بِيمِينِهِ فَسُوفَ يُحَاسَبُ حَسَابًا يُسِيرًا » فسر الحساب اليسير بأنه الذى لا مناقشة فيه . ثم قال « كَذَا رُوِيَّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ قَاتَلَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مِنْ حَوْضِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ هَذِبٌ » قَالَتْ فَقَلَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلِيسْ قَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى « فَأَمَا مَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ بِيمِينِهِ فَسُوفَ يُحَاسَبُ حَسَابًا يُسِيرًا » ؟ فَقَالَ « لَيْسَ ذَاكَ الْحَسَابُ . إِنَّمَا ذَلِكَ الْمَرْضُ . مِنْ نُوقْشِ الْحَسَابِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ هَذِبٌ » . أَخْرَجَهُ البَخْرَارِيُّ وَمُسْلِمُ التَّرْمِذِيُّ وَقَالَ حَدِيثٌ حَسِيبٌ صَحِيحٌ (٢) .

وقد يصتبر بعض القرطبي بهض آراء المفسرين من الصحابة والتابعين وغيرهم إلى جانب ما ورد عن رسول الله ﷺ . وفي تلك الحالة نرى القرطبي يرجح المأثور عن رسول الله ﷺ ، ويقف بجواره ، ويبرد ما يخالفه في قوله تعالى « للذين أحسنوا الحسنى وزِيادةً » يقول القرطبي : « روى من حديث أنس قال : مثل رسول الله ﷺ عن قوله تعالى « وزِيادةً » قال : « الذين أحسنوا العمل في الدنيا لهم الحسنى وهي الجنة » . والزيادة النظر إلى وجه الله

(١) تفسير القرطبي ح ١٥ ص ٤٨ .

(٢) تفسير القرطبي ح ١٩ ص ٢٧٢ آية ٢٧ ، ٨ من سورة الانشقاق .
والحاديـث أخرـجه البـخارـيـ فيـ كـتابـ التـفـسـيرـ « بـابـ فـسـوفـ يـحـاسـبـ حـسـابـ يـسـيرـاـ »
انظرـ صـحـيـحـ البـخارـيـ بـحـاشـيـةـ السـنـدـيـ حـصـ ١٣٩ـ وـ أـخـرـجـهـ مـسـلـمـ « بـابـ إـبـانـ الـحـسـابـ »
حـ ١٧ـ صـ ٢٠٨ـ وـ أـخـرـجـهـ التـرـمـذـيـ فيـ « أـبـوـابـ تـفـسـيرـ الـقـرـآنـ » سـوـرـةـ الـانـشـقـاقـ
انظرـ تحـفـةـ الـأـحـوـذـيـ بـشـرـحـ جـامـعـ التـرـمـذـيـ لـلـأـمـامـ الـحـافظـ مـعـدـ بنـ عـبـدـ الرـحـمـنـ
المـبـارـكـبـورـيـ حـ ٩ـ صـ ٢٥٦ـ .

الكريم» (٣) وهو قول أبي بكر الصديق، وعلي بن أبي طالب في رواية، وحنبلة، وهبادة بن الصامت، وكعب بن هجرة، وأبي دمي، وصهيب، وابن هباس في رواية، وهو قول جماعة من التابعين. وهو الصحيح في الباب. ثم أخذ القرطبي في مفرد بعض روايات أخرى فقال: «روى مسلم في صحيحه عن صهيب عن النبي ﷺ قال: إذا دخل أهل الجنة قال الله تبارك وتعالى: تریدون شيئاً أزيدكم؟ فيقولون ألم تبیض وجوهنا؟ ألم تدخلنا الجنة وتهجناه في النار؟ قال: فيكشف الحجاب فما أعطوا شيئاً أحبت إليهم من النظر إلى ربهم هن وجل» وفي رواية ثم تلا «لمن أحسنوا الحسن وزيادة» وأخرجه النسائي أيضاً عن صهيب قال: قيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم، هذه الآية «لمن أحسنوا الحسن وزيادة» قال «إذا دخل أهل الجنة وأهل النار النار» (٤)، نادي نفاد يا أهل الجنة، إن لكم موعداً عند الله يريد أن يجزكموه، قالوا: ألم تبیض وجوهنا ويشغل موازينا وبجرنا من النار؟ قال: فيكشف الحجاب فينظرن إليه، والله ما أهطم الله شيئاً أحبت إليهم من النظر، ولا أفر لأعيتهم» وبعد هذا ذكر القرطبي أقوالاً أخرى مختلف مع هذا التفسير ولكن له ابن عون منهجه، وأنه يقف عند التفسير المأثور عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقال في صدر كلامه: «وهو الصحيح في الباب».

وفي قوله تعالى «إِنَّا أَهْطَبْنَاكُوكُورُث» يقول القرطبي في المسألة الثانية «وأختلف أهل التأويل في الكورث الذي أهطبه النبي صلى الله عليه وسلم على

(١) قال ابن سعيد هذا الحديث رواه ابن أبي حاتم من حدث زهير انظر تفسير ابن كثير ح ٢ من ٤١٤ .

(٢) أخرجه مسلم في باب ما جاء في رؤية الله عز وجل ح ٣ من ١٧ وأخرجه الترمذى في أبواب تفسير القرآن انظر الجامع الصحيح ح ٤ ص ٣٤٩ طبع السلفية بالمدينة . وانظر تفسير القرطبي ح ٨ ص ٢٤٠ آية ٢٦ من سورة يونس .

منه هشر قولا . الأول : أنه نهر في الجنة رواه البخاري عن أنس والترمذى (١) أيضاً . وروى الترمذى أيضاً عن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ : الكورن نهر في الجنة حافته من ذهب ، وبعراه على الدر والياقوت . نربه أطيب من المسك ، وما فيه أحلى من العسل وأطيب من الشلنج . هذا حديث حسن صحيح . الثاني أنه : حوض النبي ﷺ في الموقف . قاله عطاء ، وفي صحيح مسلم عن أنس قال : بينما نحن عند رسول الله ، إذ أُغفِر إغفاءة ثم رفع رأسه مبتسمًا . قلنا ما أضحكك يا رسول الله ؟ قال : نزلت على آنفًا صورة . فقرأ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ « إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْرَنَ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحِرْ إِنْ شَاءْتَكَ هُوَ الْأَبْرَرُ » ثم قال : أتدرون ما الـ كـورـن ؟ قلنا : الله ورسوله أعلم . قال : فإنه نهر وهدني ربـيـ هـزـ وـجـلـ عـلـيـهـ خـيـرـ كـثـيرـ هوـ حـوـضـ تـرـدـ هـلـيـهـ أـقـيـ يومـ الـقيـامـةـ . آـتـيـهـ عـدـ النـجـومـ (٢) . فيـتـلـجـ العـبدـ (٣) مـنـهـ فـأـقـولـ إـنـهـ مـنـ أـقـيـ . فيـقـالـ إـنـكـ لـأـنـدـرـيـ مـاـ أـحـدـثـ بـعـدـكـ .

نم أخذ القرطبي بذكر بقية الآراء . « وأنه قيل في الكورن : أنه النبوة والكتاب ، وقيل فيه الإسلام ، وقيل الإشار ، وقيل الفقه في الدين . الخ ما ذكره » . وعقب القرطبي بما يوضح منهجه فقال « قلت أصح هذه الأقوال الأول والثاني . لأنَّ نَاهِيَ عنِ النَّبِيِّ ﷺ نَصُّ في الـ كـورـنـ . وَتَعْمَلُ أـنـسـ قـوـماـ يـنـذـاـكـرـونـ فـقـالـ : مـاـ كـنـتـ أـرـىـ أـنـ أـهـبـشـ حـقـ أـرـىـ أـمـنـاسـكـ

(١) أخرج البخاري في كتاب التفسير انظر صحيح البخاري بمحاشية السندي ج ٣ من ١٤٣ وأخرج الترمذى في أبواب تفسير القرآن انظر تحفة الأحوذى ج ٩ ص ٩١ وما بعدها . وأخرج أيضاً حديث ابن عمر في أبواب تفسير القرآن .

(٢) أخرجه النسائي في كتاب الصلاة بباب قراءة بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ج ٢ ص ١٣٤ ولم أغثره عليه في صحيح مسلم .

(٣) يحتاج بالبناء للمجهول معناه يمنع ويقطع .

يَمْارُونَ فِي الْحَوْضِ . لَقَدْ تَرَكَ هَجَانُزَ خَلْقَيْ مَا تَهْلِي أَصْرَأْهُ مِنْ إِلَّا مَأْلَكَ اللَّهِ
أَنْ يَسْقِنَا مِنْ حَوْضِ النَّبِيِّ ﷺ . وَفِي حَوْضِهِ يَقُولُ الشَّاهِرُ :
يَا صَاحِبَ الْحَوْضِ مِنْ يَدِنِيكَا وَأَنْتَ حَفَّاً جَيْبَ بَارِيكَا

هَكُذَا كَانَ يَسِيرُ الْقَرْطَى فِي التَّفْسِيرِ الْمَأْتُورِ هُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ
هَذِهِ ، وَلَا يَتَجَاوزُهُ أَوْ يَنْخُطُهُ : وَلِكُنْهُ أَعْيَانًا كَانَ يَذَكُرُ بِعِصْمِ آرَاءِ الْمُسْرِفِينَ
مِنَ الصَّحَابَةِ وَالْتَّابِعِينَ وَغَيْرِهِمْ . إِلَى جَانِبِ مَا وَرَدَ هُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .
وَرَهُمْ أَنْ يَعْصُمُهُمْ بِمَا يَخْلُفُهُ . إِنَّا نَرَاهُ يَسْكُتُ وَلَا يَعْقِبُ عَلَيْهِمَا . أَوْ يَمْلِمُ
دَفَاعَهُمْ هُنْ الْمَأْتُورُ هُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَمَا هُودُنَا دَائِمًا . وَلَمْ يَكُونُ قَدْ ارْتَفَى
هَذِهِ الْأَرَاءِ . إِلَى جَانِبِ الْمَأْتُورِ هُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَقِيلَ لَهُ تَعَالَى « لَهُمْ
الْبَشَرِيَّ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ » الْآيَةِ . يَقُولُ الْقَرْطَى قَوْلَهُ تَعَالَى « لَهُمْ
الْبَشَرِيَّ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا » . هُنْ أَبْنَى الْدُرْدَاءَ قَالَ مَأْلَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هُنْ
فَقَالَ « مَا سَأَلْتَنِي أَحَدٌ هُنْهَا خَيْرٌ مِّنْذَ أَنْزَلْتَهُنَّ . هِيَ الرُّؤْيَا الصَّالِحةُ يَرَاهَا السَّلِيمُ أَوْ
أُوْرَى لَهُ » أَخْرَجَهُ التَّرمِذِيُّ فِي جَامِعِهِ (١) . وَقَالَ الزَّهْرِيُّ وَهَطَاءُ وَقَتَدَةُ .
هِيَ الْبَشَارَةُ الَّتِي تَبَشَّرُ بِهَا الْمَلَائِكَةُ الْمُؤْمِنُونَ فِي الدُّنْيَا عَنْدَ الْمَوْتِ . وَهِنْ مُحَمَّدٌ
ابْنُ كَمْبِ الْقَرْطَى قَالَ : إِذَا اسْتَنْعَمْتَ (٢) نَفْسَ الْمَبْدُوِّ الْمُؤْمِنِ جَاءَ مَلَكُ الْمَوْتِ
فَقَالَ : السَّلَامُ عَلَيْكَ وَلِيَ اللَّهُ . اللَّهُ يَقْرَئُكَ السَّلَامَ . ثُمَّ نَزَعَ بِهِنَّهُ الْآيَةُ
« الَّذِينَ تَنْوِيْهُمُ الْمَلَائِكَةُ طَيِّبُّهُنَّ يَقُولُونَ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ (٣) » ذِكْرُهُ ابْنِ الْمَبَارِكِ
وَقَالَ قَنْدَادُ وَالضَّحَاكُ : هِيَ أَنْ يَعْلَمَ أَبْنَى هُوَ قَبْلَ أَنْ يَوْمَ وَقَالَ الْحَسْنُ : هِيَ
مَا يَبَشِّرُهُمُ اللَّهُ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ مِنْ جَنَّتِهِ ، وَكَرِيمٌ نُوَابٌ بِقَوْلِهِ : « يَبَشِّرُهُمْ رَبُّهُمْ

(١) أَخْرَجَهُ التَّرمِذِيُّ فِي أَبْوَابِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ حِجَّةٍ ٤ صِ ٢٥٠ .

(٢) إِذَا اجْتَمَعَتْ فِيهِ تَرِيدُ الْخُرُوجِ كَمَا يَسْتَنْعِنُ الْمَاءُ فِي قَرَارِهِ وَأَرَادَ بِالنَّفْسِ الرُّوحِ .

(٣) آيَةٌ ٤٢ مِنْ سُورَةِ النَّجَلِ .

برحة منه ورضاها (١) » وقوله « وابشر الذين آمنوا وعملوا الصالحات أن لهم جنات (٢) » وقوله « وأبشروا بالجنة التي كنتم توعدون (٣) »

ولهذا قال « لا تبدل لكلمات الله » أى لاخالف لمرأهيده وذلك لأن مواعيده بكلماته (٤) .

مخرج القرطبي في التفسير المأثور عن الصحابة والتابعين :

لم يحمل القرطبي التفسير المأثور عن الصحابة والتابعين . ففهم تفسيره « الجامع لأحكام القرآن » بهذا اللون من التفسير . ولكن القرطبي كان يقرن أقوال الصحابة والتابعين بأقوال غيرهم من المفسرين . ثم بمحاجة أجمع بين هذه الآراء كأنها إن أمكن .

ففي قوله تعالى « وإذا خلوا إلى شياطينهم » يقول القرطبي : وانختلف المفسرون في المراد بالشياطين هنا ، فقال ابن عباس والسدي : هم رؤساء الكفر . وقال الكلبي : هم شياطين الجن . وقال نجم من المفسرين : هم الكواكب . فـ قال : ولفظ الشيطنة الذي معناه البعد عن الإيمان يعم جميع من ذكر والله أعلم (٥) .

فإذا تعدد الجمجمة القرطبي إلى المفاضلة والرجح . فيختار من الآراء ما تؤيده الأدلة والقرائن . سواء كان ذلك منسوباً إلى الصحابة أو إلى التابعين

(١) آية ٢٢ من سورة التوبه .

(٢) آية ٢٥ من سورة البقرة .

(٣) آية ٤٠ من سورة فصلت .

(٤) تفسير القرطبي ح ٨ ص ٣٥٨ آية ٦٤ من سورة يونس .

(٥) تفسير القرطبي ح ١ ص ٢٠٧ آية ١٤ من سورة البقرة .

أو إلى خبرهم من المفسرين . وقواده الترجيح هذه قوم إما على العموم « وإما على الفقة ، وإما على سياق الآيات ، وإما على ما أشهد له الأحاديث ، وإما على دلالة بعض القراءات التفسيرية هل صحته .

ففي قوله تعالى : « الْحَمْدُ لِلّٰهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ » يقول القرطبي في المسألة الحادية عشرة : اختلف أهل التأويل في العالمين اختلافاً كثيراً فقال قنادة : العالمون جمْع حَمْدٍ وهو كل موجود سوى الله تعالى ، ولا واحد له من لفظه مثل قوم ورهط . وقيل أهل كل زمان حامِلُهُ الطيّبين بن المفضل لقوله تعالى « أَتَأْتُونَ أَنفُكُمْ كَانَ مِنَ الْمَالِمِينَ (١) » أَيٌّ من الناس وقال العجاج :

خندق (٢) هامة هذا العالم

ونقل عن ابن عباس أَنَّه قال : العالمون الجن والإنس . دليلاً قوله تعالى « لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نذِيرًا (٣) » ولم يكن نذيرًا للبهائم ، وقال الفراء وأبو هبيدة : العالم هبةارة عن يعقل وهم أربعة أئمَّةٌ : الإنس ، والجن ، والملائكة ، والشياطين ، ولا يقال للبهائم حالم . لأنَّ هذا الجمْع إِنَّما هو جمْعٌ من يعقل خاصة . قال الأاهشى :

ما إن سمعت بهن لهم في العالمينا

(١) آية ١٦٥ من سورة الشعرا .

(٢) خندق اسم قبيلة من العرب .

(٣) آية ١ من سورة الفرقان . ولقد بين الطبرى أسناد هذا الحديث . وأنَّه عن محمد بن سنان القزار عن أبي عاصم عن شبيب عن عسكرة عن ابن عباس . ثم بين الأستاذ / أحمد شاكر أنَّ محمد بن سنان القزار شيخ الطبرى . تكلم فيه علماء الجرح . من أجل حديث واحد . ثم قال : والحق أنه لا بأس به ، وله ترجمة حديدة في تاريخ بغداد ٥٠ : ٣٤٦ ، ٣٤٣ .

ثم ذكر القرطبي أقوال أخرى عقب في نهايتها بقوله :

قلت والقول الأول أصح هذه الأقوال لأنها شاملة لكل مخلوق و موجود
دليله قوله تعالى « قال فرعون وما رب العالمين قال رب السموات والأرض
وما بينهما ^(١) » ثم هو مأخوذ من العلم والعلامة لأن يدل على موجود ، كذا الزجاج
قال : العالم كل ما خلقه الله في الدنيا والآخرة . وقال ، التخليل : العلم والعلامة
والعلم ما دل على شيء ظالم دل على أن له خالقاً ومدبراً وهذا واضح ^(٢) .

فالقرطبي قد رجح قول قتادة هل قول ابن هبّاس وغيره من للزرين
وقام الترجيح عنه على المموم .

ويتبين هذا أيضاً في قوله تعالى « الذين يؤمنون بالغيب ويقيمون الصلاة
ومما رزقناهم ينفقون » ^(٣) فقد قال في المسألة الخامسة والستين :

واختلف المذاهب في المراد بالنفقة هنا . فقيل : الزكاة المفروضة . روى
عن ابن هبّاس لفاراتها الصلاة ، وقيل : نفقة الرجل على أهله . روى عن
ابن مسعود لأن ذلك أفضل النفقة . روى مسلم عن أبي هريرة قال قال رسول
الله ﷺ : « دينار أفقته في سبيل الله ودينار أفقته في رقبة ودينار تصدق
به على مسكن ودينار أفقته على أهلك ، أعظمها أجراً الذي أفقته على أهلك »
وقيل : المراد صدقة النطوع روى عن الضحاك « نظراً إلى أن الزكاة لا تأتي
إلا بلفظها الختص بها ، وهو الزكاة ، فإذا جاءت بلفظ غير الزكاة احتمت
الفرض والتطوع فإذا جاءت بلفظ الإفراق ، لم تكن إلا التطوع . . . » ثم قال

(١) آية ٤٣ من سورة الشوراء .

(٢) تفسير القرطبي ج ١ ص ١٣٨ وما بعدها .

(٣) آية ٤ من سورة البقرة .

للفرطبي « وقيل هو عالم وهو الصحيح ، لأن خرج مخرج للدح في الإنفاق
ما رزقا وذلك لا يكون إلا من الحلال . أى يؤتون ما ألزمهم الشرع من زكاة
وغيرها ، مما يعن في بعض الاحوال مع ما ندبهم إليه (١) »

وفي قوله تعالى « و منهم من يلزك في الصدقات (٢) » بين الفرطبي معنى
« يلزك » نفلا هن قنادة بأنه يطعن عليك ، وأن المعنى في قول الحسن
« يمليك » وفي قول مجاهد المعنى بروزك (٣) وبذلك . ورجح الفرطبي قول
قنادة والحسن ، ورد قول مجاهد لأن الآية لا تشهد له . فقال : والقول هند
أهل الله قوله قنادة والحسن . يقال لمره يلزمه إذا عابه . واللز في الآية العيب
في السر . قال الموهري : الماز العيب . وأصله الإشارة بالعين ومحوها وقد
لزه ويلزمه وقرىء بهما « و منهم من يلزك في الصدقات » ورجل لاز ولزمة
أى هياب . ثم فسر الفرطبي الآية بما يتفق مع هذا (٤) .

وفي قوله تعالى « أفن زين له سوء عمله فرأه حسنا (٥) » يقول الفرطبي
وفي قوله « أفن زين له سوء عمله » أربعة أحوال . أحدها : أنهم اليود والنصارى
والجوس . قال أبو قلابة ويكون سوء عمله معاذنة الرسول عليه الصلاة
والسلام . الثاني : أنهم الخوارج . رواه عمر بن القاسم . فيكون سوء عمله تحرير
التأويل . الثالث الشيطان قاله الحسن . ويكون سوء عمله الإفواه . الرابع : كفار

(١) تفسير الفرطبي ح ١ من ١٧٩ والحديث أخرجه مسلم بباب فضل النفقة هل الميال
والملوك ح ٧ ص ٨٢ .

(٢) آية ٥ من سورة التوبه .

(٣) الروز الامتحان والتقدير .

(٤) تفسير الفرطبي ح ١٦٦ بتصرفه .

(٥) آية ٨ من سورة فاطر .

قریش . قاله السکلابی . ويكون سوء عمله الشرك ثم عقب فرجح بعض الآراء لأن
كثيراً من الآيات تشهد له وكذلك السياق . فقال : « والقول بأن المراد كفار
قریش أظہر الأقوال . لقوله تعالى : « يس عثیلک هدام » (١) و قوله « ولا يجزئك
الذین یسارعون فی الکفر » (٢) و قوله « فملائک باخْم نفسک علی آثارِم ان
لم یؤمنوا بهذا الحديث أنسا » (٣) و قوله « لملائک باخْم نفسک ألا یكونوا
مؤمنین » (٤) و قوله في هذه الآية « فلَا تذهب نفسک علیهم حسرات » وهذا
ظاهر بين أى لا ينفع تأسفک علی کفرهم فإن الله أضلهم (٥) .

وفي قوله تعالى « ۰۰۰۰۰ وامرأة مؤمنة » (٦) يقول القرطبي « للمعنى
وأحلاماك امرأة تهب نفسها من غير صداق . وقد اختلف في هذا المعنى فروى
عن ابن عباس أنة قال : لم تكن هذه رمولة الله عَزَّلَتُهُ امرأة إلا بعد
نكاح ، أو ملك يمين فأما المبة فلم يكن هذه منهن أحد . وقال قوم كانت
هذه موهبة . لم وجح القرطبي القول الثاني لأن بعض الأحاديث تؤيده
وتشهد له فقال : قلت : والذى في الصحيحين يقوى هذا القول وبعضاه ؟ روى
مسلم عن عائشة رضى الله عنها أنها قالت : كنت أغار على اللائي وهبنا أنفسهن
لرسول الله عَزَّلَتُهُ وأقول : أما تستحي امرأة تهب نفسها لرجل حتى أنزل
الله تعالى « ترجى من نشاء ممن ونزوئ إلیك من نشاء » (٧) » فقلت والله

(١) آية ٢٧٢ من سورة البقرة .

(٢) آية ١٧٦ من سورة آل عمران .

(٣) آية ٦ من سورة الكهف .

(٤) آية ٣ من سورة الشورى .

(٥) تفسير القرطبي ج ١٤ ص ٣٢٥ وما بعدها .

(٦) آية ٥٠ من سورة الأحزاب .

(٧) الحديث أخرجه البخاري في كتاب التفسير ج ٣ ص ١١٥ انظر صحيح البخاري
بمحاشية السندي .

ما أرى ربك إلا يسألك في هؤلائك، وروى البخاري عن عائشة أنها قالت: كانت خولة بنت حكيم من الطلق وهي بين أنفسهن لرسول الله ﷺ فدل هذا على أنهن كن غير واحدة (١)

وفي قوله تعالى «النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم»^(١) رجح الفرطى بغض الآراء لأن كثيراً من قواهـد الترجيح السابقة يشهد لهـ . ولأن بعض القراءات التفسيرية أيضاً تؤيـدهـ . يقول الفرطى في المسألة الثالثة عند قوله تعالى «وأزواجه أمهـنـم» «وأختلف الناس : هل هـنـ - أى زوجـ رسول الله ﷺ - أمهـنـمـ» «أمهـاتـ الرجالـ والنساءـ أـمـ أـمـهـاتـ الرـجـالـ خـاصـةـ عـلـىـ قـولـينـ : فـروـىـ الشـعـبـىـ هـنـ مـسـرـوقـ هـنـ عـائـشـةـ رـضـىـ اللـهـ عـنـ هـنـاـ أـنـ اـمـرـأـ قـالـتـ طـاهـ يـأـمـهـ . قـفـالـتـ لـهـ : لـستـ لـكـ بـأـمـ إـنـمـاـ أـنـمـاـ أـمـ رـجـالـكـ» قال ابن المربـىـ : وهو الصـحـيـحـ . قـلـتـ - والـقـائـلـ الـفـرـطـىـ - «لاـ قـائـدـ فـيـ اـخـتـصـاـصـ الـحـصـرـ فـيـ الإـبـاحـةـ لـرـجـالـ دـوـنـ النـسـاءـ وـالـنـسـاءـ يـظـهـرـ لـىـ أـنـنـ أـمـهـاتـ الرـجـالـ وـالـنـسـاءـ تـضـلـلـهـنـ عـلـىـ الرـجـالـ وـالـنـسـاءـ يـدـلـ عـلـيـهـ صـدـرـ الـآـيـةـ «الـنـبـيـ أـلـوـىـ بـالـمـؤـمـنـينـ مـنـ أـنـفـسـهـمـ» وـهـذـاـ يـشـلـ الرـجـالـ وـالـنـسـاءـ ضـرـورـةـ . وـيـدـلـ عـلـىـ ذـلـكـ حـدـيـثـ أـبـىـ هـرـيـرـةـ وـجـابـرـ فـيـكـونـ قـوـهـ «وـأـزـوـاجـ أـمـهـنـمـ» عـامـاـ إـلـىـ الجـمـيعـ ، ثـمـ إـثـ فـيـ مـصـفـ أـبـىـ بـنـ كـعـبـ «وـأـزـوـاجـ أـمـهـنـمـ وـهـوـ أـبـ طـمـ» - وـقـرـأـ بـنـ هـبـاسـ «مـنـ أـنـفـسـهـمـ وـهـوـ أـبـ طـمـ وـأـزـوـاجـهـ أـمـهـنـمـ» وـهـذـاـ كـاـهـ يـوـهـنـ مـاـ رـوـاهـ مـسـرـوقـ ، إـنـ صـحـ ، مـنـ جـمـةـ التـرـجـيـحـ وـإـنـ لـمـ يـصـحـ . فـيـسـطـ الـاسـتـدـلـالـ بـهـ فـيـ التـنـصـيـصـ وـبـقـيـاـهـ الـأـصـلـ الـذـيـ هوـ الـمـوـمـ الـذـيـ يـسـقـ إـلـىـ الـغـمـومـ^(٢) .

(١) تفسير القرطبي ج ١٤ ص ٢٠٨

(٢) آلة من مادة الاحزاب.

(٢) تفسير القرطبي ج ٢ | ص ١٢٣

أما حديث أبي هريرة وجابر الذي يشير إلى القرطبي فهو ما أخرج به مسلم في صحيحه عن أبي هريرة ، قال: قال عَزَّلَتُكُمْ « إِنَّمَا مُشَبِّهُ وَمُشَبَّهُ أَمْنَى كُمْشَلْ » . وَجَلَ اسْتَوْقَدَ نَارًا بِحَمْلَتِ الدَّوَابِ وَالْفَرَاسِ يَقْعُنُ فِيهِ وَأَنَا آخْذُ بِجَمْزَكِمْ وَأَنْتُ تَقْعُمُونَ فِيهِ » وأخرج مثله عن جابر . وقال بدل قوله « وأنت تقعمون فيه » « وأنت تقلدون من يدي » (١) .

وأحياناً نرى القرطبي يعرض آراء الصحابة والتابعين ويوجهها ويكتفى بذلك ولا يعقب عليها . ولعله في تلك الحالة يعرب عن رضاه عنها كلها .

ففي قوله تعالى « وَمِنْهُمْ أُمِيُّونَ لَا يَعْلَمُونَ الْكِتَابَ إِلَّا أَمَانِيٌّ » (٢) يقول: والأمانى جمع أمنية وهي التلاوة . وأصلها أمنوية على وزن أفعولة . فأدفعت الواو في الباء فانكسرت النسوان من أجل الباء فصارت أمنية . ومنه قوله تعالى « إِلَّا إِذَا هُنِّيَ الْقِيَ الشَّيْطَانَ فِي أَمْنِيَتِهِ » (٣) أي إذا نلا ألقى الشيطان في تلاوته ، وقال كعب بن مالك :

هُنِّيَ كِتَابُ اللَّهِ أَوَّلَ لِيَةٍ

وَآخِرُهُ لَاقِي حَمَامَ الْفَادِرِ .

والأمانى أيضاً : الأكاذيب . ومنه قول همان رضى الله عنه: ما كذبت منه أصله تأى ما كذبت . وقول بعض المرب لابن دأب وهو يحدث: أهذا شى عرويته أم شى عمنيته ؟ أي افتعلته . وبهذا المعنى فسر ابن هباس ومجاحد « أمانى » في الآية . والأمانى أيضاً ما يقصد الإحسان وبشهريه . قال قنادة: « إِلَّا أَمَانِي »

(١) أخرجها مسلم في باب شفقة صل الله عليه وسلم على امته ج ١ ه ٤٩

(٢) آية ٨٧ من سورة البقرة

(٣) آية ١٥ من سورة الحج

يُعْنِي أَنَّهُمْ يَنْهَاونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَيْسَ لَهُ . وَقَبْلَهُ : الْأَمَانِيُّ التَّقْدِيرُ يَقُولُ : يُعْنِي لَهُ أَيْ
قَدْرٍ ، قَالَهُ الْجَوَهْرِيُّ وَحَكَاهُ ابْنُ بَحْرٍ وَأَشْكَدُ
لَا تَأْتِنَ وَإِنْ أَمْسِتَ فِي حَرَمٍ حَتَّى تَلَقَّ مَا يُعْنِي لَكَ الْأَمَانِيُّ
أَيْ يَقْدِرُ لَكَ الْفَاقِدُ . وَلَمْ يَقْبِلْ الْفَرْطِيُّ عَلَى هَذِهِ الْآرَاءِ . فَلَمْ يَلْمِدْهُ قَدْرَ ارْتِضَاهُ
كَمَا قُلْتَ .

إِذْنَ الْفَرْطِيِّ لَمْ يَكُنْ يَنْتَقِلْ بَعْدَ التَّفْسِيرِ الْمُأْتُورِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامِ إِلَى
التَّفْسِيرِ الْمُأْتُورِ عَنِ الصَّحَابَةِ يَمْبَثُ هَذِهِ ، وَيَقْفَ بِجَوَارِهِ ، وَلَكِنَّهُ كَانَ يَذَكُرُ
الْمُأْتُورَ عَنِ النَّابِعِينَ ، وَآرَاءً كَثِيرَةً مِنَ الْمُفَسِّرِينَ إِلَى جَوَارِهِ غَالِبًاً ثُمَّ يَجْمُعُ بَيْنَ
هَذِهِ الْآرَاءِ تَارِةً ، وَيَرْضُهَا تَارِةً ، وَيَرْجِعُ بَعْضَهَا ، صَرَّةً ثَالِثَةً ، وَقَدْ يَخْرُجُ عَنِ
آرَاءِ الصَّحَابَةِ وَالنَّابِعِينَ ، لِأَنَّ الْأَدَلَّةَ وَالْقُرْآنُ لَا تَشَهِّدُ لَهَا وَلَا تُؤْيِدُهَا . وَمِنْ
حَقْنَا أَنْ نَسْأَلَ كَيْفَ جَازَ لِلْفَرْطِيِّ أَنْ يَفْاضِلَ بَيْنَ آرَاءِ الصَّحَابَةِ وَالنَّابِعِينَ وَمَا ذَرَ
لَمْ يَقْدِمْ قَوْلُ الصَّحَابَيِّ عَلَى قَوْلِ النَّابِعِينَ ؟ وَكَيْفَ جَازَ لَهُ أَنْ يَخْرُجَ عَلَى التَّفْسِيرِ
الْمُأْتُورِ عَنِ الصَّحَابَةِ وَالنَّابِعِينَ ؟

لَقَدْ اعْتَبَرَ أَكْثَرُ الْمُلْمَاءِ تَفْسِيرَ الصَّحَابَيِّ مِنْ قَبْلِ الْمُوقَفِ فَهُوَ رَأْيُهُ
وَلَيْسَ قَوْلًا لِرَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامِ وَلَهُنَا فَهُوَ هُرْزَةٌ لِلْخَطَأِ ، وَذَهَبَ فَرِيقٌ آخَرُ إِلَى
أَنْ أَفْوَالَ الصَّحَابَةِ حِجَةٌ يُحِبُّ الْأَنْذِبَهَا فَهُوَ وَإِنْ كَانَتْ مِنْ قَبْلِ الرَّأْيِ
وَالاجْتِهادِ . فَاعْتَبَرُوهُمْ أَرْفَمُ شَأْنًا وَأَعْلَى مَقَامًا . لَأَنَّهُمْ أَذْكَرُ هُقُولًا وَأَقْوَى فَهُمَا
وَاسْتِبَاطًا مِنْ سَائِرِ النَّاسِ (١) .

وَرَغْمَ هَذَا الْخَلَافَ فَقَدْ اتَّفَقَ الْفَرِيقَيْنَ ، عَلَى أَنْ تَفْسِيرَ الصَّحَابَيِّ لَهُ حِكْمَةٌ

(١) انظر تفسير ابن كثير ح ١ ص ٣ والتفسير والفسرون لاستاذنا الشيخ محمد
حسين التهبي ح ١ ص ٩٦ طبع دار السكتب الحديثة.

المعروف ، إذا كان لا يعرف بالرأي والاجتہاد . كأصحاب النزول ، وأحوال يوم القيمة ، وسموها مما لا مجال للرأي فيه . وكذلك قال أكثر العلماء في تفسير التابعين إذا كان مما لا مجال للرأي فيه « إن له حكم المروء » .

ولقد عبر عن ذلك ابن الصلاح فقال ، وأما قول من قال : تفسير الصحابي صر فروع . فذاك في تفسير ينطلق بسبب نزول آية كقول جابر : كانت اليهود تتغول ، من أى أمرأته من دبرها في قبلها جاءه الولد . أحوال فأنزل الله تعالى « نساؤكم حرث لكم » الآية رواه مسلم . أو نحوه مما لا يمكن أن يؤخذ إلا عن النبي ﷺ ، ولا مدخل للرأي فيه . وهبّه موقوف . وكذا يقال في التابعى إلا أن المروء من جهته مرسل . (١) ويقصد « ابن الصلاح » بتوله « وأما قول من قال تفسير الصحابي صر فروع » وهو الحاكم (أبو عبد الله محمد بن هبة الله بن محمد الحاكم النيسابوري المتوفى في سنة ٤٠٤ھ) . فقد قال الحاكم في مستدركه « ليمعلم طالب الحديث أن تفسير الصحابي الذي شهد الوحي والتزيل هند الشيختين حديث مسنده »

ولقد بين السيوطي أن الحاكم قيد ما أطلقه فقال مرة ثانية في كتابه « معرفة علوم الحديث » فأما ما قوله من أن تفسير الصحابة مسنده . فإنه قوله في غير هذا النوع — أي ما كان من قبيل الرأي والاجتہاد — ثم أورد حديث جابر في قصة اليهود وقال : فهذا وأشباهه مسنده ليس بمحقق . فإن الصحابي الذي شهد الوحي والتزيل فأخبر عن آية من القرآن أنها

(١) تدريب الروى بتحقيق الشيخ « عبد الوهاب عبد القطيف » الكتبة الملبية بالمقدمة الموردة من ١١ وما بعدها .

نزلت في كذا فإنه حديث مسنن . (١)

وإذا كان أكثراً للعلماء قد قالوا : إن آراء الصحابة من قبيل الموقوف
لا من قبيل المرفوع فلا حرج على القرطبي إذا خالق بين آراء التابعين
ولا حرج عليه إذا خرج عن آرائهم وأقوالهم .

لكن ما هو موقفه من آراء الصحابة والتابعين التي تصل بأسباب
النزول أو نحوها مما لا يعلم إلا بتوفيق ؟

إن القرطبي كان يأخذ بأقوال الصحابة والتابعين في أسباب النزول إذا
انتفقت . ففي قوله تعالى « قد سمع الله قول التي تجادل في زوجها وتشتكى إلى
الله » الآية بين في المسألة الأولى سبب نزولها « قالت هاشمة رضي الله عنها :
تبارك الذي وسم مسمه كل شيء إني لأسمع كلام خولة بنت هعلبة وينفع على
بعضه وهي تشكى زوجها إلى رسول الله ﷺ وهي تقول : يا رسول الله أكل
شبابي ، ونذرته له بطريق حق إذا كبر صني ، وانقطع ولدي ، ظاهر مني ، اللهم
إنيأشكو إليك فابرحت حق نزل جبريل بهذه الآية « قد سمع الله قول التي
تجادل في زوجها وتشتكى إلى الله ». أخرجه ابن ماجه في السنن . (٢) وساق
القرطبي كثيراً من الروايات التي أخرجتها الحدthon . وذكر ما قاله ابن عباس
والحسن وغيرهما في سبب نزول الآية وكلامها منقارية . ولم يجد هليها اهتماماً ولم
يخرج عنها في تفسير الآية . (٣).

(١) تدریب الرؤوف للمیوطی ص ١١٦ وحدیث جابر المشار إليه آخر جه البخاری في
كتاب التفسیر

انظر صحیح البخاری بمحاشیة السندي ج ٣ ص ٧٠

(٢) أخرجه ابن ماجه في السنن بباب الطهار . انظر سنن ابن ماجه بمحاشیة السندي
طبیع النجفیة ج ١ ص ٣٢٥

(٣) تفسیر القرطبی ج ١٧ ص ٢٧٠ آية ١ من سورة المجادلة .

أُمَا إِذَا اخْتَلَفَ أَرَاوْهُمْ فَإِنَّا نُرِيَ الْقَرْطُبِيَ فِي بَعْضِ الْأَحْيَانِ يَهْمَلُ الْجَمْعُ
بِهَا . فِي قَوْلِهِ تَهْمَلِي « لَا تَحْسِبُنَ الَّذِينَ يَفْرُحُونَ بِمَا أُتُوا وَيَحْبُبُونَ أَنْ يَحْمِدُوا
بِعَالَمٍ يَفْعَلُوا » الْآيَةُ يَقُولُ الْقَرْطُبِيُ فِي سَبَبِ الْأَزْوَالِ : « ثَبَتَ فِي الصَّحِيفَتِينِ هُنَّ
أَبْيَ صَعِيدُ الْمَدْرِيُ أَنْ رِجَالًا مِنَ الْلَّنَافِقِينَ فِي تَهْدِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا
خَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْفَزْرِ تَخَلَّفُوا عَنْهُ ، وَفَرَحُوا بِمَقْدِمِ خَلَافِ رَسُولِ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِذَا قَدِمَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اهْتَدَرُوا إِلَيْهِ ، وَحَلَفُوا ، وَأَحْبَبُوا أَنْ يَحْمِدُوا بِمَا
لَمْ يَفْعَلُوا . فَنَزَّلَتْ « لَا تَحْسِبُنَ الَّذِينَ يَفْرُحُونَ بِمَا أُتُوا وَيَحْبُبُونَ أَنْ يَحْمِدُوا بِعَالَمٍ
يَفْعَلُوا » الْآيَةُ وَفِي الصَّحِيفَتِينِ أَيْضًا أَنْ مَرْوَانَ (١) قَالَ لِبَوَابِهِ : اذْهَبْ يَارَافِعَ
إِلَى ابْنِ هَبَّاسٍ فَقُلْ لَهُ لَكُنْ كَانَ كُلُّ امْرِيٍّ مِنَّا فَرَحْ بِمَا أُتَى ، وَأَحْبَبَ أَنْ يَحْمِدَ
بِمَا لَمْ يَفْعَلْ مَعْذِلًا لِعَذَابِنَ أَجْمَعِينَ . فَقَالَ ابْنُ هَبَّاسٍ : مَا الْكِمْ وَمَطْهَرُهُ الْآيَةُ .
إِنَّمَا أَنْزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةَ فِي أَهْلِ الْكِتَابِ . ثُمَّ نَلَّ ابْنُ هَبَّاسٍ « وَإِذَا أَخْدَهُ اللَّهُ مِيقَاتِ
الَّذِينَ أَوْتَوْا الْكِتَابَ لِتَبَيَّنَهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكُسُونَهُ » وَ« وَلَا تَحْسِبُنَ الَّذِينَ
يَفْرُحُونَ بِمَا أُتُوا وَيَحْبُبُونَ أَنْ يَحْمِدُوا بِعَالَمٍ يَفْعَلُوا » وَقَالَ ابْنُ هَبَّاسٍ : سَأَلْمِمُ
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُنْ شَيْءٌ فَكَتَمْهُو إِلَيْهِ ، وَأَخْبَرُوهُ بِغَيْرِهِ ، فَرَجُوا وَقْدَارُوهُ أَنْ قَدْ
أَخْبَرُوهُ بِمَا سَأَلْمِمُ هُنْ ، وَاسْتَحْمَدُوا بِذَلِكَ إِلَيْهِ ، وَفَرَحُوا بِمَا أُتُوا مِنْ كَمَانِمِ

(١) مَرْوَانُ هُوَ مَرْوَانُ بْنُ الْحَكْمَ ابْنُ الْعَاصِ وَكَانَ يَوْمَئِذٍ أَمِيرًا عَلَى
الْمَدِينَةِ مِنْ قَبْلِ مَعاوِيَةَ . وَالْمَدِينَةُ الْأُولَى أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُ فِي كِتَابِ التَّقْسِيرِ
وَأَخْرَجَ الْمَدِينَةُ الثَّانِيَةُ عَنِ ابْنِ جَرِيْحٍ انْظُرْ صَحِيفَ الْبَخَارِيِ بِحَاشِيَةِ السَّنَدِيِّ
صَ ٣٧٦ وَالشَّيْءُ الَّذِي سَأَلْمِمُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْهُ مَفْسَرًا . وَقَوْلُهُ
« يَفْرُحُونَ بِمَا أُتُوا » أَيْ بِكَمَانِمِ مُحَمَّدٍ . وَاسْتَحْمَدُوا بِفَتْحِ التَّاءِ مِبْنَاهُ لِلْفَاعِلِ .
أَيْ طَلَبُوا أَنْ يَحْمِدُهُمْ . وَقَيْلَ أَنَّهَا بِصِيغَةِ الْمَبْنَى لِلْمَجْمُولِ مِنْ اسْتَحْمَدُ فَلَانَ عِنْدَ
فَلَانَ أَيْ صَارَ حَمُودًا عِنْدَهُ وَالسِّينُ فِيهِ لِلصِّيرُورَةِ . انْظُرْ تَحْفَةَ الْأَحْمَدِ وَذِي حَـ

ص ٢٩٦ وَمَا بَعْدَهَا

إيه ، وما مأهله عنه ، ثم قال القرطبي : وقال محمد بن كعب الفرضي : نزلت في
علماء بنى إسرائيل الذين كتموا الحق ، وأتوا ولو كتم من العلم ما يوافقهم في
باطنهم « واثثروا به عناً قليلاً » أى بما أهطاهم الملوك من الدنيا . فقال أبا هنيبه
صلوات الله عليه « لا تهسبن الدين يفرحون بما أتوا ويع恨ون أن يحمدوا بما لم يفعلوا فلا
يحسنون بفنازة من العذاب ولم هذا بآلام » فأخبر أن لهم هذا أياماً أليمةً أفسدوا
من الدين على هباد الله . وذكر قريباً من هذا عن الضحاك ثم قال : والحديث
الأول يقتضي الحديث الثاني ، ويحمل أن يكون نزولها على السفيهين لاجتياهما
في زمن واحد فكانت جواباً للفريقيين (١) .

والقرطبي وإن كان جم بين ما قاله أبو سعيد الخدري في الحديث الأول
وبين ما قاله ابن عباس في الحديث الثاني . فإن ما قاله الضحاك وما قاله محمد
ابن كعب الفرضي لا يختلف كثيراً عما قاله الصحابة . فـ كأن القرطبي جم بين
آراء الصحابة والتابعين . فإذا لم يكن الجم رجح القرطبي بعض آراء الصحابة
أو التابعين وبنى ترجيحه على ما يحيط بالكلام من أدلة وقرائن . وقد يخرج
على أقوال الفريقيين .

ففي قوله تعالى « ومنهم من هاده الله أئن آتانا من فضل له صدقون ولن تكون
من الصالحين » رجح القرطبي بعض آراء التابعين . لأن سياق الآية يشهد له
ويؤيده . يقول القرطبي في المسألة الأولى : « ومنهم من هاده الله » قال قتادة :
هذا رجل من الأنصار قال لمن رزقني الله شيئاً لأؤدي في حقه ولا نصدقون .
فلمَا آتاه الله ذلك فعل ما نص هليكم . ظاهرووا الكذب فإنه يؤدي إلى الفحور .
وروى علي بن يزيد عن القاسم عن أبي أمامة البشائي : أن ثعلبة بن حاتم

(١) تفسير القرطبي ج ٤ ص ٣٠٦ آية ١٨٨ من سورة آل عمران .

الأنصارى — فباه — قال النبي ﷺ : ادعوا الله أن يرزقني مالا فقال عليه السلام « ويعلمك يا ثعلبة قليل تودى شكره خير من كثير لا تطريقه » ثم حاود ثانية فقال النبي ﷺ د أما ترضى أن تكون مثل نبي الله لو شئت أن تسير معى الجبال ذهبها السارت » (١) فقال : والذى يمنك بالطاقة لئن دعوت الله فرزقنى مالا لأعطيين كل ذى حق حقه . فدعا له النبي ﷺ فأخذنى غنمها فدمت كذا تمنى الدود . فضاقت عليه المدينة فتنحى عنها . ونزل وادياً من أوديتها . حتى جمل يصلى الظاهر والمصر في جماعة وترك ما موأها . ثم نمت وكثرت حتى ترك الصلوات إلا الجمعة . وهي تمنى (٢) حتى ترك الجمعة أيضاً . فقال رسول الله ﷺ : « يا يحيى ثعلبة » ثلثاً ثم نزل « خذ من أموالهم صدقة » (٣) . فبعث ﷺ رجلاًين على الصدقة . وقال لهم : « مرا بثعلبة وبفلان — رجل من بني سليم — خذما صدقتهما » فأتيها ثعلبة وأفرأه كتاب رسول الله ﷺ فقال : ما هذه إلا اخت الجزية انتلما حق تفريغنا ثم تعودا .. الحديث . وهو مشهور وقيل سبب هناء ثعلبة أهـ ورث ابن هم له . قال ابن عبد البر : قيل أن ثعلبة

(١) أخرجه الطبراني والبيهقي في الدلائل والشعب وابن أبي حاتم والطبرى وابن مردويه كلهم من طريق على بن زيد القاسم بن عبد الرحمن وهذا إسناد ضعيف جداً . انظر الكافي الشاف في تخريج أحاديث الكشاف للحافظ بن حجر على هامش تفسير الكشاف ح ٤ ص ٢٢٩ . ولقد بين ابن حجر أن ثعلبة بن حاطب من البدررين ونقل أنه رجل آخر من النافقين ثم قال فعلها اتنا . وقال الأستاذ محمود شاكر هذا الخبر رواه الطبراني وفيه على بن زيد اللماني وهو متوك . انظر تفسير الطبرى ح ١٤ ص ٣٧٣

(٢) في السجاح نهى للمال وغيره يعني بالكسر نماء بالفتح والمد . وربما جاء من باب سما .. ونما الحديث إلى فلان أئنه إليه ورفمه . وهي الرجول إلى ايه نسبه وبابها رمي .

(٣) آية ١٠٣ من سورة التوبة .

ابن حاخطب هو الذي نزل فيه ^و و منهم من هاده الله ^أ الآية . إذن فهم الزكاة
للله أعلم .

وما جاء فيهن شهد بدرأ يعارضه قوله تعالى في الآية « فَأَهْقِمُهُمْ نَفَاقًا فِي
تَلْوِيهِمْ » الآية . ثم يقول القرطبي . قلت : وذكر عن ابن هباس في سبب نزول
الآية أن حاخطب بن أبي بلنتة أبطأ عنه ماله بالشمام فحاف في مجلس من
 المجالس الأنصار إن سلم ذلك لأنصدقني منه وأصلح منه فلما صلح بدخل بذلك
فتركت ، ولكنها عارض الرأي وضفته ، وأيد قول ابن عبد البر السابق واستدل
على عدم صحة هذا الرأي بما قله ثانيةً عن ابن عبد البر فقال : قلت وعلمه
بدرى أنصارى . ومن شهد الله له ورسوله بالإيمان . فاروى عنه غير صحيح
قال أبو عمر : ولعل قوله بن قال في ثعلبة إنه مانع الزكاة الذي نزلت فيه الآية
غير صحيح والله أعلم . و قال الضحاك : إن الآية نزلت في رجال من النافقين
« فَبَتَلَ اللَّهُ أَعْلَمُ وَجْهَهُ ابْنَ قَيْسٍ وَمَعْتَبَ بْنَ قَشْيَرٍ » وارتدى القرطبي هذا
الرأى وأيده فقال قلت وهذا أشبه بنزول الآية فيهم إلا أن قوله « فَأَهْقِمُهُمْ
نَفَاقًا » يدل على أن الذي هاده الله لم يكن منافقاً من قبل . إلا أن يكون المقصى
زاده نفاقاً فأبتوه عليه إلى الناس وهو قوله تعالى « إِلَى يَوْمِ يَلْقَوْنَهُ » ^(١) .

وقوله تعالى « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آتَيْنَا إِذَا قَاتَلُوكُمْ تَفَسِّحُوا فِي الْمَجَالِسِ ^(٢) »
خرج القرطبي عن آراء الصحابة والتابعين . فقال في المسألة الأولى : « قال قنادة
ومجاهد : كانوا يتنافسون في مجلس النبي ﷺ فأسروا أن يفتح بعضهم لبعض »
وقال الضحاك . وقال ابن هباس : المراد بذلك مجالس القتال إذا اصطفوا

(١) تفسير القرطبي ج ٨ ص ٢٠٩ آية ٧٥ من سورة التوبة

(٢) آية ١١ من سورة المجادلة

للحرب . قلل الحسن ويزيد بن أبي حبيب : كان النبي ﷺ إذا قاتل المشركين
تشاح أصحابه على الصفة الأولى ، فلا يوسم بعضهم لبعض رغبة في القتال
والشهادة ، فتركته فيكون كقوله « مقاهمة القتال » (أى تصفهم وتسوي صفاتهم)
وقال مقاتل : كان النبي ﷺ في الصفة وكان في المكان ضيق يوم الجمعة ، وكان
النبي ﷺ يكرم أهل بدر من المهاجرين والأنصار . فجاء أناس من أهل بدر
فيهم ثابت بن قيس بن شحاس ، وقد سبوا في المجلس . فقاموا حيال النبي
ﷺ هل ، أرجلهم ينتظرون أن يوسم لهم . فلم يفسحوا لهم فشق ذلك هل النبي
ﷺ هل ، فقال لهم ينتظرون من خير أهل بدر « قم يا فلان وأنت يا فلان » بعدد
القائمين من أهل بدر فشق ذلك على من أقيمت ، وعرف النبي ﷺ الكراهة
في وجوههم . ففزع المذاقون وتسكروا بأن قالوا : ما أنصف هؤلاء قد أحبوا
القرب من نبيهم فسبوا إلى المسكن . فأنزل الله هز وجع هذه الآية .

وخرج الفرطبي عن آراء الصحابة والتابعين فقال : « قلت الصحيح في الآية
أنها عامة . في كل مجلس اجتمع للمسلون فيه الخير والأجر سواء كان مجلس
حرب أو ذكر ، أو مجلس يوم الجمعة . فإن كل واحد أحق به كانه الذي سبق
إليه . قال ﷺ : من سبق إلى ما لم يسبق إليه فهو أحق به » (١) ولكن
يوسم لأخيه ما لم ينذر بذلك فيخرجه الضيق عن موضعه . روى البخاري وسلم
عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال « لا يقيم الرجل الرجل من مجلسه ثم يجلس
فيه » (٢) وهذه هي التي ﷺ ألم « نهى أن يقام الرجل من مجلسه ويجلس

(١) أخرجه مسلم بمعناه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : إذا
قام أحدكم وفي حدث أى عوته ، من قام من مجلسه ثم رجع إليه فهو أحق به . انظر صحيح
مسلم ح ١٤ ص ١٦١

(٢) أخرجه مسلم في باب تحريم إقامة الإنسان من موته الذي سبق إليه ح ١٤
ص ١٦٠ .

فيه آخر ولكن تفسروا وتوسوا» وكان ابن عمر يكره أن ياتي الرجل من مجلسه ثم يجلس مكانه^(١) لفظ البخاري^(٢) وكذلك فعل القرطبي في قوله تعالى «لابثن فيها أحقاباً» فقد نقل عن عمر وأبي هريرة أن الخطيب عانى من سنة ونقل عن الحسن أنه سبعون ألف سنة . ونقل أبو الأكثيرة ثم عقب في نهايةها بقوله : قلت هذه أقوال متمارضة والتزجيج في الآية المخلود يحتاج إلى توقف يقطع المذر وليس ذلك بثابت عن النبي عليه السلام . وإنما المعنى والله أعلم ما ذكرنا ، أولاً ، أي لا يثبت فيها أزماناً ودهوراً كلاماً مغنى زمن يعقبه زمن ، ودهر يعقبه دهر وهذا أبد الأبدين من غير القطاع^(٣) .

ولا حرج على القرطبي في ذلك ، لأنه رغم اختلاف مناهج الأئمة الأربع في قول الصحابي حيث إن بعضهم يأخذ به على أنه سنة وبعضهم يأخذ به مجرد التقليد ولم في ذلك توجيهات كثيرة . إلا أنهم قد اتفقا جميعاً على أن أقوال الصحابة إذا اختلفت تُخْبِرُونَ مِنْهَا أقوالاً إلى رأي الجماعة ، أو أقربها إلى السنة^(٤) .

وكان الأئمة يأخذون بأقوال التابعين لا على أنها حجة بل استثناساً بآرائهم . ويتخرون منها بعد إعمال الرأي والاجتهاد ، وكانوا جميعاً يجوزون

(١) ولفظ مسلم لا يقيم الرجل الرجل من مقعده ثم يجلس فيه ولكن تفسروا وكان ابن عمر إذا قام له رجل من مجلسه لم يجلس فيه . انظر صحيح البخاري بخشيشة السندي ح ٤ ص ٥ وانظر صحيح مسلم ح ١٤ ص ١٦٠

(٢) تفسير القرطبي ح ١٧ ص ٢٩٧

(٣) تفسير القرطبي ح ١٩ ص ١٧٨ وما بعدها .

(٤) انظر «مالك» ص ٣٢٣ وأبو حنيفة ص ٣٠٤ لاستاذنا الشيخ محمد أبو زهرة .

الخروج عنها . يقول الإمام أبو حنيفة رضي الله عنه « ما جاء عن رسول الله
بِسْمِ اللَّهِ فَمَا الرَّأْسُ وَالْعَيْنُ بِأَبِيهِ وَأُبُوهِي وَلَيْسَ لَنَا مُخَالَفَتُهُ وَمَا جَاءَ مِنْ أَصْحَابِهِ تَغْيِيرٌ نَا
وَمَا جَاءَ مِنْ هَيْرَهُمْ فَهُمْ رِجَالٌ وَنَحْنُ رِجَالٌ » (١) .

(١) انظر أبو حنيفة من ٢٧٠ وانظر الاصول من ٧٠ وقد نزل الشيخ محمد أبو زهرة وأبا الشوكاني . مفاده أن قول الصحابي ليس بمحنة مطلقاً ، ورد عليه .

الفِضْلُ الْمَالِكُ

منهج القرطبي في القراءات الشاذة والمتواترة وموقده منها

القراءات الشاذة في تفسير القرطبي :

بين « ابن الجوزي » ضابط القراءات الشاذة والمتواترة فقال « كل قراءة وافقت العربية ولو بوجه ، ووافت أحد المصاحف المعاصرة ولو أحتملا ، وصح متدها فهي القراءة الصحيحة التي لا يجوز ردتها ، ولا يجعل إسكنارها . بل هي من الأحرف السبعة التي نزل بها القرآن ، ووجب على الناس قبولها . سواء كانت هن الأئمة السبعة أم هن المشترأة أم هن غيرهم من الأئمة المقبولين . وهي أختل د肯 من هذه الأركان الثلاثة ، أطلق علىها ضعيفة أو شاذة أو باطلة . سواء كانت هن السبعة أم عمن هو أكبر منهم ، هذا هو الصحيح عند أئمة التحقيق من السلف والخلف . »

وارتضى السيوطي « هذا الضابط وأشاد به وأثنى على قائله ثناء عاطراً (١) وإنما كانت الصلاة لا يجوز بالقراءة الشاذة فإن لها مجالات أخرى كثيرة . فلقد احتاج بها النحويون على مذاهبهم وأرائهم . فاحتاج « ابن جني » بقراءة « ابن مسعود وأبي » و« باللام ما كانوا يعلمون » (٢) هل جواز تقديم غير كان

(١) إلقاء ح ١ ص ٩٤ وما بعدها .

(٢) الأهراف آية ١٣٩ .

هليها ، فقال ، باطلًا « منصوب » « بيعه لون » وما زائدة لا توكيد . فكانه قال « وباطلا كانوا يعلمون » ثم قال « في هذه الفرادة الشاذة دلالة على جواز تقديم خبر كان عليهما كقولك : قاتا كان زيد . ووجه الدلالة من ذلك أنه لما يجوز وقوع المعمول ب بحيث يجوز وقوع الماء « وباطلا» منصوب « بيعه لون » والموضع إذا لم يعلمون ، لوقوع معموله منقدمها عليه فكانه قال : ويعلمون باطلًا كانوا » (١) .

يمجوز في المثلة أن يقدم خبر كان عليهما كما تقول قائمها كان زيد . فإذا كان خبر كان جملة فعلية فإنه يجوز تقديم معمول الفعل على كأن كاف قوله تعالى « وباطلا ما كانوا يعلمون » فباطلا معمول أي معلوم ويهملون جملة فعلية هي خبر كان . فـ كما يجوز أن تقدم يهملون على كان إذ يهملون هو الخبر يجوز أن تقدم المعمول وهو « باطل » على كان ، لأنه يجوز وقوع المعمول بحيث يجوز وقول العامل .

واحتاج «ابن جنى» بقراءة شاذة على ترجيح بعض مذاهب النحوين
فأنا ناج بقراءة ابن مسعود «وإذ يرفع إبراهيم القواعد من البيت وإسماعيل
ويقولان ربنا» على ترجيح مذهب إليه البصريون من جواز حذف القول .
فقال «وهذا دليل على صحة ما يذهب إليه أصحابنا — البصريون — من أن
القول مراد مقدر في نحو هذه الأشياء . وأنه ليس كاذب إلى السكوفيون
من أن الكلام محظوظ على معناه دون أن يكون القول مقدراً به ، وذلك
كقول الشاعر :

رجلان من ضيّة أخبارنا أنا رأيـنـا جـلـاهـرـيـاـنـا

(١) أبوهلي الفارسي: حياته ومكانته بين أئمّة العربّية وآثاره في القراءات والنحو ص ٤٠

فهو عندنا نحن على : قالا . وعلى قوله . لا إنكار قول هناك . لكنه لما كان «أخبرانا» في معنى «قال لنا» صار كأنه قال : «قال لنا» فاما على إضمار «قال» والحقيقة فلا (١) . وفعل كثير من النحاة ذلك ، ولا داهي إلا كثار من الشواهد والأدلة في ذلك كفاية ، وجعل النحويون القراءات الشاذة مصدراً أصيلاً لمعرفة لهجات العرب وألفاظها . ولقد أوضح كثير من الباحثين هذه الحقيقة . فالقراءة الشاذة يمكن من خلالها معرفة اللهجات العربية التي كانت سائدة قبل الإسلام (٢) . ويدرك صاحب «تفسير التحرير» في مقدمة كتابه أن القراء قد اختلفوا في وجوه النطع بالمحروف والحركات وأن مزبة القراءات من هذه الجهة أنها حافظت على أبناء العربية ما لم يحفظه غيرها وهو تحديد كثيفيات نطق العرب وبيان اختلاف اللهجات (٣) .

ثم إن الفقهاء قد احتاجوا بكثير من القراءات الشاذة في نصرة بعض الآراء وللذهاب وكذا يعلم أن جماعة من الفقهاء منهم أبو حنيفة والشورى وال泌ن قد استدلوا بقراءة ابن مسعود «فصيام ثلاثة أيام متابعت» على اعتبار التتابع في صوم كفارة اليدين (٤) .

ولقد أبرز القرطبي في هرره، وتوجيهاته لقراءات الشاذة مثل هذه الأشياء، أبرز بعض ما ذهب إليه النحويون على ضوء القراءة الشاذة . . . في قوله تعالى، «يا بني إن الله أصطفى لكم الدين» (٥) يقول : قوله تعالى «يا بني» معناه .

(١) المصدر السابق .

(٢) انظر اللهجات العربية في القراءات القرآنية للدكتور عبد الرافي دار المسارف من ٨٧ ، وانظر تاريخ الفصل السادس (مشكلة المصادر)

(٣) تفسير التحرير بهتصرف

(٤) انظر تفسير القرطبي ج ٦ من ٤١٤

(٥) آية ١٣٢ من سورة البقرة

يابن وكذلك هو في قراءة أبي داين مسعود والضحاك ». ثم قال : « قال الفراء أثنيت « أَنْ » لأن التوصية كالت قول وكل كلام يرجع إلى القول جاز فيه دخول « أَنْ » وجاز فيه إلزاؤها . قال : قوله التهويين إنما أراد « أَنْ » ألغى ليس بشيء وفِي قوله تعالى « وَلَا يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَتَخَذُوا الْمَلَائِكَةَ وَالنَّبِيِّينَ أُرْبَابًا » (١) قوى القرطبي وجهاً لإعرايا في قراءة صحيحة بما ورد في قراءة شاذة . فقال : « فَرَأَى ابْنُ عَاصِمٍ وَهَامِنْ وَجَزَّ بِالْحَصْبَ هَمَّافَا هَلْ « أَنْ يَؤْتِيهِ » وَيَقُولُهُ أَنَّ الْبَيْوَدَ قَالَتُ النَّبِيُّ يَعْلَمُ اللَّهُ أَنْتَ تَرِيدُ أَنْ تَتَخَذَكَ يَا مُحَمَّدُ رَبِّي؟ فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى « مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ أَنْ يَؤْتِيَهُ اللَّهُ الْكِتَابُ وَالْحُكْمُ وَالنَّبُوَّةُ... إِلَيْهِ قَوْلُهُ وَلَا يَأْمُرُكُمْ » وَفِيهِ أَيْ هَلْ هَذَا التَّفْسِيرُ ضَمِيرُ الْبَشَرِ؟ أَيْ لَا يَأْمُرُكُمْ يَعْنِي هِيَسِي وَعَزِيزًا ». ثم قال القرطبي « وَقَرَأَ الْبَاقِرُونَ بِالرُّفْعِ عَلَى الْأَمْتَشَافِ وَالْقَطْلُمِ مِنَ الْكَلَامِ الْأُولَى فِيهِ ضَمِيرُ اسْمِ اللَّهِ هَذِهِ وَجْلُ أَيْ وَلَا يَأْمُرُكُمْ اللَّهُ أَنْ تَتَخَذُوا ». ويقوى هذه القراءة أن في مصحف عبد الله ولان يأمركم والضمير أيضاً لله هذ وجـلـ . (٢)

كذلك يستعرض القرطبي أشهار توجيهه لقراءات الشاذة لمحاجات بعض
القبائل ولغاتها . ففي قوله تعالى « أَهَدْنَا الصِّرَاطَ لِلنَّاسِ » يقول القرطبي « وَقَرَىءَ السِّرَاطُ بِالسَّيِّنِ مِنَ الْإِسْتَرَاطِ بِهَمَّيِ الْإِبْلَاعِ كَأَنَّ الطَّرِيقَ يَسْتَرِطُ مِنْ بَسْلِكَهُ، وَقَرَىءَ بَيْنَ الزَّايِ وَالصَّادِ وَقَرَىءَ بِزَايِ خَالِصَةً . وَحَكَى سَلَةُ مِنَ الْفَرَاءِ قَالَ الزِّرَاطُ يَأْخُلُصُ الزَّاءَ إِذَا لَمْ نَذِرْهُ وَكَابَ وَبَنِي الْقَدِينَ قَالَ : وَهُؤُلَاءِ يَقُولُونَ فِي أَصْدَقِ أَزْدَقِ وَقَدْ قَالُوا الْأَزْدَقُ فِي الْأَمْدَدِ وَلَزَقَ بِهِ فِي لَصْقِ بِهِ ». (٣)

(١) آية ٨٠ من سورة البقرة .

(٢) تفسير القرطبي ج ٤ ص ١٢٣ .

(٣) تفسير القرطبي ج ١ ص ١٤٨ .

وفي قوله تعالى «إِيَّاكَ نَسْبِدُ» يقول «فَرَا الْفَضْلُ الرَّقَائِقَ إِيَّاكَ» بفتح الميمزة وهي لغة مشهورة وقرأ أبو السوار الفتوى «هياك» في الموضوعين وهي لغة .. قال:

فهيأك والأمر الذي إن توصلت موارده خاتمة هيليك مصادره وفي قوله « وإليك نستعين » يقول وقرأ يحيى بن داود والاعمش « نستعين » بكسر النون وهي لغة نعيم وأسد وقيس وربعة ليديل هلي أنه من استعمال فكسرت النونن كما تكسر ألف الوصل (١) .

وفي قوله «بِأَيْمَانِ الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْحُكْمَ وَذَرْنَا مَا بَقِيَ مِنَ الْأَرْبَابِ إِنَّ كُلَّمَوْمَدِينَ» (٢) يقول وقرأ الحسن «مَا بَقِيَ» بالألف وهي لغة طلاق يقولون العجارة حارة والناصحة ناصحة وقال الشاعر :

العمرك لا أخشي التصالك مابقى على الأرض قيسى يسوق الأباهرأ (٣)

وفي قوله تعالى «فَلِإِمَّهُ الْثَلَاثُ» يقول قرأ أهل الكوفة «فَلِإِمَّهُ الْثَلَاثُ» وهي لغة حكاماً سيبويه قال السكائى : هي لغة كثيرة من هوازن وهنديل ، ولأن اللام لما كانت مكسورة وكانت منصلة بالحرف كرهوا ضمه بعد كسرة فأبدلوا من الضمة كسرة لأنها ليس في الكلام فعل . . وبين ضم جاء به على الأصل ، ولأن اللام تنفصل لأنها داخلة على الاسم . قال جعيم النحالس . (٤)

و فوق هذا فهانئ ألمي في توجيه القرطبي لفراهم الشاذة — أنه كان

(١) تفسير القرطبي ح ١ ص ١٤٦

(٤٧٨) آية من سورة البقرة

(٣) تفسير القرطبي ص ٤٧٠

(٤) تفسير القرطبي ح ٦ ص ٧٢

أحياناً يرد معنى القراءة الشاذة إلى قراءة الجماعة ، ففي قوله تعالى « إنا أرسلناك بالحق بشيراً ولا تسأل عن أصحاب الجحيم »^(١) يقول « قرأ الجمود بمعنى
« تسأل » ويكون في موضع الحال بمعنىه على « بشيراً ونذيراً » والممعن « إنا أرسلناك بالحق بشيراً ونذيراً غير مسئول » . ثم قال : وقرأ « ابن مسعود »
و « لن تسأل » . وقرأ أبا « وما تسأل » ومعناها موافق لقراءة الجمود نقول أن
أن يكون مستولاً هنهم »^(٢) .

وأحياناً يقوى قراءة الجماعة بما جاء في قراءة شاذة . ففي قوله تعالى « ومن الناس من يحبك قوله في الحياة الدنيا ويشفى به الله على ما في قلبه وهو ألد الخصم »^(٣) يقول وقرأ ابن محبين « ويشهد الله على ما في قلبه » بفتح الباء
والهاء في « يشهد » « الله » بالرفع والممعن « يشهد الله على ما في قلبه » بفتح الباء
ما قال ، دليلاً قوله « والله يشهد إن المنافقين لـ كاذبون » وقراءة ابن هباع
« والله يشهد على ما في قلبه » ثم قال وقراءة الجماعة أبلغ في النزد لأنه قوى
(أي الرجل) على نفسه التزام الكلام الحسن ثم ظهر من باطنه خلافه . وقرأ أبا
وابن مسعود « ويشهد الله على ما في قلبه » وهي حجة لقراءة الجماعة »^(٤) .

وأحياناً يقوى بعض آراء المفسرين أو يرفضها بما جاء في قراءة شاذة .
ففي قوله تعالى « فلما تبين له قال أعلم أن الله على كل شيء قادر »^(٥) وجده
قراءة القطع فقال « قال مكي : إنه أخبر عن نفسه هندياً ما بين من قدرة الله

(١) آية ١١٩ من سورة البقرة

(٢) تفسير القرطبي ج ٢ ص ٩٢

(٣) آية ٤٠٤ من سورة البقرة

(٤) تفسير القرطبي ج ٢ ص ١٥

(٥) آية ٢٥٩ من سورة البقرة

تمالى في إحياءاته الموتى ففيهن ذلك بالمشاهدة فأقول أنه يعلم أن الله على كل شيء قادر، أى أعلم أنا هذا الضرب من العلم الذي لم أكن أعلمه عن معاينة . وهذا على قراءة من قرأ «أعلم» بقطع الألف وهم الأكثرون من القراء ، ثم وجه قراءة الوصول فقال وقرأ حجزة والكسانه: بوصل الألف ويتحمل وجهين أحدهما قال له الملك «أعلم» . والآخر : هو أن ينزل نفسه منزلة الخطاب الأجنبي ظلمعنى «فَلَمَا تَبَيَّنَ لَهُ قَالَ لِنَفْسِهِ: إِنَّمَا يَا نَفْسَ هَذَا الْمَلْكُ الْيَقِينُ الَّذِي لَمْ تَسْكُرْنِي تَعْلَمْنِي مَا يَعْلَمْنِي» وأشدا أبوهلى في مثل هذا المعنى :

وَدَعْ هَرِيرَةً إِنَّ الرَّكْبَ مِنْ تَحْلِيلٍ
أَلْمَ تَفْتَهَضْ هَيْنَاكَ لِيَلَةً أَرْمَدَا

قال ابن هطيبة وتأنس أبو علي في هذا المعنى يقول الشاهر :

تذكرة من أني ومن أين شربه يؤامن نفسه كذى المجمعة الأبل (١)

قال مكي : ويبعد أن يكون ذلك أصلاً من الله جل ذكره له بالعلم لأنه قد أظهر إليه قدرته وأراه أصلاً أيدن صحته وأقر بالقدرة . فلا مني لأن يأمر الله بعلم ذلك بل هو يأمر نفسه بذلك وهو جائز حسن . . . ثم قال القرطبي : «وفن حرف هبة الله ما يدل على أنه أمر من الله تعالى له بالعلم على معنى : الزم هذا العلم لما عاينت وتيقنت وذلك أن في حرف « قبل أعلم » وأيضاً فإنه موافق لما قبله من الأمر في قوله « انظر إلى طعامك » و « انظر إلى حمارك » ، « وانظر إلى المظالم » فكذلك « واهلم أن الله » وقد كان ابن هباس يقرؤها « قبل أعلم » . ويقول فهو خير أم ل Ibrahim ؟ إذ قبل له « واهلم أن الله هزير حكم »

(١) المجمعة بفتح فسكون القطمة الضخمة من الأبل ، وقيل هي ما بين اللاتين إلى اللاتنة ووجل أبل ككتف حدق مصلحة الأبل .

^(١) فهذا يبين أنّه من قول الله تعالى: «لِمَا عَيْنَ مِنَ الْأَحْيَاءِ».

وإذا كانت القراءات ثلاثة ليست متوازرة ولم تثبت قرآيتها ، فإذا أضيف إلى ذلك أنها ضعيفة المعنى أو ليس لها وجه في المربية فإن الفرج طي كان يرفض الاستدلال بها . ففي قوله تعالى « إِيَّاكَ نَبْدُ وَإِيَّاكَ اسْتَهِنُ » يقول : « الجهود من القراء والماء على شد الياء من « إِيَّاكَ » في المضطرين . وقرأ عمرو بن واقد « إِيَّاكَ » بكسر المهمزة وتخفيف الياء وذلك أنه كره تضييق الياء لتشقليها وكون السكراة قبلها ». ثم قال : « وهذه قراءة مرفوضة هنا فإن المعنى يصيغ . شئت نببد أو خودك ، وإيادة الشمس بكسر المهمزة ضووها ، وقد تفتح وقال :

صحته بـأيام الشعور إلا لشأته أسف فلم تكلم عليه بأيام (٢)

(١) تفسير الفرطى ح ٣ ص ٤٩٦ وما بعدها

(٢) تفسير القراءي ح ١ ص ٤٦ وفائل هذا البيت طرفة بن البد والهلال في «ستته» «ولئاته» يعود على المفر وكمدا المفتر الذي في «أسف» ومعنى ستته حسنةه وبعنته وأشارته سينا، «واسف». ذر هابه «فلم تكدرم غابه» أي لم تغضض هظمها فيؤثر في ثغرها.

(٤) آية ١٢٦ من سورة البقرة

بالدون . وقال ابن هباس وبمحاده وفتادة : هذا القول من ابراهيم عليه السلام وقرأوا « فَأَتَتْهُ » بفتح الممزة وسكون الباء « ثُمَّ أَخْطَرَهُ » بوصل الألف وفتح الراء فـكأن ابراهيم عليه السلام دعا المؤمنين وهل الـكافرين بـهـلـيـهـ فـبـكـونـ الضـمـيرـ فـ« قـالـ » « لـاـ إـبـرـاهـيمـ » وأـهـيـدـ قالـ لـطـوـلـ الـكـلـامـ ، أوـ نـظـرـوـجـهـ مـنـ الدـعـاءـ لـقـوـمـ إـلـىـ الدـعـاءـ عـلـىـ آـخـرـينـ . والـفـاعـلـ فـ« قـالـ » هـلـ قـرـاءـةـ الجـاهـةـ اـسـمـ اللهـ تـعـالـىـ وـاـخـتـارـهـ النـعـاسـ وـجـمـلـ الـقـرـاءـةـ بـفـتحـ الـمـمـزـةـ وـسـكـونـ الـبـاءـ وـوـصـلـ الـأـلـفـ شـاذـةـ قـالـ : وـنـسـقـ الـكـلـامـ وـالـتـفـسـيرـ جـمـيـعـاً يـدـلـانـ هـلـ غـيـرـهـ .

أما نسق الـكـلـامـ : فإنـ اللهـ خـيـرـ هـنـ اـبـرـاهـيمـ عـلـيـهـ السـلـامـ أـنـهـ قـالـ « رـبـ اـجـمـلـ هـذـاـ بـلـدـاـ آـمـنـاـ » ثـمـ جاءـ بـقـوـلـهـ هـزـ وـجـلـ « وـاـرـزـقـ أـهـلـهـ مـنـ الـثـرـاتـ مـنـ آـمـنـ مـنـهـمـ بـالـهـ وـالـيـوـمـ الـآـخـرـ » وـلـمـ يـفـصـلـ بـيـنـهـ « فـقـالـ » ثـمـ قـالـ بـعـدـ « قـالـ وـمـنـ كـفـرـ » فـكـانـ هـذـاـ جـوـاـيـاـ مـنـ اللهـ وـلـمـ يـقـلـ بـعـدـ قـالـ اـبـرـاهـيمـ . وأـمـاـ التـفـسـيرـ فـقـدـ صـحـ هـنـ اـبـنـ هـبـاسـ وـسـعـيـدـ بـنـ جـبـيرـ ، وـمـحـمـدـ بـنـ كـمـبـ وـهـذـاـ لـفـظـ اـبـنـ هـبـاسـ « دـمـاـ إـبـرـاهـيمـ عـلـيـهـ السـلـامـ أـمـنـ دـوـنـ النـاسـ خـاصـاـ فـأـهـلـهـ اللهـ هـزـ وـجـلـ أـنـهـ يـرـزـقـ مـنـ كـفـرـ كـاـيـرـ زـقـ مـنـ آـمـنـ وـأـنـهـ يـتـمـ قـلـيلـاـ ثـمـ يـضـطـرـهـ إـلـىـ عـذـابـ النـارـ . قـالـ أـبـوـ جـمـفـرـ . وـقـالـ اللهـ هـزـ وـجـلـ « كـلـاـ نـدـ هـؤـلـاءـ وـهـذـلـاءـ مـنـ عـطـاءـ رـبـكـ » وـقـالـ جـلـ ثـمـاـوـهـ « وـأـمـ سـنـنـهـمـ » قـالـ أـبـوـ إـسـحـاقـ : إـنـمـاـ هـلـ إـبـرـاهـيمـ عـلـيـهـ السـلـامـ أـنـ فـيـ ذـرـيـتـهـ كـفـارـاـ خـصـ المـؤـمـنـينـ لـأـنـ اللهـ تـعـالـىـ قـالـ « لـاـ يـنـالـ هـدـىـ الـظـالـمـينـ (١ـ)ـ » .

وفي قـوـلـهـ تـعـالـىـ « فـصـرـهـنـ الـبـكـ » (٢ـ)ـ يـقـولـ : قـرـأـ قـوـمـ « فـصـرـهـنـ » بـكـسرـ الصـادـ وـشـدـ الرـاءـ المـفـتوـحةـ وـمـعـنـاهـ صـيـمـهـنـ . مـنـ قـوـلـكـ صـرـ الـبـكـ

(١ـ) تـفـسـيرـ الـقـرـاطـيـ حـ٢ـ مـنـ ١٣٠

(٢ـ) آـيـةـ ٤٦٠ـ مـنـ سـوـرـةـ الـبـقـرـةـ .

والقلم إذا صوت ، حكاه النقاش ، ثم قال ابن جنی هی قراءة غريبة وذلك أن «يغسل» بكسر الميم في المضاعف المتعدد قليل ، وإنما باهـ «يغسل» بضم العين : كشد يشد ونحوه ولكن قد جاء منه : نم الحديث ينـهـ ، وهو الحرف يهـ هـ او يهـ هـاـ ، ومنه بيت الأهـشـي :

لعنور ناك القول حق ثراه (٤)

وقف القراءات المتواترة :

أما موقف القرطبي من القراءات المتواترة فإننا نزاه أحياناً في هرضاً وتجيئه لها يظهر ترجيح بعضها على بعض « ففي قوله تعالى » مالك يوم الدين يقول : « اختلف العلماء أبهاً أبلغ ملك أو مالك ؟ والقراءاتان مرويتان عن النبي (ص) وأبى بكر وعمر . ذكرها الترمذى . فقيل : « ملك » أعم وأبلغ من « مالك » إذ كل ملك مالك وليس كل مالك ملكاً لأن أمر الملك نافذ على المالك في ملكه حتى لا يتصرف إلا عن تدبير الملك قاله أبو هبيرة وال McBride ، وقيل « مالك » أبلغ لأنه يكون مالكاً للناس فملكه أبلغ تصرفاً وأعظم إذ إليه إجراء قوانين الشرع ثم « هذه زيادة التملك » ، وقال أبو علي : حكى أبو بكر السراج عن بعض من اختبار القراءة « يملكه » أن الله سبحانه قد وصف نفسه بأنه مالك كل شيء بقوله « رب العالمين » .

فلا فائدة في قراءة من قرأ «مالك» لأنها تكرار، قال أبو علي: ولا حاجة في هذا لأن في التزيل أشياء على هذه الصورة . تقدم العام ثم ذكر الخلاص

(١) تفسير القرطبي ح ٣ ص ٣٠٢ . ونهره منهان تكرهه . وانظر القراءات
القرآنية للذكتور عبد الصبور شاهين من ٢٧٢ .

كقوله « هو الله الخالق الباري » المصوّر ؟ فلخالق تم وذكر المصوّر لما فيه من
التنبيه على الصنعة وجود الحكمة ، وكما قال تعالى « وبالآخرة هم يؤمّنون » بعد
قوله « الذين يؤمنون بالغيب » والغيب يهم الآخرة وغيرها ولكن ذكرها
لعلّظها والتنبيه على وجوب اهتمادها والرد على الكفارة المجادلين لها . وكما
قال « الرحمن الرحيم » فذكر « الرحمن » الذي هو عام . وذكر « الرحيم »
بعدده لتفصيص المؤمنين به في قوله « وكان بالمؤمنين رحيمًا » وقال أبو حاتم
إن « مالكا » أبلغ في مدح الخالق من « مالك » « ومالك » أبلغ في مدح
الخلوقين من « مالك » والفرق بينهما أن للملك من الخلقين قد يكون خير
ملك وإذا كان الله تعالى مالكا كان مالكا ، واختار هذا القول القاضي أبو
بكر بن العربي وذكر ثلاثة أوجه : أوجه الأول أنك تضيفه إلى الخالص والعام
فتقول ، مالك الدار والأرض والنور . كما تقول مالك الملوك ، الثاني ، أله
يطلق على مالك القليل والكثير ، وإذا نأملت هذين القولين وجديتم ما واحدا
والثالث ، أنك تقول مالك الملك ولا تقول مالك الملك .

قال ابن الحصار ، إنما كان ذلك لأن المراد من « مالك » الدلالة على الملك بـ كسر الميم وهو لا يتضمن « الملك » بضم الميم . وملك يتضمن الأمراء جميعاً فهو أولى بالبالقة . ويتضمن أيضاً السكال ، ولذلك استحق الملك على من دونه الاتزى إلى قوله تعالى « إن ا اصطفناه عليك وزاده بسطة في العلم والجسم » ولهذا قال عليه السلام « الإمامة في قريش ^(١) » وقريش أفضل قبائل العرب والعرب أفضل من المجم وأشرف . ويتضمن الاقتدار والاختيار ، وذلك أمر ضروري في الملك ، إن لم يكن قادرًا مختارًا نافذا حكمه وأمره قهره عدوه وجار عليه فغيره ، وأزدراته رعيته ^(٢) وينتهي البطاش ، والأمر والنهي ،

(١) أخرجه أبو داود في كتاب الحلافة والآمارة هن أنس ٢ ص ١٦٣ .

والوحيد والوحيد ، الا ترى إلى قول سليمان عليه السلام « مال لآری الهدى
أم كان من الغائبين لأعذبه » هذابا شديداً إلى غير ذلك من الأمور المحببة
والمهانى الشريفة التي لا توجد في المالك .

وارتفع القرطبي ذلك فقال في تعميقه هلى من قال إن مالك أبلغ زيادة
حروفه التي تتضمن زيادة ثوابه من قرأ به . إن « مالك » أبلغ معنى من « ملك »
يقول القرطبي « قلت : وقد احتاج بعضهم على أن مالك أبلغ لأن فيه زيادة
حرف فلتارئه عشر حسنهات زيادة عن قرأ « ملك » قلت هذا نظر إلى الصيغة
لا إلى المعنى ، وقد ثبت القراءة بملك وفيه من المعنى ما ليس في مالك على علمنا
والله أعلم » (١) .

وفي قوله تعالى « ليس البر أن تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغارب » (٢)
يقول في المسألة الثانية . قرأ حزنة وحذن « البر بالنصب » لأن « ليس »
من أخوات كان يقع بعدها المرفقان ف يجعل أيهما شئت الاسم أو الخير .
فلم يقع بعد « ليس » البر نصبه . وجمل « أن تولوا » الاسم وكان المصدر
أولى بأن يكون اسمه لأنه لا ينتكل والبر قد ينتكل والفعل أقوى في التعريف
وقرأ الباقون « البر » بالرفع على أنه اسم ليس وخبره « أن تولوا » تقديره
ليس البر توليكم وجوهكم . وهى الأولى ليس توليكم وجوهكم البر كقوله
« ما كان حجتهم إلا أن قلوا » ثم كمان عاقبة الذين أساءوا السوأى أن
كذبوا « فكان عاقبتهما أنهم في النار » وما كانت مثله ، ثم قال القرطبي
« ويقوى القراءة الرفع أن الثاني معه الباء إيجاعا في قوله » وليس البر بأن تأتوا

(١) تفسير القرطبي ج ١ ص ١٤٠ وما بعدها .

(٢) آية ١٧٧ من سورة البقرة .

البيوت من ظهورها » ولا يجوز فيه إلا الرفع فحمل الأول على الثاني أولى من
مخالفته له ، وكذلك هو في مصحف أبي بالباء « أيس البر بأن تولوا » وكذلك
في مصحف ابن مسعود أيضاً وعليه أكثرا القراء . والقراءتان حسنةان . (١) .

وأحياناً تختلف من توجيهات القراءات للنوازلة هذه الظاهرة :
ففي قوله تعالى « ذلك بأنهم كانوا يكفرون بآيات الله ويقتلون النبيين بغير
الحق » (٢) يقول : وقرأ نافع « النبيين » بالهمز حيث وقع في القرآن إلا في
موضعين في صورة الأحزاب « إن وهبتهن نفسها للنبي إن أراد » و « لا تدخلوا
بيوت النبي إلا » فإنه قرأ بلا همز ، وإنما ترك همز هذين لاجتماع همزتين
مكسورتين وترك الهمز في جميع ذلك الباقون . أما من همز فهو عنده من أبأ إذا
أخبر وأسم فأهل النبي . ويجمع نبي « أنبياء » وقد جاء في جمع نبي نبأ قال العباس بن
مرداوس السلمي مدح النبي ﷺ :

يا خاتم النبأ إنك مرسل بالحق كل هدى السبيل هذا كا

هذا معنى قراءة الهمز ، وخالف القائلون بترك الهمز ، فمنهم من اشتق
اشتقاقاً من همز ثم صل الهمز : ومنهم من قال : هو مشتق من نبا ينبو فإذا ظهر
فإنبي من النبوة وهو الارتفاع فمنزلة النبي رفيعة . والنبي بترك الهمز أيضاً
الطريق ، فسمي الرسول نبياً لاحتداء الخلق به كالطريق . . . فالأنبياء إنما كانوا سبلاً
في الأرض (٢) .

(١) تفسير القرطبي ج ٢ ص ٤٣٨ . وانظر تفسير القرطبي ج ٢ ص ٢٦ آية ٤١٠
من سورة البقرة ، ح ٣ س ١٩٩ في قوله « لا جناح علىكم إن طلاقتم النساء
تسوهن » وفي قوله « فلن نفعوا فأذنوا بمحرب » ج ٢ ص ٣٧٠ .

(٢) تفسير القرطبي ج ١ ص ٤٤١

وفي قوله تعالى « قال يا قوم أرأيتم إن كنتم على يقنة من ربكم وأنتم في رحمة من هندي فهميت عليهم » (١) يقول : قرئ « فهميت عليهم » وهذه قراءة نافع أي عصمت عليهم الرسالة والهدایة فلم تفهموه ، وقال عصمت عن كذا وهي على كذا أي لم أفهمه . والمعنى فهميت الرحمة . فقيل : هو مفظوب لأن الرحمة لا تهمي إنما يعني هندي فهو كثرة المثل : أدخلت في القائمة رأسى ، ودخل الخلف في رجلي وقرأها الأعجمي وجزء السكباوي « فهميت » بضم السين وتشديد الميم هل ما لم يسم فاعله أي فهمها الله عليهم وكذا في قراءة أبي فيها « ذكره الماوري » (٢) .

وأحب أن أقول أن توجيه القراءات يبرز كثيراً من المعانى اللى يمكن أن تدل عليها ألفاظ القرآن الكريم . ولقد اهتم العلماء بتوجيه القراءات المتواترة وألفوا في ذلك كتاباً هديداً ، وجعلوه أمراً محموداً .

أما الترجيح بين القراءات المتواترة . فقد أتفق بعض العلماء بأن السلامة هند أهل الدين إذا صحت القراءتان أن لا يقال : إحداهما أبود . لأنها جعلت عن النبي ﷺ فلما من قال ذلك . و قال بعض آخر . إن المنع ينحصر فيما إذا رجحت إحدى القراءتين على الأخرى ترجيحاً يكاد يستقطعاً ، وذهب فريق ثالث إلى جواز الترجيح بين القراءات المتواترة (٣)

وإذا كان القرطبي قد رجح بعض القراءات المتواترة في توجيهاته فإنه لم ينتبه من الأخرى ، بل لقد امتدحها بقوله والقراءتان حسنةان . وفي الأمثلة التي أشرت إليها لازمته هذه المبارزة . هل أنه بعد أن هررض آراء العلماء

(١) آية ٢٨ من سورة هود

(٢) تفسير القرطبي ج ٩ ص ٢٥

(٣) انظر الألقان ج ٤ ص ٨٤ و تفسير التحرير مقدمة القراءات .

وموقعهم من قراءة «مالك» «ومالك»، جاء ترجيحه بعد أن كشف ما في القراءتين من وجود الحسن والبلاغة . ولم يصعد إلى الترجيح قبل ذلك ، أو بعد أن كشف وجوه الترجح في القراءة التي اختارها دون الأخرى . ثم إنه قال في ترجيجه بعد أن استعرض آراء العلماء : وقد ثبتت القراءة بمالك وفيه من المعني ما ليس في مالك على ما بيننا والله أعلم . وليس في هذا ما يعيّب القراءة الأخرى .

موقف القرطبي من بعض القراءات التي ردها النحاة :

تقديم لنا أنت النحاة قد اختلفوا في مذاهبهم وأصولهم وأئمهم جاءوا إلى
قراءات يحاولون أن يستخرجوا منها شواهدم وأدلةهم ، ولكنهم مع هذا
رفضوا بعض القراءات المنشورة لأنها لا تتفق مع أصولهم وقوادهم . ففي قوله
نهائي « واتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام » من النحوين قراءة الخفيف
كما منروا غيرها من القراءات المنشورة في بعض الآيات ، ومن حقنا أن نتساءل
ما هو موقف القرطبي من هذا للسلوك ١

يقول القرطبي في قوله تعالى « واتقوا الله الذي تساهمون به والأرحام » (١) « وقرأ أبا إبراهيم النخعي وقتادة والأهش وجزء « الأرحام » بالمعنى و قد تكلم النحريون في ذلك . فاما البصريون فقال رؤا لهم : هولمن لا تحل القراءة به . وأما الكوفيون فقالوا هو قبيح ، ولم يزيدوا على هنا ولم يذكروا اهلة قبيحه . قال النحاس فيما علمت . وقال سيبويه : لم يعلف هل المضرور المحفوض ، لأنه بمثابة التذوين والتذوين لا يعطى عليه ، وقال جاهة : هو مخطوط على المسكنى فإنهم كانوا يتساءلون بها ، يقول الرجل : سأله الله بالله والرحم . هكذا فسر الحسن

(١) آية ١ من سورة النملاء :

والنخمي ومجاهد . وهو الصحيح في المسألة على ما يأتي : وضمهه أقوام منهم
الزجاج وقلوا : يقبح عطف الاسم الظاهر على المضمر في المضاف إلا بإظهار
المضاف كقوله « خسقنا به وبداره الأرض » ويقبح مررت به وزيد . قال
الزجاج عن المازني : لأن المعمروف والمطلوب عليه شريكان يجعل كل واحد منها
محل صاحبها . فـكما لا يجوز « مررت بـزيد ولك ». كذلك لا يجوز « مررت
بـلك وزيد » وأما سيدويه : فـهي هذه قبيحة ولا تجوز إلا في الشعر كما قال :

فاليوم قربت تهجونا وتشتمنا فاذهب فما بـلك والأيام هن هجوب

هطف الأيام على الكاف في « بك » بغير الباء لضروره ثم قال : قال
الزجاج : قراءة حزة من ضمها وقبحها في العربية خطأ هطيم في أصول أمر
الدين لأن النبي ﷺ قال « لا تحلفوا بآباءكم » (١) . فإذا لم يجز الحلف بغير
الله فـكيف يجوز بالرحى ؟ ورأيت اسحائيل بن اسماعيل يذهب إلى أن الحلف بغير
الله أمر هطيم وأنه خاص لله تعالى . قال النعاس : وقول بعضهم « والأرحام »
قسم خطأ من المعنى والإعراب لأن الحديث عن النبي ﷺ يدل على النصب ،
وروى شعبة عن عون بن أبي جحيفة عن المنذر بن جرير عن أبيه قال : كما
هند الذي فُلَّلَ حق جاءه قوم من مصر حفاة عراة . فرأيت وجه رسول الله
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يتغير لما رأى من فاقتهم . ثم صلى الظاهر وخطب الناس فقال : « يا أيها
الناس انقاوا بِكُمْ » إلى « والأرحام » ثم قال « تصدق رجل بيشاره تصدق رجل
بدره تصدق رجل بضاع ثراه » وذكر الحديث (٢) فـهي هذا النصب . لأنه
حضرهم على صلة أرحامهم ، وأيضاً فقد صح عن النبي ﷺ « من كان حالفاً

(١) أخرجه البخاري في كتاب الإيمان عن ابن عمر ج ٤ ص ١٠٣

(٢) أخرجه مسلم في كتاب الزكاة باختلاف بسير ج ٧ ص ١٠٢

فليحلف بالله أو ليصمت» (١) فهذا يرد قول من قال : المعنى أسائلك بالله وبالرحم ». وعلق القرطبي فقال : « قلت : هذا ما وفقت عليه من القول لعلماء الأسان في منع قراءة « والأرحام » بالمعنى واختاره ابن هطبة ، ورده الإمام أبو نصر عبد الرحمن بن عبد السكرين الفشيري واختار المذهب فقال : ومثل هذا الكلام (أى رد النحوة لقراءة وتحريمها على قراءتها) مرسود عند أئمة الدين لأن القراءات التي قرأ بها أئمة القراء ثبتت عن النبي ﷺ توانراً يعرفه أهل الصنعة ، وإذا ثبتت شيء عن النبي ﷺ فمن رد ذلك فقد رد على النبي ﷺ ، واستقبع ما قرأ به ، وهذا مقام محظوظ ، ولا يقلد فيه أئمة الفقه والنحو . فإن العربية تطلق من النبي ﷺ ، ولا يشك أحد في فصاحته ، وأما ما ذكر من الحديث ففيه نظر . لأنه عليه السلام قال لأبي المشراء « وأبيك لو طعنت في خاصرته » (٢) . ثم النبي ﷺ جاء في الحلف بغير الله . وهذا توسل إلى الغير بحق الرحم فلا ينتهي فيه . قال الفشيري : وقد قيل هنا إقسام بحق الرحم ، أى إنقاذه لله وحق الرحم كما تقول : أفعل كذا وحق أبيك ، وقد جاء في التنزيل « والنجم » « والطور » « والنبن » « لاهورك » وهذا تناقض . ورد القرطبي على الفشيري في رفضه لهذا الرأي الأخير فقال : « قلت لا تناقض فيه فإنه لا يبعد أن يكون « والأرحام » من هذا القبيل فيكون أقسم بها كما أقسم بمخلوقاته الدالة على وحدانية الله وقدره نأيكداً لها حق قرئها بنفسه والله أعلم . والله أن يقسم بماشاء »

(١) أخرجه البخاري عن عمر ج ٤ ص ١٠٢

(٢) أخرجه أبو داود عن أبي المشراء الدارمي عن أبيه بلفظ لو طعنت في يدها ح ١ ص ٣٤٣ . . هذا في المتردية وأخرجه ابن ماجه عن أبي هريرة قال جاءه رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله نبشني ما أحق الناس مني بمحسن الصحابة فقال : نعم وأيكم لتبشأن ، أملك ؟ قال : ثم من قال : أبو شح ح ٤ ص ٨١

ويهتم ما شاه ويبع ما شاه، فلا يبعد أن يكون قصها، والعرب أقسم بالرحم
ويقصد أن تكون «الباء» مراده خذفها كما حذفها في قوله:

مشائئم ليسوا معاذين عشرة ولا ناهب إلا بين فرائها

فَرِ وَإِنْ لَمْ يَتَقْدِمْ «بَاءً» قَالَ أَبْنُ الْدَّهَانَ أَبُو مُحَمَّدٍ سَعِيدِ بْنِ مَبَارِكَ :
وَالْكَوْفِيُّ يَجْبِزُ عَطْفَ الظَّالِمِ هَلْ الْجُرُورُ وَلَا يَقْنُمُ مِنْهُ . وَاصْتَدَلَ بِكَثْرَتِهِ مِنْ
الشِّعْرِ مِنْهَا قَوْلُهُ :

فاذهب فا بك والأيام من عجب

خسیک والغدھاک سیف مہند

قد رام آفاق السماء فلم يجده له مهادأً فيها ولا الأرض مقعدأً

فمن نرى أن القرطبي في هذا النص قد انتصر في ما قاله النحويون في منع قراءة « والأرحام » بالمعنى وصحح في ثنايا هرجمه العطف على الفمبير وقوى ذلك أخيراً بما نقله عن القشيري ^٦ ورد رفعه القشيري لمن خرج قراءة المذهب هل أساساً أنها إقسام بالرحم ، وارتفع أن تخرج القراءة هل هنا أيضاً ، وعلى أن تكون الباء الجارة التي تجوز عطف الظاهر على المضمر – وإن كانت محددة – مقدرة . ومراده في الكلام . بل إن عطف الظاهر على المضمر لا ينبع منه عند السكونيين . وبهذا دافع القرطبي عن القراءة المنوأة ، ولم يرفض مسلك النحاة ^(١) .

ولن «ابن جنی» في كتابه المختصر *لبيرزد في دفاعه* عن هذا عندما

(١) تفسير القرطبي ج ٥ ص ٧ وما بعدها.

مُحدث عن هذه القراءة تحيط عنوان «باب في أن المذرف إذا دلت الدلالة عليه كان في حكم الملفوظ به» يقول ابن جنی «من ذلك أن توى رجلا قد مدد سهما نحو الفرض ثم أدرسه فتسعم صوتا فتقول: القرطاس والله». «أى» أصاب القرطاس». « فأصاب » الآن في حكم الملفوظ به ألبته وإن لم يوجد في الملفوظ غير أن دلالة الحال عليه نابت مناسب الملفوظ به. وكذا قوله لرجل وهو بسيف في يده: زيداً. أى «اضرب زيداً» فصارت شهادة الحال بالفعل بدلاً من الملفظ به. وكذلك قوله للقادم من صغر: خير مقدم. وقولك: قد صررت برجل إن زيداً وإن همراً. أى إن كان زيداً أو إن كان همراً. وقولك للقادم من حجه: مبرور مأجور، وكذلك قوله .

رسم دار ثفت في طلاق كدت أقفي القداء من جله

أى رب رسم دار. وكان رؤبة إذا قيل له كيف أصبحت يقول: خير وفاك الله. أى بخيراً. ويحذف الباء لدلالة الحال عليها بغيري العادة والعرف .. وهل نحن من هذا توجه القراءة حجزة وهي قوله سبحانه « واتقوا الله الذي تشاهدون به والأرحام » نعم يقول: « ليست هذه القراءة هندنا من الإبعاد والفحش والشفاعة والضعف على ما رأاه فيها ، وذهب إليه أبو العباس للبرد . بل الأمر فيها دون ذلك ، وأقرب وأخف ، وألطف ، وذلك أن حرزة أن يقول لأبي العباس : لاني لم أحصل الأرحام على العطف على المجرور بل اعتقدت أن تكون فيه « باه ثانية » حق كأنني قلت : وبالأرحام ثم حذفت الباء لتقديم ذكرها كما حذفت لتقديم ذكرها في نحو ذلك : يعني نمر أمره وهل من تنزل أنزل (١) .

وَلِيُقْرَأَ عَلَيْهِ تَعَالَى دُوَكَنِكَ زَينٌ لِكَثِيرٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ قُتْلُ أَوْلَادِهِمْ
شِرْكَةً (أَوْلَادِهِمْ) ۝ ۱۱۲ ۝

دائم القرطبي هن قراءة ابن عامر « وكذلك زين لكتير من المشركين
قتل أولادهم شر كائهم » برثى « قتل » ولنصب « أولادهم » وجر « شر كائهم »
فقال : قال النحاس : وأما ما حسكة أبو عبيد هن ابن عامر وأهل الشام
فلا يجوز في كلام ولا في شعر وإنما أجاز النحويون التفريق بين المضاف
والمضاف إليه بالظرف ، لأنه لا يفصل ، وأما بالأسماء غير الظرف فلم يعن . قال مكي :
وهذه القراءة فيها ضعف التفارق بين المضاف والمضاف إليه لأنها إنما يجوز
مثل هذا التفارق في الشعر مع الظروف لأن اسمهم فيها دعوه في المفعول به في
الشعر بعيده . فإذا جازت في القراءة أبعد ، وقال المهدوى : قراءة ابن عامر هذه
هي التفرقة بين المضاف والمضاف إليه . ومثله قول الشاهر :

يريد زوج أبى مزاده الفلوس وأشد :

مُسْرِّطٌ حَلَى مَا أَسْتَقْبَرْ وَقَدْ شَفَتْ هَلَائِلْ هَبِيدُ الْقَيْسِ فِيهَا صَدُورُهَا

يريد شفت هبـد الـقـيس غـلـامـل صـدورـها . وـقال أـبـو غـانـمـ أـحـمـدـبـنـ جـمـدانـ النـهـارـيـ: قـرـاهـةـ اـبـنـ عـامـرـ لـاـ تـجـوزـ فـىـ الـمـرـبـيـةـ ، وـهـىـ زـلـهـ طـالـمـ ، وـإـذـاـ زـلـ المـالـمـ لـمـ يـجـزـ اـتـبـاهـهـ . وـرـدـ قـولـهـ إـلـىـ الـإـجـمـاعـ . وـكـذـاكـ يـجـبـ أـنـ يـرـدـ مـنـ ذـلـ مـنـهـ أـوـصـهـاـ إـلـىـ

(١) آية ١٤٧ من سورة الانعام .

(٤) لرج هاهنا الطعن: والمزجة بـ كسر اليم : ومحق قصير كالزارين، والقاومس يفتح
الكاف : الفتية من المنوق . يخبر أنه زوج امرأة بالزجة ، كما زوج أبو مزاده الفلوس
وأبا مزاده كثيرون حل .

الإجماع . فهو أول من الإصرار على غير الصواب . وإنما أجازوا في الفضورة
لظهور أن يفرق بين المضاد والمضاف إليه بالظروف لأنه لا يحصل كاً قال :

كتاب خط الكنف يكشف يوماً يهودي يقارب أو يزيل (١)

وقال آخر :

كأن أصوات من إيقاعهن بنا أواخر للليس أصوات الفرار يجيء (٢)

وَكَلَّ أَخْرَى

لما رأى ساتيدهما استعيرت الله در اليوم من لامها (٣)

ثم رد القرطبي ذلك بما نقله عن الفشيري : فقال : وقال الفشيري : وقال
هذا قبيح ، وهذا محال ، لأنه إذا ثبتت القراءة بالمتواتر عن النبي ﷺ فهو
القبيح لا القبيح ، وقد ورد ذلك في كلام العرب ، وفي مصحف عثمان
« شركهم » بالياء وهذا يدل على قراءة ابن عامر . وأضيف القتل في هذه
القراءة إلى الشركاء لأن الشركاء هم الذين زينوا ذلك ودھرو إلیہ فالقتل ضاف
أي (مسند) إلى ظاهره على ما يجب في الأصل . لكنه فرق بين المضاف

(١) الشادد في البيت إضافة الكف إلى اليهودي مع الفصل بالطرف . وصف رسوم الدار فتبهبا بالكتاب في دقها والاستدلال بها . وشخص اليهود لأنهم أهل كتاب ، وجعل كتابه بعضا مقتادا وبعضا مفترقا متناين ، لافتتناء آثار الدطير وتلك الصفة والحال .

(٢) الشاهد في البيت إضافة الأصوات إلى أواخر الميسي مم فصله بالباليه وضرورة .
والميسي شعر تحمل منه الحال . والابنال مرحة السير . يقول كان أصوات أواخر الميسي
من شدة سر الإمار ، بما يعطيه اب ، حملها هلمها : أصوات الفواريج .

(٣) الشاهد في البيت إضافة الدور إلى هن مع جواز الفصل بالطرف ضرورة إذ لم يسكنه إضافة الدار إليه . وعند امرأة نظرت إلى « ساتيدهما » وهو نجل بيته بعيد عن ديارها فذكّرت به بلاذهنها فاستحضرت شرقاً إليها ،

وللضاف إلية ، وقدم للغافل ، وترك منصوباً على حاله إذ كان متاخراً في المفتي ، وأخر المضاد وتركه مخوضاً على حاله ، إذ كان متقدماً بعد القتل . والنقدير : وكذاك زين لشکیر من المشركين قتل شركائهم أولادهم أى أن قتل شركائهم أولادهم (١) .

فالقرطبي بعد أن استعرض أقوال النحويين ومن تابعهم من المفسرين في معنى قراءة ابن عامر . دافع عنها وجهاً بما قوله عن الفشيري . وبهذا أيضاً لم يرتضى مسلاك النحاة ولم يوافقهم فيما ذهبوا إليه كما وافقهم بعض المفسرين . . . وإذا كان القرطبي قد نص على بعض المفسرين الذين وافقوا النحاة فيما ذهبوا إليه فإن هناك هدداً من المفسرين لم يذكرهم القرطبي ووافقوا النحاة في مسلكهم أيضاً « فالطبرى » قد بين في تفسيره . ضعف هذه القراءة وقيمتها في العربية . وكذلك فعل « الزمخشري » . يقول الزمخشري : « وأما قراءة ابن عامر » قتل أولادهم شركائهم برفع القتل ونصب الأولاد وجرا الشر كاه على إضافة القتل إلى الشر كاه والفصل بينهما بغير الظرف فشيء لو كان في مسكنهم الضرورات وهو الشعر اسكنان مموجاً مردوداً كما صح ورد

زج القلوص أبي مزادة

فكيف به في الكلام المنثور . فكيف به في القرآن للعجز بحسب نظمه وجزاته ، والذى حمله على ذلك أن رأى في بعض المصاحف شركائهم مسكنوا بالبياء (٢) .

ولقد دافع « أبو حيان » عن هذه القراءة وهاجم « الزمخشري » فقال :

(١) تفسير القرطبي ج ٧ ص ٩٣ وما بعدها .

(٢) تفسير الزمخشري ج ٢ ص ٥ . الدكتور عبد العال سالم ص ١٠٧

وأهجب لعمى خميف في النحو برد على هربى صريح محسن قراءة المتواترة موجود نظيرها في لسان العرب في غير ما بيت . وأهجب لسوء ظن الرجل بالقراء الأئمة الذين تخربهم هذه الأمة لنقل كتاب الله شرطاً وغريباً، وقد اهتم المسلمون على تلهم ، لضبطهم وفهمهم ودياتهم . ثم قال : وإذا كان قد فصلوا بين المضاف والمضاف إليه بالجملة في قول بعض العرب : هو غلام — إن شاء الله — أخيك . فالفصل بالمفرد أصل (١) .

من هنا يتضح أن القرطبي دافع عن القراءات المتواترة ورد مجهات النحويين عليها ولم يرض مسلكهم . وهذا منهج مستقيم ، فإن المقل قد يتصور أن بعض القراءات الشاذة لا توافق العربية ، ولكنه لا يتصور أن القراءات المتواترة تختلف العربية . وفي هذا يقول السيوطي : « كان قوم من النساء المتقدّمات يسمّون على حاصم ، ومحزنة ، وابن طاهر القراءات بميزة في العربية ، وينسبونهم إلى اللحن ، وهم مختلفون في ذلك ، فإن قراءاتهم ثابتة بالأسانيد المتواترة الصحيحة الق لا مطعن فيها ، وثبتت ذلك دليل على جوازه في العربية » (٢)

وفوق هذا فإن القراءات صنة متّبعة وقد أثبت القرطبي ذلك في كثير من المواضيع في تفسيره (٣) وليس معنى هذا أنه يجوز القراءة بما لا يسوغ في العربية كلّا ، إنما المعنى أن النحو لم يحيطوا بكل ما ورد عن العرب فـ كان الأولى إلا يردوا ذلك ، وأن يذمّوا تأويلها وتصرّفها اهتماداً بهن رواها من الأئمة وأن يقولوا كما قال « أبو عمرو بن العلاء » : « ما التهوى إليّكم مما قالته العرب إلا أقوله ولو جاءكم جلادكم هلم وافر وشعر كثير » (٤) .

(١) أثر القراءات في الدراسات النحوية للدكتور عبد المال مسلم من ١٠٧ (٢) الصادر السابق .

(٣) انظر على سبيل المثال ما ذكره في قوله وإذا قال موسى لقومه يا قوم ح١ من ٤٠٠

(٤) أثر القراءات في الدراسات النحوية من ١٠٨ .

الفصل الثالث

اللغة في تفسير القرطبي

حاول القرطبي أن يفسر الفاظ القرآن الكريم ، وأن يوضحها بلغة العرب ، فبين معنى الكلمات ومتولاتها بما قاله آباء اللغة ، وما تناقله الملايين ، وحث القرطبي بما نقله من الأحاديث والأخبار في مقدمته على البحث في الفاظ القرآن وطلب معاناتها . ومنها ما روى أن رسول الله ﷺ قال « أهربوا القرآن والحسوا هرائبها » وما روى عن ابن مسعود أنه قال « جودوا القرآن وزينوه بأحسن الأصوات وأهربوه فإنه هربى والله يحب أن يعرب به » وحدد السيوطي المراد بالإهربان القرآن وهو يتحدث عن الحديث الأول فقال : « وليس المراد بالإهربان المصطلح عليه عند النجاشي ، وهو ما يقابل الفتن . لأن القراءة مع فقده ليست قراءة ولا ثواب فيها » (١) .

وشكلت بعض الباحثين فيما رووا في الحديث على إهربان القرآن من الأحاديث والأثار فقال « الواقع أن هذه الأحاديث والأخبار فيها نظر لأن الإهربان لم يظهر مصطلحه إلا في عصر متأخر » . ويبدو أنها كذلك (٢) . ثم قال « وفي نظرى أن المراد بالإهربان الإبادة والتوضيح وفهم الفريب وقد كان الصحابة رضى الله عنهم يسمون هذا الفريب إهربان القرآن لأنهم يستقيمون معانيه

(١) الانفاس ح ١ ص ١٤١ بتصريف

(٢) حديث « اهربوا القرآن » أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف والبيهقي في الشعب من حديث أبي هريرة ، وسنده ضعيف . انظر رسالة ابن عطية لزميل عبد الوهاب فايد ص ١٢٥ .

ويخلصونها^(١) والباحث مسبوق في ذلك وليس أول من حدد للرأد من الإهراط
بالإباءة كما ندلّه بباره .

ولقد انتعرض القرطي في تفسيره بباحث لغوية كثيرة حارل بها أن
يوضح المفهوم الفرآني وأن يبين مدلوله . ومن هذه الباحث : الاشتغال .

نرى القرطي يأخذ المعنى الفوبي لـ الكلمة . فيجعله أصلًا لمعنى الكلمات
التي تقرب من هذه الكلمة في حروفها . وذلك قولاً عن أُمة الله وما تنساق له
الصلة . هم .. ففي قوله تعالى « وأولئك هم المفلعون » يقول : الفلاح أصله في
الفقة الشق والقطع ، قال الشاعر :

إن الحديد بالحديد يفلح

أي يشق ، ومنه فلاحة الأرضين ، أي شقها قاله أبو هميد . ولذلك سمي
الأكار^(٢) فلاحا ، ويقال الذي شقت شفته السفلى : أفلح ، وهو بين الفضة ،
فكأن المفلح قطع المعاهب حتى نال مطلوبه . وقد يستعمل في الفوز والبقاء .
وهو أصله أيضًا في الفقة . ومنه قول الرجل لاصرأنه : استغلحي بأمرك . معناه
فوزي بأمرك ، وقال الشاعر :

لو كان حي مدرك الفلاح أدركه ملاهب الرماح

وقال الأضبيط بن قريع السمدى :

لكل هم من المهموم سه والمسى والصحيح لا فلاح به

(١) القرآن الكريم وأثره في الدراسات النحوية للدكتور عبد العال سالم من ٢٦٣

(٢) الذي يحرث الأرض .

يقول ليس مع كـأقبال والنهاـر بقاء . . . و قال آخر :

نـحل بلاـداً كـاـها حل قـبـلـنا وـرجـوـ الفـلاح بـعـدـ عـادـ وـحـير

أـىـ الـبـقاء . وـقـالـ هـبـيد :

أـفـاحـ يـاـ شـئـتـ فـقـدـ يـدـرـكـ بالـضـ مـفـ وـقـدـ يـخـدـعـ الـأـرـبـ

أـىـ اـبـقـ يـاـ شـئـتـ منـ كـيسـ وـحـقـ . فـقـدـ يـرـزـقـ الـأـحـقـ وـيـهـرـمـ الـعـاقـلـ فـهـنـىـ
 «ـ وـأـوـلـاـكـ هـمـ الـمـلـحـونـ »ـ أـىـ الـفـاـزـرـونـ بـالـحـنـةـ وـالـبـاقـونـ فـيـهـاـ . وـقـالـ اـبـنـ أـبـيـ اـسـحـاقـ :
 الـمـلـحـونـ هـمـ الـذـيـنـ أـدـرـكـواـ ماـ طـلـبـواـ ، وـنـجـواـ مـنـ شـرـ مـاـ مـنـهـ هـرـبـواـ . وـالـمـهـىـ
 وـاـحـدـ . وـقـدـ اـسـتـهـمـ الـفـلاحـ فـيـ السـحـورـ ؛ وـمـنـهـ الـحـدـيـثـ «ـ حـقـ كـادـ يـفـوتـنـاـ الـفـلاحـ
 مـعـ دـوـسـوـلـ اـلـهـ تـبـيـنـهـ ». قـلـتـ :ـ وـمـاـ الـفـلاحـ ؟ـ قـالـ :ـ السـحـورـ ».ـ أـخـرـجـهـ أـبـوـ دـاـوـدـ (١)
 فـكـانـ مـعـنـىـ الـحـدـيـثـ أـنـ السـحـورـ بـهـ بـقـاءـ الصـومـ فـلـاهـنـاـ مـنـاهـ فـلـاحـ ثـمـ
 الـفـلاحـ فـيـ الـعـرـفـ الـظـافـرـ بـالـمـطـلـوبـ وـالـنـجـاهـ مـنـ الـمـرـهـوبـ (٢)ـ فـالـقـرـطـيـ قدـ أـخـذـ
 الـمـعـنـىـ الـلـفـرـىـ لـكـلـمـةـ (ـالـفـلـحـ)ـ وـهـيـ أـصـلـ اـشـتـفـاقـ كـلـهـ (ـالـمـلـحـونـ)ـ وـبـينـ أـنـ
 مـنـاهـ فـيـ الـلـفـاظـ إـمـاـ أـنـ يـكـونـ الشـقـ وـالـقـطـمـ ، وـأـنـ الـفـوزـ وـالـبـقاءـ ، ثـمـ بـيـنـ الـلـفـاظـ
 الـقـرـآنـيـ وـوـضـعـهـ، هـلـ كـلـ الـمـعـنـينـ ، وـجـلـلـمـاـ أـصـلـ لـمـعـانـيـ الـكـلـمـاتـ الـتـيـ قـرـبـ
 مـنـ هـذـهـ الـكـلـمـةـ .ـ كـالـفـلاـحةـ وـالـفـلاحـ (ـبـتـشـدـيـدـ الـلـامـ)ـ وـالـفـلاحـ رـهـبـرـهـاـ .

وـيـتـضـيـعـ ذـلـكـ فـيـ قـوـلـهـ تـهـالـيـ «ـ وـالـخـصـنـاتـ مـنـ النـسـاءـ »ـ (٣)ـ فـقـدـ بـيـنـ أـنـ
 الـحـاءـ وـالـصـادـ وـالـنـونـ قـوـلـفـ بـنـاءـ مـنـاهـ لـلـنـمـ ، وـأـنـ هـذـهـ الـمـعـنـىـ يـوـجـدـ فـيـ كـلـ كـلـهـ

(١) أـخـرـجـهـ أـبـوـ دـاـوـدـ عـنـ جـبـرـيـلـ عـنـ نـفـرـ عنـ أـبـيـ ذـرـ، بـلـبـ ماـ جـاءـ فـيـ حـمـلـةـ التـرـاوـيـحـ،
 اـنـظـرـ مـنـحةـ الـمـبـودـ فـيـ تـرـيـبـ مـسـنـدـ الطـيـالـىـ أـبـوـ دـاـوـدـ لـلـاسـتـاذـ السـاعـانـىـ جـ ١ـ صـ ١٢٠ـ

(٢) تـقـسـيـمـ الـقـرـطـيـ جـ ١ـ صـ ١٨٣ـ آيـةـ ٥ـ مـنـ سـوـرـةـ الـبـرـةـ

(٣) آيـةـ ٢٤ـ مـنـ سـوـرـةـ النـسـاءـ .

تقرّب من هذا البناء . ثم أخذ يوضح المفهوم القرآني على ضوءه . فقال :
والمحصن الفنح لأنّه يمتنع فيه ، ومنه قوله تعالى « وَهَلْمَنَاهُ صَنْمَةُ لِبُوسِكُمْ
لَنْ تَحْصُنُوكُمْ مِنْ بَأْسِكُمْ » (١) أى لتهنّكم . ومنه الحصان للفرس بـ سكسر الحاء
لأنّه يمتنع صاحبه من الهلاك . الحصان بفتح الحاء المرأة الصفيحة لمنهم نفسيها من
الهلاك ومحضن المرأة محصن فهي حصان مثل جبنة فهى جبان . وقال حسان في
هائشة رضى الله عنها :

حصان رزان ما تزن بربية وتصبح فرثي من طوم الفوافل (٢)

وال مصدر الحصانة ، والمحصن كالمسلم . فالمراد بالمحصنات ها هنا ذاتات
الأزواج يقال امرأة محصنة أى متزوجة ، ومحصنة أى حرة . ومنه « والمحصنات
من المؤمنات والمحصنات من الذين أتووا الكتاب » (٣) ومحصنة أى صفيحة .
قال الله تعالى « محصنات غير مساففات » (٤) وقال « محصنين غير
مساففين » (٥) ومحصنة ومحصنة ومحسان أى صفيحة أى عذنة هن الفسق .
والحرية فنح الحرية مما يقتطعه العبيد . قال الله تعالى « والذين يرمون
المحصنات » (٦) أى الحرائر . وكان هرف الإمام في الجاهلية الزنا . الامرى
إلى قول هذه بفت هتبة النبي ﷺ حين بايعته : وهل تزني الحرية ؟ والزوج
أيضاً يمتنع زوجه من أن تزوج غيره . ثم قال القرطبي « فبناء « سحنون »

(١) آية ٨٠ من سورة الانبياء .

(٢) تزن تهم غرئي جائمة . والمراد أنها لا تقترب غيرها .

(٣) آية ٩ من سورة اللائدة .

(٤) آية ٢٥ من سورة النساء .

(٥) آية ٢٤ من سورة النساء .

(٦) آية ٤ من سورة النور .

معناه للنعم كابيانا ويستميل الإحسان في الإسلام . لأنَّه حافظ ومانع
ومنه قول المذلى :

فليس كمهد الدار يا أمِّ مالك ولكن أحاطت بالرُّقاب السلاسل

وقال الشاهر :

قالت هلم إلى الحديث فقلت لا يأبى هليك الله والإسلام

ومنه قول صحيح:

كفى الشَّيْبَ وَالإِسْلَامَ الْمَرْءَ نَاهِيَا (١)

وفي قوله تعالى « ولنصلح إلينا أئمة الذين لا يؤمنون بالآخرة » (٢) بين
القرطبي أنَّ المعنى المفوي لهذا اللفظ : الميل . فقال : وأصله الميل إلى الشيء
لفرض من الأغراض ، ثم أبرز هذا المعنى في الكلمات القراءية ، من اللفظ القرآني
في الآية . فقال : « ومنه صفت النجوم : أى مالت لغروب هوى التنزيل
« فقد صفت قلوبكم » قال أبو زيد : يقال صفوه ممك — وصفوه وعنه
ممك ، أى ميله ، وفي الحديث « فأصفي لها الإناء » (٣) يعني للبرة . وأكرموا
فلانا في صافته أى في قرابتة الذين يميلون إليه ويطلبون ما عنده ، وأصافت
الناقة إذا أمالت رأسها إلى الرجل كأنها تستمع شيئاً حين يشد هليها الرحل .
قال ذو الرمة :

(١) تفسير القرطبي ح ٥ ص ١٢٠ وما بعدها .

(٢) آية ١١٣ من سورة الانعام .

(٣) الحديث أخرجه الترمذى في باب ما جاء في سؤر المهرة عن كباشة بنت كعب
انظر فقه الاحدى ح ١ ص ٣٠٨ .

تصفي إذا شدّها بالسّكور جانحة حتى إذا ما استقر في هرزاً ثاب (١)

ولقد أطلق بعض الباحثين على هذا النوع من الاشتغال اسم الاشتغال
العام (٢) وكان القرطبي يذكر الكلمة أحياناً أكثراً من أصل اشتغاله، وقد
يُرجع بعدها تارةً، وقد يصرّ لها تارةً أخرى بلا ترجيح أو اعتراض، ولعل في
ذلك الحالة يكون قد أرتكب ما ذكره... ومن ذلك ما ذكره في المسألة السابعة
عشرة من مسائل البسملة فنَهَا قائل: «اخْتَلَفُوا فِي اشْتِقَاقِ الْإِسْمِ عَلَى وَجْهَيْنِ
فَقَالَ الْبَهْرَيْوُنُ: هُوَ مُشَتَّقٌ مِنِ السَّمَوَاتِ وَهُوَ الْمُلُوْكُ وَالْأَفْلَامُ». فقبل اسم لأنَّ
صاحبَه بمنزلة المترفع به. وقيل: لأنَّ الاسم يسمى بالمعنى في نفسه «عن هبره».
وقيل: إنما سمي الاسم أسمًا لأنَّه خلا بقوته على قصى الكلام. الحرف
والفعل. والاسم أقوى منها بالإجماع. لأنَّه الأصل. فاملوه عليهم بما سمي أسمًا
فهذه ثلاثة أقوال. وقال الـكوفيون: إنه مشتق من السماوة وهي الملاماة. لأنَّ
الاسم هلامة لم يوضع له. وأصل اسم على هذا «وسم» ثم دفع القرطبي الرأى
الأول فقال: والأول أصح لأنَّه يقال في التصغير: سمي وفي الجمجم أسماء
وابضم والتضيير يردان الأشياء إلى أصولها. فلا يقال وسم ولا أسماء».

(١) السكور رحل الناقة بأداته . وهو كالسرج و آلله لفوس قال ابن سيده وكثير من الناس يفتح الكاف وهو خطأ . وجائحة مائة لاصقة . والغرز سير كالركاب توضع فيه الرجل عند الركوب . وصف ناقته بالقطامة وسرعات الحركة . انظر تفسير القرطبي ح ٧ ص ٦٩ .

(٢) انظر فقه اللغة للدكتور علي عبد الواحد وافي ص ١٤٣ فقد تحدث المؤلف عن معنى الاشتقاد العام وبين أن الاشتقاد عند علماء الصرف يتناول المشتقات فقط وهي أفعال الماضي والمضارع والأمر واسم الفاعل واسم القعوّل واسم الزمان واسم المكان واسم الآلة، وعلى هذا فالاشتقاق الصرفي قسم من الاشتقاد العام .

ثم انقل القرطبي إلى بيان نورة الخلاف وفائدةه ، واستدل بها أيضاً على ترجيح الرأى الأول فقال : « ويidel على صحته أيضاً فائدة الخلاف وهي :

الثانية هشمة : فإن من قال الاسم مشتق من اللو يقول : لم يزل الله سبحانه وهو صوراً قبل وجود الخلق ، وبعد وجودهم ، وهنذا فنفهم ، ولا تأثير لهم في أسمائه ولا صفاتاته ، وهذا قول أهل السنة . ومن قال الاسم المشتق من السمة يقول : كان الله في الأزل بلا اسم ولا صفة . فلما خلق الخلق جعلوا له أسماء وصفات فإذا أفهام . بق بلا اسم ولا صفة وهذا قول المازلة . وهو خلاف ما أجمعوا عليه الأمة . وهو أعظم في الخطأ من قولهم أن كلامه مخلوق ، تعالى الله عن ذلك » .

وفي مسائل البسملة أيضاً في المسألة الحادية والمشيرين . وهو يتحدث عن لفظ الجلالة يقول : « قيل : هو مشتق من وله إذا تغير ، والله ذهب العقل . يقال رجل والله ، وامرأة والهـة ووالهـ ، وماهـ مولـهـ . أرسـلـ في الصحـارـيـ : فاللهـ سبحانه تـغيـرـ الأـلـبـابـ ، أوـ ذـهـبـ فـيـ حـقـائـقـ صـفـاتـهـ ، وـالـفـكـرـ فـيـ مـعـرـفـتـهـ . فـقـلـ هـذـاـ أـصـلـ « إـلـاهـ » ، « وـلـاهـ » . وـأـنـ الـهـمـزـةـ مـبـدـلـةـ مـنـ وـاـوـ كـاـبـدـلـتـ فـيـ إـشـاحـ وـوـشـاحـ . وـإـسـادـةـ . وـوـسـادـةـ وـقـيلـ أـنـ مـشـتـقـ مـنـ « أـلـهـ » الرـجـلـ . إـذـاـ تـعـبـدـ وـتـأـلـهـ إـذـاـ تـنـسـكـ . وـمـنـ قـوـلـهـ تـهـالـيـ « وـيـنـرـكـ وـإـلـهـتـكـ » وـ(ـتـعـبـدـكـ) عـلـىـ هـذـهـ الـقـرـاءـةـ فـإـنـ اـبـنـ هـبـاسـ وـغـيـرـهـ قـالـوـ . وـعـبــادـتـكـ قـالـوـ : ظـاسـمـ اللهـ مـشـتـقـ مـنـ هـذـاـ . فـالـلـهـ سـبـحـانـهـ مـنـهـ مـقـصـودـ بـالـهـبـادـةـ . وـمـنـ قـوـلـ الـمـوـحـدـينـ لـاـ إـلـهـ إـلـاـ اللهـ . مـعـنـاهـ لـاـ مـبـرـودـ غـيرـ اللهـ (1) . وـلـلـقـرـطـبـيـ قـدـ أـرـتـخـىـ هـذـيـنـ الـأـصـلـيـنـ وـلـهـنـاـ لـمـ يـمـرـضـ عـلـىـ وـاحـدـ مـنـهـماـ .

(1) تفسير القرطبي ح ١ ص ١٠١ وما بعدها .

ونرى السيوطي يرجح أحد أصول الاشتقاد في لفظ الجملة بل ويضم للترجيح قوله في كتابه المزهر : «إن الكلمة إذا ترددت بين أصلين أو أكثر في الإشتقاق وطلب الترجيح . فلهذا الترجيح قواهده . ومن القواهده التي ذكرها . «أن يكون أحد الأصلين أشرف . لأنه أحق بالوضع له والنفوس أذكر له ، وأقبل . وذالك كدوران كلهم (١) الله هذه من اشتقادها . بين الاشتقاد من الله أو لوه أو له فيقال من الله أشرف وأقرب » .

وهناك نوع آخر من الاشتقاد وجه به القرطبي الملاحظ القرآني . وهو :

الاشقاد الكبير . ويطلق عليه كثير من المحدثين اسم الاشتقاد الأَبْر وأطلق عليه السيوطي اسم الإبدال . وهو أن تتعاقب الحروف فيبدل بعضها من بعض ، ويتحقق المعنى بعد هذا الإبدال متقارباً . ومثال ذلك انتقى لونه وانتقم . وهدر الحالم وهدل ، ورغم أن القرطبي وجه بهذا النوع من الاشتقاد الامثل القرآني . إلا أنه قد أشار إلى أنه ليس بكثير في كلام المرب . وإلى أنه لا يقاس عليه .

ففي قوله تعالى «فَادعْ لِمَاربِكَ يُخْرِجْ لَنَا مِمَّا تَبَتَّ الْأَرْضُ وَنَقْلَهَا وَفَوْهَا» (٢) يقول : اختلاف في العوم فقبل : هو النوم لأنه المشكل للبصل رواه حويبر عن الصحاح . والناء تبدل من الفاء كما قالوا : «مخاين ومخاين» ، «وحدث وجدف» للفبر ، وقرأ ابن مسعود «ثومها» بالناء المثلثة وروى ذلك هن ابن هباس وقال أمية بن أبي الصلت :

كانت منازلهم إذ ذاك ظاهرة فيها الفراديس والغومان والبصل

(١) المزهر للسيوطى بتصرف ح ١ ص ٢٠٣

(٢) آية ٦١ من سورة البقرة .

والفردان واحداً فردان وكرم مفردان أى معرض وقال محسن :

وأنت أنس ثان الأصول طعامكم الفوم والخوقل

يعنى الثوم والبصل . وهو قول الكسائي ، والنضر بن شحيل . وقيل :
القوم الخنطة . روى عن ابن هباس أيضاً ، وأكثر المفسرين ، واختاره النخعاني
قال : وهو أولى . ومن قال به أهلى . وأساينيه صالح . وليس جواهر بننظير
روايته . وإن كان الكسائي والفراء قد اختاروا القول الأول لإبدال
العرب لفاء من الثاء والإبدال لا يقاس عليه وليس ذلك بكثير في كلام
العرب ^(١) .

وفي قوله تعالى « إنا خلقناهم من طيب لازب » ^(٢) بين القرطبي أن لفظة
« لازب » معناها « لاصق » ثم قال : ومنه قول على رضي الله عنه :

تعلم فإن الله زادك بسطة وأخلاق غير كاها لك لازب

.. .. وقال هكمة لازب لوج . معيد بن جبیر : أى جيد حر يلتصق
باليد مجاهد : « لازب » لازم ، والعرب تقول طين لازب ولازم . تمدل الباء
من اليم .. واللازم الثابت . يقول : صار الشيء ضربة لازب . وهو
أفضل من لازم . وقال النخاعنة :

ولا تحسبون الخبر لا شر بعده ولا تنسبون الشر ضربة لازب

« حكى الفراء عن العرب : طين لاتب يعني لازم . واللاتب : الثابت »

(١) تفسير القرطبي ج ١ ص ٣٤٥

(٢) آية ١١ من سورة الصافات .

تقول منه : لنب يلتب نبها ولنوبا مثل لزب يلتب بالضم لزوبا . وأنشد
أبو الجراح في اللاتب :

فإن يلك هذا من نبيذ شربته فإن من شرب النبيذ لتأب
صداع ونوصيم المقام وفترة وغم بالإشراق في الجوف لاتب

ولقد أشار القرطبي في توجيهه لمضمون الفاظ القرآن الكريم إلى نوع
ثالث من الاشتراق يسمى النحت ويعنى به في أصل اللغة : البرى يقال نحت
الخشب والمود إذا برأ وهدب سطوحه ومثله في الحجارة والجبال قال الله
تعالى « أنتبدون ما تنتبون » « وتنتحرون من الجبال بيوتا » أما في الاصطلاح
 فهو أن تعمد إلى كلمتين أو جملة فتقترن من جموع كلامها كلها تدل على الجملة
نفسها . ولما كان هذا النوع يشبه النحت من الخشب والحجارة فقد سمي نحنا .
وهو في الحقيقة من قبيل الاشتراق وليس اشتراقا بالفعل لأن الاشتراق أن
تنزع كلة من الكلة والنحت أن تنزع كلة من كلمتين أو أكثر وتسى تلك الكلمة
المزروعة منحوتة . وفيه قسم النحت إلى أقسام منها نحت كلة من جملة ، ولقد
أشار القرطبي إلى هذا النوع من مسائل البسملة فقال : في المسألة السابعة قال
الماوردي : ويقال لمن قال بسم الله بسمل ، وهي لغة مولدة ، وقد جاءت في
الشعر ، قال عمر بن أبي دبيعة :

لقد بسملت ليلى هداة لقيتها فياجيئنا ذاك الحبيب المبسم

(١) تفسير القرطبي ح ١٥ ص ٦٨ وما بعدها ، والنظر في معنى الإبدال .
ففي اللغة للدكتور علي عبد الواحد وافي ص ١٤٧ والتعرّيف والإشتراك للأستاذ
عبد القادر بن مصطفى الغربي ص ١٢ والمرهر للسيوطى ص ٢٢٢ ح ١
والخصائص لابن جنى ص ٥٣٧ ح ١

وتنسب القرطبي للأوردي ، وبين فئاً أن لفظ بسم الله مشهوراً في اللغة وإنما هناك لفظ آخر أشهر منها لأنها ترجمة هناء الله . فقال : « قلت : المشهور عن أهل اللغة : بسم الله ، قال يعقوب بن السكري (المتوفى سنة ٤٤٣) والمطرز (هو محمد بن عبد الواحد المتوفى سنة ٤٤٥) ، والنعالي ، وغيرهم من أهل اللغة : بسم الرجل إذا قال بسم الله ، يقال ، قد أذرت من البسم له أي بن قول بسم الله . ومثل حوقل الرجل . إذا قال لا حول ولا قوة إلا بالله . وهل إذا قال : لا إله إلا الله . وصيبح إذا قال : صيحان الله . وحمد إذا قال . الحمد لله . وحيصل إذا قال : حي على الصلاة . وجملن إذا قال : جملت فدك . وطبقل إذا قال . أطبال الله بقائك . ودمعز إذا قال : أدام الله هرك . وحيفل إذا قال : حي على الفلاح » . ثم قال القرطبي « ولم يذكر المطرز . الحيصلة لهذا قال : حي على الصلاة . وجملن إذا قال : جملت فدك . وطبقل إذا قال : أعمل الله . بقائك ودمعز إذا قال : أدام الله هرك » . فالقرطبي في هذا النص قد ذكر تقريباً كل الكلمات التي حدث فيها تحت من جملة ، وهذا النوع كما يقول : الدكتور هلي عبد الواحد وافي « لم يرد إلا في كلمات قليلة معظمها مستحدث في الإسلام ، ومن المباحث اللفوية التي استعرضها القرطبي في تفسيره « الاشتراك » ويعنده أن يكون لكلمة الواحدة عدة معانٍ تتعلق هي كل منها على طريق الحقيقة لا المجاز . »

ولقد وقف علماء الآلة من هنا المبحث ووقف بين متضادين . فمنع بعضهم ، وأنكر وروده ، وعلى رأس هؤلاء « ابن درصتوبية » وذهب فريق آخر إلى كثرة وروده وضرب له كثيرا من الأمثلة . ومن هؤلاء الأصحاب والخليل وصلبيويه . وأبن هارس . والشالبي . والمبرد . وغيرهم . بل أفرد بعض علماء

١) هذا الفريق للمشترك مؤلفات على حدة

وإن القرطبي لم يذكر الاشتراك، وإنما أشار إليه، ونقل عن الملماء الذين اهتربوا به . ففي قوله تعالى « الذين يؤمرون بالغريب ويقمعون الصلاة » حدد القرطبي المعنى المراد من الصلاة في الآية . ثم أشار إلى أن لفظ الصلاة من الألفاظ المشتركة وأنها تطلق على عدة معانٍ فقال: « الصلاة الدعاء والصلاحة الرحمة » ومنه « اللهم صل على محمد » الحديث ، والصلاحة العبادة، ومنه قوله تعالى « وما كان صلامهم عند البيت إلا مكاء وتصدية » أي عبادتهم والصلاحة النافلة ومنه قوله تعالى « وأمر أهلك بالصلاحة » (٢) والصلاحة : التسبيح، الوجود التسبيح فيها منه قوله تعالى « فلولا أنه كان من المسبحين » (٣) . أي من المصليين . ومنه صبححة الضحي ، وقيل في تأويل « تسبح بحمدك » (٤) نصلِّ لك . والصلاحة الفرآمة ومنه قوله تعالى « ولا تجهر بصلاتك » (٥) ثم قال بعد هذا « فهُنَّ لفظ مشترك » (٦) وفي قوله تعالى « وإذا قفت أمرة فإنما يقول له كن فيكون » (٧) يقول :

(١) انظر مقالة الدكتور عبد الواحد وافي، فصل الاشتراك، والمزهر للسيوطى من ٣٦٩ طبع عيسى الحلى بتحقيق محمد أبو الفضل وآخرون .

(٢) آية ١٣٢ من سورة طه . يبدو أن المراد الفريضة لا النافلة فان هذه الآية تنصطاب لرسول الله صلى الله عليه وسلم ويدخل في عمومه جميع أمهه وأهل بيته هلى التخصيص ، وكان أهل السلام بعد زرول هذه الآية يذهب كل صباع إلى بيت فاطمة وعليه وبقول « الصلاة »

(٤) الآية ٣٤ من سورة الصافات .

(٤) آية ٣٠ من سورة البقرة

(٤) آية ١١٠ من سورة الاسراء

(٦) تفسير القرطبي ج ١ ص ١٦٩

(٧) آية ١١٧ من سورة البقرة

فيكون » ثم قال : قال ابن عرفة : « قضاء الشيء حكمه ، وإمضاؤه ، والفراغ منه . ومنه سمي القاضي ، لأنَّه إذا حُكِمَ فقد فرغ مما بين الخصمين » . وبعد أن حدد القرطبي المراد من لفظ « قضى » في الآية بين أنه من الألفاظ المشتركة فقال : « قال علماؤنا : قضى لفظ مشترك يكون بمعنى الخلق . قال الله تعالى : « فقضاهن سبع سحوات في يومين » (١) أى خلقهن ويكون بمعنى الإعلام . قال الله تعالى : « وقضينا إلى بني إسرائيل في الكتاب (٢) . أى أعلمنا . ويكون بمعنى الأمر كقوله تعالى « وقضى ربك ألا تعبدوا (٣) إلا إياه » ويكون بمعنى الإلزام وإضفاء الأحكام ومنه سمي الحكم قاضيا . ويكون بمعنى توفيق الحق . قال الله تعالى « فلما قضى موسى الأجل » (٤) ويكون بمعنى الإرادة كقوله تعالى « فإذا قضى أمراً فليأْنَا يقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ » (٥) .

وقد نذكر القرطبي ممان كثيرة لبعض الألفاظ . ولكنَّه لا يشير إلى الاشتراك . ورغم هذا فالاشتراك واضح في تلك الألفاظ . ففي قوله تعالى : « الحمد لله رب العالمين » نسر في المسألة الثامنة لفظة « رب » بالمالك . ثم أخذ يذكر معانٍ لها فقال : « والرب السيد ومنه قوله تعالى « اذْكُرْنِي هُنَدْ رَبِّكَ » (٦) « وفي الحديث أَنَّ نَبِيَّ الْأَمْمَةِ نَبِيَّهَا » (٧) أى سيدتها ، والرب المصلح والمدبر

(١) آية ١٢ من سورة فصلات

(٢) آية ٤ من سورة الأسراء

(٣) آية ٢٣ من سورة الأسراء

(٤) آية ٢٩ من سورة التحريم

(٥) تفسير القرطبي ج ٢ ص ٨٨ من سورة البقرة

(٦) آية ٤٢ من سورة يوسف

(٧) الحديث أخرجه ابن ماجه عن أبي هريرة في باب أشرطة الساعة ج ٢ ص ٢٥٨
انظر سنن ابن ماجة بخاشية السندي ج ٢ ص ١٥٨ .

والجابر والقائم» قال المروي وغيره : يقال لمن قام بإصلاح شو« وإنماه : قد
ربه يربه فهو رب له وراب ومنه سمي الربانيون . لقياسهم بالكتب ، وفي
الحديث « هل لك من نعمة تربها عليه » أى تقوم بها تصلحها ، والرب المعبود
ومنه قول الشاعر :

أرب يبول التعلبات برأمه لقد ذل من بالت عليه الشالب (١)

المطلق والمقييد :

فرق القرطبي بين الألفاظ التي توهם الترادف ، أو بعبارة الفوين فرق
بين المطلق والمقييد . ونقل عن علماء اللغة ثلاثة التفرقة . وارتضاهما في تفسيره
ولم يرض مثل هذه الألفاظ أن تكون من قبيل الترادفات .

ففي قوله تعالى « إِنَّمَا حُرِمَ عَلَيْكُمُ الْمِيتَةُ » يقول في المسألة الثانية : وفرا
أبو جعفر ابن القمي : « الميتة بالتشديد ، وقال جماعة من الفوين : التشديد
والتحفيف في ميت وميت لفظان . وقال أبو حاتم وغيره : ما قدر مات في الناس
فيه ، وما لم يميت به فلا يقال فيه « ميت » بالتحفيف . دليله قوله تعالى :
« إِنَّكَ مَيْتٌ وَإِنَّهُمْ مَيْتُونَ » (٢) وقال الشاعر :

ليس من مات فاستراح بهيت إِنَّمَا الميت ميت الأحياء

ولم يقرأ أحد بتحفيف ما لم يميت إلا ما روى البزى عن ابن كثير « وما
هو بمبثت » (٣) والمشهور عنه التشقيق . وأما قول الشاعر :

(١) تفسير القرطبي ح ١ ص ١٣٦ وما بعدها

(٢) آية ٣٠ من سورة الزمر

(٣) آية ١٧ من سورة الرعد

إذا مات ميت من نعم فسرك أن يعيش فجيء بزاد
فلا يبلغ في الهجاء من أنه أراد الميت حقيقة . وقد ذهب بعض الناس إلى
أنه أراد من شارف الموت ، والأول أشهر » (١) .

ويتضمن ذلك أيضاً في قوله تعالى « .. والكلاظمين الفيظ » فقد قال في
المسألة الثانية : كظم الفيظ رده في الجوف يقال : كظم غبظه أي سكت عليه ،
ولم يظهره مع قدرته على إيقاه ، بمدوه ، وكظمت السقاء أي ملأنه وسدت عليه
والكلاظمة ما يسد به بعري الماء . ومنه : **الكلظام لسير الذي يسد به فم الزق**
والقربة . وكظم البعير جرته . إذا ردها في جوفه ، وقد يقال طبسه المجرة قبل أن
يوصلها إلى فيه : كظم ، حكاه الزجاج . يقال : كظم البعير والناقة . إذا لم
يحيطرا . ومنه قول الشاعر :

فأفضلن بعد كظارهن بحيرة من ذي الأباقي إذا رهبن حقبلا
الحقيل موضم ، والحقيل نبت ، وقد قيل إنما تفعل ذلك هند الفزع
والجهد فلا تحيط . قال أهشى باهله يصف رجال نماراً للإبل فهى تفزع منه :
قد تكظم البزل منه حين تبصره حتى تقطع في أجواها العبر

ومنه : **ومن كظم** ، **ومن كظلوم** إذا كان ممنلاً فما أحجزناه . وفي التنزيل :
« **وابيضت** هيناه من الحزن فهو كظم » (٢) « **غلل وجهه** مسوداً وهو
كظم » (٣) « **إذ نادى وهو مكظلوم** » (٤) ثم قال : « **والفيظ** أصل الفوضى

(١) تفسير القرطبي ح ٢١٦ آية ١٧٣ من سورة البقرة . وانظر منهج الخشري
في تفسير القرآن ص ١٦٦ .

(٢) آية ٨٤ من سورة يوسف

(٣) آية ٥٨ من سورة النحل

(٤) آية ٤٨ من سورة القلم

وَكَثِيرًا مَا يَلْزَمُ لِكُنْ فِرْقَانَ مَا بِيْنَهُمَا أَنَّ الْفَيْظَ لَا يُظَهِّرُ عَلَى الْجَوَارِحِ
بِخَلَافِ الْفَضْبِ فَإِنَّهُ يُظَاهِرُ فِي الْجَوَارِحِ مَعَ فَمِ وَلَابِدِهِ وَلَهُذَا جَاءَ إِسْنَادُ الْفَضْبِ
إِلَى اللَّهِ تَعَالَى إِذَا هُوَ عَبَارَةٌ عَنْ أَفْهَامِهِ فِي الْمَفْضُوبِ عَلَيْهِمْ . وَقَدْ فَسَرَ بِهِنْ
النَّاسُ ، الْفَيْظَ بِالْفَضْبِ ، وَلَيْسَ بِجَيْدٍ وَاللَّهُ أَعْلَمُ (١) .

وَكَذَلِكَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : « رَبَّنَا أَنْزَلَ عَلَيْنَا مائِدَةً مِنَ السَّمَاءِ » (٢) فَرُقَّ
الْقَرْطَبِيُّ بَيْنَ الْمَائِدَةِ وَالْخُوَانِ فَقَالَ : « الْمَائِدَةُ الْخُوَانُ الَّذِي هُلِيَّ طَعَامُ . قَالَ
قَطْرَبٌ : لَا تَكُونُ الْمَائِدَةَ مائِدَةً حَتَّى يُكَوِّنَ هُلِيَّهَا طَعَامٌ . فَإِنَّمَا يُكَنْ قَيْلُ خُوَانَ
وَهِيَ فَاعِلَةٌ مِنْ مَأْدَهِهِ إِذَا أَطْعَمَهُ وَأَعْطَاهُ » (٣) .

وَفِي قَوْلِهِ تَعَالَى « يَعْطَافُ عَلَيْهِمْ بِكَأسٍ مِنْ مَعِينٍ » فَرُقَّ الْقَرْطَبِيُّ بَيْنَ الْكَأْسِ
وَالْإِنَاءِ فَقَالَ : « الْكَأْسُ هُنَّدِ أَهْلُ الْأَلْفَةِ اسْمُ شَامِلٍ لِكُلِّ إِنَاءٍ مَعْ شَرَابِهِ .
فَإِنْ كَانَ فَارِغاً فَلَيْسَ بِكَأْسٍ . قَالَ الْفَضْحَاكُ وَالسَّدِيُّ : كُلُّ كَأْسٍ فِي الْقُرْآنِ
فِيهِ الْحَمْرَ . وَالْمَرْبُّ تَقُولُ لِلِّإِنَاءِ إِذَا كَانَ فِيهِ خَمْرٌ كَأْسٌ ، فَإِنَّمَا يُكَنْ فِيهِ خَمْرٌ قَالُوا :
إِنَاءٌ وَقَدْحٌ وَنَقْلُ الْقَرْطَبِيُّ عَنِ النَّحَاسِ أَنَّهُ قَالَ : حَكِيَّ مِنْ بُوْنُقِ بْنِهِ مِنْ أَهْلِ الْأَلْفَةِ
إِنَّ الْعَرَبَ تَقُولُ لِلْقَدْحِ إِذَا كَانَ فِيهِ خَمْرٌ كَأْسٌ فَلَيْسَ فِيهِ خَمْرٌ فَهُوَ قَدْحٌ
كَمَا يُقَالُ لِلْخُوَانِ إِذَا كَانَ هُلِيَّهُ طَعَامٌ مائِدَةً . فَإِذَا لَمْ يُكَنْ هُلِيَّهُ طَعَامٌ لَمْ تَقُولْ لَهُ
مائِدَةً » (٤) .

وَلَفَدْ مِنْعَ منْ هَذِهِ الْتَّفَرِقَةِ بِهِنْ هَلْمَاءَ الْأَلْفَةِ وَقَالُوا : إِنَّ أَمْثَالَ ذَلِكَ مِنْ

(١) تَفْسِيرُ الْقَرْطَبِيِّ ح ٤ ص ٢٠٦

(٢) آيَةٌ ١١٤ مِنْ سُورَةِ الْمَائِدَةِ

(٣) تَفْسِيرُ الْقَرْطَبِيِّ ح ٦ ص ٣٦٧

(٤) تَفْسِيرُ الْقَرْطَبِيِّ ح ١٥ ص ٤٨ آيَةٌ ٥ مِنْ سُورَةِ الْصَّافَاتِ . وَانْظُرُ الصَّاحِبِيِّ
فِي فَقْهِ الْأَلْفَةِ لِابْنِ فَارِسٍ طَبِيعُ السَّلْفِيَّةِ ص ٩٥ وَمَا بَعْدَهَا .

قبيل المترادفات . ولكن القرطبي أعرض عن ذلك كما رأينا في بعض الأمثلة السابقة حيث فرق بين الفضب والفيظ . ورد قول من قال : إن الفيظ مساو للفضب واقتصر في الأمثلة الأخرى على أقوال القائلين بالتفرقة فلم يذكر آراء غيرهم ، وهو بهذا يدل على رضاه بهذا المثل وإعراضه عن المثل الآخر .

احتكام القرطبي إلى اللغة :

قدمنا في النحو المأثور أن القرطبي كان يفضل بين الآراء ويرجع بفضها أحياناً بما تشهد له اللغة وتؤيده . ومثل ذلك ما ذكره في قوله تعالى « صفراء فاقم لونها تسر الناظرين » فقد قال جمهور المفسرين : إنها صفراء اللون من الصفرة المعروفة . قال سكي هن بعضهم : حتى القرن والظلف ، وقال الحسن وابن جبير : كانت صفراء القرن والظلف فقط . وهن الحسن أيضاً : صفراء منها مسوداء . قال الشاعر :

تملك خيل منك ، وتملك ركابي هن صفر أولادها كالزبيب
ولم يرتفع القرطبي هذا الرأي لأن اللغة لا تؤيده . فقال : « قلت والأول
أصح لأن الله الظاهر وهذا شاذ لا يستعمل مجازاً إلا في الإبل . قال الله تعالى :
« كأنه بحالة صفر » (١) وذلك أن السود من الإبل مسودتها صفرة ولو أراد
السود لها أكده بالحقيقة . وذلك نعمت شخص بالصفرة ، وليس يوصف السود
بذلك . تقول العرب : أسود حمالك ٠٠٠ وأحمر قان . وأبيضي ناصم ، وأخضر
ناضر ، وأصفر فاقم ، هكذا نص نقلة اللغة عن العرب . قال السكري : « يقال
فاقم لونه يففع فقوعاً إذا خلصت صفرته » (٢) .

(١) آية ٣٣ من سورة المرسلات

(٢) تفسير القرطبي ج ١ ص ٤٥٠ آية ٦٩ من سورة البقرة .

وفرق هذا أن القرطي قد استخدم المألفة ، وجعلها ركيزة يعتمد عليها
لافي دده لبعض الآراء كما سبق بل في مواضع كثيرة . ومنها مهاجته
المغزلة فقد قامت مهاجة القرطي للمغزلة في بعض الأحيان على أساس لفوي
يعنى أنه جرأ إلى الله تعالى حكمها حكما بين ما يذهب إليه أهل السنة وبين
ما يقوله المغزلة . ولما وجد حكواتها في صفات أهل السنة انتقد مذهب المغزلة
وعابه . ففي قوله تعالى « ختم الله على » يقول في المسألة الثالثة : « في
هذه الآية أدلة دليل وأوضاع سبيل على أن الله سبحانه خالق المهدى والضلال ،
والإكفر والإيمان فاعتبروا أيها السامعون ، وتعجبوا أيها المفكرون من هنؤول
القدرية الفائتين بخلق إيمائهم وهداهم . فإن الختم هو الطبع فمن أين لهم الإيمان
ولو جهدوا وقد طبع الله على قلوبهم وعلى عيونهم وجعل على أبصارهم فشاوة
فهي يهتدون » أو من يهدى من بعد الله إذا أضلهم وأصمهم وأعمى أبصارهم .
« ومن يضل الله فما له من هاد » وكان فعل الله ذلك هدلا فيمن أضلهم وخدله
إذ لم ينفعه حقاً وجب له قتزال صفة المبدل وإنما منهم ما كان له أن
يتفضل به عليهم لا ما وجب لهم .

فإن قالوا : إن معنى الختم والطبع والفتواة : التسمية والحكم والإخبار
بأنهم لا يؤمنون ، لا الفعل ، قلنا : هنا فاسد لأن حقيقة الختم والطبع إنما هو
فعل ما يصير به القلب مطبوعاً مختوماً . ولا يجوز أن تكون حقيقة التسمية
والحكم ، إلا ترى أنه إذا قيل : فلان طبع الكتاب وختمه كان حقيقة أنه فعل
ما صار به الكتاب مطبوعاً مختوماً ، لا التسمية والحكم . ثم قال : هذا مالا
خلاف فيه بين أهل اللغة ، ولأن الأمة مجتمعة على أن الله تعالى قد وصف نفسه
بالختم والطبع على قلوب الكافرين بمحازاة لـ كفرهم . كما قال تعالى « بل طبع
الله عليهم بـ كفرهم » وأجمعت الأمة على أن الطبع والختم على قلوبهم من جهة الذي

عليه السلام ، والملائكة ، والمؤمنين ممتنع . فلو كان الختم والطبع هو التسمية والحكم لما امتنع من ذلك الأنبياء والمؤمنون لأنهم كلهم يسمون بالكفار بأنهم مطبوع على قلوبهم ، وأنهم مخترم عليهم ، وأنهم في ضلال لا يؤمنون ، ويحكمون عليهم بذلك . فثبتت أن الختم والطبع هو يعني غير التسمية والحكم . وإنما هو يعني يخليق الله في القلب يمنع الإيمان به ، دليله قوله تعالى « كذلك أسلكه في قلوب المجرمين لا يؤمنون به » وقال « وجعلنا على قلوبهم أكنة أن يفهوه » أى لئلا يفهوه وما كان مثله . (١)

وكرر مثل هذا أو قريباً منه في قوله تعالى : « يضل به كثيراً ويهدي به كثيراً » حيث رجح أن هذا القول خير من الله هز وجل ثم انتقل إلى مهاجة المهزلة فقال : « وهما فيكرون فيه رد هلى من تقدم ذكرهم من المهزلة وغيرهم في قوله : إن الله لا يخلق الضلال ولا الهداي . قالوا : ومن يضل به كثيراً التسمية هنا . أى يسميه ضالاً كما يقال : فسقت فلاناً يعني سميته فاسقاً . لأن الله تعالى لا يضل أحداً . هنا طريقة لهم في الإضلال وهو خلاف أقواب المفسرين ، وهو غير محتوى في اللغة لأنه يقال : ضاله إذا سماه ضالاً . ولا يقال أضلله إذا سماه ضالاً ، ولكن معناه ما ذكره المفسرون أهل النأواب من الحق ، أنه يخندل به كثيراً من الناس بجازة لـ كفرهم » (٢)

واحتكم القرطبي إلى اللغة في مذكرة بعض المذاهب الفقهية والرد على

بعض الفقهاء :

ففي قوله تعالى : « إن الله مبتليكم بنهر فمن شرب منه فليس بمن » .

(١) انظر تفسير القرطبي ج ١ ص ١٨٦ وما بعدها آية ٧ من سورة البقرة .

(٢) تفسير القرطبي ج ١ ص ٢٤٤ .

يقول القرطبي في المسألة السابعة : « قال ابن العربي قال أبو حنيفة من قال : إن شرب عبدي فلان من الفرات فهو حر فلا يعتقد إلا أن تكرع فيه ، والكرع : أن يشرب الرجل بقيه من النهر ، فإن شرب بيده ، أو اهترف بالإماء منه لم يعتقد . لأن الله سبحانه نفرق بين السكرع في النهر وبين الشرب باليد . قال — أى ابن العربي — وهذا فاسد لأن شرب الماء يطلق على كل هيئة وصفة في لسان العرب من غرف باليد أو كرع بالماء انطلاقاً واحداً . فإذا وجد الشرب المخلوق عليه لغة وحقيقة خص ، فاعمله ». ورد القرماني قول ابن العربي وانتصر له ذهب أبي حنيفة محتكما إلى اللغة فقال : قات قول أبي حنيفة أصح فإن أهـل اللغة فرقوا بينهما كما فرق الكتاب والسنة . قال الجوهري وغيره : كرع في الماء كروعا إذا تناوله بقيه من غير أن يشرب بكفيه ، وفيه لغة أخرى : كرع بكسر الراء يكرع كرعا . والكرع ماء السماء . وأما السنة فذكر ابن ماجة في سنده حدثنا وأصل بن عبد الأعلى حدثنا ابن فضيل عن ليث عن معمر بن عاص قال : سرنا على بركة فجعلنا نكرع فيها فقال رسول الله ﷺ « لا تكرهوا ولكن اغسلوا أيديكم ثم اشربوا فيها فإنه ليس إماء أطيب من اليد » وهذا نص . وليث بن أبي سليم خرج له مسلم وقد ضعف . (١)

وفي قوله تعالى : « فرها ن متبوضة » يقول القرطبي : « قال أبو علي : ولما كان الرهن يعني الشبوت والدوام . فمن ثم بطل الرهن عند الفتحاء . إذا خرج من يد للرهن إلى الراهن بوجه من الوجه . لأنه فارق ما جعل بالختيار

(١) تفسير القرطبي ح ٣ ص ٢٥٣ آية ٢٤٩ من سورة البقرة . والحديث أخرجه ابن ماجة بباب الشرب بالاكتاف والسكرع ح ٢ ص ١٧٦ انظر ابن ماجة بخاشية السندي . والحديث مروى عن ابن عمر بلطف مرونا على بركة ثم ملئنا كرع منها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تكرهوا ولكن اغسلوا أيديكم ثم اشربوا فيها فإنه ليس إماء أطيب من اليد .

للرهن له . قلت — والسائل القرطبي — هذا المعتمد عندنا في أن الرهن مقى
رجع إلى الرهن باختيار للرهن ، بطل الرهن . و قال أبو حنيفة غير أنه قال :
إن رجم بعارية أو وديعة لم يبطل . وقال الشافعى : إن رجوعه إلى يد الرهن
مطلقاً لا يبطل حكم القبض المتنقدم . ولم يرتضى القرطبي رأى الشافعى فرد
عليه بقوله : « ودليلنا » فرهان مقبوضة « فإذا خرج عن يد القابض لم يصدق
ذلك اللفظ عليه لغة فلا يصدق عليه حكماً وهذا واضح » . (١)

ونرى القرطبي يحتسّك إلى اللغة في ترجيحه لمضم القراءات أو توجيهها
ومنشاهد ذلك كثيراً عند حديثنا عن منهجه في القراءات ونكتفي هنا بذكر
هذا المثال :

في قوله تعالى « الله لا إله إلا هو الحي القيوم » يقول القرطبي : القيوم
من قام . أى القائم بتدبير ما خلق ، عن قنادة . وقال الحسن : القائم على كل
نفس بما كسبت حتى يجازيها بعملها من حيث هو عالم بها لا يخفى عليه شيء
منها . وقال ابن هباس : بناء الذي لا يحول ولا يزول . . . ثم قال « وقرأ
ابن سمود وعلقمة والأعش والنخعى » « الحي القيام » بالألف ، وروى ذلك
عن عمر ورجح القرطبي قراءة الجماعة محنّكها إلى اللغة فقال « ولا خلاف ،
بين أهل اللغة في أن القيوم أعرف عند العرب وأصح بناء وأثبت علة » (٢)

النحو والإعراب في تفسير القرطبي : —

لقد تأسست في البصرة أول مدرسة نحوية . وكان لها نهج خاص في استنباط

(١) تفسير القرطبي ح ٣ ص ٤١٠ آية ٢٨٣ من سورة البقرة .

(٢) تفسير القرطبي ح ٣ ص ٢٨٢ آية ٢٥٥ من سورة البقرة .

قواعد النحو وأصوله . وتلتها مدرسة السكوفة وكان لها أيضاً منهاجاً . وهن طريق هاتين المدرستين تكونت مدرسة بغداد والأندلس . ورغم أن هاتين المدرستين تأثرتا بمدرسة الكوفة والبصرة . إلا أن كل واحدة منها كانت لها قواعد نحوية جديدة . ومن هنا كثرت التخريجات والأراء النحوية التي حول بها كل فريق أن يبطل حجة الآخر وأداته ، وكثرت أوجه الإهراـب^(١) ، وتمددت المعانـى ، فـ«كل إهراـب معنى» ، ولمـلـ ما ساقـهـ ابن قـيـمـيـةـ فيـ كـتـابـهـ «تأـوـيلـ مشـكـلـ القرـآنـ» يـكـشـفـ ذـلـكـ . فـقـدـ قـالـ وهوـ يـتـدـحـ لـغـةـ الـعـرـبـ «ـ وـلـوـ أـنـ قـاتـلـ أـخـيـ»ـ بـالـتـنـوـينـ وـقـالـ آخـرـ :ـ هـذـاـ قـاتـلـ أـخـيـ بـالـإـضـافـةـ .ـ لـدـلـ التـنـوـينـ عـلـيـ أـنـهـ لـمـ يـقـتـلـهـ ،ـ وـدـلـ حـذـفـ التـنـوـينـ عـلـيـ أـنـهـ قـدـ قـتـلـهـ .

ولو أن قارئاً قرأ «فلا يجزنك قوله أناعلم مايسرون ومايملون» وترك طريق الابتداء بأنـا وأعمل القول فيها بالذهب على مذهب من ياصـبـ «ـ أـنـ»ـ بالقولـ كـاـيـنـصـبـهاـ بـالـظـنـ .ـ لـفـلـبـ المـعـنـىـ عـنـ جـبـهـهـ ،ـ وـأـزـالـهـ عـنـ طـرـيقـهـ ،ـ وـجـمـلـ الـبـيـيـ بـحـزـونـاـ هـلـيـهـ لـقـولـهـ «ـ أـنـ اللـهـ يـلـمـ مـاـ يـسـرـونـ وـمـاـ يـلـمـونـ»ـ وـهـذـاـ كـفـرـ مـنـ تـعـمـدـهـ ،ـ وـضـرـبـ مـنـ الـأـمـنـ لـأـجـبـ الـصـلـاـةـ بـهـ ،ـ وـلـاـ يـجـبـ الـأـمـوـالـيـنـ أـنـ يـنـجـوـزـوـاـ فـيـهـ .ـ وـقـدـ قـالـ رـسـوـلـ ﷺـ لـاـ يـقـتـلـ قـرـشـىـ صـبـراـ بـعـدـ الـيـوـمـ»ـ .ـ فـنـ روـاهـ جـزـماـ أـوجـبـ ظـاهـرـ الـكـلـامـ لـقـرـشـىـ أـنـ لـاـ يـقـتـلـ إـنـ اـرـتـدـ وـلـاـ يـقـصـ مـنـ إـنـ قـتـلـ .ـ وـمـنـ روـاهـ رـفـمـاـ اـنـصـرـفـ لـلـأـوـيـلـ إـلـىـ اـخـبـرـ هـنـ قـرـشـىـ أـنـ لـاـ يـرـتـدـ أـحـدـ هـنـ الـإـسـلـامـ فـيـسـتـحـقـ القـتـلـ»ـ ثـمـ خـتـمـ اـبـنـ قـيـمـيـةـ كـلـامـهـ بـقـوـلـهـ «ـ أـفـأـ تـرـىـ

(١) راجع كتاب نشأة النحو من ص ١٩ وما بعدها ، وص ١٣٥ إلى ص ١٤٠ وص ١٤٤ إلى ١٤٩ . وانظر كتاب القرآن السكري وأثره في الدراسات النحوية من ١١١

الإهرا ب كيف فرق بين هذين المعنيين (١) . و يذكر ابن الأنباري في كتابه « زهرة الألباء » سبب وضع أبي الأسود الدؤلي للنحو : أن ابنته قالت له ما أحسن « النساء » برقع « أحسن » وإنفافة « النساء » إليها ، فقال لها : نجومها . فقالت : أني لم أرد هذا وإنما تهجهت من حسنها فقال لها : اذن فقولي ما أحسن النساء . و وضع النحو من ساعتها وكان أول مارض منه باب التعجب (٢) .

ولقد ألس النحويون على اختلاف مذاهبهم ، أدلةهم وشواهدهم من القرآن الكريم فكثُرت التخريجات ، وكثُرت أوجه الإهرا ب في الآية الواحدة أو في الكلمة من الآية .

ونرى القرطبي يستعرض في تفسيره مذاهب هؤلاء النحويين وتحريجاتهم ويستعرض خلافاً منهم في الإهرا ب ، وهدفه كarser أن يكشف للعنى وأن يجعليه.

ففي قوله تعالى : « كتاب الله هليكم » (٣) يقول القرطبي « كتاب » نصب على المصدر المؤكّد أي حرمت هذه النساء كتاباً من الله هليكم وهو في « حرمت هليكم » « كتب الله هليكم »

وقال الزجاج والكتوبيون : هو نصب على الإغراء أي الزموا كتاب الله أو هليكم كتاب الله . وفيه نظر هل ما ذكره أبو علي . فإن الإغراء لا يجوز

(١) تأويل مشكل القرآن من ١١ وانظر خصائص ابن جي ح ١ ص ٣٣ وكتاب الصاحبي في فقه اللغة لابن فارس من ٤٤ ، وكتاب المدارس النحوية للدكتور شرق ضيف من ٢٠٦ فليمض النهاية رأى بخالق إجماع الملايين في أن الاعراب يغير المعانى . والحديث الذى ذكره « ابن قتيبة » أخرجه مسلم في فتح مكة ح ١٢ ص ١٣٤ .

(٢) زهرة الألباء في طبقات اللغوين والأدباء أي النحوين ص ١٢ .

(٣) آية ٢٤ من سورة النساء .

فيه تقديم المذهب على حرف الإفراط فلا يقال : زيداً عليك أو زيد دونك.
بل يقال : عليك زيداً دونك عمراً . وهذا الذي قاله صحيح هل أن يكون
منصوباً بـ « **عليكم** » وأما على تقرير حذف الفعل فيجوز . ويجوز الرفع على
معنى هذا كتاب الله وفرضه (١) .

هذا ما ذكره القرطبي . ولو أردنا أن نكشف ما دار في هذه الآية من
تضليلات نحوية فما نقول — ذهب السكوفيون — وتبعدوا الإجاج من مدرسة
بغداد إلى أن هم عليك ودونك في الإغراء ، يجوز تقديم معه ولاتها عليها
نحو زيداً عليك ، وعراً عندك ، وبكراً دونك ، واستدلوا بقوله « **كتاب**
الله عليكم » .

ومن ذلك البصريون — وأبو علي الفارسي — من مدرسة بغداد أيضاً
وخرجوا الآية وحلوها على أساس بأن « **كتاب** » الله ليس منصوباً بـ **عليكم**
ولأنما هو منصوب لأنه مصدر والعامل فيه فعل مقدر دل عليه ما تقدمه من
قوله تعالى : « حرمت عليكم أمهاتكم وبناتكم وأخواتكم » فان فيها معنى
« **كتب** » وتقدير الكلام : كتب كتاباً الله عليكم ثم أضيف المصدر إلى
الفاعل كقوله « وترى الجبال تحيطها جادة وهي تمر صاحب صنع الله »
فقصب « صنع » هل المصدر بفعل مقدر ، ولم يظهر لدلة ما تقدم عليه من
الكلام والتقدير فيه : صنع صنعاً الله . وحذف الفعل وأضيف المصدر
إلى الفاعل » (٢) .

(١) *تفسير القرطبي* ج ٥ ص ١٢٣ وما بعدها .

(٢) راجع الانساف في مسائل المخالف لـ *كتاب ابن الباري* المتوفى سنة ٥٧٧
بتقديق محمد محبي الدين عبد الحميد . نشر محمود توفيق الكتبي ج ١ ص ٩٤٠ مسألة ٤٧ .

وفي قوله تعالى « إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّابِرُونَ وَالنَّصَارَى
مِنْ آمِنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَعَمِلَ صَالِحًا فَلَا خَرْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزُنُونَ^(١) »
بين القراءةي مذاهب النحوين و موقفهم من المعرفة على المضمر و تخريجات من
إِنْ يَرْتَضِي هَذَا وَرَدْهُمْ هَلِي مِنْ نَسْكُوا بِالْأَيْةِ كَدَلِيلٍ لَهُمْ . فَقَالَ :

« وَالَّذِينَ هَادُوا » مطروف وكذا « وَالصَّابِرُونَ » معروف على المضمر في
هادوا في قول السكافي^(٢) والأخفش^(٣) . قال التماس^(٤) : سمعت الزجاج
يقول وقد ذكر له قول الأخشن والسكافي . هذا خطأ من جهتين إحداهما :
أن المضمر المرفوع يصبح المعرفة عليه حقاً يؤكداً ، والجهة الأخرى أن
المطروف شرط للمطروف عليه فيصير المعنى أن الصابرين قد دخلوا في اليهودية
وهذا محال . وقال الفراء^(٥) وإنما جاز الرفع في « وَالصَّابِرُونَ » لأن « إِنْ »
ضميمة فلا تؤثر إلا في الاسم دون الخبر « وَالَّذِينَ » هنا لا يتبع في الإهرا
ثغرى على جهة واحدة الأمان — يقصد الرفع والتصب — فجاز رفع الصابرين
رجوعاً إلى أصل الكلام . قال الزجاج : وسبيل ما يتبين فيه الإهرا وما
لا يتبين فيه الإهرا واحد ، وقال الخليل^(٦) وسيبوه : الرفع محصور
على المقدم والتأخير ، والتقديم « إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا مِنْ آمِنَ
بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَعَمِلَ صَالِحًا فَلَا خَرْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزُنُونَ وَالصَّابِرُونَ وَالنَّصَارَى
كَذَلِكَ » وأشد سيبوه :

(١) آية ٦٩ من سورة المائدة .

(٢) من مدرسة الكوفة . وهو هلي بن جرة الثوفي سنة ١٨٢ هـ .

(٣) « الأخفش » — هو الأخشن الأوسط لاز ، إذا أطلق انصرف الذهن إليه وهو
سميد بن مسلمة من مدحنة البصرة . المتوفي سنة ١٢١ هـ .

(٤) « التماس » — من نحاة مصر . وهو أبو جعفر التماس الثوفي سنة ٤٤٨ هـ .

(٥) « الفراء » من مدرسة الكوفة . وهو يحيى بن زياد الثوفي سنة ٢٠٧ هـ .

(٦) هو الحاكم بن أبي جعفر الثوفي ١٦٠ هـ .

وإلا فاهموا أنا وأنتم بقاء ما بقينا في شفاف

وقال ظبيه البرجى :

فن يك أمى بالمدينة رحله فإني وقيار بها لغريب
وقيل «إن» بمعنى «نعم» فالصابئون مرتفع بالابتداء ومحذف الخبر
لدلالة الثاني عليه . فالمعنى يكون هل هذا التقدير بعد حام الكلام ، وانقضاء
الاسم والخبر .

وقال قيس الرقيات :

بكر العواذل في العبا ح بلمني وألومني
ويقان شبيهاً قد هلا ك وقد كبرت فلت إنه
قال الأخشن : «إن» بمعنى «نعم» وهذه الماء أدخلت لاسكت (١) .

وفي قوله تعالى «وسيق الذين انفروا ربهم إلى الجنة زمراً حتى إذا جاؤها
وفتحت أبوابها» (٢) بين مذاهب النحويين في زيادة «واو المطف» . فقال :
«الواو هنا المطف مطاف جملة على جهة والجواب مخدرف» قال المبرد (٣) :
أى صدوا وفتحوا وحذفوا الجواب بلخ في كلام المرب وأشده :

فلو أنها نفس تموت جيء به ولكنها نفس تساقط أنفاساً

(١) تفسير القرطبي ح ٦ ص ٢٤٦

(٢) آية ٧٣ من سورة الزمر .

(٣) المبرد من مدرسة البصرة ، وهو أبو العباس محمد بن زرعة المتوفى سنة ٢٨٥ هـ .

فيحذف جواب لو والتقدير : لسكان أرواح . وقال الزجاجي . حتى إذا
جاءوها دخلوها وهو قريب من الأول . وقيل : «الواو» زائدة قاله السكريون .
وهو خطأ عند المفسرين . وقد قيل : إن زيادة الواو دليل على أن الأبواب
فتحت لهم قبل أن يأنوا السكرامتهم على الله تعالى . والتقدير : حتى إذا جاءوها
أبوابها مفتوحة بدليل قوله «جفات حدن مفتحة لهم الأبواب» وحذف الواو
في قصة أهل النار . لأنهم وفروا على النار ، وفتحت بيد وقوفهم إذلاً وترويماً
لهم . ذكره المهدوي ، وحكي منهانه النسخاني قبله . قال النسخاني : فأما الحكمة
في إثبات الواو في الثاني وحذفها من الأول . فقد تكلم فيه بعض أهل العلم
بقول لا أهلهم أنه صيغة إليه أحد . وهو أنه لما قال الله عز وجل في أهل النار
«حتى إذا جاءوها فتحت أبوابها» دل بهذا على أنها كانت مغلقة ، ولما قال
في أهل الجنة «حتى إذا جاءوها ففتحت أبوابها» دل بهذا على أنها كانت مفتوحة
قبل أن يجيئوها والله أعلم . وقيل : أنها واو الثانية وذلك لأن من عادة قريش
أنهم يبدون من الواحد فيقولون : خمسة . صدقة . صيغة . ونهاية فإذا بلغوا
السبعين قالوا : ونهاية : قاله أبو بكر بن هياش . قاله الله تعالى «صفرها عليهم
سبع ليال ونهاية أيام» وقال «الثائرون العابدون» ثم قال «في الثامن»
والناهرون عن للنكر» وقال «ويقولون صيغة ونهاية» وقال «ثبات
وابكاراً» (١) .

وفي قوله تعالى «ماذا أراد الله بهذا مثلا» (٢) بين القرطبي مذاهب
النحوين في إهراط ماذا فقال «اختلاف النحوين في «ماذا»» فقيل :

(١) تفسير القرطبي ح ١٠ ص ٢٨٥

(٢) آية ٢٦ من سورة البقرة .

هي بعْزَةُ الْأَنْوَافِ وَاحِدٌ بِعْنَى أَيْ شَيْءٍ أَرَادَ اللَّهُ . فَيَكُونُ فِي وَضْعِ نَصْبِ «بِأَرَادَ»
قال ابن كيسان (١) وهو الجيد وقيل . «ما» اسم تام في موضع رفع بالابناء .
و «ذا» يعني الذي وهو خبر الابناء . ويكون التقدير : ما الذي أراده الله
بِهِذَا شَيْلًا . وبمعنى كل يوم «هذا الإنكار بالحفظ الامتناع» (٢) .

وفي قوله تعالى : «وَقَالُوا حَاشَ لِلَّهِ» (٣) ذكر أيضًا مذاهب النحويين
في إهراقب «حاش» فقال : «حاش زيد» ، وحاشا زيدًا . قال
النحاس . وسمعت على ابن سليمان (٤) يقول النصب أولى لأنَّه قد صح أنَّها
فعل . بقولهم حاش زيد والحرف لا يحذف منه . وقد قال النابغة :

وَلَا أَحَادُشَيْرِي مِنَ الْأَفْوَامِ مِنْ أَحَدٍ

وقال بعضهم : حاش حرف وأحادش فعل . ويدل على كون حاشا فعلًا
وقوع حرف الجر بهداها . ثم ينتهي إلى أن حاش وحاشا في الامتناع حرف
غير هند مبيوبيه ، أما هند المبرد وأبي علي الفارسي (٥) فهي فعل ، لأن المعنى صار
يوسف في حاشية وناحية مما أطعم به » (٦) .

ويذكر القرطبي مذاهب النحويين في معانٍ بعض المروف .

ففي قوله تعالى «يَا أَيُّهَا النَّاسُ اهْبِطُوا رِبِّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ

(١) من مدرسة بغداد ت سنة ٢٩٩

(٢) تفسير القرطبي ج ٥ ص ٢٤٤

(٣) آية ٣٢ من سورة يوسف

(٤) هو الأخفش الصغير من مدرسة بغداد ت سنة ٣١٥

(٥) من مدرسة بغداد ت سنة ٣٧٧

(٦) تفسير القرطبي ج ٩ ص ١٨١

وقلم لنا كفوا الحروب لعلنا نكف ووثق لنا كل موثق
فلا كفتنا الحرب كانت هرودك كلام سراب في الملامة أفق

المعنى كفوا الحروب لنكف . ولو كانت « لمل » هنأش كل مل يوئّةوا لهم كل موئّة . وهذا القول هن قطرب ^(١) والطبرى . الثالث : أن تكون « لمل » بمعنى التعرض لشيء كأنه قيل : افلوا ذالك متعرضين لأن تهقلوا ، أو لأن تذكروا ، أو لأن تتفدوا ^(٢) .

وفي قوله تعالى « وأرسلناه إلى مائة ألف أو يزيدون » (٢) ذكر مذاهب النحوين في معنى « أو » فقال : قال الفراء : « أو » يعني بل ، أى بل يزيدون وقال غيره : إنها عطف ، الواو ومنه قول الشاعر :

(١) من مذكرة المصطفى . وهي محمد بن المستعين المتوفى سنة ٢٠٦

(٢) تفسير القراءات ح ١ من ٢٢٧

(٣) آية ١٧٤ من سورة الصافات.

فلما اشتد أمر الحرب فيها ثاملنا دياحا أو رزاما

أي ورزاما . وهذا كقوله تعالى « وما أَمْرُ الصَّاغِةِ إِلَّا كَانَ بِهِمْ أُوْهْنُ أَوْ هُوَ أَقْرَبُ »^(١) وقرأ جعفر بن محمد « إِلَى مائة أَلْفٍ وَيَزِيدُونَ » بغير همز . فيزيدون في موضع رفع بأنه خبر مبتدأ مخدوف أي وهم يزيدون : التعباس : ولا يصح هذان الف لان عند البصريين وأنكروا كون « أو » بمعنى بل « وبمعنى الواو لان بل للأضراب عن الأول والإيجاب لما بعده ونهاي الله هز وجل عن ذلك . أو خروج من شيء إلى شيء وليس هذا موضع ذلك . والواو منهان خلاف معنى أو ، فلو كان أحدهما بمعنى الآخر لبطلت المعانى ، ولو جاز ذلك لكان وأوصلناه إلى أكثر من مائة ألف أخضر . وقال المبرد : المعنى وأوصلناه إلى جماعة لو رأيناهم لفظاً : هم مائة ألف أو أكثر — ومعنى قول المبرد أنها لشيء هذه الخطابين ، وفي نظر سليم بحث لوراوم شوكوا و قالوا ذلك خطوب العباد على ما يعرفون . وقيل : هو كما تقول جاءني زيد أو عمرو . وأنت تعرف من جاءتك منهما إلا أنك أبهمت على الخطاب « فأو » للإمام ومنه قول الله تعالى « وإنَا أَوْيَاكُمْ لِعَلِيْهِ هَدِيًّا »^(٢) أو في ضلال مبين ^(٣)

وكان القرطبي في بعض الأحيان يرد بعض الآراء والمذاهب النحوية .
لضيقها وشذوذها ، أو لإخلالها بالمعنى .

ففي قوله تعالى « وَقَلَّنَا يَا آدَمَ اسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ » يقول في المسألة الثالثة : « أنت » تأكيد للمضمون الذي في الفعل ومثله « فاذهب أنت

(١) آية ٧٧ من سورة النحل .

(٢) آية ٢٤ من سورة سباء .

(٣) تفسير القرطبي ح ١٥ ص ١٣٢ بالصرف .

وربك» (١) ولا يجوز اسكن وزوجك، ولا اذهب وربك . إلا في ضرورة
الشعر كما قال :

فلت إذ أقبلت وزهر تهادى كنماج الملا نصفن دملا (٢)
«فزهر» مخطوط على المضمون في «أقبلت» ولم يؤكده ذلك المضمون .
ويجوز في غير القرآن على بعد «قم وزيد» (٣) .

وفي قوله تعالى «رب إني نذرت لك ما في بطني بحرراً» يقول القرطبي :
«بحرراً» نصب على الحال . وقيل : نعت لمفعول معدوف . وتقديره مولداً
بحرراً مثل قوله تعالى : «أن أعمل صابفات» أي دروها صابفات ، ثم يقول :
والأول أول من جهة التفسير وسيأتي الكلام والإهرا بـ . أما الإهرا بـ : فإن
إقامة النعت مقام المعموت لا يجوز في مواضع ، ويجوز على المجاز في أخرى .
ويجوز حذف النعت إن علم كافي قوله تعالى «يأخذ كل سفينة فصبا» .
أي كل سفينة صاحبة .

يجوز حذف المعموت وإقامة النعت مقامه في صورتين الأولى : إما أن
يكون النعت صاحباً لما يشيره الماء على قوله تعالى «أن أعمل صابفات» .

الثانية : أن يكون المعموت بعض اسم مقدم مخفوض «بن» أو «ف»
الأول كقولهم «منا ظعن ومنا أقام» أي منا فريق ظعن . . . فظعن جملتان
في موضع رفع نعتات لمحدوبيهن . والمعنى ثان بعض اسم مقدم هو الضمير
المجرور بن .

(١) آية ٤٢ من سورة العائدة .

(٢) قائله عمر ابن أبي ديبة : وزهر جمع زهراء وهي البيضاء الشفافة والنهاية للشيء
الرويد الساكن . والنماج بقى الوحش «تعسفن» ركين .

(٣) تفسير القرطبي . . . ح ٥ ص ٣٠٠

والثاني كما في قول الشاعر وهو الأسود الحمّاتي يصف امرأة.

نوقلت مافي قومها لم تيتم يغسلوا في حسب وديهم
أصله: لو قلت مافي قومها أحد يغسلوا لم تأتى خدف المنهوت وهو أحد
وكر حرف المضارعة من «أنم وأبرات المهزة ياء»: ميسمن الوضامة والجمال.
وأما النسخة: دليل أن سبب قول امرأة عمران هذا أنها كانت كبيرة
لأنه، كانوا أهل بيت من الله بمكان. وأنها كانت تحت شجرة فبحرن
بطائر يزق فرحاً فتحركت نفسها لذلك ودعت ربها ألم يحب لها ولداً.

وَهَدْرَتْ إِنْ وَلَدْتْ أَنْ نَجْعَلْ وَلَاهَا مُحْرَرًا أَيْ هَنْفَأْ خَالِصًا لَهُ . . . « فَلَمَا
وَضَعَتْ قَاتِلَتْ رَبِّي إِنِي وَنَفَّتْهَا أَنِي » يَعْنِي أَنَّ الْأُنِي لَا تَصْلُحُ لِلْخَدْمَةِ . فَيَقِيلُ ..
أَنَّا يَصِيَّحُهَا مِنَ الْحَبْسِ وَالْأَذْى . وَقَيْلُ لَا تَصْلُحُ لِلْخَالِطَةِ الرَّجَالِ وَكَانَتْ نَرْجو
أَنْ تَكُونْ ذَكَرًا فَلَدَلِكَ حَرَرَتْ (١) .

وفي قوله تعالى «ص . والقرآن ذى الذكر» استعرض آراء النحوين في جواب القسم وأدلى ببعضها . ورد بعضها الآخر . لضعفها وقبحها . فقال : جواب القسم «بل الذين كفروا في عزة وشفاق» لأن «بل» نفي لأمر سابق وإثبات لم يزد ، قال المتبني . فكانه قال : والقرآن ذى الذكر بل الذين كفروا في عزة وشفاق» عن قبول الحق ، وعداوة محمد ﷺ ، أو «والقرآن ذى الذكر» ما الأمر كما يقولون من أنك ساحر كذاب لأنهم يهرونك بالصدق والأمانة . بل هم في تكبير عن قبول الحق . وهو كقوله «ق ، والقرآن المجيد بل عجيباً» وقبل : الجواب «كم أهللتنا» كانه قال والقرآن لكم أهللتنا . فما تأخرت «كم» حذفت اللام منها كقوله تعالى «والشمس وضحها» ثم قال

(١) نسخ الفرماني، ص ٦٦ آية ٣٥ من سورة آل عمران.

وقد أفلح » أى لقد أفلح . قال الميدوى : وهذا مذهب الفراء ، ابن الأنبارى : فن هنا الوجه لا يتم الوقف على قوله « في هزة وشقاق » وقال الأخفش : جواب القسم « إن كل إلا كذب الرسل حتى هقاب » ونحو منه قوله تعالى : « نَّا لَهُ إِنْ كَنَّا لَنَا ضَلَالٌ مِّنْ بَيْنِ أَيْمَانِنَا وَالسَّمَاءُ وَالظَّارِقُ إِنْ كُلُّ نَفْسٍ » ابن الأنبارى : وهذا قبيح لأن الكلام قد طال فيها يืนما ، وكثُرت الآيات والقصص . وقال السكاسى : جواب القسم قوله « إِنْ ذَلِكَ لَقِ تَخَاصِمُ أَهْلَ الدَّارِ » ابن الأنبارى : وهذا أقبح من الأول . لأن الكلام أشد طولاً فيما بين القسم وجوابه . وتيل : الجواب قوله « إِنْ هَذَا لَرْزَقُنَا مَا لَهُ مِنْ نَفَادٍ » وقال قنادة : الجواب مخدوف تقديره . « وَالْقُرْآنُ ذِي الدُّكْرِ لَتَعْمَلُنَّ » (١)

ونكذا يمضي القرطبي في تفسيره مستكرزاً على اللغة والنحو والإعراب والشعر وبهذا وضح ألفاظ القرآن الكريم ، وألقى عليها كثيراً من الأضواه .

الاستشهاد بالشعر عند القرطبي :

استخدم القرطبي الشعر في تفسيره كثيراً ولو أراد باحث أن يتعمق ذلك وأن يمحصره لضيق ذرعاً وضاقت مجموعة من الرسائل عن انتيمابا . ففي الكتاب ترورة كبيرة من الأشعار . ولا أكون مبالغأ إذا قلت إنه يوجد في كل آية عدد كبير من الأبيات الشعرية .

وكان القرطبي يذكر الشعر لأغراض مختلفة . فنارة يذكره لبيان معنى النوى نارة يذكره للامتدال على قاعدة نحوية أو بلاغية أو الاستدلال على توجيهه إلى الإعراب . أو غير ذلك

ففي قوله تعالى : « لا رَبُّ فِيهِ » بين معانٍ « لا ربٌّ » بالشعر فقال :

وفِي الرَّبِّ ثَلَاثَةٌ مَعْنَى أَحدهُهَا : الشَّكُّ . قَالَ هَبْدَالْهُ بْنُ الزَّبْرِي :

لِمَنْ فِي الْحَقِّ يَا أَمِيمَةً رَبِّ إِنَّمَا الرَّبِّ مَا يَقُولُ الْجَهُولُ

وَثَالِثُهَا : التَّهْمَةُ . قَالَ جَهْيلُ :

بَشِّيْنَةٌ قَاتَتْ يَاجِيْ— لِأَرْبَنْيٍ فَقَلَتْ كَلَانَا يَا بَنِينَ مَرِبِّ

وَثَالِثُهَا : الْحَاجَةُ . قَالَ :

قَضَيْنَا مِنْ تَهْمَةً كُلَّ رَبِّ وَخَيْرٌ ثُمَّ أَجْعَنَا السَّبِيْوَةَ^(١)

وفي قوله تعالى : « قُلْ فَلَمْ تَقْتُلُنَّ أَنْبِيَاءَ اللَّهِ مِنْ قَبْلِ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ »^(٢)

اصنَدَلَ بالشعر على قاعدة بلاطية وهي : وضع الاستقبال موْضِعَ الْمَاضِيِّ . فقال :

« قوله تعالى « قُلْ فَلَمْ تَقْتُلُنَّ أَنْبِيَاءَ اللَّهِ مِنْ قَبْلِ » رد من الله تعالى عليهم فقوْلُهُمْ أَنْتُمْ آمْنُوا بِمَا أَنْزَلْتُ عَلَيْهِمْ ، وَتَكْذِيبُهُمْ مِنْهُمْ لَهُمْ وَتَوْبِيعُهُمْ . المعنى فكيف قُتِلُوكُمْ وقد نَهَيْتُمْ عَنِ ذلك . فالخطاب لمن حضر مُحَمَّداً ﷺ وللمراد أَسْلَافُهُمْ وإِنَّمَا تَوْجِهُ الخطاب لآبَانَاهُمْ . لأنَّهُمْ كَانُوا يَتَوَلَّونَ أَوْلَئِكَ الَّذِينَ قُتِلُوا كَمَا قَالَ « وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالنَّبِيِّ وَمَا أَنْزَلْتُ إِلَيْهِ مَا أَخْذَنُوهُمْ أُولَاهُمْ »^(٣) فإذا تَوَلَّهُمْ فَهُمْ بَعْتَذَلُهُمْ وَقَيْلُ : لَأَنَّهُمْ رَضُوا فَهُمْ فَنَسَبُ ذَلِكَ إِلَيْهِمْ . وجاء « تَقْتُلُنَّ » . بل لفظ الاستقبال وهو بمعنى المفهـى لـ ما ارتفـع الإـشكـال بـ قـوـلهـ « مـنْ

(١) تفسير القرطبي ح ١ ص ١٥٩

(٢) آية ٩١ من سورة البقرة .

(٣) آية ٨١ من سورة المائدة .

قبل » وإذا لم يشكل بخواز أن يأتي الماضي بهن المستقبل » والمقدرة قبل يعني
الماضي . قال الخطيبية :

شهد الخطيبة يوم يلق ربه أَنَ الْوَلِيدُ أَحَقُّ بِالصَّدْرِ
شهد يعني يشهد » (١) .

وفي قوله تعالى « إِلَيْكُمْ نَبِدُ وَإِلَيْكُمْ نَسْتَعِينُ » استدل بالشعر هل ظاهرة
بالأهمية أيضاً . وهي تقديم المفعول على الفعل للاهتمام . فقال في المسأة الرابعة
والعشرين . « إِنْ قَبْلَهُ لَمْ قَسِمْ الْمَفْعُولُ عَلَى الْفَعْلِ ؟ قَبْلَهُ لَهُ قَدْمٌ اهْتَمَّاً وَشَانَ
الْعَرَبُ تَقْدِيمَ الْأَمْ » . بذلك أن أهراياً سب آخر فأهرب السبب هذه فقال
الساب . إِلَيْكُمْ أَهْنِي . فقال له الآخر : وهنك أهرب . فقدموا الأم ، وأيضاً
لأنلا يتقدم ذكر العبد والعبادة على المبود ، فلا يجوز نسبتكه ولستعينتك ،
ولا ننبذ إِلَيْكُمْ وَنَسْتَعِينُكُمْ في قدم الفعل على كناية المفعول ، وإنما يتبع لفظ
القرآن وقال المجاج :

إِلَيْكُمْ أَدْهُوكُمْ فَتَقْبِلُ مَلْقِي وَاغْفِرْ خَطَايَايِ وَكَفْرْ وَرْقِ

وفي قوله تعالى « وَالْمَوْفُونَ بِعِهْدِهِمْ » بعد أن بين أن قوله « وَالْمَوْفُونَ »
هلف هلي « من » في قوله « وَلَكُنَ الْبَرُّ مِنْ آمِنَ » لأن « من » في موضع
جهم و محل رفع فـ كأنه قال ولكن البر المؤمنون والموفون . بعد أن بين ذلك
قال : « وَالصَّابِرِينَ » نصب هلي المدح أو بإضمار فعل . والعرب تنصب هلي
المدح وهلي النم . كما هم يريدون بذلك إفراد المدوح والمنسوم ، ولا يتبين لهم

أول الكلام، وينصبو له. فاما المدح فقوله « والمقيمين الصلاة » (١) وأنشد
الكسائي :

وكل قوم أطاهرا أمن سيدم إلا ميرأً أطاهت أمر غاويها
الظاهرين ولما يفعلنوا أحدها والقائلون لمن دار نفylimها
وأنشد أبو هبيدة :

لا يبعدن قومي الدين هم سم الميادة وآفة الجزر
النازلين بكل ممسك والطيرون معاقد الأذر
وقال آخر :

نحن بنى ضبة أصحاب الجبل

فنصب على المدح. وأما الندم فقوله تعالى « ملئونين أيها ثغروا » (٢) الآية.

وقال هروة بن الورد :

سقوني المطر ثم تكتفوني هداة الله من كذب وزور
وهذا مهيع (٣) — شائع — في النعوت لا يطعن فيه من جهة الإعراب
موجود في كلام العرب (٤) : وسنشاهد هذا اللون من الاستشهاد وفيه من
الألوان السابقة في كثير من المواقف فلا داعي للإطالة في ذلك .

(١) آية ١٦٢ من سورة النساء .

(٢) آية ٦١ من سورة الأحزاب .

(٣) بفتح الياء وسكون الماء وفتح الياء قال صاحب القاموس وهو الطريق الواسع الواضح .

(٤) تفسير القرطبي ح ٢ ص ٢٣٩ آية ١٧٧ من سورة البقرة .

وإذا كان القرطبي قد استخدم الشعر في كثير من الأفراض فإن له حفاظاً على ذلك . فان لغة العرب وأشعارها كانت أساساً اعتماد عليه الصحابة والتابعون رضوان الله عليهم في تفسير غريب القرآن . فازوا بذلك ما يمتنون به من خصوص وخفاء ولقد أشار إلى ذلك القرطبي في مقدمته، وذكر أن ابن هباس رضي الله عنهما قال : إذا سألهوني عن غريب القرآن فالمسنوه في الشعر فإن الشعر ديوان العرب . وأنه كثيراً ما أقدم على تفسير الغريب باللغة والشعر ، وهذا حذنه التابعون في ذلك . فقد روى عن ابن هباس في قوله تعالى « الحمد لله فاطر السموات والأرض » أنه قال : كنت لا أدرى ما فاطر السموات والأرض حتى أتاني أهراً بيان يختصمان في بئر ، فقال أحدهما : أنا فطرتها ، أى أنا ابتدأها وأخترعها » (١) . ويقول في قوله تعالى « إنه ظن أن لن يمحور » ما كنت أدرى « ما يمحور » حتى سمعت أهراً يبة تذهب بنية لها : حوري . أى ارجعي فالظاهر في كلام المرجع « الرجوع » (٢) .

ولكذلك صرحت يوماً رجل عن قول الله عز وجل : « وثيابك فطهر » فأجابه بقوله : لا تلبس ثيابك على هدر ونمثيل بقول خيلان النقفي :

فأني بحمد الله لا ثوب غادر لبسـت ولا من مسوأة أتفنع

وسأله نافع بن الأزرق (٣) عن معنى السنة في قوله تعالى « لا تأخذه حنة ولا نوم » فقال : السنة للناس ثم نمثل بقول زهير بن أبي سلبي :

(١) تفسير القرطبي ج ١٤ ص ٤١٩

(٢) تفسير القرطبي ج ١٩ ص ٢٧٣

(٣) ذكر السيوطي في الاقفان غالب الأسئلة التي وجهها نافع بن الأزرق إلى ابن هباس وأوجوبه ابن هباس الشمرية . انظر الاقفان ج ١ ص ١٤٩ .

لا صنة في طوال الليل تأخذنـه ولا ينام ولا في أصـرـه فـنـدـه (١)

وـسـأـلـ رـجـلـ حـكـرـمـةـ هـنـ الـإـنـيـمـ قـتـالـ :ـ هـوـ وـلـدـ الـزـنـاـ .ـ وـنـذـلـ بـيـتـ شـعـرـ :ـ
زـنـيـمـ لـيـسـ يـعـرـفـ مـنـ أـبـوـهـ بـقـىـ الـأـمـ ذـوـ حـسـبـ لـشـيمـ
وـسـئـلـ هـنـ قـوـلـهـ تـعـالـيـ «ـ ذـوـاتـاـ أـفـنـانـ»ـ قـتـالـ ذـوـاتـاـ ظـلـ وـأـفـصـانـ أـلـمـ تـسـعـ
إـلـىـ قـوـلـ الشـاهـرـ :

ما هـاجـ شـوـقـكـ مـنـ هـسـدـيرـ حـمـاـةـ تـدـهـوـ عـلـىـ قـنـ الـفـصـونـ حـمـاـمـاـ
تـدـهـوـ أـبـاـ فـرـخـبـنـ صـادـفـ طـاـرـاـ ذـاـ مـخـلـبـينـ مـنـ الـعـصـورـ قـطـاماـ (٢)

ويوضح الراضي في كتابه «إعجاز القرآن» معنى الفريب في قوله: «في القرآن ألفاظ اصطلاح العلماء على تسميتها بالفراءب، وليس المراد بفرايتها أنها منكرة، أو نافرة، أو شادة، فإن القرآن منزه عن هذا جمهـهـ .ـ وإنـاـ الـفـظـةـ الـغـرـيـبـةـ هـاـهـنـاـهـيـ القـيـ تـكـوـنـ خـيـنـةـ مـسـتـغـرـبـةـ فـيـ النـأـوـيـلـ بـحـثـ لـاـ يـنـسـاـوـيـ فـيـ الـعـلـمـ بـهـاـ أـهـلـهـاـ وـسـائـرـ النـاسـ» (٣) .

ولما تأسست المدارس التحـوـيـةـ .ـ كـانـ مـنـ مـصـادـرـهـاـ فـيـ تـقـيـيدـ قـوـاـدـ النـحـوـ
لـهـجـاتـ الـقـبـائـلـ وـأـشـعـارـ الـعـربـ .ـ كـماـ اـسـتـدـلـتـ هـنـهـ الـمـارـسـ عـلـىـ غـرـيـبـ الـقـرـآنـ
وـمـشـكـلـهـ بـالـغـةـ وـالـشـعـرـ (٤)ـ .ـ وـلـقـدـ أـنـكـرـ فـرـيقـ مـنـ الـعـلـمـاءـ عـلـىـ النـحـويـيـنـ الـامـنـدـلـالـ

(١) الفـنـدـ .ـ بـالـتـحـرـيـكـ ضـمـنـ الرـأـيـ مـنـ الـكـبـرـ وـتـقـدـ يـسـتـعملـ فـيـ غـيـرـ الـكـبـرـ .

(٢) تـفـسـيرـ الـقـرـطـبـيـ حـ ١ـ مـ ٤ـ وـمـاـ بـعـدـهـ بـتـصـرـفـ

(٣) إـعـجازـ الـقـرـآنـ مـ ٧ـ ٤ـ وـنـقـلـ هـنـذـاـ النـصـ الـدـكـتـورـ عـبـدـ الـعـالـمـ سـالـمـ فـيـ كـتـابـهـ «ـ الـقـرـآنـ الـكـرـيمـ وـأـثـرـهـ فـيـ الـدـرـاسـاتـ الـنـحـوـيـةـ»ـ مـ ٢ـ ٤ـ ٢ـ .

(٤) انـظـرـ «ـ الـقـرـآنـ الـكـرـيمـ وـأـثـرـهـ فـيـ الـدـرـاسـاتـ الـنـحـوـيـةـ»ـ مـ ٩ـ ٥ـ ،ـ ١ـ ٢ـ ١ـ .

على غريب القرآن ومشكله بالشعر بمحاجة أن الشعر في تلك الحالة يكون
أصلاً للقرآن ، وهذا لا يصح ، وأبطل القرطبي هذا الرأي في مقدمته مستدلاً
بموقف الصحابة والتابعين ، وكأنه قد انتهى إلى صحة مذاهب النحويين في
جعلهم الشعر أصلاً تؤخذ منه القواعد النحوية ويُحتج به على الغريب وللشكل
ونقل القرطبي رأيه هذا عن « أبي بكر بن الأنباري » . ولذلك لم يشر
إلى الحججة التي نمسك بها من أنكر على النحويين مذهبهم . فنقل كلام
ابن الأنباري مختصرًا ، ولكن السيوطي أشار إلى ما قاله ابن الأنباري بأوضح
ما قاله القرطبي فقال : « قال أبو بكر بن الأنباري : قد جاء من الصحابة والتابعين
كثيراً ، الاحتجاج على غريب القرآن ومشكله بالشعر . وأنكر جاهة ، لا علم
لهم « على النحويين ذلك » و قالوا : إذا فعلتم ذلك جعلتم الشعر أصلاً للقرآن . قالوا :
وكيف يجوز أن يُحتج بالشعر على القرآن . وهو مذوم في القرآن والحديث .
قال : وليس الأمر كازعموه من أنا جعلنا الشعر أصلًا للقرآن . بل أردنا تبيين
الحرف الغريب من القرآن بالشعر ، لأن الله تعالى قال : « إنا جعلناه قرآنًا
حربياً » . وقال : « بلسان هربى مبين » . و قال ابن عباس : الشعر ديوان العرب .
فإذا خفي علينا الحرف من القرآن الذي أنزله الله بلغة العرب رجمتنا إلى ديوانها
فالمحسنا معرفة ذلك منه » (١) .

وإذا كان القرطبي قد ارتفع الشعر دليلاً على الله والنحو والإهراش وغير
ذلك ، وأورد في كتابه نزوة هائلة من الشعر . فهل نزل في أنس شهاده إلى طبقات
المولدين من الشعراء أم وقف هل طبقات المسلمين منهم ؟
قبل الإجابة عن هذا السؤال يستحسن أن نعرف موقف العلماء من طبقات
الشعراء التي يجوز الاحتجاج بشعرها ؟

يبين صاحب «خزانة الأدب» أن الشعراه ينقسمون إلى طبقات أربع :
الطبقة الأولى : الشعراه الجاهليون وهم من كانوا قبل الإسلام كأمرىء
القيس والأهشى .

الطبقة الثانية : المحضرمون : وهم الذين أدركوا الجاهلية والإسلام
كليبيد وحسان .

والطبقة الثالثة : المنقدمون ويقال لهم الإماميون : وهم الذين كانوا في
صدر الإسلام كجبرير والفرزدق .

الطبقة الرابعة : المولدون ويقال لهم المحدثون : وهم من بعدم إلى زماننا
كبيشار ابن برد وأبي نواس . . فالطبقةان الأولى يشهد بشعرها إيجاها
وأما الثالثة فالصحيح صحة الاشتئاد بها ووضح صاحب الخزانة أنه وإن كان
أبو عمرو بن العلاء وهبة الله بن أبي الصحاق وغيرهما من النحاة يخطئون
الفرزدق والكمييت وذا الرمة وإضرابهم . فإن ذلك يرجع إلى أنهم كانوا في هضم
والمعاصرة حجاجاب .

وأما الرابعة فالصحيح أنه لا يستشهد بكلامها مطلقاً أو قيل يستشهد
بكلام من يوثق به منهم كأبي همام (حبيب بن أوس الطافى للتوافق
سنة ٢٣١ هـ) فلقد اشتهد الزمخنرى في تفسير أولى البقرة ببيت
من شعره . (١)

ولقد اشتهد القرطبي في تفسيره بشعره خلول شعراه الجاهلية وأعلامها

(١) خزانة الأدب ج ١ ص ٥ وما بعدها . وانظر آداب المربي الرافاعي ج ١ ص ٣٦٩

كامرىء القيس ، وهنثرة بن شداد العبسى المتوفى سنة ٤٢ قبل الهجرة . وزهير بن أبي سلى المتوفى سنة ٦٣١ هـ . وطفيل الفنوى . والحارث بن حلاة البشكمى المتوفى سنة ٥٢ قبل الهجرة . وعدي بن زيد . وعمرو بن كلثوم ابن زهير المتوفى سنة ٥٢ قبل الهجرة ، والموبida النبىانى .

كما اشتهر بأشعار المختضرمين . مثل حسان بن ثابت ولبيد بن أبي ربيعة والخطيبة جرول بن أوس الملقب بالخطيبة لقصره المتوفى سنة ٥٣٠ هـ . وكعب بن صعد الفنوى . وهباس بن مرداس .

ولقد ~~عدد~~ بعض العلماء « لبيد بن ربيعة » من شعراء الجاهلية وقلوا : هو وإن ماش في الإسلام طويلاً ، وكانت وفاته سنة ٤١ هـ إلا أنه أغرب عن قول الشعر بعد أن أسلم ^(١) .

ومن الشعراء الإسلاميين الذين اشتهرت القرطاجي بشعرهم : جرير ، الفرزدق والأخطل بن غياث بن فحث المتوفى سنة ٩٧ هـ . وزياد بن الأبيجم ، وابن هرمة أبو اسحاق إبراهيم بن هلي المتوفى بين سنة ١٩٨ ، ١٩٦ هـ . وفؤاد الرمة وجحيل بن معمر المتوفى سنة ٨٧ هـ ، وغيرهم . وإليك بعض الأمثلة والخاتمة التي تؤيد ذلك :

في قوله تعالى : « ولو أن قرآنًا صررت به الجبال » ^(٢) بين القرطاجي أن جواب لو حذف تقديره « لكان هذا القرآن » وأنه حذف ليجاز المساى فى ظاهر الكلام من الدلالة عليه . نعم استدل على جواز حذف جواب لو بقول أمرىء القيس :

(١) لحولة الشعراء للاصمى ص ٢٨ .

(٢) آية ٣٣١ من سورة الرحمن .

فلو أتھا نفس نھوت جھيصة ولكنھا نفس تساقط أنفسا
وتقدير الجواب في البيت « لھان علی » (١) .

وفي قوله تعالى « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا وَصَابِرُوا (٢) » بين أن الأمر
بالمحاورة معناه مھابرة الأهداء وصحح هذا القول مستدلا بقول هنترة :
فَلَمْ أُرْ حَيَا صَابِرُوا مُثْلَ صَبَرَنَا وَلَا كَافَحُوا مُثْلَ الَّذِينَ نَكَانُ
ثُمَّ قَالَ : فَقُولُه « صَابِرُوا مُثْلَ صَبَرَنَا » أى صابروا العدو في الحرب ولم يبد
منهم جبن ولا خور (٣)

وفي قوله تعالى : « قُلْ يَا أَهْلَ الْكَنَّاةِ إِنَّمَا إِلَى كُلِّهِ سَوَاءٌ (٤) » بين
أن من معانى « سَوَاءٌ » العدل ، وأمشمشه بقول زهير :
أَرَوْنَى خَطَّةً لَا خَسِيمَ فِيهَا يَسُوئِي بَيْنَنَا فِيهَا السَّوَاءُ (٥)
وفي قوله تعالى « فَذُوقُوا بِمَا نَصِيبُكُمْ لَقَاءَ يَوْمَكُمْ هَذَا » (٦) يقول القرطبي :
« قد يعبر بالذوق » . عما يطرأ على النفس . وإن لم يكن معلوما لإحسانها به
كإحسانها بذوق المطعم . وأمشمشه بقول عمر بن أبي ربيعة الشاعر الإسلامي :
فَذُقْ هَجْرَهَا إِنْ كَشَتْ تَرْزُمْ أَنْهَا فَسَادُ أَلَا يَارَبِّيَا كَنْبُ الزَّهْمِ

(١) تفسير القرطبي ج ٩ ص ٣١٩ .

(٢) آية ٢٠٠ من سورة آل عمران .

(٣) تفسير القرطبي ج ٤ ص ٣٢٣ .

(٤) آية ٦٤ من سورة آل عمران .

(٥) تفسير القرطبي ج ٤ ص ١٠٦ .

(٦) آية ١٤ من سورة السجدة .

ويقول طفيل الشاعر الجاهلي :

فندوقيا كا ذقنا خداة محير من الفيظو ا كيادنا و التحوب (١)

وفي قوله تعالى «أَفْرَأَيْتَ النَّذِي كَفَرَ بِآيَاتِنَا وَقَالَ لَأُوتِينَ مَا لَا وَرَلِدَا» (٢) يقول : فرآجعه والكسائي : ورلداً » بضم الواو ، والباقيون بفتحها واستدل القول من قال : إنها لغتان يمعن واحد . يقول الطارث بن حلاة :

ولقد رأت معاشرها قد نجروا ملا وولا

و نقول شاهر آخر :

فلیت فلانا کان ف بطن امه و لیت فلانا کان ولد حمار (۳)

وقوله تعالى « وَمَن يَكْنِي الشَّيْطَانَ لَهُ قَرِينًا فَسَاءٌ قَرِينًا » (٤) يقول :
والقريرن للقارئ . أى للصاحب والخليل وهو فضيل من الإقران . قال عدى
بن زيد :

عن الماء لا تسأل وسال عن قرينه فكل قرين بالمقارن يقتدي (٥)

وفي قوله تعالى « وإن تهربوا وتهنوا لا يضركم كيدهم شيئاً » (٦) يقول
قراؤ السكوفيون : لا يضركم بضم الراء وتشديدها من ضر يضر . ويجوز أن

(١) تفسير القرطبي ح ١٤ من ٩٨ من وما بعدها

(٢) آية ٧٧ من سورة هم

(٣) تفسير القرطبي ح ١١ ص ٢٤٦

(٤) آية ٣٨ من سورة النساء

(٥) تفسير القرطبي ح ٥ ص ٤٤٠

(٦) آية ١٢٠ من سورة آل عمران

يكون مرفوعاً على تقدير إضمار الفاء وللمعنى فلا يضركم ومنه قول الشاعر :

من يفعل الحسنات الله يشكّرها

وهذا صدر بيت لحسان بن ثابت وتعاهد

والشعر بالشعر هند الله سيات (١)

وفي قوله تعالى « وما زادوهم غير تنبّيب » (٢) استدلّ على أنّ لفظة
« تنبّيب » معناها انحرافاً يقول لميده :

فقد بلّيت وكل صاحب جدة لم يبلّي بمود وذاك التنبّيب (٣)

وفي قوله تعالى « الذين استجاّبوا الله » (٤) استدلّ على أنّ استجابة
معنّى أجب وأنّ السين والنائـاء زائدتان (كثرة المبني تدلّ على كثرة المعنى)
والسين والنائـاء من حروف للطّاوة والفرق بين أجب واستجابة يدلّ على
الاستجابة بعد النّعـب والجهـد) يقول كعب بن محمد الفنوـي :

وداع دعا يامن يحيـب إلى النـدا فـلـم يستـجـبهـ هـنـدـ ذـالـكـ يـحـيـبـ (٥)

وفي قوله تعالى « ولا أكلـوا إسرـاقـاً وـبـدارـاً » (٦) فرق بين الإسراف
والسرف فقال : الإسراف في اللغة : الإفراط وبخوازة المهد ٠٠٠ والسرف
الخطأ في الإنفاق ومنه قول الشاعر :

(١) تفسير القرطبي ح ١٨٤ ص

(٢) آية من سورة هود

(٣) تفسير القرطبي ح ٩ ص ٩٥

(٤) آية ١٧٢ من سورة آل عمران

(٥) تفسير القرطبي ح ٤ ص ٢٧٧

(٦) آية ٦ من سورة النساء

أعطوا هنيدة يحيى
ما في عطائهم من ولا سرف

أي ليس يخطئون مواضع الماء . والبيت بجزير . (١)

وفي قوله تعالى « ويقوم لا يحرمنك شفافي » (٢) أقصد به بيت الأخطل
على أن المراد بالشفافي الآية العداوة فقال « والشفافي هنا يعني العداوة ومنه
قول الأخطل :

إلا من مبلغ هني دصولا فكيف وجدتم طعم الشفافي (٣)

وفي قوله تعالى « ولا تؤمنوا إلا من آتكم قل إن المهدى هدى الله أن
يؤتى أحد مثل ما أتيتم أو يحاجوكم هند ربكم » (٤) بين أن « أو » يعني
« حق » أو « إلا أن » واستدل بقول زياد بن الأعجم :

وكنت إذا خررت قذة قوم كسرت كوبها أو تستقيها (٥)

وفي قوله تعالى « قل من يكلؤكم بالليل والنهار » بين معنى يكلؤكم فقال :
أي يحرسكم ويحفظكم . والكلاء الحراسة والحفظ . كلام الله كلام بالكسر
أي حفظه وحرسه . يقال اذهب في كلام الله ، وتكلات منهم أي احترست .
قال الشاعر :

(١) هنيدة اسم لائل مائة من الأباء . وانظر تفسير القرطبي ج ٥ ص ٤٠

(٢) آية ٨٩ من سورة هود

(٣) الرسول هنا يعني الرسالة . وانظر تفسير القرطبي ج ٩ ص ٩٠

(٤) آية ٧٢ من سورة آل عمران

(٥) تفسير القرطبي ج ٤ ص ١١٣

إِنْ سَلِيمٌ وَاللَّهُ يَكْلُوُهَا حَتَّىٰ يَشْعِيْهَا مَا كَانَ يَرْزُوُهَا (١)

وفي قوله تعالى « فإن كان الذي هليه الحق سفيها أو ضعيفاً » (٢) قال:
السفيه المهموم الرأى في المال . الذي لا يحسن الأخذ لنفسه ، ولا الإعطاء منها
مشبه بالثوب المفه و هو الخفيف النسج ، والبديء اللسان يسمى سفيها لأنه
لا تكاد تتفق البداءة إلا في جهال الناس ، وأصحاب العقول الخفيفة ، والعرب
تعلق السفيه هلى ضعف العقل تارة ، وهلى ضعف البدن أخرى قال الشاعر :

نخاف أن تسنه أحلامنا ويجهل الدهور مع الحال

وقال ذو الرمة :

مشين كا أهتزت رماح تسفت أهاليها من الرياح النواسم

أى اسْنَفَهُمْهَا وَاسْتَلَانُهَا فَرَكَمَا (٣)

وفي قوله تعالى « ولقد همت به وهم بها » يقول : قال أبو حاتم : كفت
أفرا هرير القرآن على أبي هبيدة . فلما أتيت هل قوله « ولقد همت به وهم
بها » الآية قال أبو هبيدة : هذا على التقاديم والتأخير . كأنه أراد ولقد همت
به ولو لا أن رأى برهان ربه لهم . وقال أحمد بن يحيى : أى همت زليخاء
بالمعصية ، وكانت مصرا وهم يوسف ولم ي الواقع ما هم به . فبين الممتين فرق .
ذكر هذين القولين المروي في كتابه . قال جحيل :

(١) تفسير القرطبي ح ١١ ص ٢٩١ . آية ٤٢ من سورة الانبياء .

(٢) آية ٢٨٢ من سورة البقرة

(٣) تفسير القرطبي ح ٣ ص ٣٨٥

همت بهم من بنيتة لوبدا شفقت هليلات الهوى من فواديا^(١)
ولم يقع نظرى على أشعار للطبقة المحدثة في تفسير القرطاجي الهم إلأى
مواضع قليلة جداً لا تهدو أصحاب اليد الواحدة.

ففي قوله تعالى: « وترى الحجر مين يوم شد مقرن في الأصفاد »^(٢) بين
القرطاجي أن الأصفاد هي الأهلال والقيود . ثم بين أن الصندوق كا يستعمل في القيد
يستعمل في العطاء كما قال الشافعية :

فلم أهربن أبىت المعن بالصفد^(٣)

وكما قال أبو الطيب :

وقيدت نفسي في ذراك محبة ومن وجد الاحسان قيده^(٤)
نفس الإحسان هنا قيده ، فـ كأنه استعمل الصندوق في العطاء والقيود .
وفي قوله تعالى « واللائئن تخافون أشوازهن » يقول القرطاجي : ويختلف الحال
في أدب الرفيعة والدنيئة فأدب الرفيعة المذلل ، وأدب الدنيئة السوط ، ثم قال :
قال بشار :

والآخر يلعن والمعصي للمعبد

والقرطاجي كما نرى لم يستشهد بكلام بشار في اللغة أو في النحو وكل الموضع
التي وقع نظرى عليها من هذا القبيل .

(١) تفسير القرطاجي ح ٩ ص ١٦٦ آية ٢٤ من سورة يوسف

(٢) آية ٤٩ من سورة إبراهيم

(٣) هذا هبرج بيت وصدره : هذا الثناء فإن تسمع به حسناً . وقوله أبىت لاعن تحية
كانوا يحييون بها الملوك ، والصفد العطاء ، معناه : أبىت أن تأتى من الأمور ما تلعن عليه وتنم
يقول : هذه الثناء الصحيح الصادق فمن الحق أن تقبله فلم أهدرك متمنها لعطائاك لكن
أمتديحك إقراراً بفضلك .

(٤) تفسير القرطاجي ح ٩ ص ٤٣٤ ٣٨

كأنه في المثال الأول لم يستشهد بشعر أبي الطيب وحده وإنما أتى به بعد شعر النابغة، وهو من قول شعراء الجاهلية. فهو النابغة الذهبياني المتوفى سنة ٦٨ قبل الهجرة.

على أنه يجوز أن يكون ضمن الأبيات التي لم يذكر قائلها وهي كثيرة في تفسيره، أبيات لشعراء آخرين من هذه الطبقية.

وأحب أن أقول أنه لو ثبت ذلك فقد يكون شعر هذه الطبقية مشفوعاً بشعر آخر من الطبقات التي يحتاج بها. وهنا لا حرج ولا عيب على القرطبي في ذلك. أو لم لا إذا لم يفعل ذلك قد اقتصر على المحدثين منها، وهو بهذا إذا خالف كثرة النعجة، فقد وافق فريقاً منهم، وفوق هذا فإن ابن قتيبة له رأى في الشعراء القدماء والمحدثين فقد قال في مقدمة كتابه «الشعر والشعراء» بهذه أن وجد الكثرة لا يتحققون بـشـعـرـ الـمـوـلـدـيـنـ قالـ: «لـمـ يـقـصـرـ اللـهـ الشـعـرـ وـالـمـلـمـ وـالـبـلـافـةـ عـلـىـ زـمـنـ دـوـنـ زـمـنـ وـلـاخـصـ قـوـمـاـ دـوـنـ قـوـمـ بـلـ جـمـلـ اللـهـ ذـالـكـ مـشـتـرـ كـاـ مـقـسـوـ مـاـ بـيـنـ هـبـادـهـ فـيـ كـلـ دـهـرـ ، وـجـمـلـ كـلـ قـدـيمـ حـدـيـثـاـ فـيـ هـصـرـهـ» (١).

ولقد احتاج القرطبي في تفسيره بأبيات من الشعر لا يعرف قائلها: ففي قوله تعالى: «فَانْلَمْ تَفْعُلُوا وَلَمْ تَفْعُلُوا فَاقْتُلُوا النَّارَ إِلَيْهِ وَقُرْدَهَا النَّاسُ وَالْمُجَاهِرَةُ» (٢) بين أن بعض الشعراء أدخل على «الإِلَيْهِ» حرف النداء فقال:

من أجلك بالله تباهت قلبي وأنت بخبيثة بالولد عن

وهرض القرطبي في كلامه معينة الشاعر فقال: وحرف النداء لا تدخل على

(١) الشـعـرـ وـالـشـعـرـاءـ طـبـعـ الـخـانـجـيـ، وـانـظـرـ كـتـابـ الـمـدـدـ لـاـنـ رـشـيقـ النـبـرـ وـاـنـيـ تـحـثـيـقـ محمدـ سـعـيـ الدـيـنـ، طـبـعـ التـجـارـيـةـ حـ ١ـ صـ ٧ـ ٢ـ

(٢) آية ٢٤ من سورة البقرة

ما فيه الألف واللام إلا في قولنا : يا الله . فـ^{يـ}كأنه شبهها به من حيث كانت الألف
واللام غير مفارقين لها^(١)

وفي قوله تعالى : « فَأَنْبَأْنَا تُولُوا قُمَّ وَجْهَ اللَّهِ »^(٢) استدل على أن من معانى
الوجه القصد بقول الشاهر :

أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ ذَنْبًا لَسْتَ مُحْصِيهِ رَبُّ الْعِبَادِ إِلَيْهِ الْوَجْهُ وَالْعَمَلُ^(٣)

وفي قوله تعالى : « وَأَنْقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسْأَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ »^(٤) نقل هن
صيبيويه أن هطف الظاهر على المضمر قبيح لا يجوز إلا في ضرورة الشعر ومنه
قول القائل :

ثالِيُومْ قُرْبَتْ نَهْجُونَا وَتَشْتَهَنَا فَأَذْهَبْ (فِيمَا يَكُونُ وَالْأَيَامُ مِنْ هَجْبِ)
فَقَدْ عَلَفَ « الْأَيَامُ » عَلَى السَّكَافِ فِي « يَكُونُ » بِغَيْرِ إِمَادَةِ حَرْفِ الْجَرِ
لِلضَّرُورَةِ^(٥).

وهذه الآيات كالماء لا يعرف قائلها . فعل بوجهه إلى القرطبي نقد أو لوم حيث
لم يتبه على ذلك ، أو لأنه ذكر مثل هذه الآيات في استشهاده ؟

لقد اختلف العلماء في جواز الاحتجاج بالشعر الذي لا يعرف قائله فنفع من
ذلك « الـكـمالـبـنـالـأـبـنـارـيـ » المتوفى سنة ٧٠٠ . و قال : « لا يصح بالشعر
الذى لا يعرف قائله خوفاً من أن يكون ملولاً » و رد ابن الأبنواري احتجاج

(١) تفسير القرطبي ح ١ ص ٢٣٥ بتصرف

(٢) آية ١١٥ من سورة البقرة

(٣) تفسير القرطبي ح ٢ ص ٨٤

(٤) آية ١ من سورة النساء

(٥) تفسير القرطبي ح ٩ ص ٤ بتصرف

الكوفيين على البصريين إذا كان مستنده الشعر الذي لا يعرف قائله، في كتاب «الإنصاف في مسائل الخلاف» (١).

وبعد أن من «ابن هشام» ذلك بادىء ذي بدء عاد فأجازه؛ بحجة أنه: لم يحيز ذلك لسقط الاختجاج بخمسين بيتاً من الأبيات التي تضمنها «كتاب سيبويه» وكما ألف وخمسون. فالاختجاج بالأبيات المحمولة جائز هذه فريق من النحاة فلا حرج على القرطبي إذا أورد بعضها منها في امتناعه.

على أن هذه الأبيات الثلاثة التي ذكرتها والتي هررت عليها في تفسيره مذكورة في كتاب سيبويه، وأبياته كايقول العلامة أصح الشواهد؟ اهتم مدحه لها العلامة جيلاً بعد جيل، ولم ينقدوها أحد. رغم ما فيها من أبيات مجملة القائل. قال الجرجي: «نظرت في كتاب سيبويه فإذا فيه ألف وخمسون بيتاً فأما الآف فقد هررت أسماء قائلها فثبتتها وأما الآلسون فلم أهرف أسماء قائلها» «فأهترف بعجزه ولم يطعن عليه بشيء». وقد روى مثل هذا عن أبي هبات المازني أيضاً (٢).

كما نرى في اختجاج القرطبي وتوجيهاته أبياناً مصنوعة:

ففي قوله تعالى: «يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام» بين القرطبي أن الصوم معناه في اللغة، الإمساك وترك التنقل من حال إلى حال. واستدل بقوله النافية:

(١) المزهر السيوطي ح ص ٨٥. وانظر على سبيل المثال مسألة ٤٢ من كتاب الإنصاف في مسائل الخلاف

(٢) خزانة الأدب ١ ص ١٩ وانظر كتاب «نشأة التحوون تاريخ أشهر النحاة» للشيخ محمد طنطاوى، طبع وادى الملوك من ٦٣ وما بعدها.

خيل صيام وخيال غير صائمة نعمت العجاج وخيل تملك العجاج
أى خيل ثانية مسوكة عن العجرى والحركة (١) .

وفي قوله تعالى « وإنما يطبع حذرون » يقول القرطبي : « قرى « حاذرون »
ومنها معنى « حذرون » أى فرقون خاقانون . قال النحاس : أبو هبيرة يذهب
إلى أن معنى « حذرون » « وحاذرون » واحد وهو قول سيبويه وأجاز هو
حذر زيداً كما يقال : حافر زيداً وأنشد :

حذر أموراً لا تضير وآمن ما ليس منجية من القدر (٢)
والبيت الأول وإن كان مصنوعاً إلا أنه صحيح المعنى : ولقد ذكر القرطبي
بعداته مجموعة من الآيات التي تدل على معنى الصيام في اللغة وهقب على
ذلك بقوله : والشعر في هذا كثير (٣)

على أنه قد يكون القرطبي حذر في اسم شهاده بذلك هذه الآيات . فان الشعر
المصنوع وإن كان لا خير فيه ولا حجة في غريبه كما يقول « ابن سلام » في
طبقات الشمراء . إلا أنه قد أدرج في الشعر ، وتناوله الشمراء ، وأثبتت في
دواوينهم . وقد خفي على بعض من له علم بالشعر الحكمة التي يرد بعض الناس
أبياتاً هي في نظره جميلة رائفة . وتساءل بأى شيء ترد هذه الأشعار ؟ فأجابه
رجل : هل تعلم أنت منها ما أنه مصنوع لا خير فيه . قال : نعم . قال : أتفعل في

(١) تفسير القرطبي ح ٢ من ٣٧٢ آية ١٨٤ من سورة البقرة .

(٢) انظر تفسير القرطبي ح ٣ من ٢٧٣ ص ١٠٠ ومعنى البيت أن الإنسان جاهل
بسوابق الأمور يدبر فيخونه التدبر .

(٣) انظر تفسير القرطبي ح ٢ من ٢٧٣

الناس من هو أهل بالشعر ذلك ؟ قال : نعم . قال : فلا ينكر أن يعلموا من ذلك
ما لا يعلمه أنت . (١)

ويقول صاحب كتاب « مراتب التحويين » كان « خلف الأحر » يضرب
به المثل في عمل الشعر ، وكان يعمل على ألسنة الناس فيشهه كل شعر يقوله
شعر الذي يضمه عليه . ولما تاب عن ذلك في آخريات حياته خرج إلى أهل
السکوفة وأراد أن يعرفهم الأشعار التي وضعها . فقالوا له : أنت كنت عندنا
في ذلك الوقت أوثق ذلك الساعة ، فبقى في دواؤتهم إلى اليوم . وهذا البيت
من وضمه . يقول السيوطي في كتابه للزهر : قال أبو حاتم سمعت الاصمعي
يقول سمعت خلف الأحر يقول : أنا وضعت هلى النافذة هذه القصيدة

الق فيها :

خيل صيام وخيل غير صائم

تحت العجاج وأخرى تلك العجا (٤)

أما البيت الثاني فقد انشد به سيبويه على عمل « فعل » مع أبنية المبالغة
لكن النقاد قالوا : يروى عن اللاحق أنه قال : إن سيبويه سأله شاهد
في تعدي فعل . فعملت له هذا البيت .

فلا هي ب على القرمل . إذا نقل عن سيبويه ، أو نقل عنه وهو من هو
في فضلها ومكانتها . ولقد تصدى المرد عن سيبويه في الطعن الوارد على هذا

(١) طبقات الشعراء الجماليين والاسلاميين لابن عبد الله محمد بن سالم الجمحي .

(٢) للزهر للسيوطى ج ١ ص ١٠٤ ولقد توفي خلث بن حبان البصري الأحر سنة

١٨٠ هـ وانظر آداب العرب للراشى ص ٢٧٩ وما بعدها .

البيت الكثير من المماء ، قال الأعلم في شرحه لهذا الشاهد « وإن كان هذا صحيحًا — يقصد ماروي عن الاحق — فلا يضر ذلك سبوبه ؛ لأن القباب يهدده » . وقال ابن يعيش في شرح للفصل : إن سبوبه رواه عن بعض العرب وهو ثقة لا يصل إلى مارواه . وعقب الشيخ محمد الطنطاوى هل هذا بقوله « وبعد ذلك فلا مجال للمن على سبوبه » (١) .

الاستشهاد بالحديث هل الغريب والنحو في تفسير القرطبي :

استشهد القرطبي بأحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم في فحص القرآن وقد أقدم كثير من الشواهد على ذلك ، ونكتق هنا بهذا اللئال في قوله تعالى « وبعلهن أحق بردهن » (٢) بين أن البعل معناه الزوج ، وأن البعال معناه الجماع يقول رسول الله ﷺ في أيام التشريق « إنما أيام أكل وشرب وبمال » (٣) ويبدو أنه لا خلاف بين النحوين في هذا .

أما الاحتجاج بالحديث في النحو . فهو موضع خلاف بين المماء فقد منه كثير من النحاة وأجازه بعضهم . ويدرك صاحب « خزانة الأدب » . أن من الذين منعوا ذلك أبو الحسن ابن الصانع ، وأبو حيان . ثم يعرض جديدهما وهي حجة كل من ذهب إلى هذا فيقول « وقد منه — أي الاحتجاج بالحديث — ابن الصانع ، وأبو حيان ومسندها أمران أحدهما : أن الأحاديث لم تنقل كما سميت من النبي ﷺ ، وإنما دوست بالمعنى ، وثانيهما : أن آية

(١) نشأة النحو وتاريخ أشهر النحاة ، ص ٢٥ وانظر آداب العرب الرافعي ج ١ ص ٣٧١

(٢) آية ٢٤٨ من سورة البقرة .

(٣) تفسير القرطبي ج ٣ ص ١٢٠ والحديث أخرجه ابن ماجة وأبو داود في كتاب الصيام .

النحو للنقدين من العصرين — يقصد الكوفة والبصرة — لم يختجوا بشيء منه » ثم يبطل هذا بقوله « ورد الأول على تقدير تسليمه بأن النقل بالمعنى إنما كان في الصدر الأول قبل تدوينه في الكتاب، وقبل فساد اللغة وهايته تبديل لفظ بالفظ يصح الاحتجاج به فلا فرق . على أن اليقين غير شرط بل الظن كاف . ورد الثاني بأنه لا يلزم من عدم استدلالهم بالحديث عدم صحة الاستدلال به . والصواب جواز الاحتجاج بالحديث للنحو في ضبط ألفاظه » (١)

ولقد بين القرطي أن رواية الحديث بالمعنى جائزة ، وخالف في ذلك كثيراً من العلماء والفقهاء فقال في قوله تعالى « وإذ قلنا أدخلوا هذه القرية فكلاوا منها حيث شئتم رغداً وادخلوا الباب سجداً وقولوا حملاً » : « والقول بالجواز — أي جواز رواية الحديث بالمعنى — هو الصحيح إن شاء الله تعالى — وذلك أن المعلوم من سيرة الصحابة رضي الله عنهم هو أنهم كانوا يرون الواقع المتشدة بالفاظ مختلفة ، وما ذاك إلا أنهم كانوا يصررون هنا بغيرهم للمعنى ولم يتزموا التسکرار على الأحاديث ولا كتبها . وروى عن وائلة ابن الأسمع أنه قال : « ليس كل ما أخبرنا به رسول الله ﷺ قد قلناه إليكم، حسبكم للمعنى » وساق القرطي كثيراً من الآثار في التدليل على ذلك . ثم قال : « فإن قيل فقد قال النبي صلى الله عليه وسلم » نضر الله أمر ما سمع مقالتي فبلغها كما سمعها . . . » الحديث (٢) . وما ثبت هذه ^{﴿يَقُولُونَ﴾} أنه أمر رجلاً أن يقول هذه

(١) خزانة الادب من ج ١ وانظر كتاب المدارس النحوية من ١٩ الدكتور شوق ضيف .

(٢) أخرجه الترمذى عن عمر ابن سليمان في أبواب العلم انظر جامع الترمذى ج ٤ ص ١٤١ .

من فجره في دعاء هله «آمنت بكتابك الذي أنزلت ونبيك الذي أرسلت»^(١) ولما خالف الرجل وقال «رسولك» بدل «نبيك» لم يقره الرسول هل ذلك^(٢) قالوا أفلأترى أنه لم يسوغ لمن علمه الذنوع مخالفة اللفظ، وقال «فأدحها كما سمعتها» قيل لهم : أما قوله «فأدحها كما سمعها فلمراد حكمها لا لفظها ، لأن الفظ غير معتمد به ، ويدل ذلك على أن للمراد من الخطاب حكمه قوله «فرب حامل فقه خبر فقيه ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه» ثم إن هذا الحديث يبينه ، قد نقل بالفاظ مختلفة والمعنى واحد . وإن أمكن أن يكون جميع الألفاظ قول النبي ﷺ في أوقات مختلفة لكن الأغلب أنه عديث واحد نقل بالفاظ مختلفة ، وذلك أدلة دليل على الجواز . وأما رده عليه السلام من قوله «رسولك» إلى قوله «نبيك» لأن لفظ النبي ﷺ أوضح ولكل نعمت من هذين النعتين موضع . لأننى إن اسم الرسول يقع على المكافأة ، واسم النبي لا يستحقه إلا الأنبياء عليهم السلام . وإنما فضل للرسلون من الأنبياء لأنهم جمعوا النبوة والرسالة . فلما قال «نبيك» جاء بالنعمت الأوضح ثم قيده بالرسالة بقوله «الذي أرسلت»^(٣) .

وإذا كانت القراءة قد ارتفع جواز الرواية بالمعنى وناصر من قال بها
فإننا نراه فوق هذا ي benign بالحديث بالنحو وهو بهذا يوافق من ذهب إلى
جواز الاحتجاج بالحديث بالنحو حق ولو كان مروياً بالمعنى .

فَوْلَهُ تَمَالٍ «هَنَالِكَ دُهَازْ كَرِيَا رَبِّهَ قَالَ رَبِّ هَبْ لِي مِنْ لَدُنِكَ

(١) أخرجه ابن ماجه في سننه عن البراء ابن عازب ج ٢ ص ٤٣١، وشنته . الهم أسللت وجهي إليك ، وفوضت أمري لك ، وألجلات ظهرى إليك ، لا ملجاً ولا منجي إلا لك

(٢) تصرفت في النص هنا قليلاً.

(٣) تفسير القرطبي ح ١ ص ٤١٣ آية ٥٨ من سورة البقرة .

ذرية طيبة » يقول القرطبي : وإنما أنت « طيبة » لأنك لفظ
الذرية كقوله :

أبوك خليفة ولدته أخرى وأنت خليفة ذاك الكل.

فأنت « ولدته » لأنك لفظ « الخليفة » . وروى من حديث أنس
قال : قال النبي ﷺ أى رجل مات وترك ذرية طيبة أجرى الله له مثل أجر
عملهم ولم ينقص من أجورهم شيئاً^(١) .

وفي قوله تعالى « فَإِنْ لَمْ تَفْعِلُوا وَلَنْ تَفْعِلُوا » يقول : قوله تعالى
« ولن تفعلوا » نصب « بلن » . ومن العرب من يجزم بها ، ذكره أبو هبيرة
ومنه بيت النابغة :

فلن أهرب من أيدت اللعن بالصفر

وفي حديث ابن عمر حين ذهب به إلى النثار في منامه فقيل له « لَنْ تُرِعْ »^(٢) هذا هل تلك الفضة .

(١) أخرجه الترمذى بمعناه عن أبي هريرة ، تحفة الأحوذى ج ٦ ص ٢٦٤

(٢) الحديث أخرجه ابن ماجة في باب تهبة الرؤيا بلفظ لم تر ع ج ٢ ص ٢٢٦ وأخرجه
البغارى بلفظ لمن زراع أنس ٢٤٦ وأخرجه أبو داود فى فضائل هبة الله ابن عمر بلفظ
لم تر ع ج ٢ ص ١٤٩

الفصل الخامس

البلاغة في تفسير القرطبي

لم يتسع القرطبي في الأسرار البلاغية أثناء شرحه لقرآن الكريم . ولعل السر في ذلك يرجع إلى أن الأنذلسين والمغاربة لم يعنوا بعلوم البلاغة والبيان ولم يهتموا بها كثيراً . على عكس للشارقة الذين توفر على دراستها وشرحها . كما يرجع السر في ذلك أيضاً إلى أن القرطبي كان يميل إلى استعمال الحقيقة . فالحقيقة هي الأصل : والمحاجز فرع عنها . فإذا أمكن حل المألف على الحقيقة فلا داع إلى استعمال المحاجز . ففي قوله تعالى « وإن منها لما يحيط من خشية الله ^(١) » يقول : قال مجاهد : ما تردى حجر من رأس جبل ، ولا تفجع نهر من حجر ، ولا يخرج منه ماء إلا من خشية الله . نزل بذلك القرآن الكريم ، وقيل لفظة المبوبط محاجز وذلك أن الحجارة لما كانت القلوب تعتبر بمخلقتها وتحشم بالنظر إليها ، أضياف تواضع الناظر إليها كما قالت العرب : ناقة تاجرها . أى تبعث من يراها على شرائها ، وعكى الطبرى عن فرقة أن الخشية للحجارة مستعارة كما استعيرت الإرادة للجدار في قوله « يزيد أن ينفع ^(٢) » وكما قال زيد الميل :

لْ أَىْ خِيرِ الْبَيْرِ تَوَاضَعَتْ سُورَةِ الْمَدِينَةِ وَالْجَبَالُ الْخَشَمُ
وَذَكَرَ أَبْنَ بَحْرَ أَنَّ الضَّمِيرَ فِي قَوْلِهِ تَمَالٍ « وَإِنْ مِنْهَا » رَاجِعٌ إِلَى الْقُلُوبِ
لَا إِلَى الْحَجَارَةِ، أَىْ « مِنَ الْقُلُوبِ لَا يَخْشَمُ مِنْ خُشْبَةِ الله » . نَمَّ قَالَ الْقَرَطَبِيُّ فِي

(١) آية ٧٤ من سورة البقرة .

(٢) آية ٧٧ من سورة الكهف .

تفصيبيه على هذه الأقوال : « قلت : كل ما قيل بمحتمله اللفظ ، والأول صحيح فإنه لا ينتهي أن يملى بعض الجمادات المعرفة فيه قال ، كذا الذي روى من الجماعة الذي كان يستند إليه رسول الله ﷺ إذا خطب ، فلما تحول هذا حن ، وثبت منه أنه قال « إن حجراً كان يسلم على في الجاهلية إلى لأهله الآن (١) » وفي التبريز « إن هرضاً الأمانة على السموات والأرض (٢) والجبال » الآية وقال « لو أنزلنا هذا القرآن على جبل لرأيته خائفاً متصدقاً من خشية أهله (٣) يعني تدللاً وخصوصاً (٤) .

ولقد أشار القرطبي إلى ذلك في قوله تعالى « ثم آتوكما الصيام إلى الليل » (٥) حيث بين أن ظاهر قوله تعالى « إلى الليل » يفيد النهي عن الوصال ، وتفيد السنة ذلك أيضاً . فقد قال ﷺ « إياكم والوصال » . إياكم والوصال أخرجه البخاري وهذا مأعليه جهور العلماء وذكر القرطبي أن فريقاً من العلماء أجاز الوصال وخصوص النهي عنه يبعداً الإسلام - حق لا يضعف المسلمين عن الجهاد ومكافحة الأعداء . أما بعد أن ظهر الإسلام وارتفعت رايته . فقد وصل المسلمون وألزموا أنفسهم أهل مقامات الطاعة .

رد القرطبي على ذلك . وقال « ترك الوصال مع ظهور الإسلام ونور الأهداء أولى وذلك أرفع الدرجات وأهل للمنازل وللمقامات ، أما وصال رسول الله ﷺ الذي نسلك به هذا الفريق . فإنما نرى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خير من نفسه قال « است كيئثكم إني أبىت لي معلم ، يطعنني وصادق يسقين »

(١) الحديث أخرجه مسلم في كتاب الفضائل عن جابر بن سرة ج ١ ص ٣٦ .

(٢) آية ٧٥ من سورة الأحزاب .

(٣) آية ٢١ من سورة الحشر .

(٤) تفسير القرطبي ج ١ ص ٤٦٥ وما بعدها .

(٥) آية ١٨٧ من سورة البقرة .

وليس في هذا وصال والظاهر منه الحقيقة وأنه عَنِّيَ اللَّهُو كان يؤتى بطعم الجنة
وشرابها ، ولا داهي لَمْ على مайдن على القلب من العانى واللطائف فَلَفِظَ
إذا تردد بين الحقيقة والجاز فَأَصْلَحَ الحقيقة حتى يرد دليل يزيلها ^(١) .

ورغم ذلك فلم يخل تفسير القرطبي من الصور البلاغية والبيانية .

ومن هذه الصور التشبيه :

ففي قوله تعالى « نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أني شتم ^(٢) » يقول
القرطبي في المسألة الثانية .. حرث تشبيه لأنهن مزدمعن الفدوية .. فلفظ الحرث
يعطي أن الاباحية لم تقع إلا في الفرج خاصة ، إذ هو المزدمع ، وأنشد ثعلب :

إنما الأرحام أرضون لنا محتراث

فهلينا الزرع فيها وعلى الله النبات

ففرج المرأة كالأرض ، والنعنفة كالبذر ، والولد كالنبات ، فحرث يعني
المحترث ^(٣) وفي قوله تعالى « هن لباس لكم وأنت لباس لهن » يقول :

أصل ال巴斯 في النيايب ثم سعى امزاوج كل واحد من الزوجين بصاحبه لباساً
للانضمام الجسد ، وامزاوجهما ، وتلازمهما « تشبيها بالثوب » وقال الناionate
الحمدى :

(١) انظر تفسير القرطبي ج ٢ من ٣٢٩ وحديث لست كميتكمك آخرجة البخاري

في كتاب الصوم عن ابن سعيد ج ١ من ١٣٠ .

(٢) آية ٦٢٢ من سورة البقرة .

(٣) تفسير القرطبي ج ٢ من ٠٩٢

إذا ما الضجيج ثني جيدها
تداهت فكانت عليه لباسا
وقـال أيضا :
لبست أناسا فأفتيهم وأفتيت بعـدـأناسـ أـناسـ(١)

(*) الاستعارة

يقول القرطبي في قوله الله تعالى «في قلوبهم مرض» (٢). المرض هبارة

(١) تفسير القرطبي ح ٣٦ ص ٢

(٢) آية ١٠ من سورة البقرة

(*) الاستعارة : عند البيهقيين و منهم الخطيب بجاز لغوي أي أنها لفظ استعمل في غير ما وضع له العلاقة المشابهة فالصرف في الاستعارة إنما هو في نقل الفاظ من من مفهـأـ المـوـضـوـعـ لهـ فيـ الـلـغـةـ إـلـىـ مـعـنـيـ آخرـ كـافـيـ قولـكـ رـأـيـتـ أـسـدـاـ يـقـودـ جـيـشـاـ فـلـفـظـ أـسـدـ فـيـ الـلـغـةـ مـوـضـوـعـ لـلـحـيـوـاتـ لـلـفـتـرـسـ لـلـلـجـلـ الـجـرـيـهـ -ـ أيـ أنـ الـفـاظـ الـمـسـتـعـارـ مـوـضـوـعـ فـيـ الـفـتـرـهـ الـمـشـبـهـ بـهـ لـاـ لـمـشـبـهـ وـلـاـ لـأـعـمـ منـ الـمـشـبـهـ وـ الـمـشـبـهـ بـهـ مـعـاـ .

* * *

أولئك الذين اشتروا الضلاله .

الضلاله الخروج عن القصد و فقد الانتداء فاستعير للذهاب عن العصوب
في الدين .

أما قوله فهاربـتـ تجـارـتـهـ ، فهوـ منـ الإـسـنـادـ الـجـازـيـ وهوـ أـنـ يـسـندـ
الـفـعلـ إـلـىـ شـيـءـ يـتـلـبـسـ بـالـذـيـ هوـ فـيـ الـحـقـيقـهـ لـهـ كـاـ تـبـلـسـ التـجـارـةـ بـالـمـشـترـىـ .
وـإـذـاـ كـانـ شـرـاءـ الـضـلالـ بـالـمـدـىـ وـقـمـ فـيـ مـعـنـيـ الـاسـتـبدـالـ فـاـمـنـ ذـكـرـ الـرـبـحـ
وـالـتـجـارـةـ .ـ وـلـيـسـ هـنـاكـ مـانـعـ عـلـىـ الـحـقـيقـهـ ؟ـ هـنـاكـ مـاـ يـقـوـيـ أـنـ الـجـازـ وـيـحـسـنـهـ =

مستعارة للفساد الذي في عقائدهم ، وذلك لأنّ يكوز شكاً ونقاً ، وأما هذا الجهد فأنا
وأتكذب وأمعن في تلبيهم مرضي خلتهم عن المصدمة والتوفيق والرهبة والتأنيثة (١) .

شبہ الفساد المأجود فلوبیم بالمرض ثم حذف المشتبه وأقام المشتبه مقامه على
ضد الاستماراة الأصلية لأن الأصلية ما كان اللفظ المستعار فيها اسم جنس غير
مشتق والمراد به الماھية الصالحة لأن يصدق على كثيرون حقيقة أو تأويلاً
فالجملة الحقيقة رأيت بحراً يتحدث والحقيقة إنك تقول: رأيت اليوم سجاناً .
ويقول في قوله تعالى «أولئك الذين اشتروا الفضيلة بالهدى» (٢) أشترى
من الشراء والشراء هنا مستعار . والمعنى استحبوا السكينة على الإيمان كما قال :
«فاستحبوا العصى على الهدى» فمما يشير هذه بالشراء لأن الشراء إنما يكون فيما يحبه
مشتريه . فاما أن يكون معنى شراء المماوضة فلا . لأن المناقفين لم يكونوا
مؤمنين فلوبیم إيمانهم (٣) .

وفي قوله تعالى : وَارْكُمْ رَاكِعِينَ^(٤) يقول الرکوع في اللغة
الأخمناء بالشخص ، وكل منعن راكم . قال لميد :

أُخْبَرُ أَخْبَارِ الْقَرْوَنِ الَّتِي مَضَتْ
أَدْبُ كَافِي كَلَامَتْ رَاكِعْ

فإله قد ذكر الشراء ثم أتبه ما يشاكله ويؤاخذه عثيلات مشارتهم وتصويرة
لحقيقة، مشبه حبهم للسُّكْرُ بشراء الضلاله ثم حذف المشبه وأقام المشبه به مقايمه
وهو شماء الضلاله هل سهل الاستعارة الأصلية .

(()) تفسير القرطبي ج ١ من ١٩٧

(٢) آية ١٦ من سورة البقرة

(٣) تفسير الفوطي، ج ١ ص ٢١٠

(ع) آية ٢٤ من سورة البقرة ، وانظر تفسير القرطبي ج ٣ ص ٤٣

الركوع والسجود ويستهار أيضاً في الانقطاع في المزنة قال :

نر كم يوماً والنهار قد رفعه
ولا نماد الضعيف عليك أن
ولقد عبر الفرط بي هن الاستهارة باسم الاستهارة والمجاز أى بجاز الاستهارة.

ففي قوله تعالى «صيغة الله ومن أحسن من الله صيغة» (١) فما قال : «الصيغة الدين وأصل ذلك أن النصارى كانوا يصيغون أولادهم في الماء وهو الذي يسمونه الممودية. ويقولون هذا تعظيم لهم وقال ابن هبائش هو أن النصارى كانوا إذا ولد لهم ولد فأطلق عليه صيغة أيام غسوه في ماء لهم يقال لهم ماء الممودية فصيغوه بذلك ليظهر ويهلك سكان الختان، لأن الختان تطهير فإذا فعلوا بذلك قالوا: الآن صار نصارى أنا حتماً . فرد الله تعالى ذلك عليهم بأن قال «صيغة الله» أى صيغة الله أحسن صيغة وهو الإسلام فمعنى الدين صيغة الاستهارة وبجازاً من حيث تظهر أعماله وستته على التدين. كما يظهر أثر الصيغة في التوب وقال بعض شعراء ملوك همدان :

وكل أنس لهم صيغة وصيغة همدان خير الصيغ
صيغنا على ذلك أبناءنا فأكرم بصيغتنا الصيغ (٢)

المجاز بالحذف :

في قوله تعالى «وبشر الذين آمنوا وعملوا الصالحات أن لهم جنات تجري من تحتها الأنهر» (٣) يقول «من تحتها» أى من تحت أشجارها ،

(١) آية ١٢٨ من سورة البقرة .

(٢) تفسير القرطبي ج ١٤٤ .

(٣) تفسير القرطبي ج ١ ص ٢٣٩

ولم يجرأها ذكر لأن الجنات دالة عليها « الأنهار » أي ماء الأنهار، فنسب الجري إلى الأنهار توسيعاً، وإنما يجري الماء وحده لفظ اختصاراً كما قال تعالى « واسأل القرية » أي أهلها . وقال الشاعر :

نشت أن النار بعدك أوقدت
وأصبب بعدهك يا كلب المجلس
أراد أهل المجلس حذف .

المجاز العقلي . وهو إسناد الفعل إلى غير ما هو له :

قيل أن أصل الإستماعة بجاز لقوى :
وقيل أن أصلها بجاز عقلي وذلك أن من يقول :

رأيت أسدًا معتقلًا رحمة فانها يريد أن يثبت معنى الأسدية لرجل جريء
مدام وأن بنقل هذا من نوع الإنسان إلى جنس الأسد مدعاً أنه فرد من
أفراده وعلى هذا فاستعمال الأسد في الرجل الجريء استعمال للفظ فيها وضم له
فيكون بجازاً هكذا يعنى أن العقل اعتبر الرجل الجريء داخلًا في جنس
الأسد حقيقة وفرداً من أفراده واعتبار ما ليس في الواقع واقعاً بجاز عقلي ومن
هذا صحي التعبير قول ابن العميد يصف خلاماً جيلاً يظلله من حر الشمس :

فأمت تظلاني من الشمس نفسي أهز على من نفسي
فأمت تظلاني ومن هجب شمس تظللني من الشمس
أي خلام مشرق الوجه كالشمس .

يقول القرطبي في قوله تعالى « فَارجعْتْ مُجَاهِرَهُمْ » أصله تعالى
الوحى إلى التجارة على هادة العرب في قوله لهم : ربح بيملك ، وخسرت صفقتك ،

وقولهم ليل قائم ، ونهار صائم . والمعنى ربحت وخسرت في بيتك ، وقت
في ليتك ، وصمت في نيارك : أى فمارتحوا في مبارتهم . وقال الشاهر :

نيارك هائم وليلك نائم كذلك في الدنيا تعيش البهائم

الإيجاز :

وهو جم المانى السكينة تحت اللفظ القليل مع الوفاء بالغرض والإيضاح
ومثال ذلك في تفسير القرطبي ما ذكره في قوله تعالى « يأيها الذين آتنيا
أوفوا بالمقود » الآية فقد قال « وهذه الآية مما تلوح فصاحتها وكثرة معاناتها
على قلة ألفاظها لشكل ذي بصيرة بالكلام . فإنها تضمنت خمسة أحكام :
الأول الأمر بالوفاء بالمقود . والثانى : تحليل بحثمة الأنعام والنالت استثناء
ما يلي بعد ذلك . الرابع استثناء حال الإحرام فيها يقصد والخامس ما تقتضيه
الآية من إباحة الصيد لمن ليس بمحرم » وحكي النقاش أن أصحاب السكمى
قالوا له : أينما الحكيم أعمل لنما مثل هذا القرآن . فقال : نعم أعمل مثل بعضه
فاحتسب أيا ما كثيرة ثم خرج فقال : والله ما أقدر ولا يطيق هذا أحد ، إنى
فتحت للصحف فخرجت سورة المائدة فنظرت فإذا هو قد انطق بالوفاء ،
ونهى عن النكث ، وحلل تحليلًا عاماً . ثم استنقى استثناء بعد استثناء . ثم
أخبرهن قدرته وحكمته في سطرين ، ولا يقدر أن يأتى أحد بهذا إلا في
أجلاد (١) .

(١) تفسير القرطبي ج ٦ من ٣١ وما بعدها .

التبشير من الماضي بالمستقبل أو العكس :

يقول القرطبي في قوله تعالى « قل فلم تقلون أنباء الله من قبل إن كنتم مؤمنين » (١) .

وجاء تقليلون بلفظ الاستقبال وهو بمعنى المضى لما ارتفع الإشكال به قوله « من قبل » وإذا لم يشكل غوايز أن يأتي الماضي بمعنى المستقبل ، والمستقبل بمعنى الماضي قال الخطيبية :

شهد الخطيبة يوم يلقى ربه أن الوليد أحق بال THR

شهد بمعنى يشهد (٢) .

وفي قوله تعالى « سيدخل السفهاء من الناس » يقول القرطبي « سيدخل بمعنى قال . جمل المستقبل موضع الماضي دلالة على استدامة ذلك أنهم يستهرون على ذلك القول » (٣) .

التكرير : وهو ذكر الشيء مرتبين أو أكثر لأغراض وداع . ومن هذه الأغراض والدوافع النـاكـيد ، وتقرير المضى في النفس كقوله تعالى « كلا سوف تعلمون ، ثم كلام سوف تعلمون » فقد أكد الإنذار بتكرره ليكون أشد تأثيراً . وينظر هنا الفرض في الخطابة ، وفي مواطن الفخر والمدح والارشاد والإذار .

ولقد أشار القرطبي إلى التكرير في قوله تعالى : « فبـأـيـهـ آـلـاءـ رـبـكـانـ تـسـكـنـ بـانـ »

(١) آية ٩١ من سورة البقرة

(٢) تفسير القرطبي ج ٢ ص ٣٠ .

(٣) تفسير القرطبي ج ٢ وما بعدها آية ١٤٢ من سورة البقرة .

فقد ذكر أن الله تبارك وتعالى كرر هذه الآية في هذه السورة لأنها كيد وللبهالفة في التقرير ثم قال القرطبي : « قال القمي : إن الله تعالى عدده في هذه السورة نسماءه وذكر خلقه آلاء ثم أتبع كل خلة وصفها ونسمة وضعها بهذه وجعلها فاصلة بين كل نسمتين ، لينبئهم على النسم ويقرر لهم بها .. كما تقول من تابع فيه إحسانك وهو يكفره ويشكره : ألم تكن فقيراً فأغنتك أفندرك هذا ؟ ألم تكن خاماً فمرزتك أفندرك هذا ؟ ألم تكن صرورة فحججت باك أفندرك هذا ؟ ألم تكن راجلاً فحملتاك أفندرك هذا ؟ .. »

والتكثير حسن في مثل هذا . قال :

كم نسمة كانت لكمكمكمكمكم .

وقال :

لاتقتلن مسلماً إن كنت مسلمة إياك من دمه إياك إياك

وقال آخر :

لانقطعن الصديق ماطرفت هيئاتك من قول كاشح أشر ولاعلم من زياراته زده وزره وزره وزره وزره

وقال الحسين بن الفضل . التكثير يكون طرقاً للهفة وذاكيداً
الحجحة (١) .

التميم : في قوله تعالى « وآتى اللال على حبه » يقول القرطبي :

(١) تفسير القرطبي ج ١٧ ص ١٠٩ وما يليها ، وانظر مقالة القرطبي في سورة الكافرون ج ٢٠ ص ٢٤٦

«اختلف في عود الضمير في «حبه» فقيل يعود على «المتعل للمال» أي على حب المتعلق بالمال وحذف المفعول، وهو المال وقيل: يعود على المال. فيكون المصدر مضارعاً إلى المفعول. قال ابن هطيبة: وبنجي قوله «على حبه» اعتراضًا بليغاً أثناء القول. وعقب القرطبي فبر عن رضاه بما قال ابن هطيبة فقال: قلت، وإنظيره قوله الحق «ويطعون الطعام على حبه سكيناً». فإنه جمع بين المعنيين. الاعتراض وإضافة المصدر إلى المفعول. أي على حب الطعام. ومن الاعتراض قوله الحق «ومن يعمل من الصالات من ذكر أو أنثى وهو مؤمن فأولئك» نعم قال القرطبي: «وهذا هندي يسمى «التنميم» وهو نوع من البلاغة، ويسمى أيضًا «الاعتراض» و«الاحتياط» فتم بقوله «على حبه» وقوله «وهو مؤمن» ومنه قوله زهير:

من يلق يوماً على هلاتك هرما يلق السهاحة منه والندي خلقها

وقال أمرؤ القيس

هل هيكل يعطيك قبل سؤاله أفنين جرى غير كر ولا دان

فقوله هل علاقة، وقبل سؤاله تنميم حسن ومه قوله قول هنرة.

أتفى هل بما علمت فاني سمح مخالفى إذا لم أظلم

فقوله: إذا لم أظلم تنميم حسن. وقال طرفة:

فسق ديارك غير مفسدتها صوب الريبع وديمة تهمي

وقال الريبع بن ضبيح الفزارى:

فثبت وما يفقى صنيعي ومنطق وكل أصرى إلا أحاديثه فان

فقوله : **غير مفسدتها « وإلا أحاديثه »** تتميم واحتراس . و قال

أبو هفان :

فأنني الردى أرواحنا غير ظالم وأفني الندى أمونا غير عائب

فقوله « **غير ظالم وغير عائب** » تتميم واحتياط وهو في الشعر كثير . (١)

(١) تفسير القرطبي ج ٤ ص ٤٢ ويلاحظ أن القرطبي قد استعمل « التتميم والاحتراس والاعتراض » بمعنى واحد ، مع أن الباحثين قد فرقوا بينهم فقالوا الاحتراس هو أن يؤتى في الكلام يوم خلاف المقصود بما يدفع ذلك الوهم ومثال ذلك قول طرفة وقول عنترة اللذين ذكرهما القرطبي . والتتميم هو أن يؤتى في الكلام لا يوم خلاف المقصود بفضلة لفائدة والفضلة كالمفعول والحال والتمييز والجار وال مجرور والفائدة مثل المبالغة في المدح ومن أمثلته قول زهر الذي ذكره القرطبي أى على أي حال يكون عليهما من فقر أو غنى ويلقاء الإنسان يلقي منه السكرم والجود ، والاعتراض هو أن يؤتى في خلال الكلام أو بين كلامين متصلين في المعنى بجملة أو أكثر لامتحن لها من الإعراب ، ومن أغراض الاعتراض الدعاء وذلك مثل قول الشاعر .

ارن الثمانين وبلغتها

قد احوجت سمعي إلى ترجمان

فيجملة « وبلغتها » دعائية معتبرة لاستهالة المدح واستجلاب عطفه .

راجع البلاغة والادب للشيخ ابراهيم الصباغ ص ٦٢ وما بعدها .

الفصل السادس

موقف القرطبي من التفسير الرمزي

يمحىول بعض الناس أن يصرف ألفاظ القرآن الكريم عن ظاهرها وأن يخرج بها عن مدلولاتها وما تحمله من معانٍ . ثم إنختار معنى هربياً يدعي أن اللفظ لا يدل عليه بطريق الظاهر . وإنما يدل عليه بطريق الرمز والإشارة وبسم ذلك التفسير الرمزي أو الإشاري .

وأشترط الملاعنة لقبول التفسير الرمزي شرطين : أحدهما أن يصح على مقتضى الظاهر المقرر في لسان العرب بحيث يجري على المقاصد العربية .

وثانيهما أن يكون له شاهد نصاً أو ظاهراً في محل آخر يشهد لصحته من غير معارض . فالشرط الأول وهو موافقة اللغة — لابد منه — ضرورة أن القرآن هربي وكل تفسير لا تساعد عليه قواعد اللغة العربية يجب رده والحكم بطالنه .

والشرط الثاني وهو شهادة الشرع — لابد منه كذلك — فلو لم يشهد لصححة هذا التفسير شاهد من الشرع أو كان له معارض صار هذا التفسير من جملة الدعوى التي لا دليل عليها ، والدعوى المجردة هي الدليل غير مقبولة
باتفاق الملاعنة (1)

(1) رسالة «منهج ابن هطيبة في تفسير القرآن الكريم» للزمياني عبد الوهاب فايد نلاهن المواقفات ح ص ٣٩١ وذكر هذا النس أستاذنا محمد حسين الذهبي في كتابه «التفسير والمفسرون» ح ٣ ص ٢٤

ولقد استعمل هذا الألون من التفسير ، الباطنية ، فقالوا في قوله تعالى
«إن الله يأمركم أن تذبحوا بقرة»^(١) إن المراد بالبقرة عاشة . وقالوا في قوله
تعالى «مرج البحرين يلقيان»^(٢) إن المراد بالبحرين : هلي ، وظاهره .
وقالوا في قوله تعالى «يخرج منها الألوان والمرجان»^(٣) إن المراد بالألوان
والمرجان : الحسن والحسين .^(٤)

والتفسير الرزمي الذي استعملته الباطنية مرفوض من أماسه لا يقبله
عقل ولا تساعد عليه اللغة والشريعة ، بل إنه قام على الكفر والإلحاد .
فكان الباطنية يهدرون من ورائه إلى هدم الإسلام وتفويض أركانه ،
وتواصوا بذلك .

جاء في كتاب «الفرق بين الفرق» «لأبي منصور البغدادي» أن
زعيماً باطنياً كتب إلى آخر رسالة جاء فيها . . . وإلى أوصيلك بنشيكك
الناس في القرآن والتوراة والزبور والإنجيل ، وتدعوهم إلى إبطال الشرائع
وإلى إبطال المعاد والنشر من القبور ، وإبطال الملائكة في السماء . وإبطال
الجلن في الأرض ، وأوصيلك بأن تدعوهم إلى القول بأنه قد كان قبل آدم بشر
كثير ؛ فان ذلك هون لك هل القول بقدم العالم . . .

ويعلق الأستاذ محمد حسين الذهبي على هذا النص فيقول «رأى هنا

(١) آية ٦٧ من سورة البقرة .

(٢) آية ١٩ من سورة الرحمن .

(٣) آية ٢٢ من سورة الرحمن .

(٤) انظر مفتاح السعادة . ١ طاش كبرى زادة . تحقيق كامل بكرى عبد الوهاب
أبوالنور . طبع دار الكتب الحديثة . ٢ ص ٨٧

الزهيم بالباطن أن التشكيك في القرآن خير معاون لهم على تركيز عقائدهم، ورأى رأيه أهل الباطن جيئوا. فقلوا: للقرآن ظاهر وباطن والمراد منه باطنه دون ظاهره، المعلوم من اللغة، ونسبة الباطن إلى الظاهر كنسبة الاب إلى القشر، والتمسك بظاهره مذهب بالشقشة في الكتاب. وباطنه مؤول إلى ترك العمل بظاهره.^(١) ومسكوا في ذلك بقوله تعالى في الآية «١٣» من سورة الحديد: «فَضَرَبَ لِلْهُمَّ بِسْوَرَةِ هُنَّ بَاطِنَهُ فِي الرَّحْمَةِ وَظَاهِرُهُ مِنْ قَبْلِ الْعَذَابِ»^(٢)

كذلك استعمل الصوفية هذا اللون من التفسير. إلا أنهم لم يحملوا ظاهر القرآن كله فعل الباطنية بل اهترروا به وفيما من وراءه فوق ذلك رموزاً وإشارات. قلوا أن الباطن يدل عليها. يقول الإمام الفزالي وهو بصدر التعليق على مثال ذكره للتفسير الإشاري: «لاتظن من هذا الأذونج وطريق ضرب الأمثال رخصة من في رفع الظواهر واعتقاداً في إبطالها. حتى أقول متلاً لم يكن مع موسي فعلن ولم يسمع الخطاب بقوله «اخلم نهيلك» حاشا الله فإن إبطال الفلاوات رأى الباطنية الذين نظروا بالعين الوراء إلى أحد الماليين وجهوا جولاً بالموازنة بينهما فلم يفهموا وجراه، كما أن إبطال الأمصار مذهب الحشووية. الذي ي مجرد الظاهر حشوى والذى ي مجرد الباطن باطنى والذى يجمع بينهما كامل. ولذلك قال عليه السلام «للقرآن ظاهر وباطن وحد وعلم»^(٣) وربما نقل هذا عن علي موقعاً عليه. بل أقول: «موسى فهم من الأص

(١) يعني أن من وصل إلى علم الباطن انحط عنه التكاليف.

(٢) التفسير والفسرود ح ٢ ص ٢٤٠ ، وانظر الفرق بين الفرق من ١٨٠ والمواقف ج ٨ ص ٣٨٨ والخشوع برايد ، التشبيه فالخشوع، منها للتشبيه.

(٣) آخرجه ابن حبان في صحيحه من حديث ابن مسعود بنحوه . انظر المغني عن حسن الاستفار في تحرير ما في الاحياء من الاخبار ح ١ ص ١٣٦ .

بحلم النعفين اطراح الكونين فاعتزل الأرض ظاهرا بخالم نعليه، وادننا
بحلم العالمين (١)

موقف القرطي من التفسير الرمزي الذي استعملته الباطنية :

لقد رفض القرطي التفسير الرمزي الذي استعملته الباطنية . ولم يقبله .
من الأمثلة التي تؤيد هذا ما ذكره في قوله تعالى « يخرج من بطونها شراب
 مختلف ألوانه فيه شفاء للناس » يقول بعد أن بين أن الضمير للصل في قول
الجمهور . . . « قال القاضي أبو بكر بن المري : من قال إنه القرآن فبيده ،
مأرآءه يصح هنهم ، ولو صح نقلام يصح هفلا . لأن مساق الكلام كله
الصل ليس ل القرآن فيه ذكر . ثم قال : قال ابن عطية وذهب قوم من أهل
الجواة إلى أن هذه الآية يراد بها أهل البيت وبنو هاشم وأئم النحل
وأن الشراب القرآن والحكمة وقد ذكر هذا بعضهم في مجلس المنصور
أبي جعفر العباسى فقال له بهن من حضر : جعل الله طعامك وشرابك مما
يخرج من بطون بنى هاشم . فأضحك الحاضرين وبهت الآخر وظهرت مخافة
قوله (٢) »

وفي قوله تعالى : « وأقسموا بالله جهد إيمانهم لا يبعث الله ، إن يهود بلى
وعدا هليه حقا ولكن أكثر الناس لا يهدون » هاجم من يقول برجمة
الإمام على رضى الله عنه فقال : « وقل قنادة : ذكر لها أن ابن هباس قال
له رجل : يابن هباس ، إن ناماً يزعمون أن هليماً مبعوث بعد الموت قبل الساعة

(١) رسالة (منهج ابن عطية في تفسير القرآن الكريم) ص ١٧٢ وانظر مفتاح السعادة

ج ٢ ص ٨٩ .

(٢) تفسير القرطبي ج ١٠ ص ١٣٦ آية ٦٩ من سورة النحل .

وَيَتَأْلُونَ هَذِهِ الْآيَةَ . فَقَالَ أَبْنَى هَبَّاسٌ : كَذَبَ أُولَئِكَ . إِنَّمَا هَذِهِ الْآيَةُ عَامَةٌ لِلنَّاسِ . لَوْ كَانَ هُلَى مِبْعَدًا قَبْلَ الْقِيَامَةِ مَا نَكَحْنَا نِسَاءً وَلَا قَسَمْنَا مِيرَاثَهُ » (١)

أَمَا موقفه من التفسير الصوفي فإنه كان يقبله أحياناً، ويرفضه أحياناً أخرى . في قوله تعالى : « .. إِنَّكُمْ ظَلَمْتُمْ أَنْفُسَكُمْ بِالنَّخَادِيمِ الْمُجْلِلِ فَتَوَبُوا إِلَى بَارِئِكُمْ فَاقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ » يقول القرطبي . « قَالَ بَعْضُ أُرْبَابِ الْمَعْانِي : هَبْ جَلَّ كُلَّ إِنْسَانٍ نَفْسَهُ ، فَنِعَمَّ مَطْهَرَهُ وَخَالَفَ مَرَادَهُ فَقَدْ بَرِىءَ مِنْ ظُلْمِهِ » وهاجم القرطبي هذا الرأي ولم يرضاه لأن السياق والقرآن لا يدل عليه . فقال « وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ هَذَا هَبْ جَلَّ عَلَى الْحَقِيقَةِ عَبْدُوهُ كَمَا نَعَقَ بِهِ النَّزَيلُ وَالْمَدْحُودُ » ثم قال في قوله تعالى « فَاقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ » « قَالَ أُرْبَابُ الْخُوااطِرِ ذَلِكُوا هُنَّا بِالظَّاعَاتِ وَكَفُوُهُنَّ لِلشَّبَهَاتِ » ورد القرطبي ذلك . فقال « وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ قُتْلَ عَلَى الْحَقِيقَةِ هَذَا ، وَالْقُتْلُ إِمَانَةُ الْحَرَكَاتِ ، وَقُتْلَتُ الْحَرَقَ كَسْرَتْ شَدَّتَهَا بِالْمَاءِ » (٢) وفي قوله تعالى « قَدْ أَفْصَلَ طَالُوتَ بِالْجَنْسُودِ قَالَ إِنَّ اللَّهَ مِنْ لَيْسِكُمْ بِنَهْرٍ » الآية . يقول القرطبي : « وَقَالَ بَعْضُ مَنْ يَتَعَااطِي غَواصِنَ الْمَعْانِي هَذِهِ الْآيَةُ مِثْلُ ضَرْبِهِ اللَّهُ لِلْأَرْضِ فَشَبَهَهَا اللَّهُ بِالنَّهْرِ وَالشَّارِبُ مِنْهُ بِالْمَائِلِ إِلَيْهِمْ . وَالْمُسْتَكْثِرُ مِنْهَا ، وَالتَّارِكُ لِشَرِبِهِ بِالْمَنْحُورِ فِيهَا وَالْمَازِدُ فِيهَا . وَالْمَفْرُ بِهِ غَرَفَةً بِالْأَنْدَ مِنْهَا قَدْرَ الْحَاجَةِ » وأحوال الملايين هندافَةً مختلطةً » وعقب القرطبي بقوله . « قَلْتَ : مَا أَحْسَنَ هَذَا لَوْلَا مَا فِيهِ مِنْ التَّعْرِيفِ فِي التَّأْوِيلِ وَالنَّخْرُوجُ هُنَّ الظَّاهِرُ . وَلَكِنَّ مَعْنَاهُ صَحِيحٌ مِنْ فَيْرَ هَذَا » (٣)

(١) تفسير القرطبي ح ١٠ ص ١٠٥ آية ٣٨ من سورة النحل

(٢) تفسير القرطبي ح ١ ص ٣٠١ آية ٣٤ من سورة البقرة

(٣) تفسير القرطبي ح ٣ ص ٢٥١ آية ٢٤٩ من سورة البقرة

وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمَ رَبِّنِي كَيْفَ تَحْمِلُ الْمَوْتَنِ »
يَقُولُ : وَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْمَعْانِي « إِنَّمَا أَرَادَ إِبْرَاهِيمَ أَنْ يَرِيهِ كَيْفَ يَحْمِلُ النَّارَوْبَ »
وَهَذَا فَاسِدٌ مَرْدُودٌ بِمَا تَعْقِبُهُ مِنَ الْبَيَانِ (١) — أَيْ بِمَا يَجْبِطُ بِهِ مِنْ
أَدْلَةٍ وَقُرْآنٍ لَا تَشَمَّدُهُ — وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « الَّذِي خَلَقَنِي فَوْيَهْدِينِ
وَالَّذِي هُوَ يَعْلَمُنِي وَيَسْقِينِي . وَإِذَا مَرْضَتْ فَهُوَ يَشْفِينِي . وَالَّذِي يَجْعَلُنِي
ثُمَّ يَجْبِيَنِي » يَقُولُ :

« وَنَجُوزُ بَعْضُ أَهْلِ الإِشَارَاتِ فِي غَوَامِضِ الْمَعْانِي فَمُدِلٌّ هُنَ ظَاهِرٌ
مَا ذَكَرَنَا هُنَّ إِلَى مَا تَدَفَّعَهُ بِدَائِرَهِ الْمَقْولُ مِنْ أَنَّهُ لَيْسَ لِرَادِنِ إِبْرَاهِيمَ . فَقَالَ :
وَالَّذِي هُوَ يَعْلَمُنِي وَيَسْقِينِي . أَيْ يَعْلَمُنِي لَذَّةُ الْإِيَّانِ وَيَسْقِينِ حَلاوةُ الْقَبُولِ .
وَلَمْ فِي قَوْلِهِ « وَإِذَا مَرْضَتْ فَهُوَ يَشْفِيْنِي » رِبْهَانٌ . أَحَدُهُمَا : إِذَا مَرْضَتْ
بِعِنَاقِهِ شَفَانِي بِرِحْمَتِهِ . الثَّانِي : إِذَا مَرْضَتْ بِعِقَامَةِ الْخَلَاقِ شَفَانِي بِشَاهَدَةِ
الْحَقِّ . وَقَالَ جَمْعُورُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّادِقِ : إِذَا مَرْضَتْ بِالذَّنُوبِ شَفَانِي بِالتَّوْبَةِ .
وَنَزَّلُوا قَوْلَهُ « وَالَّذِي يَجْبِيَنِي ثُمَّ يَجْبِيَنِي » عَلَى ثَلَاثَةِ أُوْجَهٍ : « الْأَوَّلُ يَجْبِيَنِي بِالْمَعْانِي
وَيَجْبِيَنِي بِالظَّاعَاتِ : الثَّانِي : يَجْبِيَنِي بِالْخُوفِ وَيَجْبِيَنِي بِالرِّجَاءِ الثَّالِثُ : يَجْبِيَنِي
بِالطَّاعَمِ وَيَجْبِيَنِي بِالْقَنَاعَةِ ، وَقَوْلُ رَابِعٍ يَجْبِيَنِي بِالْمَدْلِ وَيَجْبِيَنِي بِالْمَفْلِ ، وَقَوْلُ
خَامِسٍ يَجْبِيَنِي بِالْهَرَاقِ وَيَجْبِيَنِي بِالنَّلَاقِ . وَقَوْلُ سَادِسٍ، يَجْبِيَنِي بِالْجَهْلِ وَيَجْبِيَنِي بِالْعَقْلِ ،
إِلَى غَيْرِ ذَلِكِ مَا لَيْسَ بِشَيْءٍ مِنْهُ مَرَادٌ مِنَ الْآيَةِ . فَإِنْ هَذِهِ النَّذُوبَاتُ الْفَامِضَةُ
وَالْأَمْوَرُ الْبَاطِنَةُ إِنَّمَا تَكُونُ لِمَنْ حَنَقَ وَهَرَفَ الْحَقِّ ، وَأَمَّا مَنْ كَانَ فِي عَنِّ
هُنَّ الْحَقُّ وَلَا يَعْرِفُ الْحَقَّ فَكَيْفَ تَرْمِزُ لَهُ الْأَمْوَرُ الْبَاطِنَةُ وَيَتَرَكُ الْأَمْوَرُ
الظَّاهِرَةُ هَذَا حَالٌ . وَاللهُ أَعْلَمُ » (٢)

(١) انظر تفسير القرطبي ح ٤ ص ٢٩٩ آية ٢٦٠ من سورة البقرة .

(٢) تفسير القرطبي ح ١٣ ص ١١١ آية ٧٨ ، ٧٩ ، ٨٠ ، ٨١ من سورة الشورى .

وفي قوله تعالى « وَزَرُودُوا فَانْ خَيْرُ الْزَادِ التَّفْوِي » يقول : « وقال أهل الإشارات : ذكرهم الله تعالى سفر الآخرة وحثهم على زرود التقوى فان التقوى زاد الآخرة قال الأهشى :

إذا أنت لم ترحل بزاد من التقى
ولما فيت بعد الملوت من قد تزودا
نهمت هلي ألا تكون كتمله
وأنك لم ترصد كا كان أرصدا
وقال آخر :

للوت بغير طامح موجه تذهب فيه حيلة السابع
يانفس إني قاتل فاسمعي مقاومة من مشهد ناصح

(١) تفسير القرطبي ح ١ من ١٩٧ آية ١٠ من سورة البقرة.

لابهـب الـاسـاتـ في قـبرـه

غير انتى والعمل الصالح^(١)

وكان القرطبي ينقل هن المتصوفة بعض تعريفاتهم وأصطلاحاتهم . ويقبلها ولا يرفضها ففي قوله تعالى « ثم هنوا عنكم من بعد ذلك لعلكم تشکرون » يقول في المسألة الرابعة : « قال سهل بن عبد الله : الشكر : الاجتهد في بذل الطاعة مع الاجتناب للهمية في السر والملائكة . وقللت فرقه أخرى : الشكر هو الاهتراف في تقصير الشكر للنعم ولذلك قال تعالى : « اعملوا آل داود شكرأ » فقال داود : كيف أشكرك يا رب والشکر منك . قال : الآن قد هرشفني وشكربني إذ قد هرفت أن الشكر مني نعمة . قال يا رب فأرجي أنخف نعمتك على قال : يا داود تنفس هاود فقال الله تعالى : من يجھض هذه النعمة الاليل والنهار ، وقال موسى عليه السلام : كيف أشكرك وأصغر نعمة وضمها بيدي من نعمتك لا يجوز بها عمل كله فأوحى الله إليه ياموسى الآن شكرتني . وقال الجنيد : حقيقة الشكر المجز عن الشكر وعنه . قال : كنت بين يدي السرى السقلى ألمع وأنا لسن صبع صفين وبين يديه جماعة يتكلمون في الشكر فقال لي : ياغلام ما الشكر ؟ فقلت ألا يعنى الله بنعمة . فقال لي : أخشى أن يكون حظك من الله لسانك . قال الجنيد فلا أزال أبكي على هذه الكلمة التي قالها السرى لي . وقال الشبلى : الشكر التواضع والمحافظة على الحسنات ومخالفة الشهوات وبذل الطاعات ومراقبة جبار الأرض والسموات . وقال ذو النون للصرى أبو الفيض : الشكر لمن فرقك بالطاعة ولنظيرك بالمسکافاة ولمن دونك بالإحسان والأفضل^(٢) .

(١) تفسير القرطبي ح ٢ من آية ٤١٢ آية ١٩٢ من سورة البقرة

(٢) تفسير القرطبي ح ١ آية ٥٢ من سورة البقرة

ويبدو أن القرطبي كان يقبل التفسير الصوفي إذا لم يتفاذهب مع الشرع والآلة . وكان يرفضه إذا تناهوا عنهما . وهذا موقف لا يفهار عليه مطلقاً . فقد بين الإمام الشاطبي أن من التفسير الصوفي مالا يقبله العقل ولا تشهد له الآلة والشرع . فقال : وقد حمل بعضهم — يعني الصوفية — قوله تعالى «ومن أظلم من منع مساجد الله أن يذكر فيها اسمه»^(١) على أن المساجد القلوب تمنع بالمعاصي من ذكر الله . وأقل في قوله «أخلع نعمتيك»^(٢) أن باطن النعلين هما السكون الدنيا والآخرة فند كر هن الشبلي أن يعني «أخلع نعمتيك» أخلع بكل منك أصل إلينا بالكلية ، وعن ابن عطاء : أخلع نعمتيك عن السكون فلا تنظر إليه بعد هذا انحطاط . وقال : النعل ، النفس ، الوادي المقدس دين المرأة أى حان وقت خلوته من نفسها والقيام معنا بدينه ، وقبل غير ذلك مما يرجع إلى معنى لا يوجد في النعل هن السلف .

وهذا كله أن صاحب نقله خارج عما تفهمه العرب ودعوى مادليل عليهم في مراد الله بكلامه ولقد قال الصديق : أى شئ تظلمني وأى أرض تقلعني إذا قلت في كتاب الله مالا أعلم . وفي الخبر :^(٣) «من قال في القرآن برأيه فأصاب فقد أخطأ» و ما أشبه ذلك من النجدات .^(٤)

(١) آية ١٤ من سورة البقرة

(٢) آية ١٢ من سورة طه .

(٣) أخرجه الترمذى عن جندب بن عبد الله في أبواب تفسير القرآن «باب ما جاء في الذي يفسر القرآن برأيه» ح ٢ ص ١٥٧

(٤) رسالة منهج ابن عطية في تفسير القرآن الكريم ص ١٧٣ وانظر الراجفات

أبرز مصادر القرطبي من التفسير الصوفي :

تفسير القرآن المظيم ، لأبي محمد سهل بن عبد الله التستري (١) :

كان « القرطبي » ينقل عن « التستري » بعض الإشارات الواضحة التي لا تختلف الشرع واللغة ومن أمثلة ذلك ، ما ذكره في قوله تعالى « وإنما لـكـبـيرـة إـلـا عـلـى اـخـاـشـيـن » فقد قال « قال سهل بن عبد الله : لا يكون — أى الإنسان — خاشعاً حتى تخشم كل شعرة في جسده لقول الله تبارك وتعالى « تـقـشـمـنـه جـلـودـذـيـنـ يـخـشـونـ رـبـهـمـ » وأيد القرطبي ذلك فقال : « قلت هنا هو الخشوع الحمود لأن المخوف إذا سكن القلب أوجب خشوع الظاهر فلا يملك صاحبه دفعه فتراه مطرقاً متذلاً . وقد كان السلف يجهدون في ستر ما يظهر من ذلك ، وأما للندوم ، فتكلفه والتباكي وبساطة الرأس كاين فعله الحمال ليروا بين البر والإجلال . وذلك خدعة من الشيطان وتسلية من نفس الإنسان . روى الحسن أن رجلاً تنفس عند عمر بن الخطاب كأنه يتحازن . فلمسه عمر أو قال له . وكان عمر رضي الله عنه إذا نكل أسمع وإذا مشى أصرع وإذا ضرب أوجع . وكان ناساً كاصدقاً وخاشعاً حتاً . (٢)

وفي قوله تعالى « وإذا سألك هبادي هي في أي قريب » الآية يقول : وقال سهل بن عبد الله التستري شروط الدعاء سبعة : أولها : التضرع . والمخوف والرجاء وللدلوة والخشوع والهموم ، وأكل الحلال . وقال ابن هطام : إن الدعاء أركاناً وأجنحة وأسباباً وأوقاتاً فان وافق أركانه قوي . وإن وافق

(١) نسبة إلى تصر بضم الثناء وسكون السين وفتح الناء الثانية بلد من الأهواز ولقد اختلف في سنة وفاة هذا المفسر فقيل سنة ٢٧٣ هـ وقيل ٢٨٣ راجع وفيات الاصحاف

ج ١ ص ٢٨٩

(٢) تفسير القرطبي ج ١ ص ٤٧٥ آية ٤٥ من سورة البقرة .

أجنبته طار في السماء وإن وافق موافقته فاز ، وإن وافق أصحابه نجح . فلأنه
حضور القلب والرأفة والامتنانة والنشوع ، وأجنبته الصدق وموافاته
الأسمى . وأصحابه الصلة هم محمد عليهما السلام . (١)

حقائق التفسير لأبي عبد الرحمن محمد بن الحسين بن موسى الأزدي المتوفى

سنة ٤١٧هـ . « المشهور بالسلفي » :

نقل القرطبي كثيراً من تفسير « السلمي » المعروف بحقائق التفسير
وجري في قوله على نهجه السابق فلم ينقل ألفاظاً أو رموزاً فامضة . وإنما
نقل الاشارات التي لاتتفاوض الفافة والشرع .

ففي قوله تعالى « إِنَّا لَنَعْبُدُ وَإِنَّا لَنَسْتَمِينُ » يقول : « قال السلمي في
حقائقه صفت محمد بن عبد الله بن شاذان يقول : سمعت أبا حفص
الفرغاني يقول : من أقر بإيمانك نعبد وإيمانك نستعين فقد بريء من الجبر
والقدر » (٢)

وكان القرطبي ينقل عن السلمي ولا يشير إليه .

ففي قوله « الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ » يقول : « وبذكر عن جعفر الصادق
في قوله « الْحَمْدُ لِلَّهِ » من حمده بصفاته كما وصف نفسه فقد حمد . لأنَّ الْحَمْدَ
حاء وهي ودال . فالباء من الوحدانية . والميم من الملك . والدال من الديوبية .

(١) تفسير القرطبي ج ٢ ص ٣١٢ آية ١٧٦ من سورة البقرة .

(٢) تفسير القرطبي ج ١ ص ١٤٥ . وانظر حقائق السلمي نسخة خطبة بدار الكتب
روي ١٥٠ تفسير ص ٦ .

فن هرفة بالوحدانية والديمومة والملك فقد هرفة . وهذا هو حقيقة الحمد لله .
وقال شقيق بن ابراهيم في تفسير « الحمد لله » قال : هو على ثلاثة أوجه : أولاً
إذا أهطاك شيئاً تعرف من أهطاك . والثاني أن ترضي بما أهطاك . والثالث .
مادامت قوته في جسده ألا تهميه ، فهذه شرائط الحمد . ثم قال القرطبي . في
المسألة السادسة : « أثني الله سبحانه بالحمد على نفسه وافتتح كتابه بهمده .
ولم يأذن في ذلك لغيره . بل نهان عن ذلك في كتابه وهل إنسان نبيه عليه
السلام فقال : « فلا تزكوا أنفسكم هو أعلم بمن أنتي » (١) وقال عليه السلام
« احشوأفي وجوه المداهين التراب » (٢) رواه المقداد . . . فبني الحمد لله رب
العالمين : أى سبق الحمد مني لنفسي قبل أن يحمدني أحد من العالمين
وحمدى نفسي لنفسي في الأزل لم يكن بعلة . وحمدى الخلق مشوب بالعلل .
قال همامونا : فيستحب من الخلق الذى لم يعط السكال أن يحمد نفسه
ليست محلى لها للشافع ويدفع عنها المضار . وقيل لما هم صبحوا عجز عباده عن
حمده حمد نفسه بنفسه في الأزل . فاستفراغ طرق عباده هو محل
العجز عن حمده ، ألا ترى صيد المرسلين كيف أظهر العجز بقوله « لا أحيى
ثناه هليك » وأنشدوا :

إذا نحن أثنينا هليك بصالح فأنت كما نحن وفوق الذي نحن

قيل : حمد نفسه في الأزل لما هم من كثرة نعمه على عباده وهو عجزهم

(١) آية ٤٢ من سورة النجم .

(٢) الحديث أخرجه مسلم عن المقداد ح ١٨ من ١٢٨

انظر صحيح مسلم بشرح النووي .

هن القيام بواجب حسـ . فحمد نفسه هنـم لـ تكون النعمة أهـلـ لهم حيث
أـسـقـطـ هـنـمـ بـهـ فـضـلـ المـنـةـ)١)

وفي قوله رب العالمين « بعد أن استعرض أقوال العلماء في معنى العالمين »
قال : وقد ذكر أن وجلا قال بين يدي الجنيد « الحمد لله » فقال له :
أئـهاـ كـاـ قـالـ اللهـ . قـلـ « ربـ العالمـينـ » فـقـالـ الرـجـلـ : وـمـنـ الـعـالـمـوـنـ
حقـ تـذـكـرـ مـعـ الـحـقـ ؟ فـقـالـ : قـلـ يـاـ أـخـيـ قـاـنـ الـمـدـثـ إـذـاـ قـرـفـ مـعـ الـقـدـيمـ لـاـ يـقـيـ
لـهـ أـثـرـ .

(١) تفسير القرطبي ح ١ ص ١٣٤ ، ١٣٥ ، ١٩ ، ١ وانظر حقائق السلى من
وما ذكره القرطبي من الاشارة في قوله تعالى « في قلوبهم من رض فرادهم الله مرض »
وفي قوله « إنكم ظلمتم أنفسكم باتخاذكم للجح » فقد نقله عن حقائق السلى
وهي أنه هاجه ورده . انظر حقائق السلى في الآيتين من ١٠ وما بعدهما .

الفصل السابع

الأحكام في تفسير القرطبي : منهجه وعلم تعصبه :-

لقد توسم القرطبي في ذكر الأحكام الفقهية ، وتعرض كثيراً لآراء الفقهاء وما دار بينهم من خلافات ، ولم ينل عنوان تفسيره يشير إلى هذا من أول ولة فقد سمى « الجامع لأحكام القرآن وللبيان لما تضمن من السنة وأئم القرآن »

ولتقتصر منهج في ذكر الأحكام بفتح فها يأتي :

الفقه الملاسكي :

كان القرطبي يقتصر أحياناً على آراء الإمام « مالك » وبعض فقهاء الملاسكيه ونارة يكتفى بالعرض والتوجيه لهذا الآراء دون التعقيب عليها أو مناقشتها . ولعله في تلك الحالة يكون قد ارتضاها .

ففي قوله تعالى « فَإِنْ أَحْصَرْتُمْ فَاسْتَبِرْ مِنْ الْمُدِي » (١) يقول في المسألة الحادية هشة : « والمدو الماشر لا يخلو أن يتحقق بقاوه واستيفائه . لقوه وكفره أولاً . فإن كان الأول حل المحصر مكانه من ماهته ، وإن كان الثاني وهو مما يرجى زواله . فهذا لا يكون مخصوصاً حتى يتحقق بينه وبين الحج مقدار ما يعلم أنه إن زال المدو لا يدرأ في الحج ، فيجعل حيلته هذه ابن القاسم وابن الماجشون ، وقال أشهب : لا يدخل من حصر هن الحج بعد وقوع يوم النحر ولا يقطع التلبية حتى يروح الناس إلى هرفة . وجده قول ابن القاسم : لأن هذا

(١) آية ١٦٩ من سورة البقرة .

وقت يأس من إكال حبه أهدوه غالب فجاز له أن يحل فيه . ووجه قول أشمب :
أن عليه أن يأتي من حكم الإحرام بما يسكنه ، والتزامه إلى يوم النحر الوقت
الذي يجوز للحجاج التخلل بما يسكنه الإتيان به فكان ذلك عليه)١(.

وفي قوله تعالى « فإذا أفضتم من هرقات فاذكروا الله عند المشر
الحرام »)٢(.

تحدث في المسألة الثانية عشرة عن سفيه الجمجم بين المغرب والمشاء بالمرد لفة
بعد الدفع من هرقات ثم قال في المسألة الثالثة عشرة « وَنَأْسَرْعَ فَأَنِي الْمَزَدَلَةُ
قَبْلَ مَغْبِبِ الشَّفَقِ » فقد قال ابن حبيب : لاصلة من حجل إلى المزدلة قبل
مغيب الشفق . لا إمام ولا غيره حتى يغيب الشفق . لقوله عليه السلام دالصلة
إمامك)٣(ثم صلاها بالمزدلة بعد مغيب الشفق ونجه المذهب أن وقت
هذه الصلاة بعد مغيب الشفق . فلا يجوز أن يؤتى بها قبله ، ولو كان لها وقت
قبل مغيب الشفق لما أخرت عنه »

ويقول في المسألة الثالثة عشرة « وأما من أتى هرقة بعد دفع الإمام ، أو كان
له هذر من وقف مع الإمام فقد قال ابن الموز : من وقف بعد الإمام فليصل
كل صلاة لوقتها ، وقال مالك فيمن كان له هذر يمنعه أن يكون مع الإمام)٤(
إنه يصلى إذا غاب الشفق الصالحين يجمع بينهما جم تأخير قبل أن يصل إلى
المزدلة ، وقال ابن القاسم فيمن وقف بعد الإمام : إن رجأ أن يأتي المزدلة

(١) تفسير القرطبي ج ٢ من ٣٧٧ وما بعدها

(٢) آية ٩٨ من سورة لقمة .

(٣) الحديث أخرجه البخاري في كتاب الحج عن أنس بن زيد . ح ١ ص ١٩٩

ثبت البطل فليؤخر الصلاة حتى يأتي المزدلفة ، وإلا صلى كل صلاة لوقتها . فنقول
ابن الموزع أخير الصلاة إلى المزدلفة ، لمن وقف مع الإمام دون غيره ، ورافق
مالك الوقت دون المكان واهتبر ابن القاسم الوقت اختصار الصلاة والمكان
فإذا خاف فوات الوقت اختصار بطل اختبار المكان وكان مراده اختصار
أول . (١)

ومن الواضح في هذين النصين . أن القرطبي قد انتصر على آرائه المالكية
فنقول آراء الإمام مالك ، وآراء ابن الموزع ، وآراء الماجشون ، وأشهرب — وكل
هؤلاء من فقهاء المالكية بل ومن كبارهم — ولم يعقب على هذه الآراء ولم
يُنازعها لأنَّه قد ارتكبها .

ونرى القرطبي أحياناً أخرى ينافس بين آراء المالكية وبين اختار منها
ففي قوله تعالى « الذين يؤمرون بالغريب ويقيمون الصلاة » بين في المسألة
الرابعة عشرة حكم التكبير في الصلاة ، وموقف بعض فقهاء المالكية منه .
ثم اختصار أقرب الآراء إلى رأي الجماعة وقوى ذلك بما ذكره من الأحاديث .
فقال : « وأما التكبير ما هدا تكبيرة الإحرام فسنون هذه الجماعة وكان
ابن القاسم صاحب مالك يقول : من أسقط من التكبير في الصلاة ثلاث
تكبيرات فما فوقها صلوة لا سهو قبل السلام » وإن لم يسجد بطلت صلاته
وأن نسي تكبيرة واحدة أو اثنتين صلحة أيضاً لساهو . فان لم يفعل فلا شيء عليه .
وروى عنه أن التكبيرة الواحدة لا سهو على من سما فيها . وهذا يدل على أن
عظم التكبير وبجلته هذه فرض ، وأن اليسير منه منجاوز عنه . وقال
أصبغ بن الفرج وعبد الله بن عبد الحكم . ليس على من يكابر في الصلاة من

(١) تفسير القرطبي ج ٢ ص ٤٢٢ .

أوها إلى آخر رهاشي «إذا كبر تكبيرة الإحرام». فإن تركه صاهيا مسجد السهو. فإن لم يمسجد فلا شيء عليه، ولا ينبغي لأحد أن يترك التكبير حامداً لأنّه سنة من سنن الصلاة. فإن فعل فقد أصأه ولا شيء عليه وصلاته ماضية. ثم رجح القرطبي هنا الرأي. وبين أنه يتفق مع رأى الجماعة واسع بعض الأحاديث لتفويته. فقال: «قلت هذا هو الصحيح وهو الذي عليه جماعة فقهاء الأمصار من الشافعيين والكوفيين وبجماعة أهل الحديث والمالكين غير من ذهب مذهب ابن القاسم. وقد ترجم البخاري رحمة الله «باب إمام التكبير في الركوع والسبود» وساق حديث مطرف ابن هبطة قال: صليت خلف علي بن أبي طالب أنا وعمران بن حصين، فكان إذا صعد كبر وإذا رفع رأسه كبر وإذا نهى من الركعتين كبر، فلما قضى الصلاة أخذ بيدي عرمان بن حصين فقال: لقد ذكرني هذا صلاة محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. أو قال: لقد صلى بنا صلاة محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وحديث هرثمة قال: رأيت رجلا هند المقام يكبر في كل شخص ورفع وإذا وضن، فأخبرت ابن هباس فقال: أو ليس صلاة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لا أم لك. فدلل البخاري^(١) رحمة الله بهذا الباب على أن التكبير لم يكن ممولا به هندهم. روى أبو إسحاق السباعي عن يزيد بن أبي مردم عن أبي موسى الأشعري قال: «صلينا على يوم الجمعة صلاة أذ كرنا بها صلاة رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يكبر في كل شخص، ورفع، وقيام، قال أبو موسى: فلما نسيناها وإما تركناها عمدا» ثم علق على هذه الأحاديث بقوله: «قلت: أترأتم أعادوا الصلاة: فكيف يقال من ترك التكبير بطلت صلاته. ولو كان ذلك لم يكن فرق بين السنة والفرض. والشيء إذا لم يجب إفراده لم يجب جمعه. وبذلك التوفيق»^(٢).

(١) أخرجه البخاري في كتاب الصلاة ح ١ ص ٩٨.

(٢) تفسير القرطبي ح ١ ص ١٧١ وما بعدها.

وفي قوله تعالى «وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَاتُّو الزَّكَاةَ وَارْكُمُوا مِنَ الرَّاكِبِينَ»^(١)
 يقول في المسألة الحاديه عشرة : «لما قال تعالى «ارکموا واسجدوا» قال بعض
 علمائنا وغيرهم : يكفي منها ما يسمى ركوعاً وسجوداً، وكذلك من القيام ، ولم
 يشرطوا الطمأنينة في ذلك . فأخذوا بأقل الاسم في ذلك . وكأنهم بسوا
 الأحاديث الثابتة في إلغاء الصلاة (أي لا بالطمأنينة) قال ابن عبد البر : ولا يجزي «
 ركوع ولا صعود ولا وقوف بعد الركوع ولا جلوس بين السجدين حق يعتد
 راكعاً ، وواقفاً ، وساجداً » وبحاله ، وهو الصحيح في الآخر ، وعليه جهور
 العلماء ، وأهل النظر . وهي رواية ابن وهب وابن مصعب عن مالك . وقال
 النافع أبو بكر المربي : وقد تكاثرت الرواية عن ابن القاسم وغيره بوجوب
 «تصل وسقوط الطمأنينة وهو وهم عظيم . لأن النبي ﷺ فعلها وأمر بها
 وعلمها . فإن كان لابن القاسم هذان كان لم يطلع عليها فـ فالكم أنت وقد
 أنهى العلم إليكم وقامت الحجة به عليكم . روى المسائي والدارقطني وعلي ابن
 عبد العزيز عن رفاعة بن رافع قال : كنت جالساً عند رسول الله ﷺ إذ
 جاءه رجل فدخل للمسجد فصل فلما قضى الصلاة جاء فسلم على رسول الله ﷺ
 وعلى القوم فقال رسول الله ﷺ : ارجع فصل فإنه لم تصل . وجعل الرجل
 يصلي وجعلنا نرمي صلاته لأندرى ما يهيب منها فلما جاءه فسلم على النبي ﷺ
 وعلى القوم فقال له النبي ﷺ «وعليك ارجع فصل فإنه لم تصل» قال
 همام^(٢) فلا ندرى أسره بذلك مرتين أو ثلثا فقال له الرجل : ما آلت فلاما
 أدرى ما هيئت على من صلاني ؟ فقال رسول الله ﷺ «إنه لاتم صلاة أحدكم

(١) آية ٤٤ من سورة البقرة .

(٢) مام هنا هو أحد رجال سند الحديث . والحديث أخرجه النسائي في باب الرخصة
 في زك الدكدر في السجود ح ٢ ص ٤٥ طبع التجاربة .

حق يسبغ الوضوء كما أصره الله فيفضل وجهه ويديه إلى المرفقين ويسبح برأسه ورجليه ثم يكابر الله تعالى ويتني عليه ثم يقرأ آم القرآن وما أذن له فيه وتيسر ثم يبكي فغيركم فيضم كفيه على ركبتيه حتى تطمئن مفاصله ويستريح ثم يقول سمع الله لمن حماه ويستوي قائمًا حتى يقيم صلبه ، ويأخذ كل هظم مأخذة ثم يكابر فيسجد فيسكن وجهه . قال هام : وربما قال جهته — من الأرض حتى تطمئن مفاصله ويستريح ، ثم يكابر فيستوي قائماً على مقعده ، ويقيم صلبه ، فوصف الصلاة هكذا أربع ركعات حتى فرغ ثم قال : لاتم صلاة أحدكم حتى يفعل ذلك .^(١)

الفقه المقارن :

في كثير من الأحيان لم يكن القرطبي يقتصر على الفقه المالكي بل كان يضم إليه فقه المذاهب الأخرى ، ونستطيع أن نسمى ذلك بالفقه للقادرين ، ومنهجه في تلك الحالة يشبه منهجه السابق . فهو تارة يسلك مسلك العرض والتوجيه . ومثال ذلك ما ذكره في قوله تعالى « فَنَّ كُلُّكُمْ مُرِيَّضاً أَوْ هُلْ صَفَرْ فَمَدَّةٌ مِنْ أَيَامٍ أُخْرَى »^(٢) فقد قال في المسألة الرابعة : « واختلف العلماء في الأفضل من الفطر أو الصوم في السفر فقال مالك والشافعي في بعض ما روى عنهما : الصوم أفضل من قوى عليه » وجل منذهب مالك التخيير وكذاك ذهب الشافعي . قال الشافعي ومن اتباهه : وهو عخير وام يحصل وكذاك « ابن عابية » لحديث أنس قال : صافرنا مع النبي ﷺ في رمضان فلم يهاب الصائم على المفتر

(١) تفسير القرطبي ج ١ من ٣٤٧ وما بعدها .

(٢) آية ١٨٤ من سورة البقرة .

ولا المفتر على الصائم .^(١) خرجه مالك والبغدادي ومسلم . وروى عن عثمان بن أبي العاص التقى وأنس بن مالك صاحبى رسول الله ﷺ : الصوم فى الصفر أفضل لمن قدر عليه ، وهو قول أبي حنيفة وأصحابه ، وروى عن ابن عمر وابن هبام أن الرخصة أفضل ، وقال به معين بن المسيب ، والشبي وعمر بن هبة العزير ومجاهد ، وفتاوى والأوزاعى وأحمد وأسحاق . وكل هؤلاء يقولون المفتر أفضل لقول الله تعالى « يربى الله بكم البسر ولا يربى بكم العسر » فالفرطى فى هذا التفص قد استعرض آراء الفقهاء ووجه هذه الآراء واكتفى بذلك فلم يملئ معارضته لرأى من الآراء ^(٢) ولم يلهمه قد اتضאה جسيما : وكذلك فعل فى قوله تعالى « كتب عليكم إذا حضر أحدكم الموت إن ترك خيراًوصية لوالديه والأقربين بالمعروف حقها على المتنين » ^(٣) . فإن الفرطى يقول في المسألة الرابعة عشرة « واختلفوا - أي الملة - في رجوع المحيزين للوصية للوارث في حياة للوصى بعد وفاته . فقالت طائفة : ذلك جائز عليهم ، وليس لهم الرجوع فيه . هذا قول هشام بن أبي دياج وطاوس والحسن وابن صيرين وابن أبي ليلى والزهرى وربوة والأوزاعى . وقالت طائفة : لهم الرجوع في ذلك إن أحبوا . هذا قول ابن مسعود وشريح والحكم وطاوس والثورى والحسن بن صالح وأبي حنيفة والشافعى وأحمد وأبي ثور . واختاره ابن النذر . وفرق مالك فقال : إذا أذنوا في صحته فلهم أن يرجعوا . وإن أذنوا له في مرضه حين يحجج عن ماله فذلك جائز عليهم . وهو قول أصحاق . اجتمع أهل المقالة الأولى بأن النعم إنما وقم من أجل الورثة . فإذا أجزوا جاز وقد اتفقا أنه إذا أوصى بأكفر من ثلاثة لأجنبي جاز باجازتهم ، فكذلك

(١) أخرج البيهارى في حكتاب الصوم ج ١ من ٢٢٨

(٢) تفسير القرطبي ج ٢ ص ٢٨٠

(٣) آية ١٨٠ من سورة البقرة

هاهنا ، واحتاج أهل القول الثاني بأنهم أجازوا شيئاً لم يملكونه في ذلك الوقت ، وإنما يملك المال بعد وفاته ^١ وقد يموت الوارث المستأذن قبله ، ولا يسكن وارثاً ، وقد يرثه غيره . فقد أجاز من لا يتحقق له فيه ، فلا يلزم . واحتاج مالك بأن قال : إن الرجل إذا كان صحيحاً فهو أحق بما له كله يصنف فيه ما شاء . فإذا أذنوا له في صحته . فقد تركوا شيئاً لم يجب لهم . وإذا أذنوا له في مرضه فقد تركوا ما وجب لهم من الحق . فليس لهم أن يرجعوا فيه إذا كان أتفقه لأنهم قد قاتا ^{٠٠} تم بقول في المسألة السادسة هشة « وختلفوا في الرجل يومي لبعض ورثته بماله ، ويقول في وصيته : إن أجازها الورثة فهم له وإن لم يجيزوه فهو في سبيل الله فلم يجيزوه » ، فقال مالك إن لم تجز الورثة ذلك رجم إليهم . وفي قول الشافعى وأبى حنيفة ومعمر صاحب عبد الرزاق يخصى في سبيل الله ^(١)

وزير الفرماني تارة أخرى يملك في الفقه المقارن مسلك المناقشة والترجيح ويؤيد ذلك بالحججة والدليل والأمثلة كثيرة — وإنك ببعضها:

فـ قولـه تعالى « قـان أحـصـرـتـم فـا اـسـتـيـسـرـم مـنـ الـهـدـىـ » (٢) يـقـولـ الفـرـطـيـ

فـ المسـأـلـةـ السـادـسـةـ هـ قـالـ مـالـكـ وـأـصـحـابـهـ : لـا يـنـعـمـ الـحـرـمـ إـلاـ الاـشـرـاطـ

فـ الحـجـ اذاـ خـافـ الـخـمـرـ بـمـرـضـ اوـ هـدـوـ . وـهـوـ قـولـ الشـوـرـىـ

وـأـنـ خـيـثـةـ . وـأـصـحـابـهـ .

والاشتراك أن يقول إذا أهل : لبيك الله لبيك وحلي حيث حبستني من الأرض . وقال أحمد ابن حنبل ، واصحاق ابن راهويه وأبي ثور :

(٨) تفسير القرطبي ح ٢ ص ٢٩

(٢) آية ١٦ (من سورة الفرقان).

لابأس أن يشترطوا له شرطه وقال غير واحد من الصحابة والتابعين . وجدهم حديث ضباعة بنت الزبير بن هبة المطلب أنها أتت رسول الله ﷺ فقالت: يارسول الله إني أردت الحج أشرط ؟ قال: نعم قالت: فكيف أفعل قال: « قول لبيك الله لبيك وحلي من الأرض حيث جستني » (١) أخرجه أبو داود والدارقطني . . قال الشافعى : لو ثبت حديث ضباعة لم أعده . وكان محله حيث جسته الله . .

وهلق القرطبي هل قول الشافعى بما يفيد تأييده للرأى الثانى فقال : « قلت : قد صحيحه — أى الحديث — غير واحد منهم أبو حاتم البصري وابن المنذر : ثبت أن رسول الله ﷺ قال لضباعة بنت الزبير « حجي واشتغلني » وبه قال الشافعى إذ هو بالعراق ثم وقف عنه بعض . قال ابن المنذر وبالقول الأول — أى يقول الشافعى الأول — أ Howell ، وذكره عبد الرزاق . أخبرنا ابن جرير قال : أخبرنى أبو الزبير أن طارساً وعكرمة . أخبراه عن ابن عباس قال : جاءت ضباعة بنت الزبير إلى رسول الله ﷺ فقالت إن امرأة قبيلة (٢) وإنى أريد الحج فكيف تأمرنى أن أهل ؟ قال : أهل واشتغلت أن محل حيث جستني . قال فأدرك ، وهذا إسناد صحيح (٣) .

وفى قوله تعالى :

« فَنَّ تَعْجِلُ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا أُمْ حَلِيبٌ (٤) » ويقول في المسألة الرابعة عشرة

(١) أخرجه أبو داود عن ابن عباس في مكتاب الحجج ١ ص ٢٠٩ .

(٢) أنتلى للرض .

(٣) فسید القرطبی ج ٢ ص ٣٧٥ .

(٤) آية ٢٠٣ من سورة البقرة .

وأختلف في قدر الخطأ . فقال الشافعى : يكون أصفر من الأنبطة طولاً وهرضاً . وقال أبو بور وأصحاب الرأى : بمثل حمى الخلف . وروينا عن ابن عمر أنه كان يرى الجمرة بمثيل بعر الفم ولا معنى لقول مالك أكبير عن ذلك أحب إلى . لأن النبي صلى الله عليه وسلم من الرى بمثل حمى الخلف ، ويجوز أن يرى بما وقع عليه اسم حصبة ، واتباع السنة أفضل . قاله ابن المنذر ^{هـ} ثم قال : « قلت وهو ^ولله عَلِيهِ الْحُمْرَةُ أَكْبَرُ مِنْهُ مَنْ أَهْتَدَى وَأَقْتَدَى » روى النسائي عن ابن هباس قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ^{عَلَيْهِ السَّلَامُ وَسَلَّمَ} خداعة المقبة وهو على راحلته ^{هـ} هات القطلى — فلقطت له حصبات ^{هـ} من حمى الخلف فلما وضحتهن في بيده قال : « مثال هؤلاء وإياكم والفلو في الدين فاما أهلك من كان قبلكم الفلو في الدين » فدل قوله . « وإياكم والفلو في الدين » هل كراهة الرى بالجبار أو أن ذلك من الفلو والله أعلم ^(١) .

الفقه المقارن المبني على أحاديث الخلاف :

في ذئب من الحالات تختلف أنظار الأئمة والفقهاء وآراؤهم في الأحكام الشرعية وكثيراً أيضاً ما يقوم هذا الاختلاف على أساس أن كل واحد قد أخذ ما ذهب إليه بما روى في تلك الأحكام من الأحاديث ، فإذا ذهب بعض الأئمة مثلاً إلى إباحة حكم لأن هناك من الأحاديث ما يؤيد ذلك نرى بعضاً آخر يذهب إلى عدم إباحة ذلك الحكم ببينه لأن هناك أيضاً من الأحاديث

(١) تفسير القرطبي ج ٢ ص ١١ وما بعدها والحديث أخر جمه السائلي في كتاب الحج ج ٥ ص ٢٦٨ طبع التجارية: والهدف مني الإنسان بمحصلة ونسوها من بين مباباته من باب ضربه .

ما يفيد ذلك وينبئه ، ومن هنا سميت هذه الأحاديث أحاديث الخلاف . ولقد استعرض القرطبي في تفسيره كثيراً من الفقه المقارن المبني على أحاديث الخلاف ، وكان منهجه في تلك الحالة أنه يحاول الجمجمة بين هذه الآراء بما يفهمه من جمجمة بين الأحاديث عن طريق تأويلها تأويلاً يبعد عنها التناقض والتعارض . ومن أمثلة ذلك . ما ذكره في قوله تعالى « وَعَدْنَا إِلَيْهِ إِبْرَاهِيمَ وَاسْتَاهِيلَ أَنْ طَهُرَا بَيْتَ الْمَطَافِينَ وَالْمَاكَفِينَ وَالرَّكْعَ السَّجُودَ(١) » . فقد قال في المسألة الرابعة استدل الشافعي وأبو حنيفة والنورى وجاهة من السلف بهذه الآية هلى جواز الصلاة الفرض والنفل داخل البيت . قال الشافعى رحمة الله : إن صلى في جوفها مستقبلاً حائطاً بين حيطانها فصلاً جائز ، وإن صلى نحو الباب والباب مفتوح فصلاً باطلة ، وكذلك من صلى على ظهرها : لأنهم لم يستقبل منها شيئاً وقال مالك لا يصلى فيه الفرض ولا السنن ويصلى فيه النطوع . غير أنه إن صلى فيه الفرض أعاد في الوقت وقال أصبهن : يعيد أبداً » ثم هتب قفال : « قلت وهو الصحيح لما رواه مسلم عن ابن عباس قال : أخبرني أسامه بن زيد أن النبي صلى الله عليه وسلم لما دخل البيت دعا في نواحيه كلها ولم يصل فيه حتى خرج منه فلما خرج ركع فقبل الكعبة ركعتين وقال « هذه القبلة » (٢) وهذا نص . واستعرض القرطبي بعض الأحاديث التي تختلف هذا الحديث والتي قد يستدل بها بعض الفقهاء على ما يخالف هذا الرأى الذي صححه ثم أوطأ حتى لاتعارض فقال . فإن قيل قد روى البخاري عن ابن هرقل : دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم

(١) آية ٤٥ من سورة البقرة .

(٢) أخرجه النسائي أيضاً عن أسامه بن زيد ح ٤ ص ٢٤٠

هو وأُسامة بن زيد وبلال وعثَان بن طلحة الحجبي الْبَيْتِ . فَأَخْلَقُوا عَلَيْهِم الْبَابَ . فَلَمَا فَتَحُوا كَنْتُ أَوَّلَ مَنْ وَلَّجَ . فَلَقِيتُ بَلَالَ فَسَأَلَهُ : هَلْ صَلَى فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ؟ قَالَ : نَعَمْ بَيْنَ الْمُهُودِينَ الْجَانِبَيْنِ (١) . وَأَخْرَجَهُ سَلَمٌ وَفِيهِ قَالَ : جَمِيلُ الْمُهُودِينَ هُنَّ يَسَارُهُ وَمُهُودًا هُنَّ يَمْنَنُهُ وَلَذَّةُ أُمَّةِهِ وَرَاءَهُ وَكَانَ الْبَيْتُ يَوْمَئِذٍ هَلَّ مَسْتَأْمِدَةً . قَلَّا : هَذَا يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَعَا كَمَا قَالَ أُسَامَةُ ، وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ صَلَى الصَّلَاةَ الْمَرْفَفَةَ . إِذَا احْتَمَلَ هَذَا وَهَذَا سَقْطُ الْاحْتِجاجِ بِهِ .

فَإِنْ قَبِيلٌ : فَقَدْ رُوِيَ أَبْنَانَ الْمَذْدُورِ وَغَيْرَهُ هُنَّ أُسَامَةٌ قَالَ : رَأَى النَّبِيُّ ﷺ صُورًا فِي السَّكْبَةِ فَسَكَنَتْ آتِيهِ بَاهَ فِي الظُّلُمَاءِ بِضَرْبِهِ تِلْكَ الصُّورِ . يَعْنِي أَنَّ الرَّسُولَ ﷺ مَسَحَ الصُّورَ وَلَمْ يَصُلْ . وَخَرَجَهُ أَبُو دَاؤِدُ الطَّبَالِسِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا أَبْنُ أَبِي ذِئْبٍ هُنَّ هَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْرَانَ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْرُ مُولَى أَبْنِ هَبَّاسٍ هُنَّ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ قَالَ دَخَلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي السَّكْبَةِ وَرَأَى صُورًا قَالَ : فَدَعَا بِدَلْوٍ مِنَ الْمَاءِ فَأَتَيْتَهُ بِهِ فَجَمِيلٌ يَحْوِهَا وَيَقُولُ : « قَاتِلُ اللَّهِ قَوْمًا يَصُورُونَ مَا لَا يَخْلُقُونَ » (٢) فَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ النَّبِيُّ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَالَةِ مَضِيِّ أُسَامَةَ فِي طَلَبِ الْمَاءِ . فَشَاهَدَ بَلَالٌ مَا لَمْ يَشَاهِدْ أُسَامَةَ . فَكَانَ مِنْ أَثْبَتِ أُولَئِكَنْ نَفْيَهُ . وَقَدْ قَالَ أُسَامَةُ فَسَهَ : فَأَخْذَ النَّاسَ بِقَوْلِ بَلَالٍ وَزَرْ كَوَاوَلِيٍّ ، وَقَدْ رُوِيَ بِجَاهِدٍ عَنْ هَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَفْوَانَ قَالَ قَاتَ لَهُ لَهُرُونَ بِالْخَطَابِ . كَيْفَ صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ دَخَلَ السَّكْبَةَ ؟ قَالَ : صَلَى رَكْمَتَيْنِ . قَلَّا هَذَا مَحْمُولٌ هَلَّ النَّافَلَةَ . وَلَا تَلَمْ خَلَافًا بَيْنَ الْمَلَاهَ فِي صِحَّةِ النَّافَلَةِ فِي السَّكْبَةِ ، وَأَمَّا الْفَرْضُ فَلَا لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى هُنَّ الْجَهَةُ بِقَوْلِهِ تَعَالَى « فَوَلُوا

(١) أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ فِي مَكْتَابِ الْحِجَاجِ جِ ١ صِ ١٩١ .

(٢) أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ بِعِنْدِهِ مِنْ أَبْنِ هَبَّاسٍ جِ ١ صِ ١٩١ .

وجوهركم شطره » وقوله ﷺ لما خرج : « هذه القبلة ». فعینها کا عینها الله تعالیٰ . ولو كان الفرض يصح داخلها لما قال : هذه القبلة . ثم قال القرطابي بعد ذلك : وبهذا يصح الجم بين الأحاديث وهو أولى من استقطاع بعضها فلا تعارض والحمد لله (۱) .

وإذا كان بين الأحاديث عموم وخصوص أو إطلاق وقييد جم القرطابي بين الآراء . فآخر من أفراد العام ما يتناوله التخصيص وحمل المطلق على القييد : ومثال الأول ماذكره في قوله تعالى « فمن كان منكم مريضاً أو على سفر فمدة من أيام آخره (۲) فقد قال في المائة الخامسة عشرة « واختلفوا فيمن مات وعليه صوم من رمضان لم يقضه فقال مالك والشافعي والنوراني : لا يصوم أحد هن أحد . وقال أبو حمود إسحاق وأبو ثور والبيهقي وأبو عبيدة وأهل الظاهر : يصوم عنه إلا أنهم خصصوه بالذر ، وروى منه عن الشافعى وقال أبو حمود وأصحابه في فضائل رمضان : يطعم عنه . احتاج من قال بالصوم بما رواه مسلم عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « من مات وعليه صيام صام عليه » (۳)

إلا أن هذا عام في الصوم يخصصه ما رواه مسلم أيضاً عن ابن هباس قال : جاءت امرأة إلى رسول الله ﷺ فقالت : يا رسول الله إن أبا قد ماتت وعليها صوم ذر — وفي رواية صوم شهر — فأفاصوم عنها ؟ فقال : أرأيت لو كان حل أمك دين قضيته أكلان بزدي ذلك عنها ». قالت : نعم ، قال :

(۱) تفسير القرطابي ج ٧ من ١١٥ وما بعدها .

(۲) آية ٤٢ من سورة البقرة .

(۳) أخرج به مسلم في حكتاب الصيام ، باب فناء الصوم عن النبي ج ٨ من ٧٤ .

« فضوى عن أمك » (١). احتاج مالك ومن وافقه بقوله سبعاً : « ولا تزر
وازرة وزر أخرى » وقوله « وأن ليس الإنسان إلا ماضي » وقوله « ولا تكتب
كل نفس إلا عليها » وبما خرجه النسائي عن ابن هباس من النبي ﷺ أنه
قال : لا يصل أحد على أحد ولا يصوم أحد عن أحد ولكن يطamm هذه مكان
كل يوم مدا من حنطة (٢). ثم هنأ على هذا الحديث بما يجمع بينه وبين
الأحاديث التي تعارضه . فحمله على صوم رمضان دون صوم النذر فقال :
قلت وهذا الحديث عام فيتحمل أن يكون للرأد بقوله : لا يصوم أحد عن أحد
صوم رمضان ، ثانياً صوم النذر فيجوز بدل لحديث ابن هباس وفيه . فقد
جاء في صحيح مسلم أيضاً من حديث بريدة نحو حديث ابن هباس ، وفي بعض
طرقه : صوم شهرين فأفاصوم هنها ؟ تظلي سري هنها » (٣) قالت : إنها لم تخرج فقط
أفأخرج هنها ؟ قال : « حجي هنها » (٤) فقوطاً شهرين . يبعد أن يكون
رمضان والله أعلم . وأقوى ما يتحقق به مالك أنه عمل أهل المدينة ، وبعده
القياس الجلي ، وهو أنه هبادة بدنية لا يدخل للمال فيها . فلا تفعل عمن وجهت
عليه كالصلة ، ولا ينقض هذا بالحج لأن المال فيه مدخل .

ومثل الثاني ما ذكره في قوله تعالى « ومن حيث خرجت فول وجهك شطر
المسجد الحرام » (٥) . وقد قال : قيل هنا تأكيد الأمر باستقبال السكينة واهتم

(١) آخرجه مسلم في كتاب الصيام ج ٨ ص ٢٣ و ٢٤ :

(٢) رواه الترمذى عن ابن عمر بلغنى : من مات وهو في صيام شهر ذي القعدين هنئ مكان
كل يوم مسكنينا . انظر الناجي الجامع للإسناد فى أحاديث الرسول فى تأكيد الأمر باستقبال السكينة واهتم
بنصوصه ناصف ج ١ ص ٩٠ وما يمدها .

(٣) تفسير القرطبي ج ٢ ص ٢١٥ وما يمدها وانظر طرق حديث ابن هباس في صحيح
مسلم ج ٨ ص ٢٤ و ٢٥ .

(٤) آية ١٤٩ من سورة البقرة .

بها. لأن موقع التحويل كان صعباً في نفوسهم جداً. فأكيد الأمر ليرى الناس الأهتمام به فيخفف عليهم ، وتسكن نفوسهم إليه ، وقيل : أراد بالأول ولوجهك شطر المسجد . أى هاينما إذا صلحت تلقاهما . ثم قال . « حيث ما كنتم معاشر المسلمين في صاثر المساجد بالمدينة وغيرها : فولوا وجوهكم شطراً . ثم قل ومن حيث خرجت ، يعني وجوب الاستقبال في الأسفار فـكان هذا أمراً بالتوجه إلى الكعبة في جميع الواضع من نواحي الأرض .

قلت : والقائل القرطبي : « هذا القول أحسن من الأول . لأن فيه حل كل آية على قاعدة . وقد روى الدارقطني عن أنس بن مالك قال : « كان الذي صلى الله عليه وسلم إذا كان في سفر فأراد أن يصلى على راحلته . استقبل القبلة وكبر ثم صلى حيث توجهت به » (١) . أخرجه أبو داود أيضاً ، وبه قال الشافعى وأحمد وأبو ثور . وذهب مالك إلى أنه لا يلزم الاستقبال لحديث ابن عمر قال : كاف رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى وهو مقبل من مكة إلى المدينة على راحلته (٢) قال : وفيه نزل « فَإِنَّمَا تُولُوا قُمْ وَجْهَ اللَّهِ » .

قلت : والقائل القرطبي - « ولا تعارض بين الحديث لأن هذا من باب للتعليق وللمقىده . فقول الشافعى أولى وحديث أنس في ذلك حديث صحيح (٣) وهو محمول على المقىده (أى الحديث الأول الذى أخذ الشافعى به) .

فإذا تغير الجم بين الآراء بل القرطبي إلى المفاسدة والترجيح ، وفي ترجيحه

(١) أخرجه أبو داود في كتاب الصلاة ج ١ ص ٨٧ .

(٢) « د » د « د » د « د »

(٣) تفسير القرطبي ج ٢ ص ١٦٨

على أساس هلى ، فنافس الأدلة وأجعل مالا يصلح منها راهنة مارأه
صواباً ثم وقف بجانبه ينتصر له ويدافع عنه . ففي قوله تعالى « ولا تشروا بما يأني
كُنْتُ قليلاً » يقول في المسألة الثانية :

وقد اختلف العلماء فيأخذ الأجرة على تعليم القرآن والعلم — هذه
الأية وما كان في معناها — فنـم ذلك الزهرى وأصحاب الرأى وقالوا : لا يجوز
أخذ الأجرة على تعليم القرآن . لأن تعليمه واجب من الواجبات التي يحتاج
فيها إلى نية التقرب والأخلاق . فلا يؤخذ عليها أجرة كالصلة والصيام
وقد قال تعالى « لا تشروا بما يأني كُنْتُ قليلاً » وروى ابن هباس أن النبي
صلى الله عليه وسلم قال : معلم وصبيانكم شر اركم أقلهم رحة بالبيت وأخلف لهم
هل للسكنين (١) وروى أبو هريرة قال : قلت يا رسول الله ما تقول في المسلمين ؟
قال : قد هم حرام ونوجهم صحت وكلهم رباء . وروى عبد الله بن الصامت
قال : علمت ناسا من أهل الصفة القرآن والكتابة فآهدي إلى رجل منهم
قوسافقلت ليست بماله وأدرى منها في سبيل الله فسألت عنها رسول الله ﷺ
فقال « إن سرك أن تطوق بها طرقا من فارقها » وأجاز أخذ الأجرة على
تعليم القرآن مالك والشافعى وأحمد وأبو ثور . وأذكر العلماء لقوله عليه
السلام في حديث ابن هباس — حديث الرقية — : إن أحق ما أخدم عليه

(١) آية ١٤ من سورة البقرة .

(٢) هذا الحديث أورده السيوطي في الآلية المصنوعة وقال عنه إنه موضوع وبين
سبب وضمه أن سعد ابن طريف — واضح هذا الحديث — كان له ابن فجاءه يمسك
ذات يوم فقال له مالك ؟ قال : ضربني الملم قال : والله لا جز بيته اليوم ثم وضع من فسحه
هذا الحديث ، وسيأتي تقد القراء على هذا الحديث وحديث أبي هريرة وابن الصامت .

أَجْرًا كِتَابَ اللَّهِ «أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ»^(١). وَهُوَ نَصٌ يُرْفَعُ الْمُلْلَافُ فَيُلْبَسُ
أَنْ يَوْلُ «ثُمَّ قَالَ الْقَرْطَبِيُّ :

وَأَمَا مَا احْتَاجَ بِهِ الْمُحَالِفُ مِنْ الْقِيَاسِ عَلَى الصَّلَاةِ وَالصَّعْدَامِ فَفَاسِدٌ، لِأَنَّهُ
فِي مَقَابِلَةِ النَّصِّ، ثُمَّ إِنْ يَنْهَا فَرَقَانًا، وَهُوَ أَنَّ الصَّلَاةَ وَالصَّعْدَامَ هَبَادَاتٍ
مُخْتَصَّةٌ بِالْفَاقِلِ، وَتَعْلِيمُ الْقُرْآنَ هَبَادَةٌ مُتَعَدِّدَةٌ لِغَيْرِ الْمُلْمَلِ. فَتَحْجُزُ الْأَجْرَةَ عَلَى
شَأْوَلَتِهِ التَّقْلِيلُ، كَتَّلِيمُ كِتَابَةِ الْقُرْآنِ. قَالَ أَبْنُ الْمُتَنَزِّهُ وَأَبْو حَنِيفَةَ، يُكَرِّهُ
تَعْلِيمُ الْقُرْآنَ بِأَجْرَةٍ وَيُحِلُّ أَنْ يَسْتَأْجِرَ الرَّجُلُ يَكْتُبَ لَهُ لَوْحًاً أَوْ شَمْرًا
أَوْ هَنَاءً مَعْلُومًا بِأَجْرٍ مَعْلُومٍ. فَيُحِلُّ الْإِجَارَةُ فِيهَا هُوَ مَعْصِيَةٌ وَيُعَذِّلُهَا فِيهَا
هُوَ طَاعَةٌ.

وَأَمَا الجَوابُ مِنَ الْآيَةِ : فَلَمْ رَأِدْ بِهَا بَنُو إِسْرَائِيلَ وَشَرَعَ مِنْ قَبْلِنَا هُلْ هُوَ
شَرَعٌ لَنَا؟ فِيهِ خَلَفٌ وَهُوَ — أَيُّ مَالِكٌ — لَا يَقُولُ بِهِ :

جَوابُ ثَانٍ : وَهُوَ أَنْ تَكُونُ الْآيَةُ فِيمَنْ تَعْبِينَ عَلَيْهِ التَّعْلِيمُ فَأُبَيْحَى
يَأْخُذُ عَلَيْهِ أَجْرًا. فَأُمَا إِذَا لَمْ يَتَمَمِنْ فَيُحِلُّ لَهُ أَخْذُ الْأَجْرَةِ بِدَلِيلِ السَّنَةِ فِي ذَلِكَ.
وَقَدْ يَشْعِينَ عَلَيْهِ إِلَّا أَنَّهُ لَيْسَ هَنَدَهُ مَا يَنْفَقُهُ عَلَى نَفْسِهِ، وَلَا هُلْ عَمَالُهُ : فَلَا
يُجَبُ عَلَيْهِ التَّعْلِيمُ وَلَهُ أَنْ يَقْبِلَ عَلَى صَنْعَتِهِ وَحْرَفَتِهِ، وَيُجَبُ عَلَى الْإِمَامِ أَنْ يَمْهِنَ
لِإِقَامَةِ الدِّينِ إِعْاتَهُ وَالْأَفْلَلِ الْمُسْلِمِينَ لِأَنَّ الصَّدِيقَ رَضِيَ اللَّهُ هَنَهُ لَمَّا وَلَى
الْمُلْلَافَةَ، وَهَبَنَ هَلَمْ يَكُنْ هَنَدَهُ مَا يَقْبِلُ بِهِ أَهْلُهُ فَأَخْذَ ثِيَابَهُ، وَخَرَجَ إِلَى السُّوقِ
فَفَيْلَ لَهُ فِي ذَلِكَ، فَقَالَ : وَمَنْ أَبْيَنَ أَنْفَقَ عَلَى هَيَالِهِ، فَرَدُوهُ وَفَرَضُوا لَهُ كَفَافَتَهُ.
وَأَمَا الْأَحَادِيثُ فَلَيْسَ شَيْءًا مِنْهَا يَقُولُ عَلَى صَافٍ وَلَا يَصْحُحُ مِنْهَا شَيْءًا هَنَدَهُ أَعْلَلُ

(١) أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ فِي كِتَابِ الطَّبِيعَةِ، ص ١٣

العلم بالنقل . أما حديث ابن هباس فرواه معبد بن طريف عن حكمة هذه .
ومعبد متوك . أما حديث أبي هريرة فرواه علي بن حاصم عن حماد بن سلمة
عن أبي جرم هذه . وأبو جرم مجهول لا يعرف ولم يرو حماد بن سالمه عن أحد
يقال له أبو جرم . وإنما رواه عن أبي الموزم وهو متوك الحديث أيضاً .
وهو حديث لا أصل له ، وأما حديث عبادة بن الصامت فرواه أبو داود من
حديث المغيرة ابن زياد الموصلى عن عبادة بن نبي عن الأسود بن شعبة هذه ،
والمحيرة معروفة هذه أهل العلم ، ولكنها له منها كبير هذا منها ، قاله أبو عمر «
ثم قال : « واما حديث القوس فهو معروف هذه أهل العلم لأنه روى عن عبادة
من وجهين وروى عن أبي ابن كعب من حديث موسى ابن علي عن أبيه عن
أبي . وهو منقطع وليس في الباب حديث يحب العمل به » . وروى عن
النبي ﷺ أنه قال : خير (١) الناس وخير من يخشى على رجسديد
الارض المعلومون كلام خلق الدين جسددهم أهطوهم ولا تستأجروهم
فتحرجوهم فإن المعلم إذا قال الصبي قل بسم الله الرحمن الرحيم فقال
الصبي بسم الله الرحمن الرحيم كتب الله براءة الصبي وبراءة المعلم وبراءة
لا يوينا من النار » (٢)

فالفرطى قد وجح مذهب الإمام مالك ومن تابعه وبني ترجيحه على
أساس رد القباين لاته فى مقاولة النص : قوله الحق فى ذلك كما يقتضى فى
بعد . ثم تأويل الآية . ويبيّن أن الأحاديث التي استدل بها المخالفون لاتصلح

(١) أخرجه ابن مردويه وأورده السيوطي في الالالى ، المصنوعة ج ١ ص ١٩١
وبين أنه موضوع ،

(٢) تفسير الفرطى ج ١ ج ص ٣٣٥ وما بعدها .

للتدليل لأن في سندھامن هو متورك لا يؤخذ عنه . و منه من هو مجھول لا يعرف
و لأن فيها ما هو منقطع . وكل هذه لا تقوی على ساق ولا تصلح دليلاً و حججاً .
وقد أجاد القرطبي إلى هنا ولكن في النهاية قد امتد بحديث لا يصلح للتدليل .
وهو ما روى أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « خير الناس وخير من يمشي على
الأرض الملعون » الحديث ، وهذا الحديث قد رواه ابن الجوزي بنده إلى ابن
هباس أنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الملعون خير الناس كلما
خلق الذكر جددوه ، عظومهم ولا تستأجروهم فإن للعلم إذا قال الصبي قل
بسم الله الرحمن الرحيم فقال الصبي بسم الله الرحمن الرحيم كتب الله براءة الصبي
وبراءة لوالديه وبراءة لأعملي من النار » .

وإذا كان القرطبي قد أورد هذا الحديث دليلاً على جوازأخذ الأجرة على
تلميذ القرآن فإن ابن الجوزي قد أورده دليلاً على عدم جوازأخذ الأجرة
على تلميذ القرآن .

والحديث يصلح لرأين . فرواية ابن الجوزي تقول « عظاموهم
ولا تستأجروهم » وهذه تفید عدم جوازأخذ الأجرة على تلميذ القرآن . ورواية
القرطبي تقول « أهظوهم ولا تستأجروهم » وهذه تفید الجواز . والحديث
لا يصلح حجة ودليل كأن الأولى بالقرطبي أن يقتصر على الأدلة القوية وأن
يكتفى بها وخاصة أنه هاجم أدلة الحالفين وردها . وإذا كان قد رد بهن
الأحاديث لاقتاعها فإنه قد استدل بحديث موضوع قال عنه ابن الجوزي :
« لا يجوز الاحتجاج به لأنه من عمل أحد بن عبد الله المروي الجويباري وكان
كذا بما يضم » وقد أجمع أهل النقل على ذلك (١) .

(١) رسالة ابن الجوزي ص ٢٣٦ تثلاعن التحقيق لابن الجوزي ١٨٧ وانظر الآتي .

المصنوعة السيوطي ج ١ ص ٢٩٨ .

وفي قوله تعالى « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آتَيْنَا لَا تَقْرِبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سَكَارَى حَتَّىٰ تَعْلُمُوا مَا تَقُولُونَ وَلَا جَنِيَا إِلَّا طَبَرِيُّ سَيِّدُ حَقِّ تَفَسِّيرِهِ (١) ». يقول في السنة الثالثة عشرة « نَهَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ سَبِيعَهُ وَتَمَالَ عَنِ الصَّلَاةِ إِلَّا بَعْدَ الْأَفْسَالِ »، والافسال معنى معقول، ولفظه هند المرب معلوم. يعبر به عن إصرار اليهود من الماء على المفسول ولذلك فرقت العرب بين قومهم : خللت التوب وبين قومهم : أفضت عليه الماء وغضته في الماء. وإذا تقرر هذا فاعلم أن الملة اختلفوا في الجنب يصعب حل جمده الماء أو ينفصس فيه ولا بذلك. ذلك هو من مذهب مالك أنه لا يجزئه حق بذلك لأن الله سبحانه وتعالى أمر الجنب بالافسال. كما أمر التوضي بن محل وجهه ويديه. وهذا قول المزنى واختيبله. قال أبو الفرج حمرو بن محمد المالكي. وهذا هو المقصود من لفظ الفسل. لأن الافسال في الملة هو الافسال، ومن لم يمر بيده فلم يفعل غير صب الماء. لا يسميه أهل الملة غاملا بل يسمونه صابالله. ومن فحمسا فيه قال : وهل فهو هذا جافت الآثار عن الذي صل الله عليه وسلم أنه قال « تَحْتَ كُلِّ شَرْعَةٍ جَنَابَةٌ فَاضْلُوا الشَّعْرَ وَأَقْوِوا الْبَشَرَةَ » قال : وإنما ذكره - رأيه أعلم - لا يكون إلا بتقبيله على حد ما ذكرنا.

ورد الفطحي هذا الرأي بعد أن ناقشه، ثم انتصر له على دليله فقال :

قلت : لاجهة فيها اتصدلي من الحديث لوجهي : أحدهما - أنه قد خولف في تأويته. قال سفيان بن عيينة : المراد بقوله عليه السلام « وأنقووا البشرة »

(١) آية ٤٣ من سورة النساء.

أو أود غسل الفرج وتنظيفه ، وأنه كفى بالبشرة هن الفرج . قال ابن وهب :
مارأيت أحداً أعلم بتفسير الأحاديث من ابن هيبة .

الثاني : أن الحديث أخرجه أبو داود في سنده وقال فيه : وهذا الحديث ضعيف كما في رواية ابن داسه ^(١) . وفي رواية الأولوي هذه : المارث بن وجيه ضعيف . حديثه منكر . فسقط الاستدلال بالحديث . وبقى المول على السان كما يشاء ويحضره ما يأبه في صحيح الحديث أن النبي ﷺ أتي بصحي فبالعليه فدعا بهما فأتباه بوله ولم يفسله ، روت له عائشة ونحوه عن أم قيس بنت محسن أخرجهما مسلم ^(٢) . وقال الجمود من العلماء وجاهة لفظه : يجزي الجنب صب الماء ، والانقسام فيه ، إذا أسمع وهم ، وإن لم يتدخلك ، هل مقتضى حديث ميمونة وعائشة في خصل النب ^ﷺ رواها الأئمة وأن النبي ﷺ كان « يفيض الماء على جسده » ^(٣) . وبه قال محمد بن عبد الحكم وإليه رفع أبو الفرج ورواه عن مالك : وإنما أصر بإصرار اليدين في الفسل لأنه لا يكاد من لم يدر بده عليه يسلم من تشكيب الماء عن بعض ما يجب عليه من جسده . قال ابن العربي : لأبي الفرج الذي روی وحکی هن صاحب المذهب أن الفسل دون ذلك (التدليل وإصرار اليد) يجزي ، وما قاله مالك قط نصا ولا نحرجاً ، وإنما هي من أوهامه . ورده القرطبي على ابن العربي ، ثم ناقش بما نقله هن ابن عبد البر ما تمسك به الحالون من الدلالة القوية لافظ الفسل على التدليل . فقال :

(١) ابن داس : هو أبو بكر محمد بن بكر الدامي البصري روى سنن أبي داود .

(٢) أخرجهما مسلم في كتاب الطهارة ، باب حكم بول الطفل الرضيع ج ٣ من ١٩٣

(٣) حدث ميمونة وعائشة أخرجهما مسلم في كتاب الحبيب باب صفة غسل الجنابة ج ٢

« قلت قد روی هذا من مالك نصاً . قال مروان بن محمد الظاهري وهو
ثقة ثقاة الشاميين : سأله مالك بن أنس عن رجل اغمس في ماء وهو جنب
ولم يتوضاً قال : غفت صلاته » . ثم قال القرطبي . « قال أبو عمر : فهذا
الرواية فيها لم يندلوك ولا تووضاً . وقد أجزأه هند مالك ، والمشهور من مذهبها
أنه لا يجزئ حق بتدلك قياماً على غسل الوجه واليدين . وحججة الجاهة أن كل من
صب عليه الماء فقد اغتصل . والعرب يقول غسلتني السباء . وقد حكت طائفة
ويمون تصفة غسل رسول الله ﷺ ولم تذكر اندلوكاً ، ولو كان واجباً ما تركه لأنَّه
المبين عن الله براده ، ولو فعله لقل عنه كاً نقل تخليل أصول شعره بالماء
وغرقه على رأسه وغير ذلك من صفة غسله ووضوئه عليه السلام . قال أبو عمر :
وغير نكير أن يكون الفصل في لسان العرب مرة بالعربي ^(١) . ومرة بالصب
والإغاثة . وإذا كان هذا فلابعنتم أن يكون الله هزوجل تعبد هباده في الوضوء
يا صار أبد لهم على وجوههم مع الماء ، وأن يكون ذلك غسلاً ، وأن يغيبوا
بالماء على أنفسهم في غسل الجناة والجفون ، ويكون ذلك غسلاً موافقاً لسنة
غير خارج عن اللغة ، ويكون كل واحد من الأمراء أصلاً في نفسه . لا يحب أن يُردد
أحدها إلى صاحبه لأن الأصول لا يرد بعضها إلى بعض قياماً — وهذا
ما لا خلاف فيه بين علماء الأمة ، وإنما ترد الفروع قياماً هي الأصول وبالله
ال توفيق ^(٢) . »

فالقرطبي قد ناقش ما نسبك به الخالف من الأحاديث . وأسقط
الاستدلال به باسم بين أن دلالة اللفظ الفوبية تؤيد ما ذهب إليه الخالف .

(١) العراك منهاها بذلك .

(٢) تفسير القرطبي ج ٥ ص ٢٠٩ وما يليها .

وأن بعض الأحاديث يقصد هذه الدلالة . وبهذا عرض القرطاجي عجنة الخصم بهذه
وأمانة وقواها حيث ذكر ما يؤيدتها من الأحاديث . ثم طار في بين بما نقله عن
« ابن عبد البر » أن الآلة لاتفاق ما ذهب إليه الجمهور . وهل هذا فرأى
الجمهور أقوى وأعلم .

وقد لاحظت أن القرطبي في قول الله تبارك وتعالى « يا أيها الذين آمنوا
كتب عليك التفاصص في القتل »^(١) رجح بعض الآراء . وانتصر له . وكان
يمكنه أن يجمع بين الأحاديث وألا يسقط الاستدلال ببعضها . وبالتالي كان
يمكنه أن يجمع بين الآراء بدون أن يلتجأ إلى هذا الترجيح . يقول في المسألة
النائمة عشرة .

«روى الأئمة من أبي شريح السكري قال : قال رسول الله ﷺ : لا إنسك
مشر خزانةه قتلت هذا القتيل من هذيل وإن عاقله فلن قتل له — بعد مقالتي
هذه بــ قتيل فأهل بين خيرتين . أن يأخذوا العقل أو يقتلوا (٢) » لفظ أبي دارد .
وقال الترمذى حديث حسن صحيح (٣) . وروى عن أبي شريح الخزائى هن
النبي ﷺ قال «من قتل له قتيل فــ له أن يقتل أو يصفع أو يأخذ الدية»
وذهب إلى هذا بعض أهل العلم وهو قول أحد وأصحابــ . ثم قال في المسألة
الرابعة عشرة . اختلف أهل العلم فيأخذ الدية من قاتل العبد فقالــ طائفة :
ولي المقتول بالطهارة إن شاهــ انتهى ، وإن شاهــ أخذــ الدية ، وإن لم يرضــ القاتل .
روى هذا عن سعيد بن المسيب وعطاء والحسن ورواــه أثــيبــ هنــ مالــكــ وبــهــ

(١) آية ٤٨٧ من سورة البقرة .

(٤) آخرجه المخاري في كتابه الديات ج ١٥ ص ٢٥٥

(٢) أخرجه الترمذى بالفاظ من قتل مؤمناً متعمداً دفع إلى أولياء القتول فإن شهاد

قتلوه وإن شاءوا أخلدوا الجنة - انظر في التاج ج ٣ ص ٩

قال أبي اليث والأوزاهي والشافعى وأحمد وإسحاق وأبو ثور . وحيجتهم حديث
أبى شریع وما كان في معناه وهو نص في موضع الخلاف ، وأيضاً من طريق
النظر فما زلت أرى أن الديبة بغير دضاه (أى وإن لم يرض) . لأن فرضاً عليه إيجياء نفسه .
وقد قال الله تعالى « ولا تقتلوا أنفسكم » وقال « فمن هن له من أخيه شيء »
أى تركه دمه في أحد النوايلات ، ورضي منه بالديبة « ظانباع بالمعروف » أى
فعل صاحب الدم ظانباع بالمعروف في المطالبة بالديبة ، وعلى القاتل أداء إليه
بإحسان . أى من هن به ماطلة وتغيير عن الوقت « ذلك تخفيف من ربكم ورحمته »
أى إن من كان قبلنا لم يفرض الله عليهم غير النفس بالنفس ، فنهض الله هل
هذه الأمة بالديبة إذا رضي بها أول الدم . و قال آخرون : ليس لولي المقتول إلا
القصاص ، ولا يأخذ الديبة إلا إذا رضي تسلل ، رواه ابن القاسم عن مالك وهو
المعروف عنه . وبه قال الثورى والковيرون ، واحتجوا بحديث أنس في قصة
الربيع حين كسرت ثانية المرأة ، رواه الأئمّة قالوا : « فلما حكم رسول الله ﷺ
بالقصاص و قال : القصاص كتاب الله ولم يجير الجني على بين القصاص
والديبة ثبت بذلك أن الذى يجب بكتاب الله وسنة رسوله في المد « و القصاص »
و رجح القرطبي الرأى الأول فقال « والأول أصح حديث أبى شریع المذكور »
نعم انتصر له فقال « وروى الربيع عن الشافعى قال : أخبرنى أبو حنيفة عن
ابن معاذ بن الفضل الشهابى قال : وحدثنى ابن أبى ذئب عن القبرى عن أبى
شریع السکوی أن رسول الله ﷺ قال قاتل قاتل الفتن « من قاتل له قاتل فهو يجبر
النظريين إن أحب أخذ المقل وإن أحب فله القود » فقال أبو حنيفة : قاتلت
لابن أبى ذئب أنا أخذ بهذا يا أبا الحارث ، فضرب صدرى ، وصاح على صياغاً
كثيراً ، و قال مني وقال : أحد ذلك هن رسول ﷺ وقول : أنا أخذ به ، فهم آخذ
به وفلك الفرض هلى وعلى من سمه . إن الله هرزو جل شوافه اختار عيناً ﷺ من

الناس فهم به وعلى يده، واختار لهم ما اختاره له، وهل لسانه . فعل المطلق
أن يتبعوه طائفين أو داخرين لا يخرج مسلم عن ذلك . قال : وما سكت عن
حق تحيطت أن يسكت »^(١) .

فأقر طي قد رجع الرأى الأول وانصر له وقواه ، وإن أرى أن الجمجم
بين الأحاديث يمكن . فلعل واقعة الربع كانت قبل أن يعلم النبي ﷺ أن
ولي المقتول بغير النظرين إن شاء قتل . وإن شاء هُقِّلَ ، ويرشح لذلك أن أحاديث
التخيير متاخرة . خديث أبي شریح كان يوم فتح مكة وحديث أبي هريرة
كذلك حيث أسلم قبل الفتح . فلقد روی أبو هريرة أن النبي ﷺ قال
« من قتل له قتيل فهو بغير النظرين إما أن يهدى (أي يتعلّم له العذبة) وإما أن
يقتل »^(٢) .

على أن الحديث الذي نسّك به الفريق الآخر أصحاب الرأى الثاني .
آخرجه البخاري وغيره من الأئمة . ولفظ البخاري :

روى أنس بن مالك بن النضر أن عته الربع لطم جارية فكسرت
ثنيتها فطلبوها المفو فأبوا والأرض فأبوا إلا الفصاص . فاختصموا إلى رسول
الله ﷺ فامر رسول الله بالقصاص فقال أنس : يا رسول الله : أتكسر
ثنيه الربع . لا والذى يعذلك بالحق لانتكس ثنيتها . فقال رسول الله ﷺ :
« يا أنس كتاب الله الفصاص » فرضى القوم فهموا ، وقال رسول الله « إن مو
عياد الله من هو أقسى على الله لأبره »^(٣) وهذا مما يؤيد الجمجم لا الترجيح .

(١) انصر القرطبي ج ٢ ص ٢٥٢ وما بعدها .

(٢) آخرجه البخاري في كتاب الديات باب من قتل له قتيل له قتيل ١٥/٢٢٥ وانظر رسالة
ابن الجوزي المحدث الزهري أبو الملا علي أبو العلاء ص ٢١٠ .

(٣) آخرجه البخاري في كتاب التفسير، سورة البقرة باب « يا أبا الذين آمنوا كتب
عليكم الفصاص في القتلي » ج ٩ ص ٢٦٣ .

عدم تهذيب القرطبي

لم يتعهّب القرطبي لذهب الإمام «مالك» فيرجحه وإن ضعفت حججته، ولكنّه كان يرجع غيره من المذاهب، إذ رأى الحق بجهابه، ويخرج على المذهب المالكي، ويملأ معارضته له، كما لم يلتو القرطبي في هرّض حجّة الخصم، أو يأنّى بها مبتدأة مهلهلة، بل كان يعرضها بدقة وأمانة، وكان يضفي عليها كثيراً من الشرح والتوضيح، ولقد مرّ بنا ما يوحي بذلك، ونذكر هنا بعض الشواهد الأخرى:

في قوله تعالى «أحل لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم» الآية(١) يقول في المسألة الثانية عشرة: «قال مالك والشافعى وأبو نور وأصحاب الرأى: إذا أكل ناسياً فقلن أن ذلك قد فطره في أيام عاشرًا كان عليه القضاء ولا كفارة عليه». قال ابن المنذر: وبه يقول، وقيل في المذهب: عليه القضاء والكفارة. إن كان قاصداً لمنك حرمة صومه جرأة ونهاونا. قال أبو هريرة: وقد كان يجب على أصل مالك ألا يكفر، لأن من أكل ناسياً فهو عنده فطر يقضى يومه ذلك. فأى حرمة هنتك وهو فطر، وهذا في مالك: ليس بفطر كل من أكل ناسياً في رمضان (ويلاحظ أن القرطبي قد انتقل بلا تمهيد إلى حكم آخر وهو حكم من أكل ناسياً في رمضان) ررجع القرطبي هذا الرأى مع أنه مختلف لذهب مالك. ثم دلل على ذلك فقال: «قلت وهو المعجم وبه قال الجموري: إن من أكل أو شرب ناسياً فلا قضاء عليه وأن صومه تمام لحديث أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إذا أكل الصائم ناسياً أو شرب ناسياً فما هو رزق صاحبه الله».

(١) آية ١٨٧ من سورة البقرة.

تَعَالَى إِلَيْهِ وَلَا قَضَاءَ عَلَيْهِ، وَفِي رِوَايَةٍ : وَلَيْمَ صُومَهْ فَاقِهَ اللَّهُ أَطْعَمَهُ وَسَقَاهُ^(١) أَخْرَجَهُ الدَّارِقَطْنِي وَقَالَ : إِسْنَادٌ صَحِيحٌ، وَكَلِمَهُ ثَلَاثَةُ ، قَالَ أَبُو بَكْرُ الْأَثْرَمُ : سَمِوتُ أَبَا هِبْدَهُ أَنَّهُ يَسْأَلُ عَنْ أَكْلِ نَاسِيَا فِي رَمَضَانٍ قَالَ : لَيْسَ عَلَيْهِ شَيْءٌ عَلَى حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ . نَمَّ قَالَ أَبُو هِبْدَهُ أَنَّهُ مَالِكٌ : وَزَعَمُوا أَنَّ مَالِكًا يَقُولُ . عَلَيْهِ الْفَضَاءُ، وَضَعْلُكُ . وَقَالَ ابْنُ الْمَنْذُرُ لَا شَيْءٌ عَلَيْهِ لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ لِمَنْ أَكَلَ أَوْ شَرَبَ نَاسِيَا « يَمْ صُومَهْ » إِذَا قَالَ : « يَمْ صُومَهْ » فَأَعْنَاهُ فَهُوَ صُومٌ تَامٌ كَامِلٌ . ثُمَّ هَرَضَ الْقَرْطَبِيُّ الْأَدْلَةُ الَّتِي نَمَسَكَ بِهَا الْمَالِكِيَّةُ فِي وجوبِ الْفَضَاءِ عَلَى مَنْ أَفْطَرَ نَاسِيَا وَصَحَّحَهَا، وَلَكِنَّهُ عَادَ فَرَجَ عَلَيْهَا وَبَيْنَ أَنْ هَذِهِ الْأَدْلَةُ لَا تَنْفَعُ أَمَامَ النَّصْ لِلصَّرِيحِ فَقَالَ :

وَإِذَا كَانَ مِنْ أَفْطَرَ نَاسِيَا لَا فَضَاءَ عَلَيْهِ، وَصُومَهْ صُومٌ تَامٌ . فَعَلَيْهِ إِذَا جَاءَمْ هَامِدًا الْفَضَاءَ وَالْكَفَارَةَ — وَأَفَهُ أَهْلُمْ — كَمْ لَمْ يَفْطَرْ نَاسِيَا .

(وَهِبَارَةُ الْقَرْطَبِيُّ فِيهَا تَأْيِيدٌ لِمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ بَعْضُ فَقَهَاءِ الْمَالِكِيَّةِ مِنْ أَنَّ مَنْ أَفْطَرَ نَاسِيَا ثُمَّ جَاءَمْ هَامِدًا عَلَيْهِ الْفَضَاءَ وَالْكَفَارَةَ . وَفِيهَا فِي الْوَقْتِ نَفْسَهُ رَدْ لِمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ مَالِكٌ مِنْ أَنَّ مَنْ أَفْطَرَ نَاسِيَا لَا فَضَاءَ عَلَيْهِ وَلَا كَفَارَةً — فَهُوَ قَدْ رَدَّ مَا دَرَجَ بَعْدَ الْاِنْتِنَالِ مِنْ حُكْمٍ إِلَى حُكْمٍ رَجَعَ إِلَى الْحُكْمِ الْأَوَّلِ ثُمَّ هَادَ إِلَى الْاِنْتِنَالِ إِلَى الْحُكْمِ الثَّانِيِّ) .

وَقَدْ احْتَاجَ عَلَمَاؤُنَا عَلَى إِبْصَابِ الْفَضَاءِ بِأَنَّ قَالُوا : الْمَطْلُوبُ مِنْهُ صِيَامُ يَوْمٍ تَامٌ لَا يَقْعُدُ فِيهِ خَرْمٌ لِقَوْلِهِ تَعَالَى « ثُمَّ أَنْهَا الصِّيَامَ إِلَى الْبَلِّ » وَهَذَا لَمْ يَأْتِ بِهِ عَلَى التَّامِ فَهُوَ بَاقٌ عَلَيْهِ . وَلَعِلَّ الْحَدِيثُ فِي صُومِ التَّعلُّوْعِ

(١) أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ وَابْنُ دَوَادَ وَالنَّسَائِيُّ مِنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : بِالْفَظْ « مِنْ نَسِيٍّ وَهُوَ صَامِمٌ فَأَكَلَ أَوْ شَرَبَ فَلَيْمَ صُومَهْ فَإِنَّا أَطْعَمْهُ اللَّهُ وَسَقَاهُ» وَرِوَايَةُ التَّرمِذِيِّ : مِنْ أَكْلِ أَوْ شَرَبِ نَاسِيَا فَلَا يَفْطَرُ فَإِنَّهَا هُوَ رِزْقُ رَزْقِهِ اللَّهِ . انْظُرِ النَّاجِ لِلْجَامِعِ الْجَامِعِ لِلِّاْصُولِ فِي أَحَادِيثِ الرَّسُولِ لِشِيخِ مُنْصُورٍ نَاصِفِ ح٢ ص٧٨ .

لثثته . وقد جاء في صحيح البخاري ومسلم : « من نسي وهو صائم فأكل أو شرب فليتم صومه » فلم يذكر قضاة ولا تفرض له . بل الذي تفرض له سقوط المؤاخذة ، والأمر بعفويته على صومه ، وإنماه . هنا إن كان واجباً فدل على ما ذكرناه من القضاة .

وأما صوم التطوع فلا قضاة فيه لمن أكل ناسياً لقوله ﷺ « لا قضاة عليه » ثم قال : قلت هذا مما احتاج به هماؤنا وهو صحيح . لو لا ما أصح عن الشارع ما ذكرناه ، وقد جاء بالمعنى الصحيح الصريح . وهو ما رواه أبو هريرة عن النبي ﷺ : من أفترط في شهر رمضان ناسياً فلا قضاة عليه ولا كفارة « أخرجه الدارقطني وقال : ثُرِدَ بْنُ مُرْزُوقٍ ، وَهُوَ شَهِيدٌ عَنِ الْأَنْصَارِيِّ فِي زِيَادَةِ الْمَحَلِّ وَالْمَكَالِ » (١) .

وفي قوله تعالى « شهر رمضان الذي أنزل فيه القرآن » (٢) الآية . . يقول في المسألة السابعة عشرة : « روى الدارقطني عن ربيي ابن حراش عن رجل من أصحاب النبي ﷺ باتفاقه لأهلاه (٣) الملال أمس هشية . فأمر رسول الله ﷺ الناس أن يفطروا ، وأن يندرأ إلى مصلام . قال الدارقطني هذا إسناد حسن ثابت ، قال أبو عمر : لا خلاف عن مالك وأصحابه أنه لا تصلح صلاة العيد في غير يوم العيد ولا في يوم العيد بعد الزوال . وحكي عن أبي حنيفة . واختلف قول الشافعى في هذه المسألة . فرة قال بقول مالك ، واختاره المزنى ،

(١) تفسير القرطبي ج ٢ ص ٣٢٢ وما بعدها .

(٢) آية ١٨٥ من سورة البقرة .

(٣) أهل الرجل باللال رأى والحديث أخرجه أيضًا أبو داود واحد بسند صحيح انظر الناج الجامع للأصول في أحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم ج ٢ ص ٦٣ .

وقال إذا لم يجز أن تصلى في يوم العيد بعد الزوال ، فاليوم الثاني أبعد من وقتها ، وأخرى ألا تصلى فيه . وعن الشافعى رواية أخرى : أنها تصلى في اليوم资料 the second day . قال أبو عمر : لو قضيت صلاة العيد بعد خروج وقتها الأشباع الفرائض ، وقد أجمعوا في صائر السن أنها لا تتعذر فهذه مثلها وقال الثورى والأوزاعى وأحمد بن حنبل يخرجون من الفداء و قال أبو يوسف في الإملاء وقال الحسن بن صالح بن حمّى : لا يخرجون في الفطر ويخرجون في الأضحى قال أبو يوسف : وأما في الأضحى فيحصل بها بهم في اليوم الثالث . قال أبو عمر : لأن الأضحى أيام هى ، وهي صلاة هى ، وليس الفطر يوم هى إلا يوم واحد . فإذا لم تصل فى به لم تقض في خيره . لأنها ليست بفرضية فتفى . وقال الليث بن سعد : يخرجون في الفطر والأضحى من الفداء .

وخرج الفرطى على مذهب مالك ، ورجح قول من ذهب إلى جواز الخروج فقال : « قلت : والقول بالخروج إن شاء الله أصح لسنة الثانية في ذلك . ولا ينفع أن يستثنى الشارع من السن ما شاء فبأمر بقضائه بعد خروج وقته . وقد روى الترمذى عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : من لم يصل ركع الفجر فليصلهما بعد مانقطع الشمس (١) . صحيحة أبو محمد . قال الترمذى : والعمل على هذا عند بعض أهل العلم وبه يقول سفيان الثورى والشافعى وأحمد وإسحاق وابن المبارك . وروى عن ابن عمر أنه فعله .

قلت وقد قال علائنا : فمن ضاق عليه الوقت ، وصل الصبح وترك

(١) أخرجه الترمذى في أبواب الصلاة انظر جامع الترمذى بشرح ابن المربي ويسرى نسخة الأحوذى في شرح الترمذى لابن المربي ج ٢ ص ٢١٧ .

وكمق الفجر فإنه يصلحهما بعد طلوع الشمس إن شاء ، وقيل : لا يصلحهما حبيشة . ثم إذا قلنا يصلحهما فهل ما يفعله قضاة أو ركتمان يتوب له ثوابهما هن ثواب ركمق الفجر . قال الشيخ أبو بكر : وهذا الجارى على أصل المذهب وذكر القضاة تجواز .

قلت ولا يبعد أن يكون حكم صلاة الفطر في اليوم الثاني على هذا الأصل . لا سيما مع كونها مرة واحدة في السنة مع مائتة من السنة روى النسائي قال : أخبرني عمرو بن علي قال حدثنا يحيى قال حدثنا شعبة قال حدثني أبو بشر عن أبي عمير بن أنس هن عمومه له أن قوما رأوا الملال فأتوا النبي ﷺ فأمرهم أن يفطروا بعد ما ارتفع النهار وأن يخرجوا إلى العيد من الفد . في رواية « ويخرجوا المصلاهم من الفد (١) » .

وإذا كان القرطي يخرج عن المذهب المالكي لأنه لا يرى الحق بجانبه بعد التنظر في أداته ، وأدلة المخالفين له ، ومناقشة ذلك كله بأسلوب علي . فإنه أيضاً لم يكن يرى نقد المخالفين له بما يثير حرارة الاتهام بالمعصب . بل كان يبني نقاده على هذا الأسلوب العلمي وهذا مثال يوضح ذلك . .

في قوله تعالى : « وَمِنْ أَصْوافِهَا وَأَوْبَارِهَا وَأَشْعَارِهَا أُهَمِّاً وَمَتَاهَا إِلَى حِينٍ » يقول في المسألة السابعة :

« ذهب الإمام أحمد بن حنبل رضي الله عنه إلى أنه لا يجوز الانتفاع بحملود الميتة في شيء وإن دبت . لأنها كلام الميتة ، والإخبار بالانتفاع بعد

(١) تفسير القرطبي ج ٢ ص ٣٠٤ . والحديث أخرجه النسائي في كتاب صلاة العيد بن ج ٢ ص ١٨٠ .

الدِّيَانَةِ . تُرَدْ قَوْلُهُ ، وَاحْتَجَ بِهِ حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَكِيمٍ — رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ —
قَالَ : قَرِئَ عَلَيْنَا كِتَابُ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِأَرْضِ جَهَنَّمَ وَأَنَا خَلَمُ شَابٍ ،
« أَلَا تَنْتَفِعُوا مِنَ الْمِيَةِ بِإِهَابٍ وَلَا هَصْبٍ » وَقَوْلُ رَوَايَةِ : قَبْلَ مَوْتِهِ بِشَهْرٍ .
رَوَاهُ الْفَاسِمُ بْنُ مُخْيَرَةَ هُنَّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَكِيمٍ قَالَ : حَدَّثَنَا مُشِيقَةُ لَنَا أَنَّ النَّبِيَّ
عَلَيْهِ السَّلَامُ كَتَبَ إِلَيْهِمْ . . . قَالَ دَاوُدُ بْنُ عَلَى : سَأَلْتُ يَحْيَى بْنَ مُعِينَ هُنَّ هَذَا
الْحَدِيثُ . فَضَعَفَهُ ، وَقَالَ لَيْسَ بِشَيْءٍ . إِنَّمَا يَقُولُ حَدَّثَنِي أَشْيَاخُ
وَلُوْ كَانَ ثَابِتًا لَا أَحْتَمُ أَنْ يَكُونَ مُخَالَفًا لِالْأَحَادِيثِ الْمُرْوِيَّةِ هُنَّ ابْنُ عَبَاسٍ ،
وَعَائِشَةٌ ، وَسَلَمَةُ بْنُ الْحَبْقَ ، وَغَيْرُهُمْ . لَأَنَّهُ جَاءَنِي أَنْ يَكُونُ مَعْنَى حَدِيثِ ابْنِ
حَكِيمٍ : أَلَا تَنْتَفِعُوا مِنَ الْمِيَةِ بِإِهَابٍ قَبْلَ الدِّيَانَةِ وَإِذَا احْتَمَلْتُمْ أَلَا يَكُونُ مُخَالَفًا .
فَلَمَّا سَمِعَنِي أَنْ نَجْعَلَهُ مُخَالَفًا ، وَهَلَّيْنَا أَنْ نَسْعَمِلَ الْخَبْرَيْنِ مَا أَمْكَنْنَا ، وَهَذِهِ
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَكِيمٍ . وَإِنَّ كَانَ قَبْلَ مَوْتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِشَهْرٍ كَانَ
جَاءَ فِي الْخَبْرِ . فَيُمْكِنُ أَنْ تَكُونَ قَصَّةً مِمْوَنَةً وَمَخَاعِ ابْنِ عَبَاسٍ مِنْهُ « أَبْعَدْتُ
إِهَابَ دِينِي فَقَدْ تَطَهَّرَ » قَبْلَ مَوْتِهِ بِجَمِيعِهِ أَوْ دُونَ جَمِيعِهِ وَاللهُ أَعْلَمُ^(١) .
فَالإِمامُ أَحْمَدُ ابْنُ حَنْبَلٍ . يَرِي أَنَّ جَلَدَ الْمِيَةِ لَا يَطْمَرُ بِالدِّيَانَةِ . وَبِالنَّاتِي
لَا يَبْيَحُ الانتِفَاعُ بِهِ بَعْدَ دِبْغَهُ ، وَدَلِيلُهُ حَدِيثُ : عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَكِيمٍ : وَلِمَ
يُرْتَضِي الْقَرْطَبِيُّ مِنْهُ حَدِيثُ الإِمامِ أَحْمَدَ ابْنِ حَنْبَلٍ وَنَاقَشَ دَلِيلَهُ فَضَعَفَهُ ، وَلِكَفَهُ
فِي النِّهَايَةِ عَادَ فِي جَمِيعِ بَيْنِ الْأَدَلَةِ . فَهَلْ قَاتَتْ هَذِهِ الْمَنَاقِشُ عَلَى أَسَاسِهِ
أَمْ عَلَى أَسَاسِ التَّنَصُّبِ وَالْمَحَاوِةِ؟ .

لقد ناقش الزميل : أبو العلاء على أبو العلا : ابن الجوزي . في رسالته هذه .

(١) اخرجه أبو داود في كتاب النباس ٣٨٧/٢ والنسائي / ١٧٥ والترمذى في
كتاب النباس - ٣ / ٣٦ والبيهقي في مكتاب الطهارة - بإب في جلد الميَة . ونقل عن يحيى
ابن معين أنه ضعف هذا الحديث وقال ليس بشيء إنما هو حدثني أشياخ جهينة ورواه عنه
دود بن هلي .

ونقد نحت هنوان : سكوت ابن الجوزي عن بعض الأحاديث التي استدل بها الحنابلة : وأحب أن أستعرض موقف « ابن الجوزي » من هذه المسألة . ونقد الزميل له رقم ما فيهما من طول — لأنهما يوضحان لنا هدم عصب القرطبي . وأنه كاف يقف بجانب الحق أيها كان .

يقول ابن الجوزي رحمه الله تعالى : مسألة جلود الميّة لاتطهير بالدباغ ، وقال أبو حنيفة والشافعى تطهر .

لنا أحاديث أشهرها حديث ابن عكيم . وهو ما رواه بسنده عن عبد الله بن عكيم قال : أنا أنا كتاب رسول الله ﷺ وأنا غلام شاب قبل موته بشهر أو شهرين ألا تنتفخوا من الميّة بإهاب ولا عصب . . . ثم قال ابن الجوزي :

احتاج الخصم بأحاديث :

الحديث الأول : ما رواه بسنده عن ابن هبّاس قال : مر رسول الله ﷺ بشاة ميّة فقال : ألا استمتعتم بجلدها ؟ فقالوا يا رسول الله إنها ميّة . قال : إنما حرم أكلها (١) . ثم ذكر طرقاً أربعة . رواه الدارقطني بسنده زاد في الطريق الأول منها . أو ليس في الماء والقرآن ما يظهرها : وفي الطريق الثاني : إن دباها ذكراها : وفي الثالث : دباغ إهابها طورها : وفي الرابع نحو الذي تقدم غير أنه قال : إنما حرم هبّسكم سلها ورخص لسكن في مسکها (٢) .

(١) أخرجه البخاري في حكتاب النكارة والصيد بباب جلود الميّة ج ١٢ ص ٧٩ وأخرجه مسلم بشرح النووي ج ٤ ص ٥١ .

(٢) المسك الجلود والجمع مسوك ، مثل فلس وفلوس .

قال الدارقطني هذه أسانيد صحاح .

والحديث الثاني بسنده عن ابن هباس قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : أَيُّهَا أَهْلَبِ دِبْنَ فَقْدَ طَهْرٍ .

ال الحديث الثالث بسنده عن سلمة بن الحبقي : أنه كان مع رسول الله ﷺ في خروجه تبوك . فأتيَ على بيت قُدَّامه قربة معلقة قال : للشراب . قيل : أنها ميتة . فقال : ذكائرها دباغها . قال أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلَ — جُون — أَحْدَرَ وَاهِ لَا يَعْرِفُ (١) .

ال الحديث الرابع بسنده عن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ أَيُّهَا أَهْلَبِ دِبْنَ فَقْدَ طَهْرٍ .

ال الحديث الخامس بسنده عن عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ . قال : « طهور كل أديم دباغ » . قال الدارقطني إسناده كلهم ثقات (٢) .

قال ابن الجوزي . ولم يذكره المغيرة بن شعبة وآخر ترثيه أَم سلمة كلامها مطعون فيه فلم أُر في ذكرها فائدة . ثم قال ابن الجوزي : وأصحابنا يقولون : حدثنا متأخر . وهو حاظر والمحظوظ مقدم .

ويقول الزميل : هذا ما ذكره ابن الجوزي في تلك المسألة ، ونلاحظ عليه أنه ذكر أحاديث مذهبية دون أن ينبه على ما فيها من ضعف ، وإعلال .

(١) سنن الدارقطني ٤٥/١ رقم ١٢ وسنن أبي داود ٤٨٧/٢ والنسائي ٧٧٢/٧

(٢) سنن الدارقطني ٤٨/٤٩ ، ٤٨/٤٩ ، رقم ٢٧ ، ٢٤ .

وإذا كانت مصاحبتنا لابن الجوزي وملازمتنا له في الدراسة تقتضي الدفاع عنه فإن واجب الإنصاف والعلم يتضمنا أن نقول كلاماً حقاً حتى وإن كانت في غير صالح ابن الجوزي . بل إن الذي يزعمنا هو أن يسير بحثنا في طريقه العلمي السوي دون هوى أو ميل لهذا أو لذاك .

ويكفي هنا أن نبين وجه العamen فيما استدل به لأهل مذهبة ، وخصوصاً ما يتعلق بالحديث الأول . وهو حديث عبد الله بن هكيم وهي :

الإرسال لمدم صناع عبد الله بن هكيم من النبي ﷺ .

الانقطاع لمدم صناع عبد الرحمن بن أبي ليلى من عبد الله بن هكيم .

الاضطراب في سنته فإنه تارة يقول : عن كتاب النبي صلى الله عليه وسلم وتارة : عن مشيخة من جهينة : وتارة عن قرأ الكتاب :

نعم إن قوله : قرئه علينا كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن بأرض جهينة وأنا فلام شاب . ما يدل على حضوره وصناعه إياه من كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم . لكن في غيره من الأحاديث : جاءتنا كتاب رسول الله ، وكتب إلينا رسول الله فيحمل أنه لم يحضره . وبعنه كتب إلى قومنا وهذا جائز في كلامهم . وقد حفظه ما روى عنه أنه قال : حدثني أشياخ بجهينة . قالوا : أتناكنا كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم . أو قرئه علينا كتاب رسول الله . فلم يتم حجّة إذ لم يسم الأشخاص حتى نعلم أنهم من يجوز الأخذ بهم أم لا .

قال الترمذى : سمعت أحمد بن الحسين يقول : كان أحمد بن حنبل يذهب إلى هذا الحديث لما ذكر فيه : قبل وفاته بشهرين : وكان يقول :

هذا آخر أمر رسول الله ﷺ . ثم ترك أئمـةـ هذاـ الحديثـ لماـ اضطـرـ بـواـفـيـ إـسـنـادـهـ حـيـثـ روـيـ بـضمـ فـقـالـ : هـنـ جـبـدـ اللهـ بنـ حـكـيمـ هـنـ أـشـيـاخـ منـ جـبـينـةـ .

قال إنكاراً لرأي أبي عبد الله تزيل الرواة فيه توقف .

الاضطراب في متنه . فرواه الاكثر من غير تقييد ، و منهم من رواه
بنهاية شهر أو شهرين أو أربعين يوماً أو ثلاثة أيام .

هذه بعض وجوه الطعن في هذا الحديث . وقد قيل الماء « ابن حجر » في الفتح : رد « ابن حبان » على من ادعي فيه الاختراض وقال : سمع ابن هكيم السكتاب يقرأ ، وسمعه من أشياخ من جهينة عن النبي ﷺ فلا اختراض .

أقول ولو سلم ذلك لازم أمران :

الأول : جمالة الشيوخ الذين سمع هنهم و هل هم من يجوز الأخذ هنهم أم لا.

الثاني: الاضطراب في اللذن كامtic بیانہ۔

وقد رد المحفظ «ابن حجر» دهوي الانقطاع أيضاً . بمسلم بن مساع
ابن أبي ليل من ابن حكيم مختبراً بما رواه أبو داود عنه أنه : انطلق وليس
إلى عبد الله بن حكيم قال : فدخلوا وقدمت على الباب خرجوا إلى
فأخبروني .. قال : فهذا يقتضى أن في السنن من لم بضم ، ولكن صحي نصرح
عبد الرحمن بن أبي ليل بن مساعه من ابن حكيم فلا أثر لهذه الفلة .

فـزـارـه بـعـد أـن يـسـلـم بـأـن فـي السـنـد مـن لـم يـسـم . صـرـح بـأـنـه لـأـنـه لـهـذهـالـة وـهـؤـلـاءـالـذـين قـالـاـنـ أـبـيـلـيـ بـأـنـهـ سـعـقـهـ هـنـهـم ، وـأـنـهـمـ نـاسـ مـجـهـولـوـالـعـيـنـ ٢٣ - التـرـطـيـبـ

والحال ، لا تقبل روایتهم هذه جاهير العلماء . والواقع أن في الحديث جهالة من جهتين :

الأولى : في سماع عبد الله بن حكيم من أشياخه .

الثانية : في سماع عبد الرحمن بن أبي ليلى من دخلوا على عبد الله بن حكيم وعلى فرض عدم الاتصال . فالحديث مصلول بالإرصال ، وبالاضطراب وفي جهالة بعض رواته . وهو ماسكت عنه ابن الجوزي ، ولم يحاول إظهاره وتحقيقه كما فعل في بعض أدلة الخصم التي نقدها . وهو ما فيه على مثله هنديما يعرض لأحاديث الخلاف وتحقيقها ، ولعله لو فعل لما سلم لأصحابه قوله : حدثنا متأخر وهو حاضر والحضر مقدم . ذلك أنه عند تقديم بعض أحاديث المظفر لا بد أولاً من تحقيق صحتها ورجحانها على أحاديث الإباحة . والأمر هنا بالمعنى . فقد ذهب الجمود إلى ترجيح أحاديث الطهارة لصحتها ونفي بعضها .

والذى أميل إليه في مثل هذه : الجم بينها ذلك أن حديث ابن حكيم يمكن أن يحمل على أن معناه « لا تنتفعوا من الميتة بإهاب .. مادام غير مدبور فإذا دبت بجوز الانتفاع بها ». لأن « الإهاب » اسم الجلد غير مدبور فإذا دبغ تغير ذاته ، واسمه ، أما تغير ذاته : فإنه يزول هذه تلك الرطوبة النجمية والتن والفساد ، وأما تغير اسمه : فإنه يسمى بعد الدباغ أديباً^(١) .

وكان القرطبي فوق أنه يناقش مناقشة هلبية ، ويعرض حجة الفقهاء بدقة

(١) رسالة ابن الجوزي المحدث ص ٢٤٧ وما بعدها .

وأمانة وبلا التواطأ أو تهubb ، ويقف بجانب ما يراه حقاً وصواباً . كان فوق هذا كله هُنَّ الْإِسْلَامُ لَمْ يَتَطَاوَلُ عَلَى مُخَالَفِيهِ أَوْ يَجْرِحُهُمْ . وأشهد ما رأيت منه صوابي هذا . في كل مجال ناقش فيه وجادل . وهذا مثال ينسن بذلك .

فقد ناقش القرطبي فيه كثيراً من العلماء في مجال اللغة بأسلوب وصفين متزمنِ .

في قوله تعالى « وَإِنْ خَتَمْتُ أَلَا تَقْسِمُوا فِي الْبَيْتَانِ » (١) الآية : يقول في المسألة الثالثة عشرة « قوله تعالى » ذلك أدنى « أَلَا تَمُولُوا » أى ذلك أقرب إلى ألا تميلوا عن الحق ، وتجوروا ، عن ابن عباس وبجاهد وغيرها . يقال : حال الرجل يمول إذا جار ومال . ومنه قوله : حال السهم عن المدف مال عنه . ثم نقل من الشافعى أن معنى قوله تعالى « أَلَا تَمُولُوا » ألا تسكتر هيالكم ، وأن النعمانى انتقد الشافعى فقال : وما قال هذا غيره وإنما يقال أهال بميل إذا كثروا به . وانتقل إلى ماقاله ابن العربي فقال : وزعم ابن العربي أن حال على سبعة معانٍ لا ثامن لها يقال : حال : مال . الثاني : زاد . الثالث : جار ، الرابع : افتقر . الخامس : أفنل حكاه ابن دريد قالت الخفاجاء :

ويكفي المشيرة ما عالمها

ال السادس : حال . قام بعونته الميال ، ومنه قوله عليه السلام « وابداً عن تمول » .

السابع : حال غالب ومنه عيل صبره . أى غالب . ويقال أهال الرجل

(١) آية ٢ من سورة النساء .

كثُرَ حِيلَهُ ، وَأَمَا هَالْ بِعْنَى كَثُرَ حِيلَهُ فَلَا يَصْحُحُ ، وَابْنُ الدِّرْطَابِي يُنَاقِشُ
هَذِهِ الْأَقْوَالَ فَقُولُهُ : « قَلْتُ أَمَا قَوْلُ النَّهَائِي » « مَا قَوْلَهُ غَيْرُهُ » فَقَدْ أَسْنَدَهُ
الْمَارْقَاطِي فِي صَلَةِ هَنْ زَيْدَ ابْنَ أَمْلَمْ ، وَهُوَ قَوْلُ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ . فَهَذَا إِمامَانِ
مِنْ هَلَاءِ الْمُسْلِمِينَ ، وَأَهْمَّهُمْ قَدْ صَبَقاً الشَّافِعِيَ إِلَيْهِ ، وَأَمَا مَا ذَكَرَهُ ابْنُ الْمَرْبِي
مِنْ الْمُحَسَّرِ وَهُدُمِ الْفَصْحَةِ . فَلَا يَصْحُحُ وَقَدْ ذَكَرَ نَاهَالُ الْأَمْرِ أَشْنَدَ وَتَفَاقَمَ .
حَكَاهُ الْجَوْهَرِيُّ . وَقَالَ الْمَرْوِيُّ فِي خَرِيبَهُ : وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : يُقَالُ عَالِ الرَّجُلِ
فِي الْأَرْضِ يُعِيلُ فِيهَا إِذَا خَرَبَ فِيهَا . وَقَالَ الْأَحْمَرُ : يُقَالُ عَالِيُّ الشَّفَعِيِّ يُعِيلُ فِي
عَيْلَا وَمَعِيلَا إِذَا أَعْبَزَكَ ، وَأَمَا عَالِيُّ كَثُرَ حِيلَهُ فَذَكَرَ السَّكَانِيُّ وَأَبُو عَمْرِ
الْمَوْرِيُّ وَابْنُ الْأَهْرَابِيِّ . قَالَ السَّكَانِيُّ أَبُو الْحَسْنِ هَلْ بْنُ حَمْزَةُ : الْعَرَبُ
تَقُولُ عَالِ يَمُولُ ، وَأَعْالَى يُعِيلُ إِذَا كَثُرَ عِيلَهُ . وَقَالَ أَبُو حَاتَّمَ : كَانَ الشَّافِعِيُّ
أَهْلَ بَلَةَ الْعَرَبِ مِنَ الْمَلِكِ لِفَتَةٍ : قَالَ النَّهَائِيُّ الْمَفَسُّرُ : سَأَلَتْ أُبَا عَمْرِهِ الْمَوْرِيُّ
عَنْ هَذَا وَكَانَ إِمَامًا فِي الْكُتُبِ غَيْرَ مَدَافِعٍ فَقُولُهُ : هِيَ لِفَتَةٍ حِيمَرٌ وَأَنْشَدَهُ
وَأَنَّ الْمَوْتَ يَاخْذُ كُلَّ حَيٍّ بِلَا شَكٍ وَإِنْ أَمْشَى وَعَالَ
يَعْنِي وَإِنْ كَثُرَتْ مَاشِيَتِهِ وَعِيلَهُ . وَقَالَ أَبُو عَمْرِ بْنِ الْمَلَاءِ : لَقَدْ كَثُرَتْ
وَجُوهُ الْعَرَبِ حَتَّى خَشِيتْ أَنْ آخِذَ عَلَى لَاحِنِ لَهُنَا . وَقَرَأَ طَلْحَةُ بْنُ هَصْرَفَ :
« أَلَا تَعْيِلُوا » وَهِيَ حِجَةُ الشَّافِعِيِّ (دُفَى اللَّهُ هَذِهِ) . قَالَ ابْنُ هَطْبِيَّةَ : وَقَدْ حَدَّثَ الزَّاجِجَ
وَغَيْرُهُ فِي تَأْوِيلِ عَالِ مِنَ الْعِيَالِ بَأْنَ قَالَ : إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ أَبْاحَ كَثْرَةَ السَّرَّارِيِّ
وَفِي ذَلِكَ تَكْثِيرُ الْعِيَالِ . فَكَيْفَ يَكُونُ أَقْرَبَ إِلَى أَلَا يَكْثُرُ الْعِيَالُ؟ وَهَذَا الْقَدْحُ
غَيْرُ صَحِيحٍ ، لِأَنَّ السَّرَّارِيِّ إِنَّمَا هُوَ مَا لَيْتَ تَعْرِفَ فِيهِ بِالْبَيْمَ ، وَإِنَّمَا الْقَادِحُ
الْخَرَافُ ذُوَاتُ الْمُحْقُوقِ الْوَاجِهَةِ . وَحَكَى ابْنُ الْأَهْرَابِيِّ أَنَّ الْعَرَبَ تَقُولُ : عَالِ
الْرَّجُلِ إِذَا كَثُرَ عِيلَهُ (١) .

(١) نَفْسِيرُ الْقَرْطَابِيِّ ج ٥ ص ٢١ وَمَا بَعْدَهَا .

ولقد كان ابن العربي يتسوّف أحياناً كثيرة على من خالق مذهبها، ويحمل
عليهم فكalan القرطبي يرد عن الماء هذه التهارات ويبيّن أنّ هذا للسلوك
لا يتحقّق بالعلماء. وفي الكتاب شواهد كثيرة تؤيد ذلك.

ففي قوله تعالى « يا أَيُّهَا الَّذِينَ آتَنَا لَا تَسْأُلُوا عَنْ أَشْيَاءٍ إِنْ تَعْلَمُ كُمْ تَسْؤُلُكُمْ » (١) الآية .. يَقُولُ فِي الْمَسَأَةِ التَّالِيَةِ :

قال ابن المربي : اعتقاد قوم من الفاولين تحرير أصلة النوازل حق تعم ،
تماماً بهذه الآية وليس كذلك لأن هذه الآية مصرحة بأن السؤال المنهى عنه
إنما كان فيها تعم للمسافة في جوابه . ولا مساواة في جواب نوازل الوقت فافتراقاً
ورغم أن القرطبي وافق ابن المربي في رأيه . فإنه رد عليه قسوة لهذا التعبير
فقال : « قلت : قوله : اعتقاد قوم من الفاولين فيه قبح ، وإنما كان الأولى به
أن يقول : ذهب قوم إلى تحرير أصلة النوازل . لكنه جرى على عادته » (٢) .
ثم بذل القرطبي بعد أن انتقد هجوم ابن المربي . يصحح ما ذهب إليه .

فالفرط في وإن ارتفع مذهب ابن العربي ورأيه إلا أنه لم يرتفع هجومه
و تطاوله فانتقدوه ورد عن العلماء هذا التطاول .

وفي قوله تعالى «وَمِنْ نُعَمَّراتِ النَّمَاءِ وَالْأَهْنَابِ تَتَخَذُونَ مِنْهُ سَكَرًا وَرَزَقًا حَسَنَا»^(٢) يبين القرطبي لابن العربي . كيف تكون المناقشة وكيف تبني هل الإقناع لا هل الثورة والدحض ؟ ولا يخفى أن أذكر هذه المناقشة العلمية الرائقة الأخرى في النطء والفتح فلن أرداها فليراجعوا^(٤) .

^{١٠} آية ١٠١ مِن سورة المائدة.

(٤) تفسير القرآن

(٢) آئى ٦٧ من سورة النحل .

^(٤) انظر الفرطى ج ١٠ من ١٧٩ وما بعدها.

الفصل الثامن

أصول الفقه في تفسير القرطبي

لقد تعرض القرطبي لأصول الفقه في تفسيره فذكر كثيراً من أدلة وقواعد وبيان أثواب عرضه الأحكام كيف تبني الفروع عليها ، وفي بعض الأحيان كان ينطرب إلى مدارك من خلافات بين المذاهب حول هذه القواعد والأدلة ، والقرطبي وإن لم يتطرق في كل هذا التوسيع المذكور في كتب الأصول فإن المقام يضيق عن ذكر كل ما جاء به . وسنذهب إلى بعض ما هررناه من أصول الفقه فيما يأتي :

النص والظاهر :

قد يكون الدليل من قبيل النص وقد يكون من قبيل الظاهر ، وكل منها طريق معترف به في استنباط الأحكام . ولقد فرق أكثرية علماء الأصول بين النص والظاهر فقالوا : إن النص ما يحتمل التأويل ، أو هو الذي لا يقبل احتفالا فيها يدل عليه . والظاهر ما يحتمل التأويل ، أو يقبل احتفالا فيها يدل عليه وهذا فمن المقرر ، أن النص والظاهر ليسا مرتبة واحدة في الدلالة على الحكم . فالنص أقوى في الدلالة من الظاهر . فإذا تعارضا ، قدم النص على الظاهر .

ونرى القرطبي أثواب عرضه لبعض الأحكام يبرز كل ذلك ليتعرف الأدلة التي بنى عليها الفقهاء مذاهبهم وأحكامهم ، ويشير إلى أنها من قبيل النص ،

أو من قبيل الظاهر . ثم نراه يرجع الأدلة التي هي من قبيل النص لأن دلالة النص على الأحكام أقوى من دلالة الظاهر .

ففي قوله تعالى « ولا تأكلوا أموالكم بغيركم بالباطل وتدعوا بها إلى المحكمة^(١) » يقول القرطبي في المسألة الثالثة :

من أخذ مال غيره لأعلى وجه إذن الشرع . فقد أكله بالباطل ، ومن الأكل بالباطل أن يقضى القاضى للك ، وأنت تعلم أنك مبطل . فالحرام لا يصير حلالا بقضاء القاضى . لأنه إنما يقتضى بالظاهر ، وهذا إجماع في الأموال ، وإن كان عند أبي حنيفة قضاؤه ينفذ في الفروج باطننا ، وإذا كان قضاء القاضى لا يغير حكم الباطن في الأموال فهو في الفروج أولى ، وروى الأئمة عن أم سلمة قالت : قال رسول الله ﷺ « إنكم تختصرون إلى ولعل بعضكم أن يكون الحنفية من بعض ، فأفتشى له على فهو مما أسمم فلنقطعت له من حق أخيه شيئاً فلا يأخذنه فإما أقطع له قطعة من نار » في رواية « فليحملها أو يذرها » (٢) وهي الفول بهذا الحديث جهود العلامة وأئمة الفقهاء . ثم قال القرطابي : « وهو نص في أن حكم الحكم على الظاهر لا يغير حكم الباطن ، وسواء كان ذلك في الأموال والدماء والفروج : إلا ما حكى عن أبي حنيفة في الفروج (هندي أن قضاء القاضى ينفذ في الفروج باطننا بمعنى أنه لو شهد رجلان بطلاق رجل لزوجته وحكم القاضى بشهادتهما فإن فرجها يحمل لأحد الشهود من يعلم أن القضية باطل) وزعم أنه لو شهد شاهدا زور على رجل بطلاق زوجته ، وحكم الحكم بشهادتهما . لم يدل التهمة هذه . فإن فرجها يحمل لمتزوجها — من يعلم أن القضية باطل —

(١) آية ١٨٨ من سورة البقرة .

(٢) أخرجه مسلم في كتاب الأقضية ج ١٢ ص ٤ :

بعد المدة ، وكذلك لو تزوجها أحد الشاهدين بجاز عنده ، لأنه لما حلت للأزواج في الفاجر كان الشاهد وغيره سواء . لأن قضاء القاضي قطع هضمها ، وأحدث في ذلك التحيل والتجريم في الظاهر والباطن جهيناً ، ولو لا ذلك ما حلت للأزواج ، واحتاج بحكم المان وقال : معلوم أن الزوجة إنما وصلت إلى فراق زوجها بالمان الكاذب الذي لو هلم الحاكم كذبها فيه ، لعدها ، وما فرق بينهما . فلم يدخل هذا في عموم قوله عليه السلام « فن قضيت له من حق أخيه فلا يأخذنه » الحديث (١) .

فالقرطبي قد بين أن الدليل الذى استدل به الجمهور على أن حكم الحاكم على الظاهر لا يغير حكم الباطن ، من قبيل النص ، أى لا يحتمل تأويلًا ، ولا يصح أن يعارض بدليل آخر . ولهذا وجح مذهب إليه الجمهور على مذهب إليه أبو حنيفة كا يفهم من كلامه .

وفي قوله تعالى « ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالات جناح فيما طمموا » (٢) رد على الحنفية مذهبهم في النبيذ ، وبين أن مادل على محريمه من قبيل النص فلا يعارض . يقول القرطبي في المسألة الأولى :

« قال ابن هباس والبراء بن عازب وأنس بن مالك : إنه لـ اـ نـ زـ لـ تـ حـ رـ يـ »
الحر قال قوم من الصحابة : كيف مات مات وهو يشربها ويأكل الميسر ؟
ـ ونحو هنا ـ فنزلت الآية . روى البيهاري عن أنس قال : كنت ساق القوم في منزل أبي ملحمة فنزل تحرير الحر وأمر ـ أى النبي ﷺ ـ مناديا
بنادي فقال أبو طلحة : أخرج فانظر ما هذا الصوت ، قال فترجت فقلت هنا

(١) تفسير القرطبي ج ٢ ص ٣٣٨ وما بعدها .

(٢) آية ٩٣ من سورة المائدة .

مناد ينادي : ألا إن الخمر قد حرمت . فقال أذهب فأهرقها . وكان الخمر من الفضيحة^(١) — قال : فجرت في سكك المدينة . فقال بعض القوم : قتل قوم وهي في بطونهم فأنزل الله عز وجل « ليس على الدين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طهروا » الآية . ثم قال في المسألة الثالثة « هذا الحديث في نزول الآية فيه دليل واضح : على أن نبيذ التمر إذا أسكن خر ، وهو نص لا يجوز الاعتراض عليه . لأن الصحابة وحدهم الله هم أهل الإنسان ، وقد هنموا أن شرابهم ذلك خمر . إذ لم يكن لهم شراب ذلك لوقت بالمدينة غيره » وقد قال الحكيم :

لنسا خمر ولبست خمر كوم ولكن من شاج الجاسفات
كرام في السماء ذهبن طولا وفلت نمارها أيدي الجناء

ومن الدليل الواضح على ذلك ما رواه النسائي : أخبرنا القاسم بن زكرياء أخبرنا عبد الله بن مثيبان عن الأعش عن مخارب بن دثار عن جابر عن النبي ﷺ قال « الذي يربى والتر هو الخمر »^(٢) . وثبت بالنقل الصحيح أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه — وحسبك به عملا بالأنسان والشرع — خطب على منبر النبي ﷺ فقال : يا أهلا الناس ألا إنه قد نزل تحريم الخمر يوم نزل وهي من خمسة : من العنب والتر والمشمش والشمير . والخمر مأخامو المفل^(٣) . وهذا أبين ما يكون في هذه الخمر ، يخطب به عمر بالمدينة على المنبر بمحضر جماعة

(١) الفضيحة شراب يشترى من البصر المضوش وحده من غير أن تسسه النار ، والمضوش الشدوخ . والمحدث أخرجه البخاري في كتاب الأشربة ج ٤ ص ٢١٣ .

(٢) أخرجه النسائي في كتاب الأشربة ج ٤ ص ٢٨٨ .

(٣) أخرجه البخاري في كتاب الأشربة ج ٣ ص ٢١٣ .

من الصحابة ، وهم أهل الانسان ، ولم يفهموا من الحظر الا ما ذكرناه . ثم قال :
وإذا ثبت هذا يطال مذهب أبي حنيفة والكوفيين القائلين بأن الحظر لا تكون
إلا من العجب ، وما كان من غيره لا يسمى خمرا ، ولا يتناوله اسم الحظر وإنما
يسمي نبيينا وقال الشاهر :

تركت النبىذ لأهلى النبىذ وصرت حليفاً لمن عابه
شراب يدنس عرض الفق ويفتح للشر أبوابه^(١)

وفي قوله تعالى « فَنَّ لَمْ يَجِدْ فَصيامُ ثلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحِجَّةِ وَسَبْعَةٌ إِذَا رَجَعْتُمْ »
بعد أن بين القرطبي أن العلماء أجمعوا على التمنع للرداد بقوله تعالى « فَنَّ تَمَّ
بِالصُّورَةِ إِلَى الْحِجَّةِ » هو أن يحرم الرجل بمصرة في أشهر الحج . وبعد فراغه
من أعمالها يحرم بالحج ، وأن هليبه في تلك الحالة هديا . فإن لم يجد صائم ثلاثة
أيام اختلف العلماء في مبدئها فقيل : له أن يصوم من وقت إحراره بالحج إلى
يوم النحر . وقيل : غير هذا . وسبعة أيام إذا رجع إلى بلده وهذا مذهب مالك
والشافعى . بعد هذا كله هرث القرطبى في المسألة الخامسة آراء كثير من العلماء
مكانته صوم هذه الأيام السبعة فقال :

« قَالَ قَنَادَةُ وَالرَّبِيعُ : هَذِهِ رَخْصَةٌ مِنْ أَنَّهُ تَعَالَى فَلَا يَجِبُ عَلَى أَحَدٍ صَوْمَ
السَّبْعَةِ إِلَّا إِذَا وَصَلَ إِلَى وَطْنِهِ . إِلَّا أَنْ يَتَشَدَّدَ أَحَدٌ كَمَا يَفْعَلُ مِنْ يَصُومُ فِي السَّفَرِ
فِي رَمَضَانَ . وَقَالَ أَحْمَدُ وَإِسْحَاقُ : يَحِزِّيَ الْمُصُومُ فِي الطَّرِيقِ . وَرُوِيَ عَنْ مُجَاهِدٍ
وَعَطَاءَ . قَالَ مُجَاهِدٌ : فَإِنْ شَاءَ صَامَهَا فِي الطَّرِيقِ ، إِنَّمَا هِيَ رَخْصَةٌ . وَكَذَلِكَ قَالَ .

(١) تفسير القرطبي ج ٦ ص ٢٩٣ وما ي precede.

عكرمة والحسن . والتقدير هند بعض أهل الفة : إذا رجم من الحج أى إذا
رجمتم إلى ما كنتم عليه قبل الإحرام من الحال . وقال ابن العربي : « إن كان
محفظها ورخصة فيجوز تقديم الرحمن وترك الرفق فيها إلى المزمعة إجماعاً ،
وإن كان ذلك توقيتاً فليس فيه نص ولا ظاهر أنه أراد البلاد وأنما المراد في
الأهلب » . ولما ناقش القرطبي ابن العربي وبين له أنف هناك دليلاً من قبيل
الظاهر يدل على أن للراراد البلاد فقال : « قلت : بل فيه ظاهرية رب إلى النص
يبينه ما رواه مسلم عن ابن عمر قال : تعم رسول الله ﷺ في حجة الوداع (١)
بالعمراء إلى الحج وأهدى . فساق معه المهدى من ذى الحلقة ، وبدا رسول الله
ﷺ فأهل بالعمراء ثم أهل بالحج ، وتعم الناس مع رسول الله ﷺ بالعمراء
إلى الحج . فسكن من الناس من أهدى ساق المهدى ، ومنهم من لم يهدى . فلما
قدم رسول الله ﷺ مكة ، قال للناس « من كان منكم أهدى فإنه لا يحمل من
شيء حرم منه حتى يقضى حجه . ومن لم يكن منكم أهدى فليطاف بالبيت وبالصفا
والمروة وليقصر ول يجعل ثم ليحل بالحج وليرد . فمن لم يجده هدياً فليطعم ثلاثة أيام
في الحج وسبعة إذا رجع إلى أهله » الحديث . وهذا كالنص في أنه لا يجوز صوم
السبعة الأيام إلا في أهله وبأهله والله أعلم (٢) .

الدلائل :

قسم الملمأه دلائل الألفاظ إلى اقسام كثيرة منها :

دلالة العبارة : وهي ما يدل عليه الألفاظ بعباراته . فإذا قال أقه تعالى

(١) أخرجه مسلم في كتاب الحج ، باب وجوب الدم على التمتع ج ٦ ص ٢٠٨ .

(٢) تفسير القرطبي ج ٢ ص ٤١٠ وما بعدها آية ٢٣٣ من سورة البقرة .

«فاجتبوا الرجس من الأوثان واجتبوا قول الزور» فإن هبارة النص تقييد
أن شهادة الزور جريمة يستحق صاحبها العقاب الشديد . وإذا قال الرسول
ﷺ «إن من أكبر الكبائر الإشراك بالله وحقوق الوالدين وشهادة
الزور» فإن هذا الحديث يفهم منه أيضاً بدلالة العبارة مقدار لائم شهادة
الزور (١) .

ودلالة السبارة من أقوى الدلالات في استنباط الأحكام . ونرى القرطبي في آيات كثيرة يبرز دلالة المبارزة فيقول : هذه الآية تدل على كذا ويؤخذ منها كذا . ومن أمثلة ذلك ما ذكره في قوله تعالى « وَهُنَّ الْمُوْلَدُونَ رَزْقَنَا وَكَوْتَنَ » فقد قال في المسألة الثامنة : « الْوَرَةُ خَلَقَنَا الْحَكْمُ . الطَّعَامُ الْكَافِيُّ » وفي هذا دليل على وجوب نعمة الولد على الوالد . لضمهه وعجزه وسيماه الله سبحانه له للألم لأن الفداء يصل إليه بواسطتها في الرضاع كما قال « وَإِنْ كُنْ أُولَاتِ حُلُولٍ فَأَنْفَقُوا عَلَيْهِنَّ » لأن الفداء لا يصل إلا بسبها ، وأجمع العلماء هل أن على المرأة نفقة ولده الأطفال الذين لا مال لهم . وقال عَلَيْهِ السَّلَامُ لهند بنت هقبة وقد قالت له : إن أبا سفيان رجل شحيح وأنه لا يعطيني من النفقة ما يكفيه ويكتفى بي إلا ما أخذت من الله بهير علمه فهو على في ذلك جناح ؟ فقال « خذيه ما يكتفى به ولذلك بالمعنى وف » (٢) .

دلالة الإشارة: وهي ما يدل عليه اللفظ بغير عبارته، ولكنه يجيء

(١) انظر الاصل لأستاذنا الشيخ محمد أبو زهرة من ١٣٢ وأصول الفقه للمرحوم الشيخ محمد الحصري من ١٤١.

^٧ (٢) أخرجه مسلم هن عائشة في كتاب الأنفاسية ح ١٢ ص ٧ .

نتيجة هذه العبارة، فهو ينهم من السكالم ولذلك لا يستفاد من العبارة ذاتها. ومثل ذلك قوله تعالى في سباق إباعة تعدد الزوجات «فإن خُذمْ ألا تصدوا فواحدة» فإن ما يفهم من هذا النص بدلالة العبارة، أن الإنسان لا يحمل له دينياً لا قضاياً أن يتزوج أكثر من واحدة. إذاً كد أنه لا يعدل بين أزواجها، ويفهم منه بالإشارة أن العدل من الزوجة واجب سواء كان متزوجاً واحداً أم كان متزوجاً أكثر من واحدة، وأن ظلم الزوجة حرام^(١).

ودلالة الإشارة عبارة عن القويمات التي تؤخذ بها أسلوب احتجاز الأحكام.

ولقد أشار القرطبي إلى هذه الدلالة أثناء حديثه عن الأحكام الفقهية في قوله تعالى «إِنَّمَا الظِّنْمَ إِذَا تَدَانَتْ بِهِ الْأَيْمَنُ إِلَى أَجْلٍ مُسَمٍّ كَتَبْهُهُ اللَّهُ عَزَّ ذِلْكَ عَلَى هَذِهِ الْأَيْمَنِ» فـ«فَقَدْ

هَلَقَ فِي الْمَسَأَةِ التَّالِيَةِ وَاللَّالِيَنِ» هـل قوله تعالى «وَلَا يَأْبُ الشَّهَادَةُ إِذَا مَادُهُوا»
فـ«قَالَ : قَلْتَ : وَقَدْ يَسْتَلُوحُ مِنْ هَذِهِ الْآيَةِ دَلِيلٌ هـلْ أَنْ جَاءَ إِلَيْمَ أَنْ يَقْرِئُ
لِلنَّاسِ شَهْوَدًا ، وَيَجْعَلُ لَهُمْ مِنْ بَيْتِ الْلَّالِ كَفَائِيَّهُمْ . فَلَا يَكُونُ لَهُمْ شَفَلٌ إِلَّا تَحْصُلُ
حَقُوقُ النَّاسِ حَفْظًا لَهُمْ ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ ذَلِكَ ضَاهِتُ الْحَقُوقِ وَبَطَلَتْ . فَيَكُونُ
لِلَّهِنِّ : وَلَا يَأْبُ الشَّهَادَةُ إِذَا أَخْدُنَا حَقَوْهُمْ أَنْ يَجْبِبُوا وَاللَّهُ أَعْلَمْ . فَإِنْ قِيلَ :
هَذِهِ شَهَادَةٌ بِالْأَجْرَةِ . قَلَّا نَا : إِنَّمَا هِيَ شَهَادَةٌ خَالِصَةٌ مِنْ قَوْمٍ اسْتَوْفَوْا حَقَوْهُمْ مِنْ
بَيْتِ الْمَالِ وَذَلِكَ كَأَرْزَاقِ الْقَضَاءِ وَالْمُلَوَّةِ وَجَمِيعِ الْمُصَالِحِ الَّتِي تَعْنِي لِلْمُسْلِمِينَ وَهَذَا
مِنْ جَهْلِهِمَا وَاللَّهُ أَعْلَمْ . وَقَدْ قَالَ قَسَالِي «وَالْمَاعِلُونَ عَلَيْهَا» فَفَرِضَ لَهُمْ (٢) .

خوى الخطاب: وهي إثبات حكم المطعون به المسكون عنه بطريق

(١) الأصول الشميخ محمد أبو زهرة من ١٣٢.

(٢) تفسير القرطبي، ج ٣، آية ٣٨٩ من سورة القراءة.

الأولى . وكان المالكية يأخذونها ويعتبرونها حجة ، أما غير المالكية فقد اختلفوا فيها فبعضهم قد اعتبرها طریقاً من طرق معرفة الأحكام وبعضهم قد رفض ذلك . ونرى القرطبي يأخذ بها وينصر للمالكية ومن واقفهم ويستدل بهم من الآيات على صحة العمل بها . ففي قوله تعالى « وَمِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ إِنْ تَأْمُنْهُ بِقَطْعَانِ يَوْمَكُ وَمِنْهُمْ مَنْ إِنْ تَأْمُنْهُ بِمَا يَنْهَا إِلَيْكُ إِلَّا مَادِرَتْ عَلَيْهِ قَاتِلًا » يقول في المسألة الثانية : « أخبر تعالى أن في أهل الكتاب الحاذن والأمين ، والمؤمنون لا يحيرون ذلك فينبغي اجتناب جهיהם ، وخص أهل الكتاب بالذكر وإن كان المؤمنون كذلك ، لأن انتباة فيهم أكثر فرج الكلام نهلي العالم . » ثم قال ومن حفظ السكير وأداه فالليل أولى ، ومن خان في البسيير أو منه ، فذلك في السكير أكثر ، وهذا أول دليل على القول بغيرهوم الخطاب . وفيه بين العلماء خلاف كثير من ذكر في أصول الفقه ^(١) .

ولقد قسم الأصوليون دلالة خوي الخطاب إلى قسمين :

أحدما : إثبات الحكم في الأكبر إذا ثبت في الأقل . لأن الكثرة تزيد الحكم قوة . ثانيةما : إثبات الحكم في الأقل ، لأن القلة تتفىق قوة في الحكم لا تكون في الكثرة ، والأية التي معاها تصالح للقسمين ، وأصل قول القرطبي يوضح ذلك . فقد قال مشيراً إلى القسم الأول : ومن حفظ السكير وأداه فالليل أولى ، وقال مشيراً إلى القسم الثاني : ومن خان في البسيير أو منه فهو ذلك في السكير أكثر .

ويملئ أمتدادنا الشيخ محمد أبو زهرة على هذه الآية وهو يتحدث عن

(١) تفسير القرطبي ج ٤ ص ١١٦ آية ٧٥ من سورة آل عمران .

خوى الخطاب فيقول « وهذا المثال يشمل النورين » لأن القسم الأول من الآية السكرية يثبت حكم الأكثري في الأقل بالأولى ، والقسم الثاني منها اهتبر النفي الأكثري لأنه نفي الأقل إذ من لا يؤمن على دينار بالأولى لا يؤمن على فنطار » (١) .

مفهوم المخالف : وهي : إثبات تقييض حكم المنطوق به للمسكوت عنه . كقوله ﷺ « في ساعة الفم الزكاة » فهذا يدل بمنطقه ، على وجوب الزكاة في الفم الساعة ، وبعدهم هللي أن الزكاة لا تجب في غير الساعة . ولم يأخذ الحنفية بمفهوم المخالف كطريق من طرق فهم الأحكام . هل حكس المالكيين الذين أخذوا به في ذلك ويسمى هندهم « دليل الخطاب » (٢) .

ولفرد الفرطى على من أنكر القول بمفهوم المخالف أو بدليل الخطاب مستدلا بقوله تعالى « وآمنوا بما أنزلت مصدقا لما بهم ولا تكونوا أول كافر به » . فقال : « لا حجة في هذه الآية لمن ينن القول بدليل الخطاب وهم السكوفيون ومن وافقهم . لأن للقصد من الكلام : النهى عن السكير أولاً وأخراً ، وخص الأول بالذكر ، لأن التقدم فيه أهلاط . فكان حكم للذكور والمسكوت عنه واحداً وهذا واضح » (٣) .

وينقسم مفهوم المخالف إلى أنواع كثيرة باهتبار القيد الذي يقيد الكلام فإن أساس مفهوم المخالف أن يكون الكلام مقيداً بقييد ، فيثبت الحكم في الحال التي اشتمل عليه القيد بمنطقه ، ويثبت النقيض في الحال التي خات

(١) مالك ص ٣٠٠ .

(٢) راجع الأصول ، ومالك للشيخ محمد أبو زهرة من ١٣٩٠ ، ٢٧٠ .

(٣) تفسير القرطبي ج ١ ص ٤٢٨ آية ٤٢٩ من سورة البقرة .

من القيد بمفهومه . ومن القيد قيد الصفة . فن أقسام مفهوم المخالفه مفهوم الصفة نحو الحديث السابق في الزكاه^(١) .

ومفهوم الصفة حجية هذه المالكية والشافعية ، وطريق من طرق استنباط الأحكام هنديم . ولقد بين القرطبي كيف بُني عليه بعض الأحكام فقال في قوله تعالى : « وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طُولًا أَنْ يُنْكحِ الْمُؤْمِنَاتِ فَنَمْلَكُتْ أَيْمَانَكُمْ مِنْ فِتَاهِكُمْ لِلْمُؤْمِنَاتِ » : قوله تعالى : « المؤمنات » بين هنا أنه لا يجوز التزوج بالأمة الكتابية . فهذه الصفة مترتبة هذه مالك وأصحابه ، والشافعى وأصحابه ، والشورى والأوزاعى والحسن البصري والزهري ومكيحول وبمحاده . وقالت طائفة من أهل العلم منهم أصحاب الرأى : نكاح الأمة الكتابية جائز . قال أبو هريرة : ولا أعلم لهم سلفاً في قولهم إلا أبا ميسرة عمرو بن شرحبيل فإنه قال : إماء أهل الكتاب بعذلة الحرائر منهن قلوا : وقوله « المؤمنات » هل جهة الوصف الفاضل ، وليس بشرط إلا يجوز غيرها ، وهذا بعذلة قوله تعالى « فَإِنْ خَتَّمْ أَلَا تَنْدِلُوا فَوَاحِدَةً » فإن خاف ألا يعدل فتزوج أكثراً من واحدة جائز ، ولكن الأفضل ألا يتزوج إلا مؤمنة : ولو تزوج غير المؤمنة جاز ، واحتتجوا بالقياس على الحرائر ، وذلك أنه لام يعن قوله « المؤمنات » في الحرائر ، من نكاح الكتابيات فكذلك لا يعن قوله « المؤمنات » في الإماء من نكاح إماء الكتابيات . وقال أشهب في المدونة : جائز للعبد للسلم أن يتزوج أمة كتابية . ظلمه هذه أن يفضل الزوج في الحرية والدين مما^(٢) .

(١) مالك ص ٤٩٩ .

(٢) تفسير القرطبي ج ٥ ص ١٤٠ آية ٢٥ من سورة النساء .

ولقد هَرَفَ الأُصوليون مفهوم الوصف فقالوا « هو أن يثبت الحكم في المتعلق المقيد بوصف وأن يثبت التقييض إذا تختلف الوصف ، فإذا قد قيَّدت حِلِّ الإماء بأن تكون مؤمنات فلا حِلِّ الإماء غير المؤمنات . وبهذا النظر أخذ مالك والشافعى وبعض الفقهاء^(١) . واشترط المالكية للأخذ بفهم الصفة : ألا تخرج الصفة خارج الفالب والمادة كقوله تعالى في آية تحرير النساء « وربابكم اللائني في حجوركم من نسائكم اللائني دخلتم بهن » فتوى هنا صفتين إحداهما : ذكرت هل مجرى المادة والفالب فذكرها لا يدل على إثبات تقييض الحكم عند عدمها وهو الحال وهو وصفهن بكونهن في المحبور . والأخرى : لم تسكن هل هنا التحرو فذكرها يثبت تقييض الحكم وهو الحال عند عدمها ، وهو كون الأمهات قد دخلتم بهن . ولقد أشار القرطبي إلى هنا الشرط في الأخذ بفهم الصفة ، وناهى الظاهرية على ضوئه فقال في قوله تعالى « وربابكم اللائني في حجوركم من نسائكم اللائني دخلتم بهن » : « الريبة بنت امرأة الرجل من غيره صحبت بذلك لأنها يربىها في حجره . فهي مربوبة . فمليئة بمعنى مفهولة ، واتفق الفقهاء على أن الريبة تحرم على زوج أمها إذا دخل بالأم . وإن لم تسكن الريبة في حجره . وشد بعض المتقدمين وأهل الظاهر فقالوا لا تحرم عليه الريبة إلا أن تكون في حجر المتزوج بأمها . ولو كانت في بلد آخر وفارق الأم بعد الدخول . فله أن يتزوج بها واحتتجوا بالآية فقالوا : حَرَمَ اللَّهُ تَعَالَى الرِّيْبَةَ بِشَرْطَيْنِ أَحَدُهُمْ أَنْ تَكُونَ فِي حَجْرِ الْمُتَزَوِّجِ بِأَمِّهَا ، وَالثَّانِي : الدُّخُولُ بِالْأُمِّ . فَإِذَا هُدِمَ أَحَدُ الشَّرْطَيْنِ لَمْ يُوجَدْ تَحْرِيمٌ ، ثُمَّ قَالَ القرطبي في رد هذا : قال الطحاوى : وأضيقاًهن إلى

(١) راجع الأصول للشيخ أبو زهرة من ١٤٦ .

البعجور إنما ذكر على الأغلب مما يكون عليه الرايب ، لأنهن لا يحرمن إذا لم يكن كذلك ^(١) .

العام والخاص

يعرف «القرآن» وهو من علماء المذاهب الالاذن العام بأنه الموضوع لعن كل بحث يشمل الحكم كل آحاده . فشكل ما ينطلق عليه اسم العام يكون داخلا في عموم الحكم الذي أسدى إليه . فإذا قلت الإنسان البالغ مكاف بالصلة والزكاة والحج : فشكل ما ينطبق عليه اسم الإنسان داخل في هذا الحكم ، وإذا قال الشارع : السارق تعلم يده فشكل من يتتحقق فيه الوصف وهو السرقة يستحق ذلك الحكم . وهكذا ظالم يدل على قدر مشترك يتتحقق في كل آحاده فينطبق عليه الفظ ، وينطبق عقاضة الحكم ، وإذا كان الفظ لا يطلب فيه الحكم لقدر المشترك . بل يطلب فيه البعض فهو خاص كقوله تعالى «فتحرر رقبة مؤمنة» أو قوله تعالى «فتتحرر رقبة من قبل أن يهاما» فاللفظ خاص فيما لا أنه لم يطلب فيه كل ما يتتحقق فيه هذا الوصف بل واحد منه . وإن كان في الأول مقيداً بوصف وكان في الثاني متعلقاً به القيد ^(٢) .

ولقد اختلف العلماء في تخصيص حام القرآن بالسنة وتضييق دائرة الخلاف أئم تخصيص النصوص العامة من القرآن ، بالأحاديث المتوترة والمشوورة ، فأهلية العلماء تحييز ذلك . ومن أئمة الأول تخصيص قوله تعالى «بوضيكم

(١) نسخة القرطبي ج ٥ ص ١١٢ .

(٢) مالك من ٢٨٣ .

الله في أولادكم» بقوله عليه الصلاة والسلام « القاتل لا يرث ^(١) » وبقوله ^{عليه السلام} « لا ينوارث أهل القبلتين وأهل المذلين ^(٢) » ومن أمثلة الثنائي تخصيص قوله تعالى « وأحل لكم ماوراء ذلكم أن تبنعوا بأموالكم محننين غير مسافين» بقوله ^{عليه السلام} « لاتنكح المرأة على عندها ولا على خالتها ولا على ابنة أخيها ولا ابنة أختها إلّكم إن فلتم ذلك قلعتم أرحامكم » ^(٣) .

وتقسم دائرة الخلاف حول تخصيص عام القرآن بأخبار الأحاديث فنحو من ذلك الإمام أبو حنيفة لأن دلالة العام بهذه قطعية لا تحتاج إلى بيان فلا يجوز أن تخصيص إلا بما هو في درجتها ، وأخبار الأحاديث ليست لها هذه القدرة . أما الإمام مالك فإن دلالة العام بهذه ظنية، ورغم هذا أجاز ذلك صرورة ومنتهي أخرى، ولقد استنبط المالكيون من فقه الإمام مالك أنه كان لا يحيط تخصيص عام القرآن بأخبار الأحاديث . إلا إذا رفع من شأنها وقوتها قياس أو إجماع أو عمل أهل المدينة ^(٤) .

ولقد أشار الفرطاني إلى اختلاف العلماء في تخصيص الكتاب بالسنة

(١) أخرجه الترمذى من أبي هريرة وانتقد بمش روانه وهو إسحاق بن هبة الله وقال عنه قد تركه بعض أهل العلم منهم أحمد بن حنبل ويقول صاحب شفاعة الأحوذى : أخرجه ابن ماجه والنمسائى في السنن الستينى و قال : لم يسعق متزوك ثم بيان أن العمل رفع هذا التقد عليه هند أهل العلم انظر شفاعة الأحوذى ٦ ص ٢٩٠ .

(٢) أخرجه الترمذى من جابر وانظر شرح تنبيح الفصول للترافىٰ ٦٨٤ ص ٩٢ .

(٣) الأصول للشيخ محمد أبو زهرة ص ١٥٣ والحديث أخرجه البخارى في كتاب السكاكى من أبي هريرة ج ٣ ص ١٦٠ .

(٤) انظر مالك ص ٣٠٨ والأصول ص ١٥٢ وانظر شرح تنبيح الفصول ص ٩٣ .

إشارة هامة في قوله تعالى «إِنَّمَا حَرَمَ عَلَيْكُمُ الْمُتَنَاهِرَاتِ»^(١) الآية وبين أنه لا يجوز تخصيص الكتاب بحديث ضعيف باتفاق العلماء، ثم أشار إلى أن الآية قد دخلها التخصيص ببعض الأحاديث فقال في المتألهة المأثورة «وَقَدْ اخْتَلَفَ النَّاسُ فِي تَحْصِيصِ كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى بِالسَّنَةِ»، ومع اختلافهم في ذلك اتفقوا على أنه لا يجوز تخصيصه بحديث ضعيف قال ابن العربي، وقد يستدل على تخصيص هذه الآية أيضًا بما في صحيح مسلم من حديث عبد الله ابن أبي أوفى قال : «فَزُوْنَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ مَنْ شَاءَ لَهُ مِنْ زَوْجٍ» سبعة فزووات كلها نافلة بحسبه^(٢)، وظاهره أكله كيف ما مات بعلاج أو حتف أنه . وبهذا قال ابن نافع وأبن عبد الحكم وأئمة المذاهب والشافعية وأبي حنيفة وغيرها . ومن ثم مالك وجمهور أئمة عباده من أكله إن مات حتف أنه . لأنه من صيد البر لأن ترى أن المحرم يجهزه إذا قتله فأشبيه الفرزال . وقال أئمه : إن مات من قطع دجل أو جناع لم يؤكل ، لأنها حالة قد يعيش بها وينصل^(٣) .

وفي قوله تعالى « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُنْتُ عَلَيْكُمُ الْفَحْشَاءِ فِي الْقَتْلِ إِنَّمَا يَوْمَ الْقِتْلِ هُوَ لِلْمُبَرِّئِ مَنْ يُقْتَلُ مُسْلِمًا وَمَنْ يَقتُلُ مُسْلِمًا بِكُفَّارٍ » (٤) آخر جملة في المسألة السابعة : والجمهور أيضاً على أنه « لا يقتل مسلم بكافر » (٤) آخر جملة البخاري عن علي بن أبي طالب ولا يصح لهم - أي المخالفين - هارووه من حديث ربيعة أن النبي ﷺ قتل يوم خيبر مسلماً بكافر ، لأنها منقطع ومن حديث ابن البيهيمي وهو ضعيف عن ابن عمر عن النبي ﷺ مرفوعاً قال الدارقطني : « لَمْ يَسْتَدِعْهُ غَيْرُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي بَحْرٍ وَهُوَ مَتْرُوكُ الْمَحْدُثِ »

(١) آية ١٣٧ من سورة البقرة .

(٢) آخر جهه مسلم في حكم كتاب الصيد والتابعون ح ١٣ ص ١٠٣ .

(٣) تفسير القرطبي ج ٢ ص ٢١٧

^{٤)} أخرجه البخاري . عن علي رضي الله عنه ج ٤ ص ١٣١ .

والصواب عن ربيعة عن ابن اليماني مرسل عن النبي ﷺ ، وابن اليماني ضعيف الحديث لا تقوه حجة إذا وصل الحديث فكيف بما يوصله » .

قلت — والسائل القرطبي — فلا يصح في الباب إلا حديث البخاري وهو يختص عموم قوله تعالى « كتب هليكم القصاص في القتل » الآية وعموم قوله « النفس بالنفس » ^(١) .

ويبدو أن القرطبي كان يميل إلى تخصيصه عام القرآن بأخبار الأحاديث مطلقاً مثل الشافية وكثير من المالكية ويؤيد هذا ما ذكره في قوله تعالى « يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود أحلت لكم برمته الأنعام إلا ما يتلى هليكم » فقد قال في المسألة الرابعة : قوله تعالى « إلا ما يتلى هليكم » أي يقرأ هليكم في القرآن والسنة من قوله تعالى « حرمت هليكم الميتة » وقوله هليه الصلاة والسلام « وكل ذي ناب من السباع حرام » ثم قال « فإن قيل الذي يتلى هلينا الكتاب ليست سنة . قلنا : كل سنة لرسول الله ﷺ فهي من كتاب الله . فهم القرطبي كل ما نقل عن رسول الله ﷺ ولم يستثن أخبار الأحاديث ، وبين أن كل ما نقل فهو من كتاب الله . ثم قال والدليل هليه أسان أحادتها : حديث المسيف « لأقضين بينكمما بكتاب الله » ^(٢) والوجه ليس منصوصاً بكتاب الله . الثاني : حديث ابن مسعود « وما ل إلا من لهن رسول الله ﷺ وهو في كتاب الله » ^(٣) . الحديث . على أن استاذنا الشیعی محمد أبو زهرة قد حلق

(١) تفسير القرطبي ج ٢ ص ٢٨٧ آية ١٧٨ من سورة البقرة .

(٢) أخرجه مسلم عن أبي هريرة ج ١٣ ص ٨٣

(٣) حديث المسيف أخرجه البخاري عن أبي هريرة ج ٤ ص ١١٠

(٤) أخرجه مسلم في كتابه الباس ج ١٤ ص ١٠٥ .

على حديث الرجم بأنه حديث آحاد فقال وهو يتحدث عن موقف الحنفية والشافعية حول تخصيص الكتاب بأحاديث الآحاد . وإذا كانت دلالة العام في القرآن قطعية — أي عند الحنفية — فـأحاديث الآحاد لا تخصص هام الكتاب . وقد خالق في ذلك الشافعى ومن تبعه فإنه يحصرون عام القرآن ، بالأحاديث ويضربون لذلك مثلاً بقوله تعالى : « الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منها مائة جلدة » فإنها يدخلوها عام تشمل المحسنة وغير المحسنة . ولكنها تخصصت بغير المحسن ، وخصوصها حديث الرجم وهو آحاد وليس بمحدث عام — أي ليس متواتراً — ^(١) .

وإذا كانت الآيات العامة في القرآن تخصص بالأحاديث فإنها تخصص أيضاً بآيات أخرى وذلك مثل قوله تعالى « ولاتسلط ينبرض بآفسين ثلاثة قروء » فإنها قد تخصصت بقوله تعالى « يا أئمها الذين آمنوا إذا نكحتم المؤمنات ثم طلقتموهن من قبل أن تمسوهن فالرّبكم عليهم من عده تعتذرونها » وبقوله « وأولات الأحوال أجملهن أن يضرعن حملهن » وبسم كل هذا تخصصاً مستقلـاً . وذهب العلماء إلى أن عام القرآن ينحصر أيضاً بـ تخصص متصل ، والمحصصات المنفصلة كثيرة منها : الاستثناء نحو قوله تعالى « والشمراء يتعيم الفارون ... إلـا الذين آمنوا وعملوا الصالـات » ونحو قوله « ومن يفعل ذلك يلـقـ آثاما يضاـفـ له العـذـاب يوم القيـمة ويـخـلـدـ فيهـ مـهـاناـ إـلـاـ منـ تـابـ وـآـمـنـ وـعـلـمـ صـالـحاـ » ^(٢) . وإذا جاء الاستثناء بعد جملـ متـعـاطـفةـ بالـأـوـاـوـ أوـ نـحـوـهاـ فـهـلـ يـصـرـفـ إـلـىـ الجـلـةـ الـأـخـيـرـةـ وـجـدـهـاـ أـوـ إـلـىـ جـمـيعـ الجـلـلـ وـبـسـارـةـ أـخـرىـ هلـ يـنـحـصـصـ الاستثنـاءـ الجـلـةـ الـأـخـيـرـةـ أـوـ جـمـيعـ الجـلـلـ ؟ .

(١) أبوحنيفه للشيخ أبو زهرة س ٢٧٥ .

(٢) الاتقان لسيوطى ج ٢ س ١٦ بتصرف .

اختلف العلماء في ذلك فذهب قوم إلى أن الاستثناء يرجع إلى الجهة الأخيرة ، إلا إذا دل الدليل على خلاف ذلك . وقال آخرون : يرجع إلى الجمجم إلا أن يدل الدليل على خلاف ذلك . وقال قوم : يتوقف في الجمجم إلا أن يدل الدليل . ولكل فريق أدلة وحجج . فمن حجاج المعممين أنها قالوا : لا فرق بين أن يقول : طلاق من قتل وسرق وزنى إلا من ثاب في رجوع الاستثناء إلى الجمجم ويجب عن هذا الدليل بأن هذا قياس في الله .

ومن حجاج المحسنين بالجملة الأخيرة قوله : إطلاق الكلام الأول معلوم ودخوله تحت الاستثناء مشكوك فيه ، فلا ينفي أن يخرج منه ما دخل فيه إلا بيقين ، وهذا الكلام فاسد . لأن غير مسلم إطلاق الأول قبل عام الكلام ، وما تم الكلام حق أردد باستثناء يرجع إليه عند المعم ، ويتحمل الرجوع إليه عند التوقف وقال أرباب الوقف : إذا بطل النعيم والتخصيص . لأن كل واحد منها تحكم . فيجب التوقف لاحالة . قال الفرزالي : وهذا هو الأحق ، وإن لم يكن به فذهب المعمين أولى ، لأن الواو ظاهرة في المعلف وذلك يوجب الأخذ بين المطوف والمطوف عليه ، ومنه بذهب المعمين هو اختيار هذين لأن المتباادر من الإطلاق في عرف التناطib ، فإذا دل دليل على غير ذلك يعمل به)١(.

ولقد بين القرطبي موقف العلماء من الاستثناء ورجح التوقف ، ثم عاد فرجح موقف المعمين ، لأن كثيراً من القرآن تشهد له ، وذكر القرطبي كل هذين قوله تعالى « والذين يرمون المحسنات ثم لم يأتوا بأربعة شهادة فاجلدوه

عَمَانِينْ بِعِلَّةٍ وَلَا تَبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبْدًا وَأَوْلَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ، إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ
بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ رَحْمَةً » يَقُولُ الْقَرْطَبِيُّ فِي الْمَسَأَةِ الرَّابِعَةِ
وَالْعَاشِرَيْنِ : الْأَمْتَنَاءُ إِذَا تَقَبَّلَ جَهَلًا مَهْلُوقَةً مَادَ إِلَى جَمِيعِهَا هَذِهِ مَالَكُ وَالشَّافِعِيُّ
وَأَصْحَابُهَا ، وَهَذِهِ أُبْيَى حَنِيفَةَ وَجْلَ أَصْحَابِهِ ، يَرْجِعُ الْأَمْتَنَاءُ إِلَى أَقْرَبِ مَذْكُورٍ
وَهُوَ الْفَسْقُ . وَهُنَّا تَقْبِيلُ شَهَادَتِهِ ، فَإِنَّ الْأَمْتَنَاءَ رَاجِعٌ إِلَى الْفَسْقِ خَاصَّةً لَا إِلَى
قِبْوَلِ الشَّهَادَةِ . وَصَبَبُ الْخَلَافَ فِي هَذَا الْأَصْلِ سَبَبَانِ أَحَدُهُمَا : هَلْ هَذِهِ الْجَلْلُ
فِي حُكْمِ الْجَلْلَةِ الْوَاحِدَةِ لِلْمَطْفِ الَّذِي فِيهَا أَوْ لِكُلِّ جَلْلَةٍ حُكْمُ نَفْسِهَا فِي الْإِسْتِقْلَالِ ،
وَحْرَفُ الْمَطْفِ مُحَسِّنٌ لِأَمْشَرِكِ ، وَهُوَ الْمُحَسِّنُ فِي عَهْدِ الْجَلْلِ ، لِجَوَازِ عَهْدِ
الْجَلْلِ الْمُخْتَلِفِ بِعِصْمَهَا عَلَى بَعْضِهَا عَلَى مَا يَعْرُفُ مِنَ النَّحْوِ . السَّبَبُ الثَّانِي :
يُشَبِّهُ الْأَمْتَنَاءَ بِالْشُّرُوطِ^(١) فِي هُودِهِ إِلَى الْجَلْلِ الْمُتَقْدِمَةِ فَإِنَّهُ يَمْوِدُ إِلَى جَمِيعِهَا
هَذِهِ الْفَقَهَاءِ . أَوْ لَا يُشَبِّهُ بِهِ لِأَنَّهُ مِنْ بَابِ الْقِيَاسِ فِي الْفَقَهِ وَهُوَ قَاسِدٌ عَلَى مَا يَعْرُفُ
فِي أَصْوَلِ الْفَقَهِ .

وَالسَّبَبُانِ الْمَذَانِ ذَكَرُهُمَا الْقَرْطَبِيُّ - وَهَا هُلِّي مَا أَهْتَنَدَ مِنْ أَدَلةٍ كُلُّ فَرِيقٍ -
فَنَّ قَالَ إِنَّ الْجَلْلُ فِي حُكْمِ الْجَلْلَةِ الْوَاحِدَةِ لِلْمَطْفِ الَّذِي فِيهَا هُمُّ . وَمَنْ قَالَ إِنَّ
لِكُلِّ جَلْلَةٍ حُكْمًا مُسْتَقْلًا أَمَادَ الْأَمْتَنَاءَ إِلَى الْجَلْلَةِ الْآخِرَةِ . وَمَنْ قَالَ إِنَّ الشُّرُوطَ
يُشَبِّهُ الْأَمْتَنَاءَ أَهَادَ الْأَمْتَنَاءَ إِلَى الْجَلْلِ . وَمَنْ قَالَ إِنَّ هَذَا قِيَاسٌ وَالْقِيَاسُ
لَا يَحْمُزُ فِي الْفَقَهِ أَرْجُوهُ إِلَى الْجَلْلَةِ الْآخِرَةِ .

ثُمَّ بَيْنَ الْقَرْطَبِيِّ أَنَّ هَذِهِ الْمُجْبِحَةُ مُخْتَلِفةٌ وَلَا تَرْجِحُ لِبَعْضِهَا فَالْأُسْمَمُ التَّوْقِفُ .

(١) اتَّقَى الْفَقَهَاءُ عَلَى أَنَّهُ لَوْ قَالَ قَائِلٌ : وَاللَّهِ لَا أَكُونُ وَلَا شَرِبْتُ لَمْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى
الْشُّرُوطَ بِالْجَلْلَتَيْنِ ، وَإِذَا أَلْحَقَ الْأَمْتَنَاءَ بِالْشُّرُوطِ كَانَ قِيَاسًا فِي الْفَقَهِ وَهُوَ قَاسِدٌ وَيُسْبِيُ الْشُّرُوطَ
أَسْتَنَاءَ تَجُوزًا لِأَنَّهُ يَقُولُ مَقْامًا « إِلَّا » فِي الْأَخْرَاجِ ، اتَّرَى الصَّدْرُ السَّابِقُ وَاتَّرَى شَرْحُ
تَقْيِيْعِ الْفَصْوَلِ مِنْ ١٠٥ .

يقول القرطبي : « والأصل أن كل ذلك محتمل ولا ترجح . فتعين ما قاله القاضي من الوقف ، وينأى الإشكال بأنه قد جاء في كتاب الله هز وجل كل الأصرين . فإن آية المحاربة « إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يَحْرَبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ . . . » لمح فيها هو ذ الضمير إلى الجميم باتفاق ، وأية قتل المؤمن خطأ « وَمَا كَانَ مُؤْمِنٌ إِلَّا خَطَا » فيها رد الاستثناء إلى الأخيرة باتفاق .. وأية القتال متعللة الوجهين ، فتعين الوقف من هيرمبن . قال علامونا : وهذا نظر كلّ أصولي » . ثم قال : « ويترجح قول مالك والشافعى رحهمما الله من جهة نظر الفقه الجزائى بأن يقال : الاستثناء راجع إلى الفسق والنهى عن قبول الشهادة جهيناً . إلا أن يفرق بين ذلك بخبر يجب التسليم له . وأجمعت الأمة على أن التوبة تمحو الكفر فيجب أن يكون ما دون ذلك أولى وأعلم . قال أبو هبيد : الاستثناء يرجع إلى الجمل السابقة قال : وليس من نسب إلى أحدنا بأهطم جرما من مرتكب الزنا . ثم الزانى إذا تاب قبلت شهادته لأن النائب من الذنب كمن لا ذنب له . وإذا قبل الله التوبة من العبد كان العباد بالقبول أولى ، مع أن مثل هذا الاستثناء موجود في مواضع من القرآن منها قوله تعالى « إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يَحْرَبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ — إِلَى قَوْلِهِ — إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا » ولاشك أن هذا الاستثناء إلى الجميم . وقال الزجاج : وليس القاذف بأشد جرمًا من الكافر ، خفه إذا تاب وأصلح أن قبل شهادته ، قال وقوله « أبداً » أي ما دام قاذفًا كما يقال : لا تقبل شهادة الكافر أبداً فإن معناه ما دام كافرا . وقال الشعبي للمخالف في هذه المسألة : يقبل الله توبته ولا تقبلون شهادته . ثم إن كان الاستثناء يرجع إلى الجملة الأخيرة هذه أقوام من الأصوليين فقوله « وأولئك هم الفاسقون » تعليل لاجلة مستقلة بنفسها . أي لا تقبلوا شهادتهم لفسدهم . فإذا زال الفسق فلما لا تقبل شهادتهم ؟ . ثم توبة القاذف ، إنما به

نفسه ، كما قال عمر لتدفقة المذيرة بحضور الصحابة من غير نكير مع إشاعة
القضية وشهرتها من البصرة إلى الحجاز وغير ذلك من الأقطار ، ولو كان
تأويل الآية ما تأوله السكوفيون لم يجز أن يذهب علم ذلك عن الصحابة
وأقلوا العمر : لا يجوز قبول توبه القاذف ، ولم يسمهم السكت عن القضاء
بتحريف تأويل الكتاب . فسقط قوله **وَاللَّهُ الْمُسْتَعْنَى** (١) .

تخصيص العام بالعرف والمادة :

العرف إما قوله وإما فعله . فالعرف القولي : أُن يكون الناس قد تعارفوا
بإطلاق اللفظ العام على بعض أفراده كما تعارفوا بإطلاق الدّاءة على الممار .
ويُسمى هذا العرف : عادة المخاطبين في الاستعمال أو المادة القولية . ولقد
انتف الأصوليون على جواز تخصيص النصوص العامة به . لأن الشارع إنما
يغاطب الناس بما تعارفوه من الإطلاقات .

ولقد أبرز القرطبي ذلك وبين ما ذهب إليه الأصوليون . ففي قوله
تعالى **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آتَيْنَا إِذَا قَمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ** الآية، يقول في المسألة السابعة
والعشرين : قوله تعالى **وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ هَلْ سَفَرْ أَوْ جَاهَ أَحَدٌ مِّنْكُمْ**
مِنَ الْفَاثِطِ تقدم في النساء مستوفٍ ونزيد هنا مسألة أصولية أغمضناها هناك .
وهي تخصيص العموم بالمادة الفضالية . فإن الفاطئ كنابية عن الأحداث الخارجبة
من المخرجين فهو عام . غير أن جعل هلمائنا خصصاً بذلك بالأحداث المعندة

(١) تفسير القرطبي ج ١٢ ص ١٨٠ وما بعدها آية ٤ ، ٥ من سورة التور .
وحدث ما قاله عمر لتدفقة المذيرة ورد في أسد الغابة ج ٤ ص ٤٠٧ أن المذيرة بن شيبة
ولاه عمر البصرة ولم يزل عليها حتى شهد عليه بالزنى فعزله ثم ولاه الكوفة فلم يزل عليها
حتى قتل عمر .

الخارجية على الموجه المعناد . فلو خرج غير المعناد كالخطئ والرود ، أو خرج المعناد على وجه السلس والمرض ، لم يكن شيء من ذلك ناقضا ، وإنما صاروا إلى النقط لأن اللفظ مما تقرر مدلوله هرف غالب في الاستعمال ، سبق ذلك غالب لهم السامع حالة الإطلاق ، وصار غيره مما وضع له اللفظ بعيداً عن الذهن . فصار غير مدلول له وصار الحال فيه كالمحال في الدابة فإنها إذا أطلقت سبق فيها الذهن إلى ذوات الأربع ، ولم تخطر النملة ببال السامع . فصارت غير مراده ولا مدلولة لذلك اللفظ ظاهرا . والخالف يقول : لا يلزم من سابقة الغالب ، أن يكون النادر غير مراد فإن تناول اللفظ لهما واحد وضعا ، وذلك يدل على شعور المتكلم بهما قصداً . والأول أصح وتشته في كتب الأصول (١) .

أما الطرف العملي (٢) فقد أجاز الإمام مالك تخصيص العام به ومنع ذلك الجمود . ولقد امتدح القرطبي وجده نظر الإمام مالك هذه ، ويبدو من كلام القرطبي أن أحداً من الأئمة لم يقل به ولم يقطرن إليه . على عكس ما ذهب إليه بعض الباحثين من القدامي والمخذلين (٣) .

يقول القرطبي في قوله تعالى « وإن أردتم أن تسترضموا أولادكم » : قوله تعالى « وإن أردتم أن تسترضموا أولادكم » أى لأولادكم غير الوالدة قاله الإرجح .

(١) تفسير القرطبي ج ٦ ص ٤٠٤ آية ٦ من سورة المائدة

(٢) منه قوله قصر اللفظ العام على ما جرت عادة المخاطبين الفعلية عليه وذلك كلفظ الطعام فإنه عام فإذا جرت عادة بعض المخاطبين ألا يأكل إلا نوعاً معيناً ثم حلت ألا يأكل طعاماً فهل يختلف إذا أكل أى طعام أو لا يختلف إلا إذا أكل ما جرت عادته بأكله قال الجمود : يختلف بأكل أى نوع من أنواع الطعام . وقال مالك : لا يختلف إلا إذا أكل ما جرت عادته بأكله انظر شرح تتبع الفصول من ٩٤ .

(٣) انظر الأصول للشبيخ الحضرى ص ٢٠٣ وشرح تتبع الفصول من ٩٤ .

قال النعاس : التقدير في المريمية أن تسترضوا أجنبية لا ولادكم مثل « كالوهم أو وزنونم » أي كالواهم أو وزنوا لهم . وحذفت اللام لأنها يتصدى إلى مفهويين أحدهما بحرف ، وأشد ميموبيه .

أمر ذلك الخبر فافعل ما أمرت به فقد تركتك ذا مال وذا تشب ولا يجوز دهوت زيداً . أي دهوت زيد . لأنه يؤدي إلى التلبيس فيعتبر في هذا النوع ، السماع . ثم عقب القرطبي بقوله ؟ قلت : وهل هذا يكون في الآية دليل هل جواز أخذان النظر ، إذا اتفق الآباء والأمهات على ذلك ، وقد قال حكمة في قوله تعالى « لا تضار والدته » منهانه النظر حكمة ابن هطبية ، والأصل أن كل أم يلزمها رضاع ولدها كما أخبر الله هز وجل ، فأمر الزوجات بيارضاع أولادهن وأوجب لهن هل الأزواج النفقة والكسوة . والزوجية قافية . فلو كان الرضاع على الأب لذكره مع ما ذكره من زقمن وكسون . إلا أن مالككارجى الله دون فتحاء الأمصار امتنع التسبيحة فقال : لا يلزمها رضاعة فأخرجها من الآية ، وخصصها بأصل من أصول الفقه وهو العمل بالعادة . وهذا أصل لم يتقطعن له ابن مالك والأصل البديع فيه أن هذا أمر كان في الجاهلية في ذوى الحسب وجاه الإسلام فلم يغيره ، وعادى ذروة الأحساب هل تفريح الأمهات المتعة بالدفع الرضاع للوضع إلى زمانه . فقال به ، وإلى زماننا فتحققنا ، شرعاً^(١) .

صيغة الأمر ومتاهي الماء في حقيقتها :

إذا تحررت صيغة الأمر من القرآن فهل تدل هل طلب الفعل هل جهة

(١) نسخ القرطبي ج ٢ من ١٧٢ آية ٢٤٣ من سورة البقرة .

الوجوب أو الندب؟ ذهب جمود العلماء إلى أنها في تلك الحالة تدل على طلب الفعل على جهة الوجوب . فالله تبارك وتعالى قد قال **الإِنْسَكِنَةُ** « اسجدوا لآدم » فامثلوا ، وأبى إبليس السجود . فقال الله له « ما منعك من الاتسجد إذ أمرتك » ولم يأمر إلا بقوله « اسجدوا » وكذلك فم الله قوله قواماً بعدم انتدال ما أمروا به فقال « وإذا قيل لهم اركعوا لا يرکعون » ولم يأمرهم إلا بقوله « اركعوا » وهو صيغة لا فرينة معها .

وذهب جماعة من العلماء إلى أنها في تلك الحالة الندب . وهذا أقوال وراء أخرى لا داهي لتفصيلها . ويقول أستاذنا الشيخ محمد الخضرى مؤيداً رأى الجھور « والذى يظهر لنا من استقراء الأدلة ، أن وضع صيغة « أفعل » إنما هو طلب الفعل طلباً حتماً ، ويلزم من ذلك إذا كان للطلب مبادلة على المطلوب منه ، وأن يكون بالفعل مستحضاً لارضاً والثواب ، وبالكشف مستحضاً لللاملة والمقاب . وهذا هو الذى يلزم أن يكون فايدة لهم ككتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم ، لو فرضنا أن نأتي فيما هذه الصيغة بجريدة عن القراءن . فاما إن احتجت بالصيغة فرينة تبين المراد فقد خرجت عن موضوع النزاع بين المتصوم . وهذا معظم ما ورد في التشريع كما يدل عليه الاستقراء^(١) .

ولقد أشار الفرطى إلى هذا عندما بين محل النزاع بين العلماء في « اللئمة » وذلك في قوله تعالى « وَمَنْهُوْنَ عَلَى الْمَوْضِعِ قَدْرِهِ وَهُلْ الْمُقْتَرِ قَدْرِهِ » ووجه قول من قال بوجوب اللئمة **فَسَكِّا بِعَقْنَقِي الْأَمْرِ** ، وإنما ذلك من القراءن والأدلة فقال : قوله تعالى « وَمَنْهُوْنَ » **مَنْهَا هَطْوُهُنْ شَيْئاً** يكون منها

(١) انظر أصول الفقه الشيخ الخضرى ص ٣٤ .

طن . وحبله ابن حمر وهمى بن أبي طالب والحسن بن أبي الحسن وسعيد بن عمير وأبو قلابة والزهرى وقناة والضحاك بن مزاحم — هل الوجوب وحبله أبو عبيد ومالك بن أنس وأصحابه والقاضى شريح وغيرهم — هل الندب .
مسك أهل القول الأول ، يقتضى الامر ، ونمسك أهل القول الثاني ، بقوله تعالى « حقاً على المتقين » « حقاً على المتقين » ولو كانت واجبة لأطافها على الخلق أجمعين . ثم قال : والقول الاول أولى . لأن حرمات الامر بالامتناع في قوله « متواهن » وإضافة الامتناع إلىهن بلام التعليل في قوله « والمطلقات منع » أظهر في الوجوب منه في الندب . و قوله « على المتقين » تأكيد لإيجابها لأن كل واحد يجب عليه أن يتقي الله في الاشراك به ومماصبه . وقد قال تعالى في القرآن « هدى لالمتقين » (١) .

خبر الواحد :

ذهب أكثر العلماء من المحدثين والفقهاء والأصوليين ، إلى أن خبر الواحد حجة يلزم العمل بها وعم هذا فهو لا يقيد إلا الظن ولا يقيد اليقين ولا يقدح ذلك في حجيته لأنه يعتمد على أصل قطعي وهو القرآن . فالله تبارك وتعالى أمرنا أن نتبع الرسول ﷺ في كل ما جاء به يقول سبحانه « وما آتاكم الرسول فخذلوه وما نهَاكم عنه فانهوا » ويقول « من يطع الرسول فقد أطاع الله » (٢) .

(١) تفسير القرطبي ج ٣ ص ٢٠٠ وانظر ما قاله في قول الله « فانهوا ما تؤمرون » ح ١ ص ٤٤٩ .

(٢) راجع مالك ص ٤١١ والوافات الشاطبي ج ٢ ص ١٧ والحديث والمحدثون للشيخ محمد أبو زهرة ص ٢٦ .

ولقد هاجم الإمام الشافعى من ينكرو الاختجاج بخبر الواحد ونافضه في رسالته مناقشة طويلة فليراجعها من أرادها^(١).

ولقد أشار القرطبي أثناء تفسيره لبعض الآيات إلى أن خبر الواحد حجة وأنه يلزم قبوله . في قوله تعالى « سيدخل السفهاء من الناس ما ولهم عن قبلتهم التي كانوا عليها » يقول في المسألة الثامنة : وفيها - أى في الآية - دليل على جواز القطع بخبر الواحد ، وذلك أن استقبال بيت المقدس كان مقطوعاً به من الشريعة هندهم . ثم إن أهل قباه لما أتوا النبي وأخبرهم أن القبلة قد تحولت إلى المسجد الحرام قبلوا قوله واستداروا نحو المسجدية^(٢) فتركوا للتوائز بخبر الواحد وهو مظنون . ثم بين القرطبي أن هناك من يمنع ذلك ، لأن المقطوع لا يرفع بالظنون . أما قصة أهل قباء ، وما كان ينفعه من الولاة ، فمحمول على قرآن تقييد العلم إما نقلأ وتحقيقا وإما احتفالا وتقديرا . ثم قال أخيراً : « وتنص هنا مسوالا وجوابا في أصول الفقه »^(٣) .

وفي قوله تعالى « إن الذين يكتنون ما أنزلنا من البيانات والمهدى » يقول في المسألة الثالثة : قوله تعالى « من البيانات والمهدى » فيه دليل على وجوب العمل بقول الواحد ؛ لأنه لا يجب عليه البيان إلا وقد وجب قبول قوله ، وقال « إلا الذين تابوا وأصلحوا ويندوا » فحكم بوجوب البيان بخبرهم . فلن قياء : إنه يجوز أن يكون كل واحد منهم منهياً عن الكتمان ومؤوراً بالبيان ، ليكثر الخبرون وينتوأ لهم الخبر . قلنا : هذا غلط . لأنهم لم ينهوا عن الكتمان

(١) انظر الإمام الشافعى ج ٧ ص ٢٥٠ .

(٢) أخرجه البخارى في كتاب التفسير ج ٤ ص ٦٧ .

(٣) تفسير القرطبي ج ٢ ص ١٥١ آية ١٤٢ من سورة البقرة .

إلا وهم من يجوز عليهم التراطؤ عليه ، ومن جاز منهم التواطؤ على الكذب ،
فلا يكون خبرهم موجباً للعلم والله تعالى أعلم (١) .

فتوى الصحابي :

نقل القرطبي كثيراً من فتاوى الصحابة وأقضائهم أثناء عرضه للأحكام
وكان من منبه في ذلك أنه يرد قول الصحابي إذا خالف الكتاب والسنة .

ففي قوله تعالى « إن في خلق السموات والأرض والخلاف الليل والنهار
والفالك التي تجري في البحر بما ينفع الناس » يقول في المسألة الرابعة :

« هذه الآية وما كان منها دليلاً على جواز ركوب البحر مطلقاً لتجارة
كان أو عبادة كالحجج والجهاد . ثم استدل القرطبي بذلك من السنة ، بحديث أبي
هريرة قال : جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال : يا رسول الله إنا نركب
البحر ونحمل معنا القليل من الماء . الحديث (٢) ثم قال القرطبي « فيه
دليل واضح على ركوب البحر في الجهاد للرجال والنساء وإذا جاز ركوبه للجهاد
فركتوبه للحج المفترض أولى وأوجب » ، وروى عن عمر بن الخطاب وعمر بن
عبد العزيز رضي الله عنهما . المنع من ركوبه ، والفرق آن والسنة يرد هذا الغول ،
ولو كان ركوبه يكره أو لا يجوز لنبي هذه النبي ﷺ الذين قالوا له :
إننا نركب البحر ، وهذه الآية وما كان منها نص في الفرض والمها المفزع .
وقد تردد ما روى عن العمارين في ذلك ، لأن ذلك محول على الاحتياط .

(١) تفسير القرطبي ح ٢ ص ١٨٥ آية ١٥٩ من سورة البقرة .

(٢) الحديث أخرجه ابن ماجه بمناه ح ٢ ص ١٥٥ .

وترك التغريب بالهجر في طلب الدنيا والاستكثار منها . وأما في أداء الفرائض فلا» (١) .

أما فتوى الصحابة إذا عارضها القياس . فقد اختلفت فيها أنظار العلماء وتبينت ، ولا داعي أن نخوض عما هذا المترد ، فلذلك بحوث متقدمة في أصول الفقه (٢) . ويكتفى أن نشير إلى أن القرطبي قد ذكر عن علماء المالكية أن أقوال الصحابة قد يتحقق بها إذا خالفت القياس .

ففي قوله تعالى « فن كان منكم مريضاً أو على سفر فعدة من أيام آخر » يقول في المسألة الخامسة عشرة : « فإن تمايز به المرض فلم يصح حتى جاء رمضان آخر فروى الدارقطني عن ابن عمر أنه يطعم مكان كل يوم مسكننا مما من حنطة ثم ليس عليه قضاء . وروى أيضاً عن أبي هريرة أنه قال : إذا لم يصح بين رمضانين ، صام عن هذا وأطعم عن الثاني ولا قضاء عليه . وإذا صح فلم يصح حتى أدركه رمضان آخر صام عن هذا وأطعم عن الماضي . فإذا أفتر قضاء . إسناد صحيح . ثم قال القرطبي : قال علماؤنا : وأقوال الصحابة على خلاف القياس قد يتحقق بها » (٣) .

ورد لابن الأطبرى - وهو شافعى - ما ذكره القرطبي فقال : قوله تعالى « فعدة من أيام آخر » يدل على جواز التأخير من غير أن يتعدد بوقت وهو كالامر المطلق الذى لا يتقييد بوقت ويجوز مفرقاً وبجوعاً . والشافعى رأى تقدير

(١) تفسير القرطبي ج ٢ ص ١٩٥ .

(٢) راجع أصول السرخسى للإمام أبي بكر محمد بن أحمد بن أبي سهل السرخسى للتوفى سنة ٤٩٠ تحقيق أبو الوفا الأفغاني ج ٢ ص ١٠٥ .

(٣) تفسير القرطبي ج ٢ ص ٢٨٣ آية ١٨٤ من سورة البقرة .

القضاء . بالسنة قبل دخول رمضان آخر : وقال : إذا دخل رمضان آخر فدى عن كل يوم يهدى ، ودواه عن ابن هباس وابن عمر ، فاما مارواه عن ابن هباس أن رجلا جاءه إليه فقال مرضت رمضانين فقال ابن هباس : استمر بذلك للمرض أو صحت فيما بينهما ؟ قال : بل صحت . قال : صم رمضانين وأطعم ستين مسكينا . وهن ابن عمر في رجل فرط في قضاء رمضان حتى أدركه رمضان آخر . قال : يصوم الذي أدركه ويطعم من الأول كل يوم مدا من عمر ولا قضاء عليه . وهذا تشيه مذهبة في الحامل والبرضم أنهما يطعمان ولا قضاء عليهم . وأقول الصحابة على خلاف القياس قد يحتاجونها ، فقيل لهم : فالقضاء بعد الصوم الآخر مأخوذ من قوله تعالى « فمدة من أيام آخر » واللفظ قد تناول الأوقات فلا يجوز أن يكون قد أوجب القضاء على قوم والغدية على قوم آخرين . (معنى ذلك أن الفتوى التي تقول إنه لا يصوم إلا رمضان الأخير ويطعم من الأول تختلف القياس ثم إننا لانترك كتاب الله لفتوى يتوجه فيها توقيف) . بل يقتضي أن يكون الحكم في الكل واحداً : وغاية قول الصحابي على خلاف القياس أن يتوجه فيه توقيف ، مع احتمال كون وجه احتجاجه بالتوقيف قاسداً وحملها ظهور هذا من كتاب الله تعالى أولى بالاعتبار والاتباع (١) .

ولايمنا أن نناقش الرأيين . وإنما يهمنا أن نقول : لم لسيبا الطبرى قد هرر وجهة نظر الشافعيين في فتوى الصحابي ، إذا كانت هل خلاف القياس كما هرر الفرطى وجهة نظر المالكية في ذلك . ولا داهى أن نخوض المترى بأكثر من هذا .

(١) أحكام المفترآن لسيبا الطبرى ورقه ٣٨ .

الاستحسان والمصلحة :

لقد اعتبر المالكية الاستحسان دليلاً من الأدلة التي تستنبط بها الأحكام، وخالفهم في ذلك الشافعية، فلم يأخذوا به واعتبروه حكماً بالهوى والتشهي، وفي ذلك يقول الإمام الشافعي « من استحسن فقد شرع » .

وإذا كان المالكية يأخذون بالاستحسان وينبئونه طريقاً من طرق استنباط الأحكام فما حقيقته هندم .

عرف بعض المالكية الاستحسان بأنه : استعمال مصلحة جزئية في مقابل قياس كلٍ . وذكر أستاذنا الشيخ محمد أبو زهرة كثيراً من تعريفات الاستحسان هذه المالكية في كتابه « مالك » وبين أن من هذه التعريفات ما يتفق مع تعريفات الحنفية للإحسان . ثم بين أن تعريفات المالكية تتجه كلها إلى قصر الاستحسان على أمر واحد ، وهو ترك مقناعي القياس مصلحة في موضع معين – أي في مسألة جزئية – ويدخل في المصلحة رفع المخرج والتوصعة ودفع المشقة^(١) .

وبهذا يتضح أن الاستحسان استثناء من القياس أو من القاعدة العامة ، لأن اطراد القياس أو القاعدة يقتضي الوقوع في المشقة أو دفع مصلحة وجلب مفسدة ومثال ذلك : الإطلاع على هورات الناس للتداوي . فإن القياس ثغريم روينها ولكن استحسنـت لدفعضررـ.

ولقد بين القرطبي أثناء شرحه لبعض الآيات أن الاستحسان لا يكون

(١) مالك من ٢٧٩ .

حيث يكون هناك نص . ففي قوله تعالى « قَالَ رَبُّ الْجِلْدِ لِي أَيْهَا قَالَ آتِنِكَ أَلَا تَكْلِمُ النَّاسَ ثَلَاثَةً أَيَّامٍ إِلَّا رَمْزًا » يقول في المثلثة :

« في هذه الآية دليل على أن الإشارة تنزل منزلة الكلام ، وذلك موجود في كثير من السنة . وآكده الإشارات ما حكم به النبي ﷺ من أمر الصوداء حين قال لها : أين الله ؟ فأشارت برأسها إلى السماء فقال : أعتقد أنها فانتها مؤمنة . فأجاز الإسلام بالإشارة الذي هو أصل الديانة الذي يحرز الدم والمال واستحق به الجنة وينجى به من النار » وحكم بيايئتها كحكم بتعاقن من يقول ذلك فيجب أن تكون الإشارة عاملة في سائر الديانة وهو قول عامة الفقهاء . وروى ابن القاسم عن مالك أن الآخرين إذا أشاروا بالطلاق : أنه يلزمهم . وقال الشافعى في الرجل يمرض فيختلس أسلنه فهو كالآخرين في الرجمة والطلاق . وقال أبو حنيفة : ذلك جائز إذا كانت إشارة تعرف وإن شئت فيها فهى باطل وليس ذلك بقياس وإنما هو استحسان . والقياس في هذا كله أنه باطل لأنه لا يتكلم ولا تنقل إشارة . ثم قال القرطبي : قال أبو الحسن بن بطال : وإنما حل أبا حنيفة هلى قوله وهذا أنه لم يعلم السنن التي جاءت بهجواز الإشارات في أحکام مختلفة في الديانة (١) .

والفرق بين الاستحسان والمصلحة للرسالة : أن المصلحة تكون حيث لا يكون هناك دليل سواها . أما الاستحسان فإنه يكون إذا أدى القياس إلى حرج أو مشقة . وعلى هذا فلفظ المصلحة مطلقاً ، يشمل المصلحة للرسالة ، وذلك حيث لا يكون دليلاً سواها ، والاستحسان ، وذلك حيث يؤدي القياس إلى حرج أو مشقة أو دفع مصلحة وجلب مفسدة .

(١) تفسير القرطبي ج : ص ٨٠ آية ٤١ من سورة آل عمران

ولقد اعتبر لالسلكية للصلمة أصلاً فاما زناه ، تبيه عليه بعض الفروع
الفقيرية واشترطوا ألا يمارضها امن .

ولقد أبرز الفرطي الاستدلال بالصلمة في بعض الأحكام وناقش بها
الإمام أحمد بن حنبل رضي الله عنه ، وضيق ما ذهب إليه برأه منها .

ففي قوله تعالى « يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم الفحاص في القتل »
يقول في المسألة الثانية هشة . « وقد استدل الإمام أحمد بن حنبل بهذه الآية
على قوله : لا تقتل الجاهة بالواحد قال : لأن الله سبحانه شرط المساواة
ولا مساواة بين الجاهة والواحد . وقد قال تعالى « وكتبنا عليهم فيما ألم بهم
بالنفس والمدين بالدين » والجواب أن المراد بالفحاص في الآية : قتل من قتل
كائنا من كان ردا على العرب التي كانت تريده أن تقتل بمن قتل من لم يقتل
وأقتل في مقابلة الواحد مائة ، افتخاراً واستظهاراً بالجاه وللقدرة فأمر الله
 سبحانه بالعدل والمساواة ، وذلك بأن يقتل من قتل . وقد قتل عمر رضي الله
 عنه سبعة برجل بصنمه وقال : لو عمالاً عليه أهل صنماء لقتلتهم به جميعاً .
وقتل على رضي الله عنه الحروبة^(١) بعد الله بن خباب فإنه توقيف عن قتالهم
حق يحذروا . فلما ذبحوا عبد الله بن خباب قال تذبح الشاة وأخبر هل بذلك
قال : الله أكبر ، نادوهم أن أخرجوا إلينا قاتل عبد الله بن خباب . فقالوا :
كانا قاتله ثلث مرات . فقال على لأصحابه : دوفكم القوم ، فلابد أن قتلهم على
وأصحابه . خرج الحديدين الدارقطني في صنه وفقي الترمذى عن أبي سعيد وأبي
هريرة عن رسول الله ﷺ قال : « لو أفر أهل السماء وأهل الأرض اشتراكوا

(١) الحروبة فرقة من الخوارج نسبة إلى حبروره موضع قربه من الكوفة لأن
أول مجتهدهم ومحكميهم فيها .

فِي دِمْ مُؤْمِنٍ لَا يَكُونُ اللَّهُ فِي النَّارِ» وَقَالَ فِيهِ : حَدِيثٌ حَرِيبٌ . ثُمَّ قَالَ الْقَرْطَبِيُّ : وَأَيْضًا فَلَوْ هَلَمْ الْجَمَاهِرُ أَنَّهُمْ إِذَا قَتَلُوا لَتَعَوْنَ الْأَعْدَاءَ عَلَى قَتْلِ أَهْدَاهُمْ بِالاشْتِراكِ فِي قَتْلِهِمْ وَبِلْفَوْا الْأَمْلَ مِنَ التَّشْفِيِّ . وَمِرَاجِعَهُ هَذِهِ الْفَاهِدَةُ أُولَئِنَّ مِنْ مِرَاجِعِ الْأَلْفَاظِ وَاللهُ أَعْلَمُ^(١) .

سد الدوائر :

لَقَدْ تَحْدَثَ الْقَرْطَبِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ هَنَّ سَدُ الدَّوَائِرِ وَذَكَرَ مَا يَشَهِدُ لَهُ مِنْ الْأَدْلَةِ وَمَا يَنْبَغِي عَلَيْهَا مِنَ الْفَرْوَعِ فَقَالَ فِي الْمَسَأَةِ الثَّانِيَةِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آتَيْنَاكُمُ الْأَيْمَانَ لَا تَنْقُولُوا رَاهِنَنَا وَقُولُوا أَنْظَرْنَا وَاسْتَحْسَنَا » .

فِي هَذِهِ الْآيَةِ دَلِيلٌ أَحَدُهُمَا : هَلْ تَجْنِبُ الْأَلْفَاظَ الْمُخْتَمَلَاتِ الَّتِي فِيهَا التَّعْرِيفُ لِلتَّقْنِيقِ وَالْفَضْلِ . وَيُخْرِجُ مِنْ هَذَا فِيهِ الْقَنْدَفُ بِالتَّعْرِيفِ وَذَلِكَ يُوجِبُ الْمَدْهُونَ ، خَلَافَةً لِأَبِي حَنِيفَةَ وَالشَّافِعِيِّ وَأَصْحَابِهِمْ حِينَ قَالُوا : التَّعْرِيفُ مُخْتَمَلٌ لِلْقَنْدَفِ وَغَيْرِهِ ، وَالْمَدْهُونُ مَا يَسْقُطُ بِالشَّبَهَةِ .

الدَّلِيلُ الثَّانِي : الْمُسْكُ بِسَدِ الدَّوَائِرِ وَجَاهِيَّتِهِ . وَهَذَا مَذَهَبُ مَالِكٍ وَأَصْحَابِهِ وَأَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ فِي رِوَايَةِ هَذِهِ . وَقَدْ دَلَّ عَلَى هَذَا الْأَصْلِ : الْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ . وَالْمَذْرِيعَةُ هِبَارَةٌ هُنْ أَمْرٌ غَيْرُ مُنْوَعٍ لِنَفْسِهِ بِمُخَافَةِ ارْتِكَابِهِ الْوَقْوَعِ فِي مُنْوَعٍ . أَمَّا الْكِتَابُ فِيهِ الْآيَةُ ، وَوَجَهَ الْمُسْكُ بِهَا أَنَّ الْيَهُودَ كَانُوا يَقُولُونَ ذَلِكَ ، وَهِيَ سَبُّ بِلِفْتِهِمْ ، فَلَمَّا حَلَمَ اللَّهُ ذَلِكَ مِنْهُمْ . مُنْعِمٌ مِنْ إِطْلَاقِ ذَلِكَ الْفَظْلَ لِأَنَّهُ ذُرِيْعَةُ السُّبْبِ ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى « وَلَا تُسْبِوَا الَّذِينَ يَدْهُونُ مِنْ دُونِ أَفْلَهُ فَبِسْبُوا

(١) تَفْسِيرُ الْقَرْطَبِيِّ ج ٢ ص ٢٥١ آية ١٧٨ مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ ، وَحَدِيثٌ لَوْ أَنَّ أَهْلَ السَّيَّدِ . أَخْرَجَهُ التَّرمِذِيُّ مِنْ أَبِي سَعِيدِ الْحُدَيْرِيِّ فِي بَابِ الْمُسْكِ فِي الْكِتَابِ ج ٤ ص ٦٥٤ مِنْ كِتَابِ الْأَحْوَذِيِّ .

الله هدوا بغير علم »^(١) . فنـعـمـ من سبـ آهـنـهـمـ مـخـافـةـ مـقـابـلـهـمـ بـعـذـلـ ذـلـكـ وـقـوـلـهـ تـعـالـىـ «ـ وـأـسـأـلـهـ هـنـ الـقـرـيـةـ الـقـىـ كـانـ حـاضـرـ الـبـحـرـ »^(٢) الـآـيـةـ خـرـمـ هـلـيـمـ تـبـارـكـ وـتـعـالـىـ الصـيـدـ فـيـ يـوـمـ السـبـتـ . فـكـانـ الـحـيـنـانـ تـائـيـمـ يـوـمـ السـبـتـ شـرـّـاـ . أـىـ ظـاهـرـةـ . فـسـدـواـ عـلـيـهـاـ يـوـمـ السـبـتـ وـأـخـذـوـهـاـ يـوـمـ الـأـحـدـ وـكـانـ السـدـ ذـرـيـةـ لـالـاصـطـيـادـ فـسـخـمـ اللـهـ قـرـدـ وـخـنـازـيرـ ، وـذـكـرـ اللـهـ لـنـاـ ذـلـكـ فـمـعـنـ التـحـذـيرـ هـنـ ذـلـكـ ، وـقـوـلـهـ تـعـالـىـ لـأـدـمـ وـحـوـاءـ «ـ وـلـاـ تـقـرـبـ هـنـهـ الشـجـرـةـ »^(٣) .

نـمـ اـسـتـدـلـ لـلـقـرـطـيـ مـنـ الـسـنـةـ بـأـحـادـيـثـ كـثـيـرـةـ مـنـهـ قـوـلـهـ عـلـيـهـ الـصـلـةـ وـالـسـلـامـ «ـ الـحـلـلـ بـيـنـ وـالـحـرـامـ بـيـنـ وـيـنـهـاـ أـمـورـ مـقـشـيـاتـ فـنـ اـنـقـ الشـبـهـاتـ قـفـدـ اـسـتـبـرـأـ لـدـيـنـهـ وـهـرـضـهـ وـمـنـ وـقـعـ فـيـ الشـبـهـاتـ وـقـعـ فـيـ الـحـرـامـ كـلـارـاعـيـ بـرـهـيـ حـوـلـ الـحـلـيـ يـوـشـكـ أـنـ يـقـعـ فـيـهـ »ـ فـنـعـمـ الرـسـوـلـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ مـنـ الإـقـدـامـ عـلـىـ الشـبـهـاتـ مـخـافـةـ الـوـقـعـ فـيـ الـحـرـمـاتـ . وـذـلـكـ سـداـ لـلـذـرـيـةـ . وـمـنـهـ قـوـلـهـ عـلـيـهـ الـصـلـةـ وـالـسـلـامـ «ـ إـنـ مـنـ الـكـبـائـرـ شـمـ الرـجـلـ وـالـدـيـهـ »ـ قـالـوـاـ :ـ يـارـسـولـ اللـهـ وـهـلـ يـشـمـ الرـجـلـ وـالـدـيـهـ؟ـ قـالـ «ـ نـعـمـ يـسـبـ أـبـاـ الرـجـلـ فـيـسـبـ أـبـاهـ وـيـسـبـ أـمـهـ فـيـسـبـ أـمـهـ»^(٤) . . . نـمـ حـقـبـ الـقـرـطـيـ بـعـدـ الـأـحـادـيـثـ الـقـىـ ذـكـرـهـاـ وـيـعـدـ أـنـ فـرـغـ مـنـ سـرـدـ كـثـيـرـ مـنـ الـأـدـلـةـ بـقـوـلـهـ ،ـ قـلـتـ :ـ فـهـنـهـ هـيـ الـأـدـلـةـ الـقـىـ لـنـاـ هـلـ سـدـ الـذـرـائـعـ ،ـ وـهـلـيـهـ بـيـنـ الـمـالـكـيـةـ كـتـابـ الـأـجـالـ وـغـيـرـهـ مـنـ الـسـائـلـ فـيـ الـبـيـوـعـ وـغـيـرـهـاـ .ـ وـلـيـسـ هـنـدـ الشـافـعـيـةـ كـتـابـ الـأـجـالـ ،ـ لـأـنـ ذـلـكـ هـنـدـمـ

(١) آية ١٠٨ من سورة الانعام ،

(٢) آية ١٦٣ من سورة الاهداف .

(٣) آية ٣٥ من سورة البقرة .

(٤) أخرجه أبو داود الطيالسي في كتاب الكباير ج ٢ ص ٥٨ .

ه فهو مخالفة مسلمة . قالوا : وأصل الأشياء على الفواهر ، لا هل الشفوف .
وللإشكانية يجلوا المساحة مسلمة ليحصل بها إلى دراهم بأكثر منها وهذا هو الربا
يعنى به ظاهره (١) .

و قبل أن أثرك هذا القام أححب أن أهقف هل نظرة الإمام مالك ونظرة
الخالفين له في بیوع الآجال ، بما ذكره أستاذنا الشيخ محمد أبو زهرة فقد
قال في تفقيبه على ذلك « لقد أهارض جانباً من قویان من النظر أحدما : النظر
إلى أصل الإذن ، وأصل الإذن كان لصلاحية راجحة للعامل ولذا أجازه
الشارع منه . والثاني : المفسدة التي كثرت وإن لم تسكن غالبة . فنظر
أبو حنيفة والشافعى إلى أصل الإذن ، ولذلك كان التصرف هندهم جائزًا
لا مجال لمنه . . وأيضاً فإنه لا سبيل لأن يحمل عمل العامل وزير المفسدة
لأنه لم يقصدها ولم يكن متصرّاً في الاحتياط لتجنبها . لأنها ليست غالبة
وإن كانت كثيرة ، فإنها لم تصل إلى درجة الأضر الفالب حتى يهدى عدم
الاحتياط تقصيراً .

هذا نظر أبي حنيفة والشافعى فرجعوا جانب الإذن لأن الأصل ، وأما مالك رضى الله عنه فقد نظر إلى الجانب الآخر ، وهو جانب قوى أيضاً وهو كثرة للفاسد المترتبة على الفعل وإن لم تكن هالبة . ويرجح مالك رضى الله عنه ذلك الجانب . لأن الفعل وإن كان الأصل فيه الإذن إلا أنه هارضه أصل ثان . وهو أن الأصل صيانة الإنسان عن الإضرار بغيره وليلاته . ويرجح الأصل الثاني لكتلة المترتبة . فيكون المنم للزجر وبخراج

(١) تفسير القرطبي ج ٢ ص ٧٦ وما يمدها.

بذلك الفعل هن أصله وهو الإذن إلى العمل بالأصل الثاني وهو المنم . صدا
لدرائع الشر (١) .

وهي هررض الفرطى للأدلة التي تمسك بها المالكية في حد الضرائمه يتبين
لنا أن الضرائمه لا تؤدي إلى الفساد ممنوعة . سواء كان ذلك الفساد قد نص
عليه ببعض خاص به أو كان داخلاً في النهي العام من الضرر والضرار
وهي كل فساد . ولذلك وجدت الفرطى يذكر في تفسير قوله تعالى
« ويسألونك عن اليتامى قل إصلاح لهم خيراً وإن تحط عليهم فلأخوازكم »
ما يستفاد منه أن الضرائمه لا يلزم سدها أو الابتعاد عنها إلا إذا كانت تؤدي
إلى محظوظ منصوص عليه ، وإليك ما قاله الفرطى في ذلك : بعد أن بين رأى
مالك في جواز شراء ول اليتيم من مال اليتيم قال : فإن قيل يلزم تركه مالك
أصله في لائمته والضرائمه إذ جواز له الشراء من يتيم . فالجواب : أن ذلك
لا يلزم وإنما يكون ذلك فريمة — أي أنها ممنوعها — فيها يؤدى من الأفعال
المخالفة إلى محظورة منصوص عليها . وأماماً هنا فقد أذن الله سبحانه وتعالى في
صورة المحافظة وكل الحاضرين في ذلك إلى أمانتهم بقوله « والله يعلم المفسد
من المصلح » وكل أمر مخوف وكل الله سبحانه المكلف إلىأمانته لا يقال
فيه إنه يتذرع به إلى محظورة فيمنع منه . كما جعل الله النساء مؤمنات على
فروعهن مع عظيم ما يترتب على قوله في ذلك من الأحكام ويرتبط به من
المحيل والحرمة والأنساب . وإن جاز أن يكتبن . وكان طالوس إذا مثل
هن شهء من أمر اليتامي قرأ « والله يعلم المفسد من المصلح » وكان ابن
ميرين أحب الأشياء إليه في مال اليتيم أن يجتمع لسماعه فينتظرون الذي

(١) مالكة من ٤٢٩ وما يليها يصرف .

هو خير له ذكره البخاري . وفي هذا دلالة على جواز الشراء منه لنفسه كما ذكرنا (١) .

والقرطبي قد نقل هذا النص عن « ابن العربي » ، ولم يصرح بذلك . ويبعد أن ابن العربي كان له موقف بمخالف موقف المالكية في حد الذرائم . ولقد أشار إلى هذا أستاذنا الشيخ محمد أبو زهرة فقد قال بعد أن ذكر النص السابق « ونرى من هذا أنه — أي ابن العربي — يقرر أن القراءة ^{تامة} إذا كانت تؤدي إلى محظوظ منصوص عليه ولكن المتتبع لكتب المالكية في الأصول والفروع يرى أنهم يتبعون في حد الذرائم ، إلى حد وسائل الفساد . فشكل ما يؤدى إلى فساد غالباً فهو ممنوع من غير تقييد يكون ذلك الفساد قد نص عليه بنص خاص به أو كان داخلاً في النهي العام عن الفسر والفسار وعن كل فساد » (٢) .

ولا أدري هل قاتب القرطبي ابن العربي أم وقف مع المالكية ؟ لم أهتم على نص بمحبب على هذا التساؤل . ولم يقد وقف مع ابن العربي حيث أنه قد ارتضى ما نقله عنه .

(١) تفسير القرطبي ح ٢ ص ٦٥ .

(٢) مالك ص ٤١ وانظر أحكام القرآن لابن العربي .

الفصل التاسع

موقف القرطبي من الأحاديث التي ذكرها في تفسيره

أورد القرطبي في تفسيره كثيراً من الأحاديث وأضافها إلى من خرجها من الأئمة : كالبهاري ومسلم والنسائي والترمذى وأبى داود وغيرهم . لكن القرطبي ما كان يذكر سند هذه الأحاديث في الفالب ، ولم يفعل ذلك اخصاراً . وأبرز القرطبي في مقدمة تفسيره القيمة العلمية لتأريخ الأحاديث فقال : « وشرطى في هذا الكتاب إضافة الأقوال إلى قائلها ، والأحاديث إلى مصنفها . فإنه يقال : من بركة العلم أن يضاف القول إلى قائله ، وكثيراً ما يجيء الحديث في كتب الفقه والتفسير بهما لا يعرف من أخرجه إلا من اطلع على كتب الحديث ، فيبقى من لأخبره له بذلك حائراً لا يعرف الصحيح من السقيم . ومعرفة ذلك هم جسم ، فلا يقبل منه الاحتجاج به ولا الاستدلال حق يضيقه إلى من خرجه من الأئمة الأعلام والشمام للاشهر من علماء الإسلام ، ونحن نشير إلى جمل من ذلك في هذا الكتاب ، والله للوقة الصواب (١) » .

وإذا كان القرطبي قد صار على هذا النهج كثيراً فأضاف الأحاديث إلى من خرجها من الأئمة ، وأورد للمحدث في كثير من الأحيان أكثر من طريق . وقد مر بنا في فصول الرسالة ما يؤيد كل ذلك . فإننا نراه في أحيان أخرى لا يلتزم هذا الشرط ، فيأتي بالأحاديث ولا يذكر من خرجها وقد مر بنا أيضاً ما يؤيد ذلك ونكتفي بهذا للذال :

(١) تفسير القرطبي ج ١ ص ٤ .

في قوله تعالى « بِرِيدِهِ أَهُدَى بِكَ الْيُسْرُ وَلَا بِرِيدِهِ بِكَ الْعُسْرُ » يقول : قال مجاهد والضحاك : « اليسر » الغطري في السفر « والعسر » الصوم في السفر والوجه حروم المفطر في جميع أمور الدين ، كما قال تعالى « وما جعل عليكم في الدين من حرج » وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم « دين الله يسر » « يسروا ولا تمسروا »^(١) .

القرطبي بين تصحيح الأحاديث وتضليلها :

لم يكن القرطبي خاطب ليل يجمع الأحاديث وينذرها في تفسيره فقط . بل كان ينقد لها نقداً هاماً فيذكر ما قاله أئمة المراجع والتتعديل فيها من جهة منها أو من جهة منها ، وقد من هنا كثيراً من الأمثلة التي تؤيد هذا وتسوق هنا بعض الشواهد الأخرى التي تؤكد هذه الحقيقة :

في قوله تعالى « وَلَهُ الشَّرْقُ وَالْغَربُ ظَاهِرًا تَوْلُوا قُمَّ وَجْهَ اللَّهِ » بين أن الملة اختلفوا في المعنى الذي نزلت فيه الآية على أقوال كثيرة وأن من جملة الأقوال ما قاله عبد الله بن عمير رضي الله عنهما : نزلت فيمن صلى إلى غير القبلة في ليلة مظلمة ، ثم قال : أخرجوه الترمذى عن أبيه قال : كنا مع النبي ﷺ فمسح في سفر في ليلة مظلمة فسلم ندر أين القبلة فصل كل واحد مما همل خياله فلما أصبحنا ذكرنا ذلك الذي ﷺ فنزلت فأيضاً تولوا قمّ وجه الله « قال أبو وهبى

(١) تفسير القرطبي ج ٢ ص ٤٠١ آية ١٨٥ من سورة البقرة . والحديث أخرجه مسلم ح ١٢ ص ٤٠٠ والحديث الأول أخرجه البخارى في باب الاقتصاد في العمل عن أبي هريرة انظر النماجح ١ ص ٦١ ولاحظ إن الدين يسر — فاربوا — أي إن لم تقدر على العمل بالأكل فامحلا بما يقرب منه — الفدوة من الفجر إلى طلوع الشمس أي آخر الليل أو أوله .

هذا حديث ليس إسناده بذلك لأنوره إلا من حديث أشعش السمان وأشعش ابن سعيد أبو الريح يضعف في الحديث^(١) :

وفي قوله تعالى «وإذا ابْنَى إِبْرَاهِيمَ رَبَّهُ بِكَلَامَاتٍ فَأَمْهَنَ» يقول في المسألة السادسة عشرة : وخرج مسلم عن أنس قال : وقت لنا في قص الشارب وتقليل الأظافر ولتف الإبط وحلق العانة ألا نترك أكثراً من أربعين ليلة^(٢) . ثم قال القرطبي قال علينا : هذا تحديد في أكثر المدة والمستحب تفتق ذلك من الجمة إلى الجهة . وهذا الحديث يرويه جعفر بن سليمان . قال المغيلي في حديثه نظر ، وقال أبو عمر فيه : ليس بمصححة لسوء حفظه وكثرة غلطه وهذا الحديث ليس بالقوى من جهة النقل ولكننه قد قال به قوم . وأكثرهم على أن لا توقيت في ذلك وبالله التوفيق^(٣) .

وفي قوله تعالى «وَمَنْ لَمْ يَطْعَمْهُ فَإِنَّهُ مُفْسِدٌ» فرق القرطبي بين السكرع^(٤) والشرب . بما ذكره ابن ماجة في صحفه : حدثنا واصل بن عبد الأعلى حدثنا ابن فضيل عن ليث عن سعيد بن عمر عن ابن عمر قال : مررتنا على بركة فجعلنا نسكرع فيها فقال رسول الله ﷺ : «لَا تَسْكُرُوهَا وَلَا كُنْ أَفْسَدُوا أَيْدِيهِمْ نَمَّا أَشْرَبُوا فِيهَا فَإِنَّهُ لَيْسَ إِنَاءً أَطْيَبُ مِنْ أَيْدِيهِمْ» ثم قال القرطبي : وليث بن أبي

(١) تفسير القرطبي ج ٢ ص ٧٩ وما بعدها آية ١١٥ من سورة البقرة . والحديث أخرجه الترمذى انظر تحفة الاشودى ج ٨ ص ٢٩٢

(٢) أخرجه مسلم في باب خصل الضرطة ج ٣ ص ١٤٦

(٤) تفسير القرطبي ج ٧ ص ٢٠٦ آية ١٢٤ من سورة البقرة .

(٥) السكرع : الشرب بالفم .

صليم خرج له سلم وقد ضعف^(١) .

وفي قوله تعالى «الله لا إله إلا هو الحي القيوم لا تأخذنه منة ولا نوم»^(٢) بين أنَّه من مخالفة فنور يمثُل الإنسان ولا يفقد منه هلقه . وأنَّ المراد بالآية أنَّ الله تعالى لا يدركه خلل ولا يلمسه ملأ بحالي من الأحوال ثم قال : «والناس يذكرون في هذا الباب من أبي هريرة قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يحكى عن موسى عليه السلام قال : وقع في نفس موسى هل ينام الله جل شأنه فأرسل الله إليه ملائكة فارقة ثلاثة ثم أهبطاه قارورة في كل يد قارورة وأمره أن يحفظ بما قال فجعل ينام وتكلّم يداه تلقيان ثم يستيقظ فينسى ما حداها من الأخرى حتى نام نوماً فاصطافت يداه فانكسرت القارورة قال — ضرب الله له مثلاً أن لو كان ينام لم تنسك السهام والأرض ، ولا يصح هذا الحديث ، ضعفه غير واحد منهم البهوي^(٣) »

وفي قوله تعالى «شهد الله أنه لا إله إلا هو وللملائكة وأولوا العلم قائمًا بالقسط» ، يقول في المسألة الثالثة :

«روى غالب القطان قال أتيت الكوفة في محارة فنزلت قريباً من الأعش فسكنت أختلف إليه فلما كان ليلة أردت أن أحضر إلى البصرة . قام فتهجد من الليل فقرأ بهذه الآية « شهد الله أنه لا إله إلا هو وللملائكة وأولوا العلم قائمًا بالقسط لا إله إلا هو العزيز الحكيم . إن الدين هذه الله الإسلام » قال

(١) تفسير القرطبي ج ٣ ص ٤٥٣ وقد سبق تخرج الحديث المذكور في هذا النص من أحكام القرطبي إلى اللغة .

(٢) آية ٢٥٥ من سورة البقرة .

(٣) تفسير القرطبي ج ٣ ص ٢٧٢ وما بعدها .

الأعش : وأنا أشهد بما شهد الله به وأستودع الله هذه الشهادة وهي لي جند الله
وديعة وإن الدين جنده الله الإسلام — فلما مراراً — ، فقدوت إليه وودته
ثم قلت : إني سمعتك تقرأ هذه الآية فما بلفك فيها ؟ أنا جندهك منذ سنة
لم تحدثني به قال : واقف لا حدثتك به سنة . قال فأفت وكتبت على يابه ذلك
الاليوم ، فلما مضت السنة قلت : يا أبا محمد قد مضت السنة قال : حدثني أبو وايل
عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله ﷺ : يجاء بصحابها يوم القيمة
فيقول الله تعالى هبدي عهدي إلى وأنا أحق من وفي أدخلوا هبدي الجنة » (١)
قال أبو الفرج الجوزي : غالبقطان يروى عن الأعش حديث شهد الله .
وهو حديث مُفضل (٢) . قال ابن هبدي : الضعن على حديثه بين . وقال أَحْمَد
ابن حنبل : غالب بن خطافقطان ثقة ثقة وقال ابن معين : ثقة . وقال أبو حاتم
صدوق صالح . ثم هرب بقوه « قلت ويكتفيك من عدالته وشته أن خرج له
البخاري ومسلم في كتابيهما وحسبك » (٣) .

فالقرطبي قد انتقد ما تقدم من الأحاديث . وزراه في نقاده يقتصر أحياناً
على ما قاله بعض أمم المجرح والتعديل ، وأحياناً أخرى يقابل أقوالهم ويرجح
منها أقوالها .

ونرى القرطبي إلى جانب ذلك يرتفع بعض الأحاديث رغم أن علماء
الجرح والتعديل قد انتقدوها وذلك لأن لها طرقاً أخرى تقويها وتشهد لصحتها ،
أو لأن معناها لا ينافي ما جاءت به الأحاديث الصحيحة .

(١) الحديث قال عنه ابن كثير أخرجه الطبراني في المعجم الكبير .

(٢) المفضل ما سقط من إسناده إنما فصاحدا في موضع واحد .

(٣) تفسير القرطبي ج ٤ ص ٤ وما يليها .

ففي قوله تعالى « وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ آمَنَ بِاللَّهِ وَبِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَا هُوَ بِإِيمَانٍ » .

يقول في المسألة الرابعة : قال هداهنا رحمة الله عليهم : المؤمن ضربان : مؤمن يحبه الله ويؤاليه ومؤمن لا يحبه الله ولا يؤاليه بل يبغضه الله ويمادييه فكل من هم الله أنه يواقي بالإيمان ، فالله حب له موالي له راض عنه ، وكل من هم الله أنه يواقي بالكفر فالله مبغض له ساخط عليه معاد له . لا لأجل إيمانه ولكن لکفره وضلالة الذي يواقي به ، والكافر ضربان : كافر يعاقب لامحالة . وكافر لا يعاقب ، الذي يعاقب هو الذي يواقي بالكفر ، فالله ساخط عليه معاد له ، والذي لا يعاقب هو الموافق بالإيمان فالله غير ساخط على هذا ولا يبغض له بل حب له موالي . لا لکفره لكن لإيمانه الموافق به فلا يجوز أن يطلق القول وهي :

الخامسة — بأني المؤمن يستحق التواب والكافر يستحق العقاب بل يجب تقييده بالموافقة والأجل هذا قلنا إن الله راض عن حرف الوقت الذي كان يهد الأصنام ومرىء لذوابها ودخوله الجنة لا لعبادته الصنم لكن لإيمانه الموافق به وأن الله تعالى ساخط على إبليس في حال عبادته لکفره الموافق به ، ثم قال القرطبي :

وخللت القدرة في هذا وقالت : إن الله لم يكن ساخطاً على إبليس وقت عبادته ، ولا راضياً عن عمر وقت عبادته للصنم وهذا فاسد لما ثبت أن الله سبحانه وإن بما يواقي به إبليس لغنه الله وبما يواقي به عمر رضي الله عنه فيما لم

يرزق ، فثبتت أنه كان مخططاً على إبليس محبًا لغيره ، ويدل عليه إجماع الأمة على أن الله سبحانه وتعالى غير محظوظ من علم أنه من أهل الجنة ، وقد قال رسول الله ﷺ « وإنما الأعداء ياخذون نارهم » (١) وهذا قول علماء الصوفية « ليس الإيمان ما يتربى به العبد قوله وفهلا لكن الإيمان جرى السعادة في موابق الأزل » وأما ظاهره على المياكل فربما يكون عارياً وربما يكون حقيقة » وهلقي القرطبي فقال : قلت هذا كما ثبت في صحيح مسلم وغيره عن عبد الله بن مسعود قال حدثنا رسول الله ﷺ وهو الصادق المصدوق : « إن أحدهم يجمع خلقه في بطن أمّه أربعين يوماً ثم يكون في ذلك هلة مثل ذلك ثم يكون في ذلك مضغة مثل ذلك ثم يرسل الله الملائكة فينفتح فيه الروح ويؤمر بأربع كلمات يكتب وزقه وأجله وعمله وشقى أو صعيد . فو الذي لا إله غيره إن أحدهم ليعمل بعمل أهل الجنة حتى ما يكون بيته وبينها إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل النار فيدخلها وإن أحدهم ليعمل بعمل أهل النار حتى ما يكون بيته وبينها إلا ذراع (فيما يبذلو للناس) فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل الجنّة » (٢) فإن قيل وهي السادسة فقد خرج الإمام الحافظ أبو محمد عبد الغني بن سعيد المصري من حديث محمد ابن سعيد الشامي المصابب في الزندقة وهو محمد ابن أبي قيس بن سليمان بن موسى وهو الأشدق من مجاهد بن جبر هن ابن هباس أخبرنا أبو رزين العقيلي قال : قال لي رسول الله ﷺ « لأنثرين أنا وأنت يا أبو رزين من لبن لم يتفجر طعنه » . قال : قلت : كيف يحيي الله الموتى ؟ قال : « أما مررت بأرض لك مجدة ثم مررت بها مخيبة ثم مررت بها مجدة ثم مررت بها مخيبة » قلت : بلى قال : « كذلك النشور » قال قلت

(١) الحديث أخرجه البخاري في كتاب التدرج ٤ ص ٩٩ .

(٢) أخرجه مسلم في كتاب التدرج ٦ ص ١٦ .

كيف لـ أـ نـ أـ هـ لـ مـ ؟ـ قـ الـ «ـ لـ يـ سـ أـ هـ دـ مـ هـ نـ هـ دـ الـ أـ مـ ةـ »ـ قـ الـ اـ بـ اـ بـ قـ يـ سـ أـ هـ ؟ـ وـ قـ الـ مـ نـ أـ هـ ؟ـ عـ مـ حـ سـ ةـ وـ لـ مـ أـ هـ حـ سـ ةـ وـ أـ نـ اللـ هـ جـ اـ زـ يـ بـ هـ أـ خـ يـ رـ أـ وـ عـ مـ صـيـثـ ةـ وـ أـ نـ اللـ هـ جـ اـ زـ يـ بـ هـ شـ رـ أـ وـ يـ غـ فـ رـ هـ إـ لـ مـ ؤـ مـ ءـ »ـ .

قال القرطبي : وهذا الحديث وإن كان سنه ليس بالقوى فإن معناه صحيح ، وليس بمارض الحديث ابن مسعود فإن ذلك موقف على الخلافة كما قال عليه السلام « وإنما الأعمال بالخواتيم » وهذا إنما يدل على أنه مؤمن في الحال والله أعلم ^(١) .

وفي قوله تعالى « أَقْمِرُونَ النَّاسَ بِالْبَرِ وَتَنْسُونَ أَفْسَكَ » ^(٢) يقول القرطبي في المسألة الثانية : « في شدة هذاب من هذه صفتة روى جماد بن مسلمة عن علي بن زيد عن أنس قال قال رسول الله ﷺ : ليلة أسرى بي مررت على ناس تقرض شفاههم بمقاريف من نار فقلت يا جبريل من هؤلاء ؟ قال هؤلاء الخطباء من أهل الدنيا يأمرون الناس بالبر وينسون أنفسهم وهم يتلون الكتاب أفلأ يعقلون » وروى أبو أمامة قال قال رسول الله ﷺ : « إن الذين يأمرون الناس بالبر وينسون أنفسهم يحررون قصبهم في نار جهنم . فيقال لهم : من أنتم ؟ فيقولون : نحن الذين كنا نأمر الناس بالخير ونسو أنفسنا » .

وانتقد القرطبي هذا الحديث ثم صصححه فقال : قلت : وهذا الحديث وإن كان فيه لين لأن في سنته الخطيب ابن جعفر ، كان الإمام أحمد يستحضره وكذلك ابن معيين يرويه عن أبي غالب هن أبي أمامة صدي ابن هجلان الباهلي وأبو غالب هو — فيها حكى يحيى بن معيين — حزور القرشى

(١) تفسير القرطبي ج ١ ص ١٩٣ وما بعدها .

(٢) آية ٤٤ من سورة البقرة .

مولى خالد بن عبد الله بن أسد . وقيل : مولى باهله . وكيله مولى عبد الرحمن الحضرى . كان يختلف إلى الشام في تجارةه . قال يحيى بن مدين هو صالح الحديث . فقد رواه مسلم في صحيحه بعنه عن أسماء بن زيد قال سمعت رسول الله ﷺ يقول « يؤذن بالرجل يوم القيمة فتنلاق في النار فتنلاق أقارب بطنه ، فيدور بها كما يدور المدار بالرحى ، فيجتمع إليه أهل النار فيقولون : يا فلان مالك ؟ ألم تكن تأسن بالمعروف وتنهى عن المنكر ؟ فيقول : إني قد كنت آمر بالمعروف ولا آنئه وأنهى عن المنكر وآتيه ^(١) . ثم قال القصب بضم القاف — المس وجهه أقصاب ، والأقارب الأعماء وأحدها قتيبة ، ومعنى فتنلاق : فمخرج بسرعة ^(٢) .

وفي قوله تعالى « وآتى المال على حبه » ^(٣) يقول استدل به من قال إن في المال حقاً نسوى الزكاة وقيل : إن المراد الزكاة المفروضة ، وال الأول أصح . لما روى الدارقطني عن فاطمة بنت قيس قالت قال رسول الله ﷺ « إن في المال حقاً نسوى الزكاة ، ثم تلا هذه الآية : « ليس البر أن توأوا وجوهكم » إلى آخر الآية ، وأخرج جعفر بن ماجه في مسنده والتزمتني في جامعه وقال : هذا حديث ليس إسناده بذلك وأبو حزنة ميمون الأعور يضيق ، وروى بيان وإسحاق بن سالم عن الشعبي هذا الحديث وهو أصح . ثم هتب القرطبي بقوله قلت : والحديث وإن كان فيه ما قال فقد دل على صحته معنى ما في الآية نفسها من قوله تعالى « وأقام الصلاة وآتى الزكاة » فقد ذكر الزكاة

(١) أخرجه مسلم عن أسماء بن زيد في كتاب الردح ١٨ ص ١١٨ .

(٢) تفسير القرطبي ج ١ ص ٣٦٥ وما يليها .

(٣) آية ١٧٧ من سورة البقرة

مع الصلاة وذلك دليل على أن المراد بقوله « وآتى المال هل جبه » ليس
الإذكاء المفروضة ، فإن ذلك كان يكون تكراراً والله أعلم^(١) .

ولو أصاغ متسائل وقال : هل هنا النقد الذي وجهه القوالبي للآحاديث السابقة صحيح ؟ فإني أقول : لقد ثبمت القرطبي في بعض الأحاديث التي انتقدتها بكلمات مختصرة ولم يذكر فيها رأي أمة الجرح والتعديل فوجدها صحيحة . فشلا يقول القرطبي في الحديث الأول « قال أبو عيسى هذا حديث ليس إسناده بذلك لا نعرف إلا من حديث أشمت السمان ، وأشمت ابن صهيد أبو الريبع يضعف في الحديث » هنا ما قاله القرطبي وهو بهذا النقد يوافق أمة الجرح والتعديل ولا بخلافهم . فلقد قال ابن الجوزي « قلت كان هشيم يقول : أشمت السمان كذاب . وقال أحمد بن حنبل : حديث مغضطرب ليس بذلك وقال يحيى والنسياني وأبو زرعة : ضعيف . وفي لفظ هن يحيى ليس بشيء وقال الفلاس والدارقطني : ضعيف متروك . وقال أبو حاتم بن حبان : يروى عن الأئمة الأحاديث الموضوعات وخصوصاً عن هشام بن هروة . وقال القمي : لا يروى من هذا الحديث من وجه يثبت وفي صنفه هاشم بن عبد الله ، قال ابن مدين : هو ضعيف لا يتحقق بحديثه . وقال ابن حبان : كان مبيعاً المحفظ كثير الوهم فأحسن الخطأ فترك (٢) » .

وفي المثال الثالث يقول القرطبي « وليث بن أبي سليم خرج له مسلم وقد ضعف » ولم يذكر القرطبي ما قاله أباءه الجراح والتعديل . ولقد جمع

(١) تفسير القرطبي ج ٢ ص ٢٤١ وما بعدها ، والحادي عشرة الترمذى في باب
ما جاء أَنْ فِي الْمَسَالِ حَتَّى سُوِي الرَّكَأَةَ — انظر صحيح الترمذى بشرح ابن العربي
ج ٢ ص ١٦٢ .

(٢) ابن الجوزي المحدث رسالة دكتوراه لزميل أبو العلا على أبو الملا من ٤٤

«الذهبي» أقوالاً كثيرة تبين موقف علماء المجرح والتعميدل من «ليث بن أبي صليم» يقول الذهبي في ميزان الاعتلال: «قال أحمد: مضطرب الحديث ولكن حدث عنه الناس. وقال يحيى والنسائي: ضعيف. وقال ابن معين أيضاً: لا يأس به». وقال ابن حبان: اخْتَلَطَ فِي آخِرِ عُرْبَهْ. وقال الدارقطني: كان صاحب سنة، إنما أنكروا عليه الجم بين عطاء وطاوس ومجاهد حبيب. وقال عبد الوارث: كان من أورعية العلم. قال أبو بكر بن عباس: كان ليث من أكثر الناس صلاة وصياماً، وإذا وقع على شيء لم يرده وقال ابن إدريس: ما جلست إلى ليث إلا سمعت منه مالم أسمع منه. وقال عبد الله ابن أحمد حدثنا أبي قال: ما رأيت يحيى بن سعيد أسوأ رأياً في أحد منه في ليث، ومحمد بن إسحاق، وهمام. لا يستطيع أحد أن يراجمه فيهم. وقال ابن معين: ليث أضعف من عطاء بن السائب. وقال مؤمل بن العضيل: سأت هيسى ابن يونس عن ليث بن أبي صليم فقال: رأيته وكان قد اخْتَلَطَ، وكنت ربما مررت به أرتفاع النهار وهو على المنارة يؤذن^(١).

ومن «ليث بن أبي صليم» يقول «ابن سعد»: «وكان ليث وجلا صالحًا هابداً، وكان ضعيفاً في الحديث. يقال كان يسأل عطاء وطاوساً، ومجاهداً عن الشيء فيختلفون فيه، فieroئ أئمـةـ اتفقاـ منـ خـيرـ نـعـمـ لـذـلـكـ^(٢)».

بما تقدم يتبيّن لنا أن أكثر علماء المجرح والتعميدل يضمّنون (ليث بن أبي صليم) ولا يرتكبون روايته ، ولقد وافق القرطبي هذه الاكتـريـةـ وأفـصـحـ

(١) ميزان الاعتلال في تقدـيـرـ الرـجـالـ لـلـحـافـظـ الـذـهـبـيـ حـ ٢٧٠ صـ ٣٦٠ طـبعـ السـمـادـ

(٢) طـبقـاتـ ابنـ سـعـدـ جـ ٦ـ صـ ٢٤٣ـ طـبعـ لـيدـنـ

عن ذلك في هبارة الموجزة التي قال فيها « وليث بن أبي سليم خرج له مسلم وقد ضعف ». .

وإذا كان القرطبي في المثال الأخير قد ارتفع « غالب بن القطان » وبين أنه عدل ثقة وناصر فريقا على فريق فيبدو أن الحق معه . فلما قد قال الذهبي في ميزان الاعتلال : « غالب بن خطافقطان البصري صدوق مشهور . روى عن الحسن وأبي سيرين ، وعنه . بشر بن الفضل وأبي عذرية . قال أ Ahmad : ثقة ثقة . . ثم قال الذهبي : ساق ابن هدى له أحاديث وقال : الضعف على أحاديثه بين . . وقد روى عن الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله حدثت « شهد الله » وهو حدث مغامز . . من هذا الحديث عنه عمر بن مختار البصري ورواه عنه ولده عمار بن عمر ثم عقب « الذهبي » بتوله : قلت الآفة من عمر ، فإنه منهم بالوضع ، فما أنصف ابن هدى في إحضاره هذا الحديث في ترجمة غالب وغالب من رجال الصحيحين ، وقد قال فيه أ Ahmad ابن حنبل كما قدمنا : ثقة ثقة .

أما موقف القرطبي من تصحيح بعض الأحاديث التي اتفق علماء الجرح على تضمينها فإنه موقف يبدو أنه سليم . حيث أن القرطبي قد علم لعلماء الجرح ما قالوه وكشف عن ذلك أولا . ثم هاد فتوى هذه الأحاديث بغير اثنين أخرى تشهد لصحتها .

القرطبي يورد بعض الأحاديث الضعيفة وال موضوعة في تفسيره :

رغم أن القرطبي كانت له وفقات كثيرة جداً في نقد الأحاديث كما كانت له وفقات في تصحيح بعضها مع ما وجه إليها من تقد . رغم هذا وذلك . فقد

أورد الفرطبي في تفسيره بعض الأحاديث الضعيفة والموضوعة ، ولم يعقب عليها أو يذكر ما وجد إليها من نقد .

ومن أمثلة ذلك . ما ذكره في قوله تعالى « وإن تصبروا خيراً لكم » فقد قال : « وروى عن عمر رضي الله عنه أنه قال : أيا حر تزوج بأمة فقد أرق نصفه — يعني يصيّر ولده رقيقاً . فالصبر عن ذلك أفضل لـ كيلا يرق الولد . وقال معمر بن جبير : مانكح الأمة من الزنى إلا قريب . قال الله تعالى « وإن تصبروا خيراً لكم » أى عن نكاح الإمام ، وفي سنن ابن ماجه عن الصحاكي بن مزاحم قال : سمعت أنس بن مالك يقول سمعت رسول الله ﷺ يقول : من أراد أن يلقى الله طاهراً مطهراً فليتزوج الحراشر » (١) .

ولم يتحدث الفرطبي عما وُجه إلى هذا الحديث من طعن . مع أن ابن الجوزي أخرجه من حديث أنس وقال فيه : ملام بن سوار منكر الحديث عن كثير بن سليم كتاب . ومن حديث علي ، وقال فيه : ععرو بن جعيم وجويري كتابان .

وهي هنا فلا يشفع للحديث أن « ابن ماجه » أخرجه في سنته بل إن إخراج « ابن ماجه » مثل هذا الحديث عن طريق الكذابين — كما يقول الدكتور « أبو العلا » أنزل بعثة كتابه العلمية إذا قيست بالصححتين أو بقية السنن (٢) .

وفي قوله تعالى « كلا لا تطعمه واسجد واقرب » يقول الفرطبي : « وقد روينا من حديثمالك بن أنس عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن نافع عن

(١) تفسير الفرطبي ج ٥ ص ١٤٧ آية ٢٥ من سورة النساء . والحديث أخرجه ابن ماجه في سنة ٩١ / ١ رقم ١٨٦٢ .

(٢) ابن الجوزي المحدث ص ٨٤ وانظر الموضوعات لابن الجوزي ٢٩١ / ١

ابن هر قال : لما أنزل الله تعالى « اقرأ باسم ربك الذي خلق » قال رسول الله ﷺ لما ذكره معاذ « أكتبها يا معاذ » فأخذ معاذ اللوح والقلم والنون — وهي الدوارة — فـ كتبها معاذ فلما بلغ « كلا لا تطهه واصعد واقترب » مسجد اللوح ومسجد القلم ومسجدت النون وهم يقولون : الهم ارفع به ذكرًا لله احبط به وزرًا لله اغفر به ذنبًا ، قال معاذ : سمعت وأخبرت رسول الله فمسجد (١) وصكت القرطي فلم يعقب على هذا الحديث ولم يبين ما وجهه إليه من نقد .

ولقد انتقد ابن الجوزي وحكم عليه بالوضع . فقال : « هنا حديث موضوع لاشك وأنما أتهم به إسماهيل الآجري وما أورد هذا الوضع وما أبعد واضعه عن العلم فإن هذه السورة نزالت بمكة . ومعاذ إنما أسلم بالمدينة » ، وناقش الدكتور « أبوالعلا » ابن الجوزي ، فقال في تقييده على كلام « ابن الجوزي » : « والواضح أن ابن الجوزي قد وفق غایة التوفيق في حكمه على هذا الحديث بالوضع واستدلاله على ذلك بتاريخ نزول القرآن وأن هذه السورة من أول ما نزل بمكة من القرآن الكريم . ومعاذ رضى الله عنه لم يعرف رسول الله إلا بعد هجرته إلى المدينة ، فإنه مع هذا التوفيق قد جانبه الصواب حين زعم أن الواضع له إسماهيل بن محمد الآجري والحق أن إسماهيل ثقة وإنما المتهم به شيخه كما قال الذهبي في « الميزان » وأكده في « ترتيبه للموضوعات حيث يقول : والواضع له إبراهيم بن محمد الخواص . لا كما قال « ابن الجوزي » (٢) .

وفي قوله تعالى « فصل لربك وأنحر » يقول القرطي : « ومن على رضى

(١) نفسي القرطي ج ٢٠ ص ١٢٩ آية ١٩ من سورة العلق .

(٢) ابن الجوزي المحدث من ٦٦٩ وانظر الآلى ، المصنوعة في الأحاديث الموضوعة

الله عنه قال : لما نزلت « فصل لربك وانحر » قال النبي ﷺ جبريل
« ما هذه النعيره التي أمرني الله بها » ؟ قال ليست بنعيره ولكنها يا ربك
إذا تحرمت الصلاة أن ترفع يديك إذا كبرت وإذا رفعت رأسك من الركوع
وإذا صجدت فإنها صلاناً وصلة الملائكة الذين هم في السموات السبع ،
وإن لكل شيء زينة وإن زينة الصلاة رفع اليدين عند كل تسبيحة » (١) .

ولقد حكم « ابن الجوزي » هل هذا الحديث بالوضم فقال : « هذا
 الحديث موضوع وضمه من يرى مقاومه من يكره الوضم وهو في نصراة مذهبنا ،
 إلا أنه ليس بصحيح وفي الصحيح غنية عن الاستدامة بالباطل وهو يكفي وفيه
أصين بن نباتة . قال يحيى : لا يساوى شيئاً ، وقال أبو حاتم بن حبان :
عمر بن صحيح وضع هذا الحديث على مقاتل . نظفر به إسرائيل فحدث به .

أما السيوطي فقد بين أن هذا الحديث ضعيف ولا يصل إلى درجة
الموضوع فقال في اللالى : « الحديث أخرجه الحاكم في المستدرك والبيهقي
في سنته وقال إنه ضعيف . وقال الحافظ ابن حجر في تخريجه إسناده
ضعف جداً » (٢) .

(١) نفسه الفرطى ج ٢٠ ص ٢٩٩ آية ٢ من سورة السكوت .

(٢) ابن الجوزي الحديث ص ١٨٤ وانظر الموضوعات ٩٨-٢ ، ٩٩ ، اللالى ١٣ ،
والزميل أبو الملا دفاع عن رأى ابن الجوزي في هذا الحديث وقد للسيوطى فارجع إليه .

الفصل العاشر

الاسرائيليات في تفسير القرطبي

لم يخل تفسير القرطبي من الاسرائيليات بل حوى كثيراً منها . وكان القرطبي يرفضها ويهاجها أحياناً . ومن أمثلة ذلك ما ذكره في قوله تعالى « ۚ وَمَا أُنْزِلَ عَلَى الْمُلَكِينَ بِبَابِلٍ هَارُوتَ وَمَارُوتَ » فقد قال : « وقد روى عن علي وابن مسعود وابن عباس وابن عمر وكعب الأحبار والسدى والكلبي ما معناه : أنه لما كثر الفساد من أولاد آدم عليه السلام — وذلك في زمان إدريس عليه السلام — غيرتهم للملائكة فقال الله تعالى : أما إنكم لو كنتم مكانهم وركبت فيكم ما ركبتم فيهم لعملتم مثل أعمالهم فقلوا : سبحانك ما كان ينبغي لنا ذلك قال : فاختاروا ملائكة من خياركم فاختاروا هاروت وماروت فأنزلهم إلى الأرض فركب فيها الشهوة . فما مر بهما شهر حتى فتنا بأمرأة اسمها بالنبيطية « بيدخت » وبالفارسية « ناهيل » وبالمرية « الزهرة » اختصمت إليهما . وراوداهما عن نفسها فأبانت إلا أن يدخلان في دينها ويشرما الجنر ويفنلا النفس التي حرم الله فأجباهما وشرما الجنر وألباهما ، فرأياها درجل فتنلاه وسائلهما عن الاسم الذي يصعدان به إلى السماء فلما هما فتنلاه وسائلهما توكبا . وقال سالم عن أبيه عن عبد الله ثقفي كعب الحبر أنهما لم يستكلا يومهما حتى عملا بما حرم الله عليهما ، وفي غير هذا الحديث فخيرا بين هذاب الدنيا وهذاب الآخرة فاختارا هذاب الدنيا ، فهما يهدايان ببابل في سرب من الأرض ، قيل : بابل بالعراق وقيل بابل تهاونه . وكان ابن عمر فيها يروي عن هطاء . أنه كان إذا رأى الزهرة ومهلاً صبهما وشنهمها ويقول إن

صهيلًا كان هشاراً بالعين . بظلم الناس وأن الزهرة كانت صاحبة هاروت
وماروت » .

ولم يرتفع القرطبي هذه الروايات والأخبار فرفضها وعقب عليها بقوله :

« قلنا هذا كلام ضميف وبعيد عن ابن عمر وغيره فإنه قول تدفقه الأصول
في الملائكة الذين هم أمناء الله هلي وحيه ، وسفراؤه إلى رسالته « لا يحيون الله
ما أسرهم ويغلوون »^(١) ما يؤمرون ، بل هباد مكرمون لا يسبقونه »^(٢) بالقول
وهم بأمره يعملون ، يسبعون الليل والنهار »^(٣) لا يغترون » وأما المقل فلا ينكر
وقوع المعصية من الملائكة ويوجد منهم خلاف ما كافوه ويخلق فيهم الشهوات
إذن قدرة الله تعالى كل موهم . ومن هنا خوف الأنبياء والأولياء الفضلاء
الصلماء . لسكن وقوع هذا الجائز لا يدرك إلا بالسمّ ولم يصح » .

ثم بين القرطبي أن الزهرة كانت مخلوقة قبل آدم عليه السلام ، لأنها
كوكب من جملة السكواكب وأن قول الملائكة لله سبحانه وتعالى « ما كان
ينبغى لنا » كفر لأن معناه لا تقدر على فتنتنا وهذا لا يصح لسبته إلى
للملائكة ^(٤) .

وفي قوله تعالى « واذكّر هبذا أَيُوب إِذْ نادى ربه أَتِي مسني الشيطان
بسعي وذهب » ذكر أخباراً خيالية طويلة ، ثم أطال في تقدّها أيضاً . وأخيراً
قال : « قاتل ابن العربي القاضي أبو يكر رضي الله عنه : ولم يصح عن أَيُوب في

(١) آية ٦ من سورة التحريم

(٢) آية ٢٧ ، ٢٨ من سورة الانبياء

(٣) آية ٢٠ من سورة الانبياء

(٤) تفسير القرطبي ج ٢ ص ٥١ آية ١٠٢ من سورة البقرة .

أُمِّهِ إِلَّا مَا أَخْبَرَنَا اللَّهُ هُنَّ فِي كِتَابِهِ فِي آيَتِينِ الْأُولَى قَوْلُهُ تَعَالَى « وَأَيُوبُ إِذْ نَادَى رَبَّهُ أَنِّي مُسْنَى الْفَصْرِ » (١) وَالثَّانِيَةُ فِي صِرْ « أَنِّي مُسْنَى الشَّيْطَانَ بِنَصْبٍ وَهَذَابٍ » وَأَمَّا النَّبِيُّ مُصَّلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمْ يَصْحُ هُنَّ أَنَّهُ ذُكْرٌ بِحُرْفٍ وَاحِدٍ إِلَّا قَوْلُهُ « يَسِّنَا أَيُوبُ يَقْتَسِلُ إِذْ خَرَّ حَلِيمَهُ رَجُلٌ مِّنْ جَرَادِ مِنْ ذَهَبٍ » (٢) الْحَدِيثُ ، وَإِذَا لَمْ يَصْحُ هُنَّهُ فِيهِ قُرْآنٌ وَلَا سُنْنَةٌ إِلَّا مَا ذَكَرَنَا هُنَّ الَّذِي يَوْصِلُ الصَّامِمَ إِلَى أَيُوبَ خَبْرَهُ أَمْ عَلَى أَيِّ لِسَانٍ سَمِّهِ ؟ وَالْإِسْرَائِيلِيَّاتُ مِنْ فَوْضَةِ هَنْدَ الْمَلَاهَ عَلَى الْبَنَاتِ فَأَهْرَضَ عَنْ سَطُورِهَا بِهَرْكٍ وَاصْصَمَ عَنْ سَكَاهِهَا أَذْنِيَكَ فَإِنَّهَا لَا تَهْمِلُ فَسَكَرَكَ إِلَّا خَبِيلًا ، وَفِي الْصَّحِيفَةِ وَالْفَظْلِ لِبَيْنَهَا أَنَّ ابْنَ هَبَاسَ قَالَ : يَا مَعْشِرَ الْمُسْلِمِينَ (٣) تَسْأَلُونَ أَهْلَ الْكِتَابَ وَكِتَابَكُمُ الَّذِي أَنْزَلَ هُنْ نَبِيُّكُمْ أَحَدُهُمُ الْأَخْبَارُ بِاللَّهِ تَقْرَئُونَهُ مَحْضًا لَمْ يَشْبُ وَقَدْ حَدَّثُكُمْ أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابَ قَدْ يَدْلُوُنَّ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَغَيْرُهُ وَكَتَبُوا بِأَيْدِيهِمُ الْكِتَبَ فَقَالُوا « هَذَا مِنْ هَنْدَ اللَّهِ لِيَشْتَرُوا بِهِ هُنَّا قَدِيلًا » وَلَا يَنْهَاكُمْ مَا جَاءَكُمْ مِنْ الْعِلْمِ هُنْ مَسْأَلُوكُمْ فَلَا وَاللهُ مَا رَأَيْنَا رَجُلًا مِنْهُمْ يَسْأَلُكُمْ عَنِ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ . وَقَدْ أَنْكَرَ النَّبِيُّ مُصَّلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثِ الْمَوْطَأِ عَلَى عَمْرِ قَرَاهَةِ الْقُوْرَةِ (٤) . وَأَحْيَا نَاهِيًّا نَرِيًّا « الْقَرْطَبِيٌّ » يَذْكُرُ الْإِسْرَائِيلِيَّاتَ وَيَسْكُتُ هُنَّهُمْ وَلَا يَتَقَبَّلُهُمْ بِكَلْمَةٍ فَقَوْلُهُ تَعَالَى « قَالُوا يَا مُوسَى إِنْ فِيهَا قَوْمًا جَبَارِينَ » حَدَّدَ طَوْلَهُ « هُوَجُ بْنُ هَنْقٍ » وَذَكَرَ طَرْفًا مِنْ أَخْبَارِهِ فَقَالَ : « وَكَانَ طَوْلُهُ مُلْلَةً أَلَافَ ذَرَاعٍ وَمُلْلَةً وَمُلْلَةً وَمُلْلَةً ذَرَاعًا قَالَهُ ابْنُ عَرَفَةَ .

(١) آية ٤٢ مِنْ سُورَةِ الْأَنْتَيَا .

(٢) الْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ الْبَيْنَارِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي كِتَابِ الْفَسْلِ جِ ١ صِ ٤٢ .

(٣) أَخْرَجَهُ الْبَيْنَارِيُّ فِي كِتَابِ الْأَعْتَصَامِ بِبَابِ قَوْلِ النَّبِيِّ : لَا سُأَلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ عَنْ شَيْءٍ جِ ١٧ صِ ١٠٢ .

(٤) تَفْسِيرُ الْقَرْطَبِيِّ جِ ١٥ صِ ٢١٠ آية ٤١ مِنْ سُورَةِ مُوَمِّدَ وَالْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ أَبَا الْإِمامِ أَحْمَدَ فِي مُسْنَدِهِ ٣/٣٨٧ .

وكان يختجس السحاب أى يجذبه بمحاجنته ويشرب منه ويتناول الموت من قاع البحر فيشوئه بين الشمس يرفرف إليها ثم يأكله . وحضر طوفان نوح عليه الصلاة والسلام ولم يجاوز ركبته وكان عمره ثلاثة آلاف وسبعين سنة وأنه قلم صخرة على قدر همسك موسى عليه السلام ليرضخ لهم بها فبعث الله طائرا فتقرواها ووقفت في هنقة فصر عنه ، وأقبل موسى عليه السلام وطوله عشرة أذرع وعظامه عشرة أذرع وترق في السماء عشرة أذرع فاصاب إلا كعبه وهو مهروع فقتله » (١) . ولم يعقب القرطبي بشيء هل هذه الأخبار الخرافية ولقد اتفق « ابن كثير » هذه الخرافات فقال وهو يتحدث عن صفة الجبارين في كتابه « البداية والنهاية » وقد ذكر كثير من المفسرين هنا آثارا فيها مجازفات كثيرة باطلة يدل المثل والنون على خلافها . من أئم كانوا أشكالا هائلة ضخاما جداً حتى ذكروا أن دخل إسرائيل لما قدموا عليهم تلقاءهم رجل من الجبارين يحمل ياخذهم واحدا واحدا ليغفهم في كامنة وجزءة سراويله ، وكل هذه هذيات وخرافات لا حقيقة لها . وأن الملائكة بعث عنها كل هيبة تكتفي الرجل . وشيئا من ثمارهم ليعلموا ضخامة أشكالهم . وهذا ليس صحيحا . ثم قال « ابن كثير » : « يروي هذا عن نوف البكالى وقله ابن هباس وفي إسناده إليه نظر ثم هو مع هذا كله من الإسرائيлик . فإن الأخبار السказانية قد كثرت عندهم ولا تمييز لهم بين صحيحةها وباطلها . ثم لو كان هنا صحيحاً لكان بنو إسرائيل ممنورين في النكول عن قتالهم ، وقد ذمم الله على أشكالهم وعاقبهم بالتبيه على ترك جنادهم ومخالفتهم رسولهم (٢) » .

(١) تفسير القرطبي ج ٦ ص ١٢٦ وما بعدها آية ٤٢ من سورة النساء .

(٢) البداية والنهاية ج ١ ص ٢٧٨ .

وكذلك تعقب ابن كثير هذه الأخبار في تفسيره فقال « وقد ذكر كثير من المفسرين هاهنا – أى في الآية التي معنا – أخباراً من وضع ابن إسرائيل في عظمة خلق هؤلاء الجنارين وأى منهم « عوج ابن هنف » بنت آدم عليه السلام وأنه كان طوله ثلاثة آلاف ذراع وثلاثمائة وثلاثة وثلاثون ذراعاً وثلث ذراع تحرير الحساب ، وهذا شىء يستحب من ذكره ، ثم هو مخالف لما ثبت في الصحيح أن رسول الله ﷺ قال : إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ آدَمَ وَطُولُهُ سَتُوْنَ ذَرَاعًا نَمْ لَمْ يَزِلِ الْخَلْقُ يَنْفَضُّ حَتَّى الْآنِ (١) » ثم ذكروا أن هذا الرجل كان كافراً وأنه كان ولد زانية ، وأنه امتنع من دكوب سفينة نوح ، وأن الطوفان لم يصل إلى ركبته ، وهذا كذب وافتراه فإن الله تعالى ذكر أن نوحأ دعا على أهل الأرض من الكافرين . فكان : « رَبُّ لَا تَذَوَّلُ عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْكَافِرِينَ دِيَارًا » (٢) وقال تعالى « فَأَنْجَيْنَاهُ وَمَنْ مَعَهُ فِي الْفَلَكِ الشَّحُونَ (٣) ». ثم أهرب نوح بعد الباقيين » وقال تعالى « لَا عَاصِمَ الْيَوْمَ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ (٤) إِلَّا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ ». وإنما أهرب نوح الكافر هرق فكيف يبقى « عوج بن هنف » وهو كافر وولد زانية ؟ هذا لا يسوع في عقل ولا شرع . ثم في وجود رجل يقال له : عوج ابن هنف نظر والله أعلم » (٥) .

ومن أهرب ما أورده القرطبي من الإسرائيليات ما ذكره في قوله تعالى

(١) أخرجه البخاري في كتاب أحاديث الانبياء باب خلق آدم وذراته ٤ / ١٥٩ وأخرجه مسلم في كتاب الجنة وصفة نعيها وأهلها .

(٢) آية ٢٦ من سورة نوح .

(٣) آية ١١٩ ، ١٢٠ من سورة الشورى .

(٤) آية ٤٢ من سورة هود .

(٥) تفسير ابن كثير ج ٢ ص ٣٨ .

« الذين يحملون العرش ومن حوله يسبعون بمحمرهم » فقد ذكر « أن جلة العرش أرجلهم في الأرض السفلى ورؤوسهم قد خرقت العرش »، ثم نقل عن كتب الأخبار أنه قال : لما خلق الله تعالى العرش قال : لِمَ يخلق الله خلقةً أعظم من فاطحة الله تعالى بمحبة ، للحياة سبعون ألف جناح في الجناح سبعون ألف ريشة في كل ريشة سبعون ألف وحـة ، في كل وجه سبعون ألف فم في كل فم سبعون ألف إنسان ، يخرج من أفواهـا في كل يوم من التسبيح عدد قطر المطر وعدد ورق الشجر وعدد الحمى والثرى وعدد أيام الدنيا وعدد الملائكة أجمعـين فالنوت الحياة بالعرش إلى نصف الحياة وهي ملتوية به »^(١) .

ومن العجب أن « القرطبي » ير على هذه الأخبار وأمثالها دون تعليق أو تقييب . وليت « القرطبي » حين ذكر هذه الأخبار المخراافية التي لا يقبلها عقل ولا يقرها منطق تعمقها وكشف ما فيها من فساد وبطلان ، أو ليته صان كتابه هنـها جملة واحدة . فلم يشغل نفسه بها فإنـ فيـ البعـد عنـها خـيراـ كثيرـاـ . حيث أـسـاعـتـ إـلـىـ سـعـةـ الإـسـلـامـ وـفـتـحـ الـمـسـتـشـرـقـينـ وـأـذـنـاـبـهـمـ بـجـالـاـلـهـمـنـ فـيـ الإـسـلـامـ وـتـشـوـيـهـ جـمـالـهـ وـوـصـفـهـ بـأـنـ دـيـنـ خـرـافـةـ وـجـهـلـ .

ولا يشـفـعـ « القرطـبـيـ » أـنـ رـسـولـ اللـهـ عـلـيـهـ السـلـامـ قـدـ أـبـاحـ النـعـدـثـ هـنـ أـهـلـ الـكـتـابـ فـقـالـ « بـلـفـواـ عـنـ وـلـوـ آـيـةـ ، وـحـدـثـواـ عـنـ بـنـ إـسـرـائـيلـ وـلـاـ حـرـجـ وـمـنـ كـذـبـ عـلـىـ مـتـعـمـداـ فـلـيـتـبـوـاـ مـقـمـدـهـ مـنـ النـارـ » « فـإـنـ هـذـاـ الـحـدـيـثـ مـفـيدـ

(١) تفسير القرطبي ج ١٥ ص ٢٩٤ آية ٧ من سورة هاجر .

يَا لَا يَعْلَمُ كُنْبَهٌ أَوْ بِمَا يَحْتَمِلُ الصَّدْقُ وَالْكَذْبُ لَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَا يَجِدُ
الْمُحَدَّثَ بِالْكَذْبِ (١) » وَالْأَخْبَارُ الَّتِي ذُكِرَتْ هَا « الْقَرْطَبِيُّ » وَالَّتِي تَقْدِسُتْ
يَبْدُو عَلَيْهَا الْكَذْبُ وَالْمُطْلَانُ . وَهُنَّ لَوْ كَانَتْ هَذِهِ الْأَخْبَارُ أَوْ غَيْرُهَا
مَا ذُكِرَهُ « الْقَرْطَبِيُّ » مِنَ الْأَخْبَارِ الْإِسْرَائِيلِيَّةِ الَّتِي تَحْتَمِلُ الصَّدْقُ وَالْكَذْبُ
وَذُكِرَهَا الْقَرْطَبِيُّ فِي مَقَامِ التَّفْسِيرِ لِلْإِسْمَاعِيلِيِّ بِهَا أَوْ هَبْرَةٍ وَعَظَّةٍ فَإِنْ ذَلِكَ
بِخَالِفٍ قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ « لَا تَعْصِمُكُنْبَهٌ أَهْلُ الْكِتَابِ وَلَا تَكْنِبُهُمْ
وَقُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أَنْزَلَ إِلَيْنَا (٢) لِأَنَّ ذَكْرَ هَذَا النَّوْعِ مِنَ الْإِسْرَائِيلِيَّاتِ فِي
مَقَامِ التَّفْسِيرِ تَحْصِيدِيقٌ بِهَا مُطْلَقاً وَالْحَدِيثُ يَأْمُرُ بِالنِّوْقَفِ .

وَفِي ذَلِكَ يَقُولُ أَسْنَادُنَا الشَّيْخُ « أَحْمَدُ شَاكِرٌ » إِنَّ إِيمَانَ الْمُحَدَّثِ هُنْهُم
— أَيُّ هُنْ أَهْلُ الْكِتَابِ — فِيهَا لَيْسَ هَنْدَنَا دَلِيلٌ عَلَى صَدَقَتِهِ وَلَا كَذَبَهُ
شَيْءٌ وَذَكَرَ ذَلِكَ فِي تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ وَجَمَلَهُ قُولَاً أَوْ رِوَايَةً فِي مَعْنَى الْآيَاتِ أَوْ فِي
تَسْبِيحِ مَا لَمْ يَهْنِ فِيهَا أَوْ فِي تَهْسِيلِ مَا أَجْهَلَ فِيهَا شَيْءٌ آخَرُ ، لِأَنَّ فِي إِيمَانِهِ
مِثْلُ ذَلِكَ بِهِجُورٍ كَلَامُ اللَّهِ مَا يَوْهُمْ أَنَّ هَذَا الَّذِي لَا نَعْرِفُ صَدَقَتِهِ وَلَا كَذَبَهُ
صَبِيبُنَّ لِقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّهُ وَمَفْصِلُ لِمَا أَجْهَلَ فِيهِ وَجَاهَشَ اللَّهُ وَلِكِتَابِهِ مِنْ ذَلِكَ .

وَإِنْ وَصَولَ اللَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ — إِذَا دُنِيَ بِالْمُحَدَّثِ هُنْهُمْ — أَمْرُنَا أَلَا نَعْصِدُهُمْ
وَلَا نَكْنِبُهُمْ ، فَأَيُّ تَحْصِيدِيقٍ لِرِوَايَاتِهِمْ وَأَقْلَوِيهِمْ أَقْوَى مِنْ أَنْ نَقْرَنَّهُمْ بِكِتَابٍ

(١) انظر التفسير والغسرون للشيخ محمد حسين الذهبي ج ١ ص ١٧٢ والحديث أخرجه
البخاري في كتاب أحاديث الأنبياء باب ما ذكر عن بن إسرائيل ج ٧ ص ٣٠٩ .

(٢) أخرجه البخاري في كتاب التفسير باب قولوا آمنا بالله ج ٩ ص ٢٤٧ .

الله ونفعهمـ بـهـ مـوـضـعـ التـفـسـيرـ وـالـبـيـانـ اللـهـمـ هـفـرـاـ»^(١)ـ.

(١) منهج ابن عطية في تفسير القرآن الكريم ص ١٦٦ فضلاً عن حمدة التفسير عن الحافظ ابن كثير ح ١ ص ١٥ وانظر وجة نظر بعض المدافعين عن المفسرين في رسالة «الإسرائيليات» للدكتور رمزي نعنة ص ٣٦١ والحديث والمحدثون لأستاذنا الشيخ محمد أبو زهرة .
وانظر في معنى الإسرائيليات . كيف تسررت إلى الثقافة الإسلامية وأقسامها وحكم روایتها ومدى خطورتها . مقدمة ابن خلدون ح ١ ص ٤٨١ وما بعدها .
ورسالة الإسرائيليات للدكتور رمزي نعنة ص ٥٣ ونشأة التفسير في السكتب المقدسة والقرآن للدكتور أحمد خليل ص ٣٧ والإسرائيليات في التفسير والحديث للشيخ محمد حسين النهي ص ١٩ ، ٤٨ ، ٥٢ ، ٦٨ ، ٦٥٢ ، ٦٧٩ ، ١٧٩ ، ١٦٥ وما بعدها .

الفصل الحادى عشر

القيمة العلمية لتفصير القرطى وتأثير المفسرين به

لقد أثني للذئبون والملائكة على تفسير القرطبي وأبرزوا قيمة علمية له
فقال «الذهبي» في تاريخ الإسلام «وقد سارت بتفسيره — أي بتفسير
القرطبي — العظيم الشأن الركبان، وهو كامل في معناه» وقال ابن فرجون
وهو يتحدث عن مؤلفاته «جمع القرطبي في تفسير القرآن كتباً كثيراً...
وهو من أجل التفاسير وأعظمها فضلاً» وكذلك قال «المداودي» في طبقاته.
وبين «ابن العاد» في شذراته : إن تفسير القرطبي يحكي مذاهب السلف
كثيراً وأن فوائده كثيرة . وأوضح «ابن خلدون» في مقدمته أن تفسير
القرطبي له شهرة عريضة بالشرق^(١) وإذا كان تفسير القرطبي له تلك الــكــانــة
والشهرة . فلا حرج أن يتأثر للفسرون الذين جاءوا بعده بكتابه فيتفقونا به
ويقينونا منه . ومن أشهر هؤلاء : الحافظ عmad الدين أبو الفداء اسماعيل بن
عمرو بن كثير للتوقي سنة ٧٧٤هـ فقد تأثر ابن كثير في تفسيره بالقرطبي
ولنقل عنه . وكان ابن كثير ينقل عن القرطبي أقواله غالباً . بالمعنى لا بالنص .
ومن الأمثلة التي توضح تأثر ابن كثير بالقرطبي ما ذكره في فضل سورة الفاتحة
فيما بعد أن ذكر مجموعة من الأحاديث تدل على ذلك قال : وقال الإمام أحمد :
حدثنا محمد بن عبد الله حدثنا هاشم يعني ابن البريد . حدثنا عبد الله بن محمد
ابن عقيل عن جابر قال : أتيت إلى رسول الله ﷺ وقد أهرق للاء فقلت

(١) انظر تاريخ الاسلام للذهبي ج ٢٧ ص ٢٦٦ والديبااج ص ٣١٧ وطبقات الداودي ص ٢١٣، ومقتدة ابن خلدون طبع القدم ص ٤٨٢.

السلام عليك يا رسول الله فلم يرد على قال : «فانطلق رسول الله عَلَيْهِ الْحَمْدُ لِلّٰهِ وَأَنَا خَلَفَهُ حَقِّ دُخُولِ رَحْلِهِ» ، ودخلت أنا المسجد كثيراً حزيناً فخرج على رسول الله عَلَيْهِ الْحَمْدُ لِلّٰهِ وقد أظهر فقال : «عليك السلام ورحمة الله وبركاته السلام ورحمة الله وعليك السلام ورحمة الله» ثم قال : «ألا أخبرك يا عبد الله ابن جابر بأخبر سورة في القرآن» قلت : بلّ يا رسول الله قال : اقرأ الحمد لله رب العالمين حتى تختتمها » هذا إسناد جيد وابن عقيل تخرج به الأئمة الأكابر ، وعبد الله بن جابر هنا هو الصحابي . ذكر ابن الجوزي أنه هو العبدى والله أعلم . ويقال : أنه عبد الله بن جابر الأنصارى البياضى فيما ذكره الحافظ بن عثماىر . ثم قال ابن كثير : « واستدلوا بهذا الحديث على تفاضل بعض الآيات وال سور على بعض كما هو الحال عن كثير من العلماء منهم إسحاق بن راهويه وأبو بكر بن العربي وابن الحصان من المالكية . وذهب طائفة أخرى إلى أنه لا تفاضل في ذلك . لأن الجميع كلام الله ، ولذلك يوم التفضيل تقص الفضل عليه وإن كان الجميع فاضلاً . نقله القرطبي عن الأشعري وأبي بكر البافلاني وأبي حاتم بن حبان البستي ويحيى بن يحيى ورواية عن الإمام مالك ^(١) . ولقد تصرف ابن كثير في هذا النص ونقله عن القرطبي مختصرآ .

وفي قوله تعالى «إِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمَ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْتَعْهِيلَ» يقول ابن كثير : يقول تعالى : واذكرا يا محمد لقومك بناء إبراهيم واستعهيل عليهما السلام البيت ورفعهما القواعد منه وهذا يقولان «ربنا تقبل منا إنك أنت السميع العليم» وحكي القرطبي وغيره عن أبي وابن مسعود أنهم ما كانوا يقرآن

(٤) تفسير ابن كثير ج ١ ص ١٠٩ وانظر تفسير القرطبي ج ١ ص ١٠٩

«إِذْ يُرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَافِدُ مِنَ الْبَيْتِ وَاسْتَهِمْ وَيَقُولُ لَنْ رَبِّنَا قَبْلَ مَا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ» قَالَتْ : - وَالقَائِلُ ابْنُ كَثِيرٍ - وَيَدْلِيلُ عَلَى هَذَا قَوْلِهِ مَا بَعْدِهِ «رَبِّنَا وَاجْهَلْنَا مَسْلِيْنَ لِكَ وَمِنْ فِرِيْنَا أُمَّةً مَسْلِيْمَةَ لَكَ» الْأَيْةُ فَهُمَا فِي عَلَى صَالِحٍ وَهَا يَسْأَلُنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَنْ يَنْقُبَ مِنْهُمَا . كَارْوَى ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ مِنْ حَدِيثِ مُحَمَّدٍ بْنِ يَزِيدٍ بْنِ خَنِيسِ الْمَكِّيِّ عَنْ وَهِبِّ بْنِ الْوَرَدِ أَنَّهُ قَرَأَ «إِذْ يُرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَافِدُ مِنَ الْبَيْتِ وَاسْتَهِمْ رَبِّنَا قَبْلَ مَا إِنَّكَ تَرْفَعُ قَوْلَمْ بَيْتِ الرَّجْنِ وَأَنْتَ مَشْهُقٌ أَلَا يَنْقُبَ هَذَا» (١) .

وَفِي قَوْلِهِ تَعَالَى «الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَمْرُغُونَ كَلَّا يَمْرُغُونَ أَبْنَاءَهُمْ» يَقُولُ
«يَخْبِرُ أَنَّمَّا أَنْ عَلِمَ أَهْلُ الْكِتَابَ يَمْرُغُونَ صَحْدَهَ مَا جَاءُهُمْ بِهِ الرَّسُولُ ﷺ كَلَّا يَعْرُفُ أَحَدُهُمْ وَلَدَهُ» وَالْمُرْبُّ كَانَتْ تَضْرِبُ المَثَلَ فِي صَحْدَهِ الشَّيْءِ بِهَذَا . كَمَا
جَاءَ فِي الْحَدِيثِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِرَجُلٍ مُؤْمِنٍ كَثِيرًا «إِنَّكَ هَذَا؟» قَالَ
قَالَ : نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَشْهُدُ بِهِ . قَالَ «أَمَّا أَنَّهُ لَا يَخْفِي عَلَيْهِ» (٢) ثُمَّ قَالَ ابْنُ
كَثِيرٍ قَالَ الْفَرَطِبِيُّ : وَيَرْوِيُّ عَنْ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ لِمُبِيدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامَ : أَتَهُرِفُ
مُحَمَّدًا كَمَا تَهُرِفُ وَلَدَكَ؟ قَالَ نَعَمْ وَأَكْثَرُ ، نَزَّلَ الْأَمْرَيْنِ مِنَ السَّمَاءِ عَلَى الْأَيْمَنِ فِي
الْأَرْضِ بِنَفْعِهِ فَعَرَفَهُ ، وَابْنِي لَا أَدْرِي مَا كَانَ مِنْ أَمْرٍ» (٣) .

وَلَقَدْ ناقَشَ ابْنُ كَثِيرٍ الْفَرَطِبِيَّ وَاعْقَبَهُ وَمِنَ الْأَمْثَالِ عَلَى ذَلِكَ مَا ذَكَرَهُ
فِي قَوْلِهِ تَعَالَى «إِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاهِلُ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً» فَقَد
قَالَ : وَلِبِسِ الْمَرْادِ بِالْخَلِيفَةِ هَذَا آدَمُ هُلْيَهُ السَّلَامُ فَقَطَ كَمَا يَقُولُ طَائِفَةٌ مِنَ الْمُفَسِّرِينَ

(١) تَفْسِيرُ ابْنِ كَثِيرٍ ج١ ص١٧٥ آية١٢٧ من سورة البقرة .

(٢) أَخْرُجَهُ الْإِمامُ أَحْمَدُ فِي مِسْنَدِهِ ج٥ ص٨١ .

(٣) تَفْسِيرُ ابْنِ كَثِيرٍ ج١ ص١٩٤ آية١٤٦ من سورة البقرة .

وَهُزَا الْقَرْطَبِيُّ إِلَى ابْنِ هَبَاسٍ وَابْنِ مُسْعُودٍ وَجَهِيمَ أَهْلَ التَّأْوِيلِ . وَفِي ذَلِكَ نَظَرٌ ، بَلْ الْخَلَافُ فِي ذَلِكَ كَثِيرٌ حَكَاهُ الرَّازِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ وَغَيْرُهُ^(١) .

وَفِي قَوْلِهِ تَعَالَى « وَلَا تَسْأَلْ هُنَّ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ » يَقُولُ : قَوْلُهُ وَلَا تَسْأَلْ هُنَّ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ « قَرَاءَةُ أَكْثَرِهِمْ » وَلَا تَسْأَلْ بِضْمِ النَّاءِ عَلَى الظَّاهِرِ وَفِي قَرَاءَةِ أَبْنِي بْنِ كَعْبٍ « وَمَا تَسْأَلْ » وَفِي قَرَاءَةِ ابْنِ مُسْعُودٍ « وَلَمْ تَسْأَلْ » نَفْلُهَا ابْنِ جُرَيْرٍ أَيْ لَا تَسْأَلْ هُنَّ كُفَّارٌ مِنْ كُفَّارِكَعْبٍ كَقَوْلُهُ « فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ وَهُلْيَتُكُمُ الْحِسَابُ »^(٢) وَكَقَوْلُهُ تَسْأَلِي « فَذَكِّرْ إِنَّمَا أَنْتَ مَذْكُورٌ لَسْتُ عَلَيْهِمْ بِحُسْنِيَّتِكُمْ »^(٣) الْآيَةُ . وَكَقَوْلُهُ تَسْأَلِي « نَحْنُ أَعْلَمُ بِمَا يَعْلَمُونَ وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِحُجْبٍ يَارَ فَذَكِّرْ بِالْقُرْآنِ مِنْ يَخْفَى وَهِيدٌ »^(٤) . وَأَشْبَاهُ ذَلِكَ مِنَ الْآيَاتِ ، وَقَرَأُ آخَرُونَ « وَلَا تَسْأَلْ هُنَّ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ » بِفَضْحِ النَّاءِ هَلِ الْتَّهْيِي أَيْ لَا تَسْأَلْ هُنَّ حَاطِمُكُمْ كَمَا قَالَ عَبْدُ الرَّزَاقِ : أَخْبَرَنَا الثُّورِيُّ هُنَّ مُوسَى بْنُ هَبِيْدَةُ هُنَّ مُحَمَّدُ ابْنُ كَعْبٍ الْقَرْطَبِيُّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَيْتَ شَعْرِي ما فَعَلَ أَبْوَائِي ، لَيْتَ شَعْرِي ما فَعَلَ أَبْوَائِي ؟ » . فَقَرِزَتْ « وَلَا تَسْأَلْ هُنَّ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ » فَإِذَا ذَكَرَهَا حَقِيقَتُهُ وَفَوَاهُ اللَّهُ هُنْ وَجْلٌ ، وَرَوَاهُ ابْنُ جُرَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ كَرِيبٍ هُنَّ وَكِيعٌ هُنَّ مُوسَى بْنُ هَبِيْدَةً — وَقَدْ تَكَلَّمُوا فِيهِ — هُنَّ مُحَمَّدُ بْنُ كَعْبٍ بْنَهُ ، وَقَدْ حَكَاهُ الْقَرْطَبِيُّ هُنَّ ابْنِ هَبَاسٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ كَعْبٍ . قَالَ الْقَرْطَبِيُّ ، وَهَذَا كَايِدَالْقَالُ : لَا تَسْأَلْ هُنَّ فَلَانُ ، أَيْ قَدْ بَلَغَ فَوْقَ مَا تَحْسَبُ . وَقَدْ ذَكَرْنَا فِي « التَّذَكُّرَةِ » أَنَّ اللَّهَ أَحْيَاهُ أَبْوَيْهِ حَنْفَ آمَنَّا بِهِ وَأَجْبَنَّا

(١) تَفْسِيرُ ابْنِ كَثِيرٍ ج ١ ص ٦٩ آيَة ٣٠ مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ .

(٢) آيَة ٤٠ مِنْ سُورَةِ الرَّهْدِ .

(٣) آيَة ٢١ مِنْ سُورَةِ الْفَاتِحَةِ .

(٤) آيَة ٤ مِنْ سُورَةِ فَٰ .

هن قوله «إن أبى وأباك في النار» وعلق ابن كثير بقوله قلت : «والحديث المروي في حديث أبيه عليه السلام ليس في شيء من الكتب السنة ولا غيرها وإن سناه ضعيف والله أعلم^(١)». وفي هذا القدر كفاية، وأحب أن أقول : إن الطبعة الأخيرة لتفسير ابن كثير والتي يقوم بتحقيقها الأستاذ عبد العزيز فهيم ، محمد أحمد عاشور ، محمد إبراهيم البنا . لم تثبت في بعض النصوص السابقة أقوال القرطبي التي تلهم ابن كثير هذه ، ويحمل ذلك الأستاذ المحققون فيقولون «وقد كان مستمدنا الأول في إخراج هذه الطبعة الجديدة على المخطوط رقم ١٦٨ تفسير والمحفوظة بمكتبة الجامعة الأزهر . وتمتاز هذه المخطوطة بأنها أقدم النسخ التي أملأها لهذا الكتاب . فقد فرغ ناسخها وهو : محمد ابن علي الصوفي . من كتابتها في العاشر من جمادى الأول سنة ٨٢٥ هجرية أى بعد وفاة ابن كثير بخمسين سنة . كما تمتاز بأنها أصح وأدق ما رأيناها من النسخ وسوف يبدو — إن شاء الله — مدى صحتها بمقارنة هذه الطبعة بما سبقتها من طبعات . وأمتياز ثالث . وهي أنها تحمل النسخة الأولى للمؤلف . وأما ما عدتها مما طبع من قبل فيمثل مرحلة متأخرة أضاف فيها ابن كثير زيادات أهلها من الزخنجرى والقرطى والغفرانى الرازى . ثم ينفي المحققون توهم أن ابن كثير لم يعتمد في تصنيفه الأول على هذه التفاسير فيقولون : ولا يعني هذا أن ابن كثير لم يكن قد اعتمد في تصنيفه الأول على هذه التفاسير فسوف يبدو للدارس أنه قد رجع إلى بعضها^(٢) . وإلى أقول إن من هذا البعض ظهر لي «تفسير القرطبي» .

(١) تفسير ابن كثير ح ١ ص ٦٢ آية ١١٩ من سورة البقرة وانظر تفسير القرطبي ح ٢ ص ٩٢ والتذكرة بالقرطبي ح ١ ص ٠ ١٤ .

(٢) انظر تفسير ابن كثير ح ٢ ص ٧ كتاب الشعب .

كذلك من أشهر المفسرين الذين تأثروا بالقرطبي :

الشوكتاني : وهو القافنى العلامة محمد بن علي بن محمد الشوكانى للتوافق سنة ١٣٥٠هـ . فلقد أفاد الشوكانى من القرطبي ونقل عنه ، ومن الأمثلة التى توضح ذلك : قوله تعالى في سورة الفاتحة « الرحمن الرحيم » فقد قال الشوكانى في كتابه « فتح القدير الجامع بين فن الرواية والدرایة من علم التفسير » قال القرطبي : « وصف نفسه تعالى بعد « رب العالمين » بأنه « الرحمن الرحيم » لأنَّه لم يُكان في انصافه يرب العالمين ترهيب قرنه بالرحمن الرحيم لما نصَّنَ من الترغيب . ليجمِّع في صفاتِه بين الرهبة منه والرغبة إليه فيكون أهون على طاعة، وأئمَّةُ عبادِي أَنْي أنا الغفور الرحيم، وأنَّ هذابي هو العذاب الأليم^(١) ». وقال « غافر الذنب وقابل التوب شديد العقاب »^(٢) وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة أنَّ رسول الله ﷺ قال : لو يعلم للؤمِّ ما هند الله من العقوبة ما طمع في جنته أحد . ولو يعلم الكافر ما هند الله من الرحمة ما فطن من جنته أحد^(٣) اثنى^(٤) وفي قوله تعالى « الذين يؤمِّنون بالغيب » يقول الشوكانى : « قال القرطبي « اختلاف المفسرون في تأويل الغيب هنا فقالت فرقه : الغيب في هذه الآية هو الله سبحانه ، وضيقه ابن المربي . وقال آخرون : الأفلاطون والقدر . وقال آخرون : القرآن وما فيه من الغيوب . وقال آخرون : الغيب كل ما أخبر به الرسول بما لا تهتدى إليه المقول من أشرطة الساعه وعذاب القبر والحسروالنشر والصراط والميزان والجنة والنار . قال ابن عطية : وهذه الأقوال لا تتعارض بل يقم الغيب على جميعها »^(٥) .

(٢٩) آية ، ٥٠ من سورة الحجـر .

(٢) آية ٣ من سورۃ مافر .

^٤ (٣) رواه الشیخان والترمذی انظر الناجح ٦ من ١٧٥ .

(٤) فتح القدير ح ١ ص ١١

(٥) فتح القدير ح ١ من ٢٣

وفي قوله تعالى : « فَإِنْ لَمْ تَسْكُنُوا دُخْلَمْ بَنْ » يقول الشوكاني :
وأختلف أهل العلم في معنى الدخول الواجب لتجريم الباب . فروى بن
ابن عباس أنه قال : الدخول هو الجماع وهو قول طاوس وعمرو بن دينار وغيرهما .
وقال مالك والثوري وأبو حنيفة والأوزاعي والمبيث والزيدية : أن الزوج إذا
لمس الأم بشهوة حرمت عليه ابنتها ، وهو أحمد قول الشافعى . قال
ابن جرير الطبرى . وفي إجماع الجمیع أن خلوة الرجل باسر أنه لا يحرم ابنته
عليه إذا طلقها قبل مسيسها ومبادرتها ، وقيل النظر إلى فرجها بشهوة .
ما يدل على أن معنى ذلك هو الوصول إليها بالجماع . التهى . وهكذا حکى
الإجماع القرطبي فقال : وأجمع العلماء على أن الرجل إذا تزوج المرأة ثم طلقها
أو ماتت قبل أن يدخل بها حل له نكاح ابنته . وانختلفوا في النظر . فقال
مالك : إذا نظر إلى شعرها أو صدرها أو شيء من مخاضها اللذة حرمت عليه
أمها وابنته . وقال السکوفيون : إذا نظر إلى فرجها للشهوة كان ينزله اللمس
للشهوة وكذا قال النورى ولم يذكر الشهوة . وقال ابن أبي ليلى لا يحرم بالنظر
حتى يلمس . وهو قول الشافعى . والذى ينبغي التعويل عليه في مثل هذا الخلاف
هو النظر في معنى الدخول شرعاً أولئك فإن كان خاصاً بالجماع فلا وجه لإلحاد
غيره به من لمس أو نظر أو غيرها . وإن كان منه أو من الجماع بحيث
يصدق على ما حصل فيه نوع استثناء كان مناط التجريم هو ذلك ^(١) .

وفي كثير من الآيات ألمح تشابهاً كبيراً بين تفسير الشوكاني وتفسير
القرطبي فاحس بعدي تأثر الشوكاني بالقرطبي . ومن الأمثلة على ذلك : قوله
تعالى « فَلَمَا فَصَلَ طَلَوْتَ بِالْجَنْوَدِ قَالَ إِنْ أَفْهَمْ بِنْتَيْسِكْ بَنْهُ فَنَ شَرَبَ مِنْهُ

(١) فتح القدير ج ٩ ص ٤٠٩ وما بعدها .

فليس مني ومن لم يعده فإنه مني إلا من اغترف غرفة بيده » فقد قال الشوكاني : والاغتراف الأخذ من الشيء باليد أو بآلة ، والغرف مثل الاغتراف والغرفة للمرة الواحدة ، وقد قرئ « بفتح الغين وضمها » فالفتح للمرة ، والضم اسم الشيء المفترض . وقيل بالفتح : الغرف بالكفن الواحدة وبالضم الغرفة بالكاففين . وقيل : هما لفتان بمعنى واحد ومنه قول الشاهر :

لا يدلفون إلى ماء آنية إلا اغترافاً من الفدران بالراح (١)

وهذه حِبَارة القرطبي . يقول القرطبي : قوله تعالى « إلا من اغترف غرفة بيده » ، الاغتراف الأخذ من الشيء باليد وبآلة . ومن الغرفة ، والغرف مثل الاغتراف وقرىء « غرفة » بفتح الغين وهي مصدر ، ولم يقل اغترافاً . لأن معنى الغرف والاغتراف واحد . والغرفة للمرة الواحدة . وقرىء « غرفة » بضم الغين وهي الشيء المفترض . وقال بعض المفسرين : الغرفة بالكاف الواحد ، والغرفة بالكاففين وقال بعضهم « كل هما لفتان بمعنى واحد » . و قال على رضى الله عنه : الأكف أنظف الآنية . ومنه قول الحسن :

لا يدلدون إلى ماء آنية إلا اغترافاً من الفدران بالراح

الدليل : المشي الرويد (٢) .

وفي قوله تعالى « ولقد صدقكم الله وهو أعلم إذا حمسونهم بإذنه » الآية يقول الشوكاني : والحسن : الاستئصال بالقتل ، قاله أبو عبيدة . يقال جراد حمسون ، إذا قتله البرد وستة حمسون . أى جمدة نأكل كل شيء . قبل :

(١) فتح القدر ج ١ ص ٢٣٧ .

(٢) تفسير القرطبي ج ٣ ص ٢٥٣ .

وأصله من الحسن الذي هو الإدراك بالحسنة . فمعنى حسنة : اذهب حسنة بالقذف . وتحسونهم تقتلونهم وتسنصلونهم . قال الشاعر :

حسناهم بالسيف حسا فأصبحت بقيتهم قد شردوا وتبعدوا

ثم يقول الشوكاني « بإذنه » أى بعمله وقضائه « حتى إذا فشلت » أى
جبيتم وضيعتم . قبل جواب حتى مخدوف تقديره : امتحنتم وقال الفراء :
جواب حتى قوله « وتنازعتم » والواو مقحمة زائدة كقوله « فلما أصلها وتله
للاجبين ^(١) » . وقال أبو علي : يجوز أن يكون الجواب « صرفكم هنهم » .
وقيل : فيه تقديم وتأخير أى حق إذا تنازعتم وهببتم فشلتكم . وقيل : إن
الجواب « هببتم » والواو مقحمة ، وقد جرز الأخفش مثله في قوله تعالى
« حق إذا ضاقت عليهم الأرض بما رحب بي وضاقت عليهم » ^(٢) . وقيل :
يمنى إلى وحيشة لا جواب لها . والتنازع المذكور هو ما وقع من الرماة حين
قال بعضهم : نلحق الغنائم وقال بعضهم : ثبتت في مكاننا كما أمرنا رسول
الله عَزَّ وَجَلَّ ^(٣) . ولقد نقل الشوكاني ما ذكره في هذه الآية عن القرطبي .

(١) سورة الصافات آية ١٠٣ .

(٢) سورة التوبة آية ١١٨ .

(٣) فتح التدبر ج ١ ص ٣٥٦ . وانظر تفسير القرطبي ج ٤ من ٢٣٥ وما بعدها .

الباب الثالث

مدى تأثر القرطبي بآراء عطية
ومناقشة ما أثير حول هذه القضية

مدى تأثير القرطبي على ابن عطية

وهو القاضي أبو محمد عبد الحق بن عطية صاحب كتاب
«الوجيز في التفسير»

لقد أفاد القرطبي من ابن عطية وتأثر به ونقل عنه في مجالات كثيرة ..
ونقل عنه في مجال التفسير المأثور . ومن الأمثلة على ذلك :

قوله تعالى «وقلنا يا آدم اسكن أنت وزوجك الجنة» الآية . يقول
القرطبي في المسألة التاسعة : واختلف أهل التأويل في تعين هذه الشجرة التي
نرى عنها فأكل منها فقال ابن مسعود وأبي عباس وصعید بن جبیر وجعفر
بن هبیرة : هي السکرم . ولذلك حرمت علينا الحرث . وقال أبي عباس أيضاً
وأبو مالک وقنادة : هي السنبلة ، والحبة منها ككل البقر أحلى من العسل
وألين من الزبد ، قاله وهب بن منبه . ولما قاتب الله علی آدم جعلها غذاء لبنيه .
وقال ابن جریح عن بعض الصحابة : هي شجرة التین . وكذا روى صعید
عن قتادة ولذلك نعبر في الرؤيا بالندامة لا كلها من أجل أنتم آدم عليه السلام
على أكلها ، قاله السهیل قال ابن عطية : وليس في شيء من هذا التعین ما يعوضه
خبر وإنما الصواب أن يعتقد أن الله تعالى نهى آدم عن شجرة خالفة هو إليها
وهي في الأكل منها (١) .

وفي قوله تعالى «إن الذين يكثرون ما أنزلنا من البيانات والمهدى»

(١) تفسير القرطبي ج ١ من ٤٠٥ آية ٣٥ من سورة البقرة .

الآية يقول القرطبي في المسألة السابعة : قوله تعالى « ويلعنهم اللاهنوون » قال قنادة والربيع : المراد « باللاهنوون » الملائكة والمؤمنون . وقال ابن عطية : وهذا واضح جار على مقتضى الكلام : وقل مجاهد وهكرمة : هم الحشرات والبهائم يصيبهم الجدب بذنب هراء السوء لكتابين ، فيلعنونهم . قال الزجاج : والصواب قول من قال « اللاهنوون » الملائكة والمؤمنون فاما أن يكون ذلك لدواب الأرض فلا يوقف على حقيقته إلا بنص أو خبر لازم ولم نجد من ذلك شيئاً^(١) .

وفي قوله تعالى : أحل لكم ليلة الصيام الرفت إلى نسائهمكم » الآية . يقول في المسألة الخامسة : قوله تعالى « وابتغوا ما كتب الله لكم » قال ابن هباس ومجاهد والحكم بن هبيرة وهكرمة والحسن والسدي والربيع والضحاك : معناه وابتغوا الولد . يدل عليه أنه عقیب قوله « فالآن باشروهن » وقال ابن هباس ما كتب الله لنا هو القرآن . الزجاج : أى ابتغوا القرآن بما أباح لكم فيه وأصرتم به . وروى عن ابن هباس وعاذ بن جبل : أن المعنى وابتغوا ليلة القدر . وقيل المعنى : اطلبوا الرخصة والتوصيف ، قاله قنادة . قال ابن عطية وهو قول حسن^(٢) .

وأفاد القرطبي من ابن عطية في مجال القراءات . ومن الأمثلة على ذلك :

قوله تعالى : « فمن هن له من أخيه شيء فاتباع بالمعروف وأداء إليه بالحسان » . فند قال القرطبي :

(١) تفسير القرطبي ج ٢ ص ١٨٦ آية ١٥٩ من سورة البقرة .

(٢) تفسير القرطبي ج ٢ ص ٣١٨ آية ١٨٧ من سورة البقرة .

هذه الآية حض من الله تعالى على حسن الاقضاء من الطالب . وحسن القضاء هي المزدئ ، وهل ذلك هي الوجوب أو الندب . فقراءة الرفع تدل هل الوجوب لأن المعنى فعليه اتباع بالمعروف . قال النحاس : « فمن هي له شرط والجواب « فاتباع » وهو رفع بالابتداء والنقد فعليه اتباع بالمعروف » ويجوز في غير القرآن « فاتباعها وأداء » بمجامعها مصدرين . قال ابن هطية : « فاتباعا » بالنسب ، والرفع سبيل للواجت كقوله تعالى « فامساك بعروف »^(١) وأما المندوب إليه فيأتي بخصوصه كقوله « فضرب الرقب »^(٢) .

وفي قوله تعالى « وإذ واعدا موسى أربعمائة ليلة » يقول القرطبي : قرأ أبو علي « وعدنا » بغير ألف واختاره أبو عبيدة ورجحه ، وأنكر « واعدا » لأن الموعدة إنما تسكون من البشر فاما الله هز وجل إنما هو المتفق بالوعد والوحيد . على هذا وجدنا القرآن كقوله هز وجل « وعدكم وعد الحق »^(٣) وقوله « وإذا بعديكم الله إحدى الطائفتين أنها لكم »^(٤) ... قال النحاس : وقراءة « واعدا بالآلف أجواد وأحسن وهي قراءة مجاهد والأهرج وابن كثير ونافع والأعمش ومحنة والكسائي . وليس قوله هز وجل « وعد الله الذين آمنوا منكم وعملوا الصالات »^(٥) من هذا في شيء . لأن واعدا موسى إنما هو من باب المواجهة وليس هذا من الوعد والوعيد في شيء ، وإنما

(١) آية ٢١٩ من سورة البقرة .

(٢) آية ٤ من سورة القتال .

(٣) تفسير القرطبي ج ٢ ص ٢٥٥ .

(٤) آية ٢٢ من سورة إبراهيم .

(٥) آية ٧ من سورة الأنفال .

(٦) آية ٥ من سورة التور .

هو من قولك : موعدك يوم الجمعة وموعدك موعد كنا ، والفصيح في هذا
أن يقال : واعده . قال أبو إسحاق الزجاج : « واهدنا » هاهنا بالألف جيد .
لأن الطاعة في القبول بمنزلة المواعدة فمن الله جل وعز وحد ، ومن موسى
قبول واتباع بغيري مجرى المواعدة . ثم قال القرطبي قال ابن عطية : ورجح
أبو هبيرة « وهدنا » وليس بصح . لأن قبول موسى لوعده الله والتزامه
وارتقابه يشبه المواعدة (١) .

كذلك أفاد القرطبي من ابن عطية في مجال الألفة والنحو . ومن الأمثلة
على ذلك : قوله تعالى « كان الله على كل شيء مقيينا » فقد قال القرطبي
« مقيينا » معناه مقتدر ، ومنه قول الزبير بن عبد المطلب :

وَذِي ضِفْنِ كَيْفَتَ النَّفْسِ هُنَّهُ وَكُنْتَ عَلَى مَسَاهَتِهِ مُقْيِنَا

أي قديرا . فلمعنى أن الله تعالى يملى كل إنسان قوله ومنه قوله عليه
السلام « كفى بالمرء إيماناً أن يضيع من يقيت » على من رواه هكذا أي من هو
تحت قدره وفي قبضته من عيال وغيره . ذكره ابن عطية . يقول منه :
فُتُّهُ أُفُونَهُ قُوْنَا وَأَفَتُهُ أَقِيْتَهُ إِقَاتَهُ فَإِنَّا فَاتَتْ وَمَقِيتَ (٢) .

وفي قوله تعالى « يسألوك عن الشهر الحرام قتال فيه . قل قتال فيه
كبير » الآية . يقول القرطبي في المسألة الخامسة .

قوله تعالى « وصد هن سبيل الله » ابتداء « وکفر به » عطف على

(١) تفسير القرطبي ج ١ ص ٣٩٤ آية ٥١ من سورة البقرة .

(٢) تفسير القرطبي ج ٥ ص ٢٩٦ آية ٨٥ من سورة النساء .

« صد » و « المسجد الحرام » عطف على سبيل الله « وإخراج أهله منه » عطف على « صد » وخبر الابتداء « أكبير هند الله » أي أعظم إيماناً من القتال في الشهر الحرام قاله البرد وغيره . وهو الصحيح ، لعله من الناس عن الكعبة أن يطاف بها « وكفر به » أي بالله . وقيل : « وكفر به » أي بالحج والمسجد الحرام « وإخراج أهله منه أكبير » أي أهظمه هنوبه هند الله من القتال في الشهر الحرام . وقال الفراء : « صد » عطف على « كبير » « والممسجد » عطف على الماء في « به » فيكون الكلام نسقاً متصلًا غير منقطع . قال ابن هطية : وذلك خطأ لأن المعنى يسوق إلى أن قوله « وكفر به » أي بالله عطف أيضاً على « كبير » ويحيى من ذلك أن إخراج أهل المسجد منه أكبير من الكفر هند الله . وهذا بين فساده ومغنى الآية على قول الجمهور : إنكم يا كفار قريش تستعذلون علينا القتال في الشهر الحرام . وما تغلوون أنتم من الصدد عن سبيل الله لمن أراد الاسلام ومن كفركم بالله وإخراجكم أهل المسجد منه كما فعلتم برسول الله ﷺ وأصحابه أكثر جر ما هند الله^(١) .

كذلك أفاد القرطبي من ابن هطية في مجال البلاغة . بل إن أغلب نصوص القرطبي في هذا المجال منقوله عنه كما تقدم^(٢) .

وأفاد القرطبي من ابن هطية في مجال الفقه والأحكام . ومن الأمثلة على ذلك قوله تعالى « ولا جناح عليكما هرمض به من خطبة النساء » الآية فقد قال القرطبي في المسألة الثانية :

(١) تفسير القرطبي ج ٣ ص ٥ وما بعدها آية ٢١٧ من سورة البقرة .

(٢) راجع فصل البلاغة في هذه الرسالة .

قال ابن هطية : أجمت الأمة على أن الكلام مع المعتدة بما هو نص في تزوجها وتنبيه عليه لا يجوز ، وكذلك أجمت الأمة على أن الكلام منها بما هو رفث وذكر جماع أو تحرير علية لا يجوز ، وكذلك ما أشبهه وجوز ماعدا ذلك . ومن أهظمه قرابة إلى التنصريح قول النبي ﷺ لعاظمة بنت قيس « كوني هندياً شريك ولا تسبقيني بنفسك »^(١) ولا يجوز التعرير خطبة الجمعية إجهاها لأنها كالزوجة . وأما من كانت في هذه البيئة ، فال صحيح جواز التعرير خطبتها وافه أعلم .

وروى في تفسير التعرير ألفاظ كثيرة جاءها يرجع إلى قسمين : الأول أن يذكرها لو ليها يقول له لا تسبقني بها ، والثاني : أن يشير بذلك إليها دون واسطة فيقول لها : إني أريد التزويج أو إنك طيبة . إنك لصالحة . إن الله لائق إليك خيراً . إني فيك لراغب . ومن برغب عنك ، إنك لئاق . وإن حاجي في النساء . وإن يقدر الله أمراً يكن . هنا هو عقب مالك وابن شهاب . وقال ابن عباس : لا يأس أن يقول لا تسبقني بنفسك ، ولا يأس أن يهدى إليها ، وأن يقوم بشغلها في المدة ، إذا كانت من شأنه ، قال إبراهيم : وجائز أن يمدح نفسه ويدرك مآثره على وجه التعرير بالزواج . وقد فعله أبو جعفر محمد بن علي بن حسين . قالت سكينة بنت حنظلة : استاذن على محمد بن علي . ولم تتحقق هدفي من مهلك زوجي فنال : قد هررت قرابتي من رسول الله ﷺ وقرباني من علي . وموضي في العرب : قلت : هفر الله لك يا أبو جعفر ، إنك رجل يؤخذ بذلك ، تحظى في هدى . قال : إنما أخبرتك بقرباني من رسول الله ﷺ ومن علي . وقد دخل رسول الله ﷺ على أم مسلمة وهي متأنية من

(١) الحديث أخرجه أبو داود الطيالسي في كتاب المدة من أبي بكر بن أبي الجهم .

أبى سلمة فقال « لقد علمت أنى رسول الله وخيرته وموضى فى قومى »
كانت تلك خطبة أخرجه الدارقطنى .

والهدية إلى الممدة جائزة ز وهي من التعريف : قال محنون
وكتير من العلماء وفاته إبراهيم . وكوفه مجاهد أنس يقول لها لا تسبيني
بنفسك ورآه من للواحدة سراً . قال القاضى أبو محمد بن هطيبة : وهذا هندي
على أن يتأول قول النبي ﷺ لفاطمة ، إنه على جهة الرأى لها فيمن يتزوجهاء
لأنه أرادها لنفسه ، وإلا فهو خلاف لقول النبي صلى الله عليه وسلم (١) .

وكان القرطبي ينقل عن ابن عطية ولا يشير إليه . ومن أدلة ذلك . قوله
تعالى « الذين ينكرون عهد الله من بعد ميثاقه » فقد قال القرطبي : « واحتفل
الناس في تعين هذا العهد فقيل : هو الذي أخذه الله على بني آدم حين
استخرجهم من ظهره . وقيل : هو وصية الله تعالى إلى خلقه وأمره إياهم بما
أمرهم به من طلاقته ونفيه إياهم عما نهياهم عنه من م疵اته في كتبه على السنة
وصله ونقضهم « ذلك ترك العمل به » وقيل : بل نصب الأدلة على وحدانيته
بالسموات والأرض وسائر الصنعة هو بمنزلة العهد . ونقضهم ، ترك النظر في
ذلك . وقيل : هو ما هبه إلى من أوتي الكتاب أن يبينوا نبوة محمد ﷺ
ولا يكتنوا أمره .

نعم قال القرطبي : قلت : وظاهر ما في وما بعد يدل على أنها في الكفار (٢)

ويقول ابن هطيبة في نفس الآية :

(١) تفسير القرطبي ج ٣ ص ١٨٨ آية ٢٣٥ وما بعدها .

(٢) تفسير القرطبي ج ١ ص ٢٤٦ آية ٢٧ من سورة البقرة .

وأختلف في تعيين هذا المهد فقل بعض المؤولين : هو الذي أخذه الله
هي بنى آدم حين استخرجهم من ظهر أبيهم آدم كافر . وقال آخرون : بل
هذا المهد هو الذي أخذه الله على عباده بواسطة رسنه أن يوحده وآلا يعبدوا
غيره . وقال آخرون : بل هذا المهد هو الذي أخذه الله على أتباع الرسل
والكتب المنزلة أن يؤمّنوا بمحمد ﷺ وألا يكتسوا أمره . قال الفاضي
عبد الحق رضي الله عنه . فالآية هي هنا في أهل السكتاب . وظاهر ما قيل
وما بعد أنه في جمع الكفار (١) .

وفي قوله تعالى « يسألونك عن الآخر والمايسر قل فيما إثم كبير ومنافق
الناس وإنهموا أكبر من نعمتهم » يقول القرطبي في المسألة الثامنة :

« وقرأ حزوة والسكاكين « كبير » بالثاء المثلثة ومحجّتها أن النبي صلي
الله عليه وسلم » لعن الحمر ولعن معها عشرة : بائتها ومبتعاتها وللشارة له
وعاصرها وللسحورة له وصادقها وشاربها وحاميها والمحمولة له وأكل عنّها » (٢).
وأيضاً في حجم المنافق يحسن معه حجم الآثام ، وكثير — بالثاء المثلثة — يعطى
ذلك . وقرأ باقي القراء وججهور الناس « كبير » بالباء الموحدة . ومحجّتها :
أهـ الذنب في القمار وشرب الخمر من السكاكين . فوصفه بالـ كبير أليق :
وأيضاً فإنفاقهم على « أـ كبير » حجة لـ كبير بالباء الموحدة وأجمعوا على رفض
أـ أكثر — بالثاء المثلثة — إلا في مصحف عبد الله بن مسعود فإن فيه « قل
فيهـ إثمـ كبيرـ » وإنـهمـواـ أـ أكثرـ « بالـ ثـاءـ مـثـلـثـةـ فـيـ الـ حـرـفـيـنـ » (٣) .

(١) تفسير ابن عطية ح ١ ص ٥٤ نسخة خطية بمكتبة الأزهر .

(٢) أخرجه الإمام أحمد عن ابن عمر بخلاف تفسير سير ح ٨ ص ٩٠ وأخرجه أيضاً عن
ابن عمر بلغط . لفت الأمر على عشرة وجوه . لفت الحمر بينها ، وشاربها الحرج ص ١٦٧ .

(٣) تفسير القرطبي ح ٢ ص ٦٠ آية ٢١٩ من سورة البقرة .

ويقول ابن عطية : وقرأ حزرة والكسائي : « كثير » بالباء للثلثة —
ووجههما أن النبي عليه السلام « لمن الحمر وامن معها هشرة : بائتها ومتناها
والمشتراء له وعاصرها والمتصورة له وساقيها وشاربها وحملها والمحولة له
وأكل منها ». فهذه آثام كثيرة ، وأيضاً جمجم للنافع يحسن منه جم الأثام .
وكثير — بالباء للثلثة — يعطي ذلك ، وقرأ باقي القراء وجمهور الناس
« كبير » بالباء بواحدة . ووجههم أن الذنب في القبار وشرب الحمر من الكبائر .
فوصفة بالكبير أليق ، وأيضاً فاتفاقهم على « أكبر » حجة لـ الكبير بالباء
بواحدة ، وأجمعوا على رفض « أكثر » — بالباء للثلثة — إلا في مصحف
ابن مسعود فإن فيه قل فيما ألم كثير وإنما أكثر « بالباء مثلثة في
الحرفين » (١) .

وكان القرطبي ينقل أيضاً عن ابن عطية بعض آرائه الخلاصة وينسبها إلى
نفسه ، والمثال الأول يكشف هذه الحقيقة ، وفي قوله « إن الذين يكتبون
ما أنزل الله من الكتاب ويشرعون به نحن قليلاً » الآية يقول القرطبي :
« ويشرون به » أي يكتسون « نحن قليلاً » يعني أخذ الرشا وسماه قليلاً .
لأنقطاع مدته وسوء عاقبته وقيل : لأن ما كانوا يأخذونه من الرشا كان قليلاً
وعقاب القرطبي بقوله : قلت : وهذه الآية وإن كانت في الأعيار فإنها تتناول
من علماء المسلمين من كتم الحق مختاراً كذلك ، بسبب دنيا يصيبها (٢) .

وهذه هبارة ابن عطية في نفس الآية يقول ابن عطية : « والعن القليل :

(١) تفسير ابن عطية تقدلاً عن رسالة منهج ابن عطية في تفسير القرآن الكريم
ص ٢٤٩ لـ دكتور عبد الوهاب قايد .

(٢) تفسير القرطبي ح ٢ ص ٢٣٤ آية ١٧٤ من سورة البقرة .

الدِّينُ وَالْمَكَابِسُ . ووصفت بالقلة لانقضائه ونفاده — قال الفقيه أبو محمد :
وهذه الآية وإن كانت نزلت في الأخبار فإنها تتناول من همام المسلمين من
كم الحق ختاراً كذلك بسبب دنيا يصيغها^(١) .

ولقد ناقش القرطبي ابن عطية وتعقبه في أحياناً كثيرة . ومن أمثلة ذلك
قوله تعالى « إِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةَ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً » الآية
فقد قال القرطبي : قوله تعالى « وَقَدْسُكَ لَكَ » أى نظمتك ونجدك ونطور
ذرك عما لا يليق بك مما أسباك إليه للمخدودون . وقال الضحاك وغيره :
المعنى ظهر أنفسنا لك ابتناء مرضاتك . وقال قوم منهم فتادة : « قدس لك »
معناه نصلى ، والتقديس الصلاة . قال ابن عطية : وهذا ضعيف ، وتعقب
القرطبي ابن عطية فقال « قلت : بل معناه صحيح ، فإن الصلاة تشتمل
على النظم والتقديس والتسبيح ، وكان رسول الله ﷺ يقول في ركوعه
وسمجوده « سبوج قدوس رب الملائكة والروح »^(٢) روت له عائشة أخرى جه
مسلم ، وبناء قدس كييفها تصرف فإن معناه التطهير ، ومنه قوله تعالى « ادْخُلُوا
الْأَرْضَ الْمَقْدِسَةَ »^(٣) أى المطهرة . وقال « الملك القدس »^(٤) يعني الطاهر
ومثله « بالواد المقدس طوى »^(٥) وبيت المقدس سمي به . لأن المكان الذي
يتقدس فيه من الذنوب أى يتطهير . ومنه قيل لسلطان : قدس لأنه ينوط فيه

(١) منهاج ابن عطية في تفسير القرآن من ٢٥١ .

(٢) أخرى مسلم في كتاب الصلاة باب ما يقال في الركوع والسمود ح ٢ ص ١٤١

(٣) آية ٢١ من سورة المائدة .

(٤) آية ٢٤ من سورة الحشر .

(٥) آية ١٢ من سورة طه .

ويشطهرو . ثم قال القرطبي : فالصلة طبرة للمعبد من الذنوب ، والمصلى يدخلها على أكل الأحوال لكونها أفضل الأعمال والله أعلم » (١) .

وفي قوله تعالى « وَإِذْ أَخْدَنَا مِيشَاقَ بَنِ إِسْرَائِيلَ لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهُ وَبِالَّذِينَ إِحْسَانًا » الآية ، يقول في المسألة التاسعة : قوله تعالى « وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ » قال ابن عطية : وزكائمهم هي التي كانوا يضعونها فتنزل النار على ما يتقبل ، ولا تنزل على ما لا يتقبل ، ولم تكن كزكاة أمّة محمد صلى الله عليه وسلم » وتحقق القرطبي هنا القول فقال : قلت : وهذا يحتاج إلى نقل كثيرون في الفتاوا ، وقد روى ابن عباس أنه قال : الزكاة التي أمروا بها طاعة الله والإخلاص (٢) .

وفي قوله تعالى « الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ فَلَا تَكُونُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ » . يقول القرطبي : المعنى أي من الشاكرين والخطاب للنبي ﷺ والمراد أمته . يقال : أمته فلان في كذا إذا اعترضه اليقين مرة والثالث أخرى فدافع أحدهما بالآخر . ومنه المراء لأن كل واحد منها يشك في قول صاحبه ، والامراء في الشيء : الشك فيه وكذا التواري ، وأنشد العابري شاهدا على أن المترى الشاكون قول الأهلى :

تُدِرُّ عَلَى أَمْوَقِ الْمُتَرِىِّنِ رَكْضًا إِذَا مَا اسْرَابَ ارْجَمَنِ
قال ابن عطية : وهم في هذا لأن أبا هبيدة وغيره قال : للمرءون هؤلئين
يرون الخليل بأرجلهم هزاً لنجرى كأنهم يحتلبون الجرى منها ، وليس في

(١) تفسير القرطبي ح ١ ص ٢٧٧ آية ٣٠ من سورة البقرة .

(٢) تفسير القرطبي ح ٢ ص ١٧ آية ٨٣ من سورة البقرة .

البيت معنى الشك كما قال الطبرى . ولم ير تضى الفرطى قول ابن عطية : فقال : « قلت : معنى الشك فيه موجود لأنه يحتمل أن يختبر الفرس صاحبه هل هو على ما همه منه من الجرى أم لا ؟ فإذا يكون أصابة ، شئ أو يكون هذا عند أول شرائه فيجريه ليعلم مقدار جريه . قال الجوهري ومرثى الفرس إذا اسْتَخْرَجَتْ ما همَّهُ مِنَ الْجَرْيِ بِسُوتٍ أَوْ فَهِرَةٍ ، الْإِسْمُ الْمَرِيَّةُ بِالْكَسْرِ ، وَقَدْ تَضَمَّنَ وَرَثَتِ النَّافَةَ مَرِيًّا إِذَا سَعَتْ فِرَعَاهَا لِتَدِيرَ وَأَمْرَتْ هِيَ إِذَا دَرَ لِبَنَاهَا الْإِسْمُ لِلْمَرِيَّةِ بِالْكَسْرِ وَالْفَلْمُ خَلْطٌ . وَالْمَرِيَّةُ الشَّكُ وَقَدْ تَضَمَّنَ وَفَرِيَهْ بِهِما (١) . »

وف قوله تعالى « وَتَزَوَّدُوا فَإِنْ خَيْرُ الزَّادِ التَّفَوْى » بين الفرطى أن قول الله « وَتَزَوَّدُوا » أمر بالأخذ الإزاد . ثم قال . . . وقال بعض الناس « وَتَزَوَّدُوا الرَّفِيقُ الصَّالِحُ » وقال ابن عطية : وهذا تخصيص ضعيف . والأولى في معنى الآية : وَتَزَوَّدُوا لِمَا دَرَكُمْ مِنَ الْأَعْمَالِ الصَّالِحةِ . ولم ير تضى الفرطى هذا الرأى فقال : « قلت : الغول الأول أصح فإن للرَّادِ : الزَّادُ لِنَنْهَا فِي سَفَرِ الْحِجَّةِ الْمَأْكُولُ حَقْيَقَةً كَمَا ذَكَرْنَا . وَكَارُوِي الْبَخَارِيُّ هُنَّ ابْنُ عَبَّاسٍ قَالَ : كَانَ أَهْلُ الْيَمِنَ يَحْجَجُونَ وَلَا يَتَزَوَّدُونَ وَيَقُولُونَ : نَحْنُ الْمَوْكُلُونَ . فَإِذَا قَدِمُوا مَكَةً سَأَلُوا النَّاسَ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى : « وَتَزَوَّدُوا فَإِنْ خَيْرُ الزَّادِ التَّفَوْى » وَهَذَا نَصٌّ فِيهَا ذَكْرٌ نَاهٍ وَعَلَيْهِ أَكْثَرُ الْمُفْسِرِينَ » . وأخذ الفرطى يسرد من الأدلة ما يتنافي مع ما ذكره ابن عطية (٢) .

وإلى جانب تأثير الفرطى بابن عطية في هذه المجالات كلها ، فإننا نرى

(١) تفسير الفرطى ح ٢ ص ١٩٣ آية ١٤٧ من سورة البقرة وما بعدها .

(٢) تفسير الفرطى ح ٢ ص ٤١١ آية ١٦٧ من سورة البقرة .

القرطبي بيوضح فيه ذكر أكثر مما ذكره ابن عطيه في كثير من الحالات ، في مجال القراءات وفي مجال اللغة والنحو ، وفي توجيهه التفسير المأثور . ومن أمثلة ذلك قوله تعالى « وَمَا رَزَقْنَاهُ يَنْفَقُونَ » فقد قال ابن عطيه : « قَالَ إِبْرَاهِيمٌ عَبْدُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : يَنْفَقُونَ هُوَ الْإِيمَانُ بِالنَّفَقَةِ فِي الدِّينِ فِي الْجَهَادِ . وَقَالَ الضَّحَّاكُ : هُوَ نَفَقَاتُ الْمَالِ الَّتِي يَنْتَهِي إِلَيْهَا إِلَى اللَّهِ تَعَالَى عَلَى قَدْرِ يُسْرِهِمْ . قَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُسْعُودٍ وَابْنُ عَبْرَاسٍ أَيْضًا : هُوَ نَفَقَةُ الرَّجُلِ عَلَى أَهْلِهِ . قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ وَالآيَةُ تَعْمَلُ الْجَمِيعَ » (١) .

ويقول القرطبي : « واختلف العلماء في المراد بالنفقة هنا . فقيل : الزكاة المفروضة . روى عن ابن عباس : لمقارتها الصلاة . وقيل : نفقة الرجل على أهله . روى عن ابن مسعود لأن ذلك أفضل النفقة . روى مسلم عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ « دينار أنفقته في سبيل الله ودينار أنفقته في رقبة ودينار تصدقت به على مسكين ودينار أنفقته على أهلك أعظمها أجرا الذي أنفقته على أهلك » (٢) وروى عن ثوبان قال قال رسول الله ﷺ « دينار ينفقه الرجل دينار ينفقه على أصحابه في سبيل الله » (٣) قال أبو قلابة . وبدأ بالعيال . ثم قال أبو قلابة : وأى رجل أعظم أجرا من رجل ينفق على عيال صغار يفهم أو ينفعهم الله به ويغافلهم . وقيل : المراد صدقة النطوع — روى عن الضحاك — نظرا إلى أن الزكاة لا تأتي إلا بلفظ المحسن بها وهو الزكاة ، فإذا جاءت بلفظ غير الزكاة ، احتملت الفرض والنطوع . . وقيل

(١) تفسير ابن عطيه ج ١ نسخة خطية بمكتبة الأزهر آية ٣ من سورة البقرة .

(٢) الحديث أخرجه مسلم في كتاب الزكاة ج ٢ ص ٨٢ .

(٣) الحديث أخرجه مسلم في كتاب الزكاة ج ٧ ص ٨١ .

(٤) تفسير القرطبي ج ١ من ١٢٩ .

إنه الحقوق الواجبة المارضة في الأموال ما هدا الزكاة ، لأن الله تعالى لما قرنه بالصلة كان فرضا . ولما هدل عن لفظها كان فرضا صوتها . وقيل : هو عام وهو الصحيح لأن خرج خرج المدح في الإنفاق مما رزقا وذاك لا يكون إلا من الحلال أى يذون ما ألزمهم الشرع من زكاة وغيرها مما يبين في بعض الأحوال مع ما نذهب إليه .

فالقرطبي وإن لم يخرج عما قاله ابن هطية ، إلا أنه كان أكثر منه توجيهها لهذه الآراء . وأحب أن أقول في هذا المكان : إن العلماء والمؤرخين إذا كانوا قد هدوا تفسير ابن هطية من جملة ما كتب في التفسير المأثور . فإن القرطبي كان يطيل في هذا اللون من التفسير ولم يكن يوجز فيه ، ولقد لاحظت أنه كان يطيل في توجيه الآراء المأثورة أكثر من ابن هطية . وقد أقدم ما يشهد بذلك .

وفي قوله تعالى « أَجْعَلْتُمْ سَقَايَا الْحَاجِ وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ » الآية تظهر أيضاً هذه الحقيقة . فقد قال ابن هطية :

« واختلف الناس في سبب نزول هذه الآية . فقيل : إن كفار قريش قالوا للهود : إنا نستحيي الحجيج ونهربيك أحسن أنساخ أم محمد ودينه ؟ فقالت لهم أحبار اليهود : بل أنتم . فنزلت الآية في ذلك . وقيل : إن الكفار افتخروا بهذه الأشياء فنزلت الآية في ذلك . وأسنده الطبرى إلى النمان بن بشير أنه قال : كنت عند منبر النبي ﷺ في نفر من أصحابه فقال أحدهم : ما أنتى بعد الاسلام إلا أن تكون ساق الحاج . وقال الآخر : إلا أن تكون خادم البيت وحاصره . وقال الثالث : إلا أن تكون مجاهداً في سبيل الله . فسمهم عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال : اسكنوا حتى أدخل هلى النبي

عَزِيزُ اللَّهِ فَأَسْتَفْتَهُ . فَدَخَلَ عَلَيْهِ فَاسْتَفْتَاهُ . فَنَزَّلَتِ الْآيَةُ فِي ذَلِكَ . وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ
وَالضَّحَاكُ : إِنَّ الْمُسْلِمِينَ هُمْ رُوا أُمْرِي بِهِ . فَقَالَ الْمُبَارَسُ : بَلْ نَحْنُ مَقَاةُ الْحَاجِ
وَعَمَارُ الْبَيْتِ فَنَزَّلَتِ الْآيَةُ فِي ذَلِكَ . وَقَالَ مُجَاهِدٌ : أُمِرْتُ بِالْهِجْرَةِ فَقَالَ الْمُبَارَسُ :
أَنَا أَسْقِي الْحَاجَ وَقَالَ هَمَانُ بْنُ طَلْحَةَ : أَنَا حَاجِبُ الْكَعْبَةِ فَلَا أَهْاجِرُ :
فَنَزَّلَتْ « أَجْعَلْتُمْ مَقَاةَ الْحَاجِ وَعَمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْأَخْرَامَ » إِلَى قَوْلِهِ « حَقٌّ يَأْتِي
اللهُ بِأَمْرِهِ » وَذَكَرَ ابْنُ هَطْبَيْهِ غَيْرَ هَذَا مِنَ الْأَرَاءِ الَّتِي لَا تَخْرُجُ مِنْ مُضْمُونِ
مَا تَقْدِمُ (١) .

أَمَّا الْفَرْجَابِيُّ فَوَاهُ بَعْدَ أَنْ ذُكِرَ بِهِ ضَرِبُ تَرْوِيلِ الْآيَةِ . قَالَ : وَيَقُولُ إِنَّ
الْمُشْرِكِينَ مَأْلُوْلُ الْيَهُودِ وَقَالُوا : نَحْنُ مَقَاةُ الْحَاجِ وَعَمَارُ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ . فَنَحْنُ
أَفْضَلُ أُمَّ مُحَمَّدٍ وَأَصْحَابِهِ ؟ . فَقَالَتْ لَهُمُ الْيَهُودُ عَنْ دِرْسَاتِ الرَّسُولِ اللَّهِ عَزِيزُ اللَّهِ فَأَنْتُمْ
أَفْضَلُ . وَقَدْ اهْتَرَضَ هَذَا إِشْكَالٌ وَهُوَ مَا جَاءَ فِي تَصْحِيفِ مُسْلِمٍ هُنَّ النَّعَانُ بْنُ
بَشِيرٍ قَالَ . كَنْتُ هَذِهِ مِنْبَرَ رَسُولِ اللَّهِ عَزِيزُ اللَّهِ فَقَالَ رَجُلٌ مَا أَبَلَى أَلَا أَعْمَلُ بَعْدَ
الْإِسْلَامِ إِلَّا أَسْقِي الْحَاجَ . وَقَالَ آخَرٌ : مَا أَبَلَى أَلَا أَعْمَلُ بَعْدَ الْإِسْلَامِ إِلَّا
أُمِرَّ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ . وَقَالَ آخَرٌ : الْجَهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَفْضَلُ مَا قَلَمْ . فَزَجْرُمُ
عَمْرٌ وَقَالَ : لَا تَرْفَهُوا أَصْوَاتَكُمْ هَذِهِ مِنْبَرُ رَسُولِ اللَّهِ عَزِيزُ اللَّهِ — وَهُوَ يَوْمُ
الْجَمْعَةِ — وَلَكِنْ إِذَا صَلَّيْتُ الْجَمْعَةَ دَخَلْتُ وَاسْتَفْتَهُ فِيمَا اخْتَلَفْتُ فِيهِ .
فَأَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ وَجْلَ « أَجْعَلْتُمْ مَقَاةَ الْحَاجِ وَعَمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ كَمْ آمَنَ بِاللَّهِ
وَالْيَوْمِ الْآخِرِ (١) » إِلَى آخِرِ الْآيَةِ . وَهَذَا الْمَسَاقُ يَقْتَضِي أَنَّهَا إِنَّمَا أَنْزَلَتْ عِنْدَ
اِخْتِلَافِ الْمُسْلِمِينَ فِي الْأَفْضَلِ مِنْ هَذِهِ الْأَعْمَالِ . وَحِينَئِذٍ لَا يَلِيقُ أَنْ يَقُولَ لَهُمْ

(١) تَفْسِيرُ ابْنِ هَطْبَيْهِ ح ٥ ص ٨١ نسخة خطية بدار الكتب .

(٢) الْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ « بَابُ فَضْلِ الشَّهَادَةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ » ح ١٣ ص ٢٥ ، ٢٦ ، ٢٧

فَآخِرُ الْآيَةِ « وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ » فَتَعْنَى الإِشْكَالُ ، وَإِذَا اللَّهُ بِأَنْ
يَقُولُ : إِنْ بَعْضَ ارْزَوَاتِهِ نَسَاعِنَ فِي قَوْلِهِ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ الْآيَةَ . وَإِنَّمَا قَرَا النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ
الْآيَةَ عَلَى عُمَرَ حِينَ صَأَلَهُ . فَقَدْ أَرَوَى أَنَّهَا نَزَّلَتْ حِينَئِذٍ . وَاسْتَدَلَّ بِهَا
النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، هَلْ أَنَّ الْجِهَادَ أَفْضَلُ مَا قَالَ أُولَئِكَ الَّذِينَ سَمِعُوهُمْ عَوْنَانَ فَاسْتَفْتَهُ
لَهُمْ ، فَتَلَاهُمْ عَلَيْهِ مَا قَدْ كَانُوا نَزَّلُوا لَهُمْ لَا أَنَّهَا نَزَّلَتْ فِي هَؤُلَاءِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

فَإِنْ قُيلَ مَعْنَى هَذَا أَنَّهُ يُجُوزُ الْإِسْتَدَالَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ بِمَا أَنْزَلَ فِي الْكَافِرِينَ .
وَمَمْلُومُ أَنْ أَحْكَامَهُمْ مُخْتَلِفَةٌ . قُيلَ لَهُ : لَا يَسْتَبِدُ أَنْ يَنْتَزِعَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِي
الْمُشْرِكِينَ أَحْكَامَ تَلَقِّي الْمُسْلِمِينَ . وَقَدْ قَالَ عُمَرٌ : إِنَّا لَمْ وُشِّطْنَا لِأَنْهُنَّا مُسْلِمُونَ (١)
وَشَوَّاهُ ، وَتَوْضُعُ مَسْحَةً وَتَرْفُعُ أَخْرَى وَلَكُنَا سَمِعْنَا قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى « أَذْهَبْتُمْ
طَيِّبَاتِكُمْ فِي حَيَاةِ الدُّنْيَا وَأَسْتَمْتَهُمْ بِهَا (٢) » . وَهَذِهِ الْآيَةُ أَنْهُنَّ فِي الْكُفَّارِ ، وَمَعْ
هَذِهِ الْآيَةِ فَقَدْ فَوَّهُمْ مِنْهَا عَوْنَانَ الْأَجْرَ عَمَّا يَنْسَابُ أَحْوَاهُمْ بِعِصْمَ الْمَنَاسِبَةِ . وَلَمْ يَنْكِرْ عَلَيْهِ
أَحَدٌ مِنَ الصَّحَافَةِ . فَيُمْكِنُ أَنْ تَكُونَ هَذِهِ الْآيَةُ مِنْ هَذَا التَّوْعِ . وَهَذَا فَيُنَسِّبُ
وَيُبَرِّئُ الإِشْكَالَ وَيَرْفَعُ الْإِبْرَاهَامَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ (٣) .

وَفِي قَوْلِهِ تَعَالَى « الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ » يَتَعَرَّضُ ابنُ هَطْمَيْهُ لِلْفَرَاءَتِ
فِي قَوْلِهِ : وَأَجْمَعُ السَّبْعَةِ وَجَهْوَرُ النَّاسِ عَلَى رَفْعِ الدَّالِّ مِنْ « الْحَمْدُ لِلَّهِ » وَقَالَ
ابْنُ هَطْمَيْهِ هَذِهِ أَنْثَاءٌ تَأْيِيدَهُ لِرَأْيِهِ مِنْ يَقُولُ « إِنَّ الْحَمْدَ يَخْالِفُ الشَّكَرَ » وَلَمْ

(١) سَلَانُ الْحَلَانَ الْمُشْرِقَيَّةَ وَبِرْوَى بِالسَّادَةِ .

(٢) سُورَةُ الْأَنْتَفَافِ .

(٣) تَفْسِيرُ الْقَرْطَبِيِّ ج ٨ ص ٩١ وَمَا بَعْدَهَا آيَةٌ ١٩ مِنْ سُورَةِ التُّوْبَةِ . وَانْظُرْ قَوْلَ
اللَّهِ تَعَالَى ، وَمِنْهُمْ مَنْ عَاهَدَ اللَّهَ أَنْ يُنَاهِيَ مِنْ قَضَائِهِ ۚ الْآيَةُ ۖ فِي تَفْسِيرِ ابنِ هَطْمَيْهِ ج ٥
ص ١٦٦ . وَتَفْسِيرُ الْقَرْطَبِيِّ ج ٨ آيَةٌ ٧٥ مِنْ سُورَةِ التُّوْبَةِ .

ينعرض ابن هطية لقراءات التي في لفظة « الحمد » بأكثر من هذا^(١) ولكن القرطي يطيل في ذكر ما ورد في هذه اللفظة من قراءات ويطيل في توجيهها فيقول « وأجمع القراء السبعة وجهور الناس على رفع الدال من « الحمد لله » وروى عن مسفيان بن هبة ورؤبة بن المجاج « الحمد لله » ينصب الدال وهذا على إضمار فعل . ويقال « الحمد لله » بالرفع . مبتداً وخبر ، وسيطيل الخبر أن يقيس هنا لفائدة في هذا ؟ فالجواب أن صيغة قال : إذا قال الرجل « الحمد لله » بالرفع ففيه من المعنى مثل ما في قوله : حمدت الله حمدأ . إلا أن الذي يرفع « الحمد » يخبر أن الحمد منه ومن جهيم الخلق لله . والذي ينصب « الحمد » يخبر أن الحمد منه وحده الله . و قال غير صيغة . إنما يتكلم هنا تعرضاً لهنوز الله ومقداره وتقديراته وتجديداً ، فهو خلاف معنى الخبر وفيه معنى السؤال . ثم قال القرطي : « وروى عن ابن أبي هبطة » الحمد لله بضم الدال واللام على اتباع الثاني الأول ، ولاتهجاش الملاحظ ، وطلب التجاوز في اللفظ كثير نحو : أجودك وهو منحدر من الجبل بضم الدال واللام قال :

« أضرب الساقين أملك هابل »

بضم النون لأجل ضم المهمزة ، وفي قراءة لأهل بيته « مردفين » بضم الراء إيماناً بهم . وذكر القرطي أيضاً غير هذا من القراءات^(٢) .

وفي قوله تعالى « وما رزقناهم ينتقون » يتوصّم القرطي عن ابن هطية في مجال اللفظة ، بل إن ابن هطية لا يكاد يذكر شيئاً . إذ يقول : قوله وما رزقناهم ينتقون » كتبت « مما منصلة » وما يعني الذي فقهها أن تكون منفصلة

(١) تفسير ابن هطية ح ١ نسخة خطية بمكتبة الأزهر « بورقة الفاتحة » .

(٢) تفسير القرطي ح ١ ص ١٣٥ وما بعدها .

لأن الجار والجرور كثيرون واحد، وأيضاً فلما خفيت نون «من» في الفظ
خففت في الخطط. وبعد أن ذكر ابن عطية معنى الرزق هندي أهل السنة والمحتلة
انتقل إلى بيان للمراد من قوله «ينتفون» هندي علماء السلف. وقد تقدم ذكر
ذلك في النبال الأول.

أما القرطبي فإنه يقول: قوله تعالى «وما وزقناهم» الرزق مصدر رزق
يرزق رزقاً ورزقاً. ظرزاً بالفتح: المصدر وبالكسر: الاسم. وجده أرزاق
والرزق العطاء. والرازقة: ثواب كثان بيس. وارتقا الجندي: أخذوا
أرزاقهم. والرزقة: المرة الواحدة. هكذا قال أهل اللغة. وقال ابن السكري:
الرزق بلقة أزيد شنوة: الشكر. وهو قوله عز وجل «وتعملون رزقكم أنكم
تكتذبون^(١)» أي شكركم التكذيب ويقول: «رزقني أى شكري» ثم بين
القرطبي أن معنى قوله «ينتفون» يخرجون. وقال: «والإنفاق: إخراج
للآل من اليد، ومنه نفق البيع أى خرج من يد البائع إلى المشتري. ونفقت
الداية خرجت روحها. ومنه النافقة بغير اليربوع الذي يخرج منه إذا أخذ من
جهة أخرى، ومنه المنافق لأنه يخرج من الإيمان. أو يخرج الإيمان من قلبه.
ويتفق السراويل معروفة. وهو مخرج الرجل منها. ونفق الزاد: في وأنفقة
صاحبه. وأفاق القوم فني زادهم. ومنه قوله تعالى «إذا لا مسكتم^(٢)» خشية
الإنفاق^(٣). ومنه قوله تعالى «وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة واركعوا مع
الراكبين» يقول ابن عطية: «والزكاة في هذه الآية هي المفروضة، بفرضية
إجماع الأمة على وجوب الأصر بها. والزكاة مأخوذة من زكاك الشيء إذا نما

(١) سورة الواقعة.

(٢) سورة الامراء.

(٣) تفسير ابن عطية، ج ١، نسخة خطية بمكتبة لازهير آية ٤٢ من سورة البقرة.

وزاد، وسمى الإخراج من المال زكاة وهو نقص منه ، من حيث ينبع بالبركة وبالأجر الذي ينبع به المزكى . وقيل : الزكاة مأخوذة من التطهير كما يقال : زكى فلان أى ظهر من دنس الجرحة أو الإغفال ، فكأن الخارج من المال يظهره من تبعة الحق الذى جعل الله فيه للمساكين . الاترى أن النبي ﷺ سمي ما يخرج في الزكاة أوساخ الناس (١) .

أما الفرضي فإنه يقول في المسألة الثالثة من المسائل التي هدفها لشرح هذه الآية « الزكاة » مأخذة من زكى الشئ إذا مما زاد يقال : زكى الزرع والمال يزكى إذا كثر زاد ، ورجل ذكى : أى زائد الخير ، وسمى الإخراج من المال زكاة وهو نقص منه من حيث ينبع بالبركة أو بالأجر الذي ينبع به المزكى ويقال : زرع زاك بين الزكاة ، وزكأت الناقة بولدها تزكى به : إذا رمت به من بين رجليها . وزكى الفرد إذا صار زوجا بزيادة الزائد عليه حتى صار شفما قال الشاهر :

كانوا أخساً أو زكى من دون أربعة لم يخلعوا وجدود الناس تقتلوا
جم جم ، وهو الحظ والبهخت . تقتلوا أى ترثتم . اهتليحت الأرض :
طال نباتها . خسأ : الفرد ، وزكى : الزوج .

وقيل : أصلها الشاه العظيم ، ومنه : زكى القاضى الشاهد . فكأن من يخرج
الزكاة يحصل لنفسه الشاه العظيم . وقيل : الزكاة مأخذة من التطهير كما
يقال : زكى فلان أى ظهر من دنس الجرحة والإغفال . فكأن الخارج من
المال يظهره من تبعة الحق الذى جعل الله فيه للمساكين ، الاترى أن النبي صلى
الله عليه وسلم سمي ما يخرج من الزكاة أوساخ الناس ، وقد قال تعالى

(١) تفسير ابن عطيه ج ١ نسخة خطوية بكتبة الأزهر آية ٣ من سورة البقرة .

﴿ خذ(١) من أموالهم صدقة تطهيرهم وترزكيهم بها(٢) ﴾ .

وفي قوله تعالى «أَنَّا مُرِّونَ النَّاسَ بِالْبَرِّ وَتَنْسُونَ أَنفُسَكُمْ» الآية . يقول ابن هطيبة «والبر يجمع وجوه الخير والطاعات ، ويقع على كل واحد منها اسم بر . «وتنسون» يعني تتركون كما قال الله تعالى «نسوا(٣) الله فنسيهم» ثم انتقل ابن هطيبة إلى بيان المقصود بهذه الآية ثم قال : وقوله «وأَنْتُمْ تَتَلَوُنُ لِكِتَابَ» معناه تدرسوه وتقرأون . ويحتمل أن يكون المعنى : تتبعون أي في الاقتداء بهما ، «والكتاب» التوراة ، وهي تهاجم عما هم عليه من هذه الصفة النميمية ، وقوله «أَفَلَا تَتَعَلَّمُونَ» معناه : أفلاتمتعون أنفسكم من موافقة هذه الحال المردية لكم . والعقل : الإدراك المانع من الخطأ مأخذ منه هقال البر لأنّه ينفعه من النصرف ، ومنه المعلم أي موضع الامتناع(٤) .

أما القرطبي فيقول في تفسير قوله تعالى «بالبر» البر هنا الطاعة والعمل الصالح . والبر : الصدق . والبر : ولد الشغلب . والبر سوق الغنم ومنه قوله : لا يعرف هرآ من بر أى لا يعرف دعاء الغنم من صوتها . فهو شترك .
وقال الشاعر :

لا ه رب إن بکرا دونكـا يبركـك الناس ويفجرونـكـا
أراد بقرره «يبركـكـ الناس» أي يطيعونـكـ ويقال : إن البر الفؤاد
في قوله :

(١) آية ١٠٣ من سورة التوبة .

(٢) تفسير القرطبي ج ١ من ٣٤٣ .

(٣) آية ٦٧ من سورة التوبة .

(٤) تفسير ابن هطيبة ج ١ نسخة خطية بمكتبة الأزهر آية ٤٤ من سورة البقرة .

أَكُون مَكَانَ الْبَرِّ مِنْهُ وَدُونَهُ وَأَجْمَلُ مَا لِي دُونَهُ وَأَوْسَرُهُ
 وَالْبَرُّ بِضْمِ الْبَاءِ مَعْرُوفٌ ، وَيَفْتَحُهَا الْإِجْلَالُ وَالنَّعْلَامُ ، وَمِنْهُ وَلَدَ بَرٌّ وَبَارٌ أَى
 يَعْلَمُ وَالْدِيَةُ وَيَكْرِمُهُما . وَفِي قَوْلِهِ « وَتَنْسُونَ أَنْفُسَكُمْ » . ذِكْرُ الْقَرْطَبِيِّ كَثِيرًا
 مِنْ لِلْمَائِنِ الْفَوْيَةِ لِكَلْمَةِ « النَّفْسُ » وَاسْتَشْهِدُ بِكَثِيرٍ مِنَ الْأَشْهَارِ : نَمَّ قَالَ
 فِي قَوْلِهِ « وَأَنْتُمْ تَتَلوُنَ الْكِتَابَ » وَأَصْلُ التَّلَوَّةِ الْأَتَبَاعُ . وَلَذِكْرِ اسْتَعْمَلَ
 فِي الْقِرَاءَةِ لِأَنَّهُ يَتَبَعُ بَعْضَ الْكَلَامِ بِبَعْضٍ فِي حِرْفَهُ حَقٌّ يَأْتِي عَلَى نَسْقِهِ يَقَالُ
 تَلَوَّهُ إِذَا تَبَعَّتْهُ تَلَوَّا . وَتَلَوَّتُ الْقُرْآنَ تَلَوَّةً . وَتَلَوَّتُ الرَّجُلَ تَلَوَّا إِذَا خَدَانَهُ ،
 وَالْتَّلَوَّةُ وَالتَّلَوَّةُ بِضْمِ التَّاءِ : الْبَقِيَّةُ . يَقَالُ : تَلَيْتُ لِي مِنْ حَقِّ تَلَوَّةٍ وَتَلَيْةٍ
 أَى بَقِيَّةٍ . وَأَتَلَيْتُ : أَبْقَيْتُ . وَتَنْتَلَيْتُ حَقِّي إِذَا تَبَعَّتْهُ حَقٌّ تَسْتَوِيهِ قَالَ
 أَبُو زِيدٍ : نَلِي الرَّجُلُ إِذَا كَانَ بَآخِرِ رَدْمَقٍ . وَفِي قَوْلِهِ « أَذْلَالًا تَمْقُلُونَ » يَقُولُ
 الْقَرْطَبِيُّ وَالْمَقْلُ : لِلنَّعْمِ وَمِنْهُ عَقَالُ الْبَعِيرُ لِأَنَّهُ يَنْعَمُ مِنَ الْحَرْكَةِ . وَمِنْهُ الْمَقْلُ لِلْدِيَةِ
 لِأَنَّهُ يَنْعَمُ وَلِي الْمَقْتُولُ عَنْ قَتْلِ الْجَانِيِّ . وَمِنْهُ اهْتِقَالُ الْبَعْلَانِ وَالْأَسَانِ . وَمِنْهُ يَقَالُ
 لِلْحَصْنِ : مَعْقُلٌ . وَالْمَقْلُ : تَقْيِيسُ الْجَهْلِ . وَالْمَعْقُلُ : ثُوبٌ أَحْمَرٌ تَخْدَنْهُ نِسَاءُ
 الْعَرَبُ تَفْشِي بِهِ الْمَوَادِجُ . قَالَ عَلْقَمَةُ :

عَقْلًا وَرَقًا تَسْكَادُ الطَّيْرَ تَنْعَافَهُ كَأَنَّهُ مِنْ دَمِ الْأَجْوَافِ مَدْمُومٌ
 الْمَدْمُومُ بِالْدَّالِ الْمُهْمَلَةُ : الْأَحْمَرُ وَهُوَ الْمَرَادُ هُنَا . وَالْمَدْمُومُ الْمَمْتَلِئُ شَحْمًا
 مِنَ الْبَعِيرِ وَغَيْرِهِ . وَيَقَالُ : هَمَا ضَرَبَانِ مِنَ الْبَرُودِ . قَالَ أَبْنُ فَارِسٍ : وَالْمَعْقُلُ
 مِنْ شَيَّاتِ النَّيَّابِ مَا كَانَ نَقْشَهُ طَوْلًا . وَمَا كَانَ نَقْشَهُ مَسْتَدِيرًا فَهُوَ الرَّقْمُ .
 وَقَالَ الزَّاجِاجُ الْمَاعِقُلُ مِنْ عَلَمِ بَعْدِهِ بِمَا أَوْجَبَ اللَّهُ عَلَيْهِ فَنَّ لَمْ يَعْمَلْ فَهُوَ جَاهِلٌ (١).

(١) تَفْسِيرُ الْقَرْطَبِيِّ ج ١ ص ٣٦٨ وَمَا بَعْدُهَا

أما في مجال الفقه فـما لا شك فيه أن الفرطـي قد توصلـ إلى ذكر أضـعاف أضـعاف ما ذـكره ابن عـطية في هـذا المجال . ولـلـناظـر في الـكتـابـين يـدرـكـ من أول وـهـلةـ هـذهـ الحـقـيقـةـ . بلـ إـنـ تـسـمـيـةـ الفـرـطـيـ لـكتـابـهـ «ـبـالـجـامـ لـأـحـكـامـ الـقـرـآنـ وـالـبـيـنـ لـمـاـ تـضـمـنـهـ مـنـ السـنـةـ وـآـيـ الـفـرـقـانـ»ـ يـكـشـفـ هـذهـ الحـقـيقـةـ وـيـوـضـعـهاـ فـالـفـرـطـيـ قدـ بـيـنـ بـهـذـهـ التـسـمـيـةـ أـنـ هـيـمـنـيـ يـأـيـ الـأـحـكـامـ وـسيـطـيلـ فـيـ شـرـحـهـ . أماـ اـبـنـ هـطـلـيـةـ فـإـنـ كـلـيـقـوـلـ الـدـكـتـورـ «ـهـبـدـ الـوـهـابـ ظـاـيدـ»ـ فـيـ رـسـالـةـ هـنـهـ لـيـسـ الـفـرـضـ مـنـ تـفـسـيرـهـ اـسـتـنبـاطـ الـأـحـكـامـ الـفـقـهـيـةـ كـاـهـوـ الشـأنـ فـيـ كـتـبـ الـأـحـكـامـ الـقـرـآنــ لـهـذـاـ نـجـمـهـ اـبـنـ هـطـلـيـةـ لـاـ يـسـرـفـ فـيـ ذـكـرـ الـأـحـكـامـ الـفـقـهـيـةـ وـلـاـ يـشـغلـ فـيـهـ سـهـلـاـ كـثـيرـاـ (٢)ـ .

(١) تفسير ابن عطية ج ٥ ص ١٣٨ نسخة خطية بدار الكتب آلة ٢٤ من سورة النساء .

(٢) منهج ابن عطية في تفسير القرآن الكريم من ١٦١ بقى صرف .

وفي مجال الحديث نرى القرطبي يعني بـ تخریج الأحادیث التي يذكرها غالباً، على همس ابن هطیة فإنه في كثير من الأحيان كان يذكر الأحادیث دون تخریج لها . ومن الأدلة التي توضح هذه الحقيقة ما ذكره ابن هطیة في مسائل البسملة . فقد قال « وروى أن رجلاً قال بمحضرة النبي ﷺ : نس الشیطان . فقال رسول الله ﷺ : لا تقل ذلك فإنه يتماظم بهذه ولكن قل بسم الله الرحمن الرحيم فإنه يصفر حقاً أفل من ذباب » (١) .

أما القرطبي فيقول في المسألة الثانية من مسائل البسملة :

وروى النسائي عن أبي المليح عن رده روى رسول الله ﷺ قال : إن رسول الله ﷺ قال « إذا عثرت بك الدابة فلانقل نفس الشیطان فإنه يتماظم حقاً يصهر مثل البيت . ويقول له قوي صنمته ولكن قل بسم الله الرحمن الرحيم . فإنه يتهاصر حقاً يصهر مثل الذباب » (٢) .

وهنديماً ذكر ابن هطیة بعض الأحادیث التي تفيد أن البسملة آية من الفاتحة تقبّها بأن ذلك مردود بالحديث الصحيح الذي يقول الله فيه « قسمت الصلاة بيني وبين هبدي نصفين » (٣) .

أما القرطبي فيقول « والأخبار الصحيح التي لا يطعن فيها دالة على أن البسملة ليست آية من الفاتحة ولا غيرها إلا التعلق وحدتها . روى مسلم عن أبي هريرة قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول « قال الله هز وجل قسمت الصلاة

(١) تفسير ابن هطیة ج ١ نسخة خطية بمكتبة الأزهر .

(٢) تفسير القرطبي ج ١ ص ٩١ وما بعدها .

(٣) تفسير ابن هطیة ج ١ نسخة خطية بمكتبة الأزهر .

يبين وبين عبدى نصفين ، ولعبدى ما سأله فإذا قال العبد «الحمد لله رب العالمين» قال الله : حمدنى عبدى وإذا قال العبد «الرحمن الرحيم» قال الله تعالى أثني هل عبدى ، وإذا قال المبد «مالك يوم الدين» قال بحمدنى عبدى — وقال صرفة فوض إلى عبدى — فإذا قال «إياك نعبد وإياك نستعين» قال هنا بين وبين عبدى ولعبدى ما سأله . فإذا قال «اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم غير المفهوب عليهم ولا الضالين» قال هنا لعبدى ولعبدى ما سأله (١) .

والأمثلة على هذا كثيرة ونكتفى بهذا القدر .

كما كان للفرطى في نقد الأحاديث وفتات وفقة وقد من بنا ما يؤيد هذه الحقيقة . صحيح أن الفرطى أورد في تفسيره بعض الأحاديث الفضفحة وال موضوعة ، لكن ذلك كان في أحيان قليلة لا ينبع كثيراً من دقة الفرطى وتفوقه في هذا الميدان . ويبدو أن ابن هطية لم تكن له دقة الفرطى في هذا المجال .

ولقد أيد كل ما ذهبت إليه الدكتور «عبد الوهاب فايد» في رسالته عن ابن هطية فقد قال وهو يتحدث عن منهجه في الحديث : «وكان منهج ابن هطية في ذكر الأحاديث التبويه أنه لا يلتزم دائماً بخراج هذه الأحاديث ونسبتها إلى مصادرها من مصنفات الحديث بل تتجهه — أحياناً — بخراج الأحاديث وينذر روايتها وتجده كذلك — في كثير من الأحيان — يذكر

(١) تفسير الفرطى ج ١ ص ٩٤ والحديث أخرجه مسلم والنسائي وأبوداود والترمذى انظر للتاج ج ٤ ص ٣٦ .

الأحاديث دون تخریج لها، أو ذكر لرواتها فيقول مثلاً : وفي الحديث كذا
أو روی هن رسول الله ﷺ أنه قال كذا .

ومن ناحية أخرى لاحظت أن ابن عطیة - في مجال الحديث من تفسيره -
لا يلتزم كفالتك ذكر الصحيح من الأحاديث ، بل كان إلى جانب ما أورده
في تفسيره من الأحاديث الصحيحة والكثيرة - يذكر في بعض الأحيان
أحاديث في غاية الضمف ، ثمأخذ الباحث يذكر بعض الأمثلة على ذلك .
وأحب أن أستعرض هذه الأمثلة وأبين موقف القرطبي منها حتى يظهر لنا
الفرق بين للوقتين . . يقول الباحث :

فثلا يذكر ابن عطیة هذه تفسير قوله تعالى « الله لا إله إلا هو الحي
القيوم لا تأخذه سنة ولا نوم » هذا الحديث فيقول « روی أبو هريرة
ـ قال سمعت رسول الله ﷺ يحكى عن موسى على اللئبر قال : وقع في نفس
موسى هل بنام الله هز وجل فأرسل الله إليه ملائكة ، فأرمه ثلاثة . فأعطاهم
قارورتين في كل يد قارورة وأصره أن يحفظ بهما . قال فحمل بناماً وتكلّد
يداه تلقيان ثم يستيقظ فيبعس أحدهما عن الأخرى حتى نام ثانية اصطافقت
يداه فانكسرت القارورتان . قال : ضرب الله له مثلاً أن لو كان بناماً
لم أسميك السماء والأرض » .

وإذا كان ابن عطیة لم يعقب على هذا الحديث بكلمة فقد فإن القرطبي
قد تعمبه وبين فساده وبطلانه وقد تقدم لها ذلك .

ولقد استدل الباحث في نقده لابن عطیة هنا . بما قاله القرطبي فقال :

والحق أن هذا الحديث غير صحيح بل هو ضعيف أو منكر . ومن ثم يقول القرطبي عنه « ولا يصح هذا الحديث ، ضعيف غير واحد منهم البهريق » .

ولم يخالف القرطبي في تقدمة هذا علماء الحديث فقد قال ابن كثير عن هذا الحديث « هذا حديث غريب جداً والأظاهر أنه إسرائيلي لا صر فرع وافق أعلم » ووصف الحافظ الذهبي في ميزان الاعتدال هذا الحديث بأنه منكر فقال « أمية بن شبل يعاني له حديث منكر رواه عن الحكم بن أبيه هن عكرمة هن أبي هريرة مرفوعاً قال : وقع في نفس موسى هل ينام الله » الحديث . وبقول الحافظ ابن حجر عن هذا الحديث « ذكره ابن الجوزي في الملل المتناهية وقال : يشبه أن يكون عكرمة تلقاه هن كتب أهل الكتاب » ثم يقول الباحث : كما أنه هند تفسير قوله تعالى « إما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم راكعون » .

يذكر ابن عطية هذا الحديث فيقول « وروى في ذلك أن النبي ﷺ خرج من بيته وقد نزلت عليه الآية فوجد مسكنينا فقال له : هل أعطاك أحد شيئاً؟ قال له نعم . أعطاني ذلك الرجل الذي يصلني خاتماً من فضة وهو راكم فنظر النبي ﷺ فإذا الرجل الذي وأشار إليه هو على بن أبي طالب رضي الله عنه فقال النبي ﷺ : الله أكبر وتلـ الآية على الناس » .

وذكر القرطبي أن الآية نزلت في علي بن أبي طالب رضي الله عنه . ثم بين أن من قال هذا استدل بما ورد أن مائلاً صألا في مسجد رسول الله ﷺ فلم يعلمه أحد شيئاً . وكان علي في الصلاة في الركوع وفي بيته خاتم فأشار إلى السائل بيده حق أخيه .

ولم يتفقده القرطبي هذا الحديث وسكت عنه كما سكت عنه ابن عطية .

ولقد تuib هـذا الحديث كثير من العلماء، فقال ابن تيمية عنه « أنه موضوع باتفاق أهل العلم » وقال ابن كثير : « هـذا الحديث رواه ابن مردوهـه عن ابن هـباس من طريق محمد بن السائب السكري وهو متـروك ثم ذكر ابن كثير كذلك أن ابن مردوهـه رواه من حـديث عـلـي ابن طـالـب نفسه وعـمار ابن يـاسـر وأـبـي رـافـع . قال ابن كثير « وليس يـصح شـيـء مـنـها بالـسـكـلـيـة لـضـفـفـ أـسـانـيدـهـا وجـهـاتـهـا وجـاهـاتـهـا (١) ». .

لكن القرطـبـي لم يـرفع هـذا الحديث إـلـى رـسـوـل الله ﷺ كـما فعل ابن هـطـيـة بل أـتـى به مـوـقـوـفـاً عـلـى بعض الصـحـاحـة وـالـتـابـعـين .

وبـعـد أـنـ اـتـضـحـ أـمـامـنا أـنـ القرـطـبـي تـأـثـرـ بـاـيـنـ هـطـيـةـ فـيـ بـعـدـاتـ كـثـيرـةـ . . وـبـعـدـ أـنـ اـتـضـحـ أـمـامـنا أـنـ القرـطـبـي توـسـعـ هـنـاـ بـاـيـنـ هـطـيـةـ فـيـ كـثـيرـ منـ الـجـالـاتـ أـيـضاـ ، بـعـدـ هـذـاـ نـقـاسـاـلـ ماـ معـنـيـ قولـ ابنـ خـلـدونـ « فـلـمـ اـرـجـمـ النـاسـ إـلـىـ التـحـقـيقـ وـالـتـحـيـيـهـ وـجـاءـ أـبـوـ مـحـمـدـ بـنـ هـطـيـةـ مـنـ الـمـاـخـرـيـنـ بـالـمـغـرـبـ فـلـمـ خـصـ تـلـكـ التـفـاصـيـرـ كـلـهاـ - أـيـ تـفـاصـيـرـ المـشـقـوـلـ - وـتـحـرـىـ ماـ هـوـ أـقـرـبـ إـلـىـ الصـحـةـ مـنـهاـ وـوـضـعـ ذـلـكـ فـيـ كـتـابـ مـتـداـولـ بـيـنـ أـهـلـ الـمـغـرـبـ وـالـأـنـدـلـسـ حـسـنـ الـدـحـيـ . . وـتـبـهـهـ الـقـرـطـبـيـ فـيـ تـلـكـ الـطـرـيـقـةـ عـلـىـ مـنـهـاجـ وـاحـدـ فـيـ كـتـابـ آخـرـ مـشـهـورـ بـالـمـشـرقـ (٢) »

نقـاسـاـلـ مـاـذـاـ تـعـنـيـ هـبـارـةـ ابنـ خـلـدونـ ؟ .. قـدـ تـقـيـدـ هـبـارـةـ بنـ خـلـدونـ أـنـ القرـطـبـيـ قدـ قـأـثـرـ بـاـيـنـ هـطـيـةـ مـنـ حـيـثـ الـتـرـجـعـ . . وـلـقـدـ اـسـتـدـلـ بـعـضـ الـبـاحـثـيـنـ بـكـلـامـ « أـبـنـ خـلـدونـ » عـلـىـ هـذـاـ . . نـمـ قـالـ الـبـاحـثـ : أـسـتـطـيـعـ أـنـ أـقـولـ إـنـ القرـطـبـيـ فـيـ تـفـسـيـرـهـ

(١) منـيـحـ اـبـنـ هـطـيـهـ مـنـ ١١٩ـ . .

(٢) مـقـدـمةـ اـبـنـ خـلـدونـ مـنـ ٢٤٨ـ . .

تأثيراً ناراً كبيراً — من حيث المنهج — بتفسير ابن عطية في أمور كثيرة منها
المنافية للأثر والرأي . . إلا أن القرطي قد تفوق على ابن عطية في ناحية
هامة، وهي أنه كانت له جهود موفقة كبيرة في تحرير الأحاديث النبوية التي
أوردتها في تفسيره بخلاف ابن عطية فإنه كانت له جهود قليلة في هذا الميدان .
وأيضاً يتضح من يطالع كتاب « الجامع لأحكام القرآن » أن القرطي تأثر
منهجاً بابن عطية في أمور أخرى تجمع القراءات وتوجيهها والأكثر من
اللفة والنحو والإفالة من الفحص الإسرائيلي . وهذا هو القرطي في مجال
الفحص يقول « وأضرب عن كثبر من قصص الفسرين وأخبار المؤرخين
إلا ما لا بد منه ولا في عنه لتبين » وهذا كلام يشبه إلى حد كبير
ما يقوله ابن عطية في مقدمة تفسيره فإنه يقول « لا أذكر من الفحص إلا
ما لا تنفك الآية إلا به » (١) .

وتأثير القرطي بابن عطية من حيث المنهج سلسٌ به . ولا هبّ على
القرطي إذا تغير تفسيراً حسن النجوى . فاعتنى شيل ما يعني صاحبه بالأثر
وأكثار شيل ما أكثر من القراءات واللفة والنحو . وأضرب كما أضرب
عن كثبر من الفحص الإسرائيلي . وتسائل أيضاً ماذا تعنى عبارة الدكتور
« آرثر جفرى » التي يقول فيها « وقد صنف — أى ابن عطية — تفسيره
المسمى « الجامع المحرر الصحيح الوجيز في تفسير القرآن العزيز » في الأندلس
وصدره بمنطقة في حلوم القرآن وكان تفسيره هنا كما هو معلوم ، أصلًا لـ كثير
ما اشتهر به القرطي في كتابه « الجامع لأحكام القرآن » . الذي طبع في مصر
في شهر بن بخلدا سنة ١٩٣٣ — ١٩٥٠ . ثم اضطرل بذلك على القيمة العلمية

(١) المصدر السابق ص ٢٤٦ . منهجه ابن عطية ص ٢٤٦

لتفسير ابن حطبة ، وهل ضرورة لشر مقدمته التي قام بتحقيقها فقال : « هنا نفسه دليل دامغ على الأهمية العظيمة لهذا للمؤلف وهل ضرورة لشر رسالته هذه (١) » ماذا يعني هذه العبارة ؟ إن كان الدكتور « آرثر جفرى » يريد أن القرطبي تأثر بابن حطبة في مجالات كثيرة فهذا ما نسلمه له ، وإن كان يريد أن القرطبي أخذ ما قاله ابن حطبة فعله أصلاً ي匪 عليه كلامه في أهلب تفسيره ، فهذا ما نقف عنه لزري مدي صحته .

لقد تقدم لنا أن القرطبي توسم عن ابن حطبة في كثير من المجالات
وليس معنى هذا أن القرطبي أخذ ما قاله ابن حطبة ثم توسم فيه وزاد عليه
بل كما رأينا في كثير من المذايح السابقة أن ابن حطبة لم يذكر ما قاله القرطبي
ولم يتعرض له . وهل معنى هنا أن ما قاله « آرثر جفرى » غير صحيح ؟
قد يكون القرطبي أخذ ما قاله ابن حطبة في بعض الأحيان فعله أصلاً ثم زاد
عليه . . ففي قوله تعالى « إِنَّكُمْ نَعْبُدُ » يقول ابن حطبة : وقوله تعالى « إِنَّكُمْ
نَعْبُدُ » نطق المؤمن به إقرار بالربوبية وتذلل وتحقيق العبادة الله إذ سائر
الناس يعبدون سواء من الأصنام وغير ذلك . وقد المعمول على الفعل اهتماماً
و شأن المرء تقديم الأهم ، ويدرك أن أهراياً سب آخر فأهعرض المسبوب عنه
فقال له الساب إِنَّكُمْ أَهْنَى . فقال له الآخر : وهنك أهعرض . فقدموا الأهم .
و « نَعْبُدُ » نقيم الشرع والأوس من تذلل واستكانة ، والطريق المذلل يقال
له سعيد وكذلك البغي . . وتساءلت إِنَّكُمْ بحسب اختلاف الفتنين فاحتاج
كل واحد منها إلى تأكيد واهتمام (٢) .

(١) مدخلنا في علوم القرآن الدكتور « آرثر جفرى » ، من ٤

(٢) تفسير ابن حطبة نسخة خطية بمكتبة الأزهر سورة الفاتحة .

ويقول الفowler : قوله تعالى «إِلَيْكَ نُبْدِلُ» رجم من القبة إلى الخطاب على التلوين ، لأن من أول السورة إلى هاهنا ، خبرًا عن الله تعالى وثناء عليه كفوله «وَسَقَاهُمْ دَرَبَمْ شَرَابًا طَهُورًا» ثم قال «إِنْ هَذَا كَانَ لِكُمْ جَزَاءً» وهكذا «حَقٌّ إِذَا كُنْتُمْ فِي الظَّلَمِ وَجَرِينَ بِهِمْ» . «نُبْدِلُ» معناه تغريم والعبادة الطاعة والتذلل . وطريق معبده إذا كان مذلاً لالناسـ لكن قاله المروي . ونطق المكلف به إقرار بالربوبية وتحقيق العبادة الله تعالى إذ صار الناس يعبدون سواه من أصنام وغير ذلك» .

ثم قال في المسألة الرابعة والعشرين : إن قيل لم قدم المفول على الفعل؟ .. قيل له قيم اهتماماً و شأن العرب تقديم الأهم ، يذكر أن أهرا بيأ سب آخر فأهرب المتسبوب عنه فقال له الساب : «إِلَيْكَ أَهْنَى فَقَالَ لَهُ الْآخِرُ : وَهَذَا أَهْرَبْ ، فَقَدِمَ الْأَهْمَ» . وأيضاً لثلا يتقدم ذكر العبد والعبادة على المعبود ، فلا يجوز نعبدك و نستعينك ولا نعبد إياك و نستعين إياك ، فيقدم الفعل على كنایة المفول ، وإنما يقمع لفظ القرآن . قال المجاج :

إِلَيْكَ أَدْعُو فَتَقْبِلْ مَلْقِي وَافْغُرْ خَطَايَايِي وَكَثْرَ وَرْقِي

ويروي «ونهر» وأما قول الشاهر :

إِلَيْكَ حَقِّي بِلْفَتْ إِيَاكَا

فتشاد لا يقاس عليه ، والورق يكسر الراء من الدرهم وبقى منها المال . وكرر الاسم لثلا بتوجه «إِلَيْكَ نُبْدِلُ وَنَسْتَعِنُ بِهِ فِي رَكْ» (١) .

(١) تفسير القرطبي ج ٢ ص ٢٤٥ وما بعدها .

وَفِي قُولِهِ تَعَالَى « وَأَشْرِبُوا فِي قُلُوبِهِمُ الْمَجْلِ » يَقُولُ أَبْنَاءُ هَطْبِيَّةً « التَّقْدِيرُ : حَبُّ الْمَجْلِ » وَالْمَعْنَى جَعَلَتْ قُلُوبَهُمْ تَشْرِبُهُ وَهُنَّ تَشْبِيهُ وَبِحَازِهِ بَهَارَةٌ هُنْ تَكْيِفُنَّ أَصْرَ الْمَجْلِ فِي قُلُوبِهِمْ » (١) .

وَيَقُولُ الْفَرَطِيُّ : قُولِهِ تَعَالَى « وَأَشْرِبُوا فِي قُلُوبِهِمُ الْمَجْلِ » أَيْ حَبُّ الْمَجْلِ وَالْمَعْنَى جَعَلَتْ قُلُوبَهُمْ تَشْرِبُهُ وَهُوَ تَشْبِيهٌ وَبِحَازِهِ بَهَارَةٌ هُنْ تَكْيِفُنَّ أَصْرَ الْمَجْلِ فِي قُلُوبِهِمْ « وَفِي الْحَدِيثِ تَعرِضُ الْفَتَنَ عَلَى الْقُلُوبِ كَالْحَصِيرِ هُوَ دَاهِدًا فَأَيْ قَلْبٌ أَشْرَبَهَا نَذَكَرُ فِيهِ فَسَكَنَةً سُودَاءً » الْحَدِيثُ خَرْجُهُ مُسْلِمٌ ، يَقُولُ أَشْرَبَ قَلْبَهُ حَبًّا كَهْنًا . قَالَ زَهْرَيْ :

فَهَمَوْتُ هُنْمَا بَعْدَ حَبٍّ دَاخِلٍ وَالْحَبُّ تَشْرِبُهُ فَزَادَكَ دَاهِدًا
وَإِنَّمَا هَبَرَ هُنْ حَبُّ الْمَجْلِ بِالشَّرْبِ دُونَ الْأَكْلِ ، لِأَنَّ شَرْبَ الْمَاءِ يَنْفَلِفُ
فِي الْأَهْضَاءِ حَقًّا يَصِلُ إِلَى بَاطِنِهَا وَالطَّعَامُ بِجَانِرِهِ لَا خَيْرٌ مِنْ نَفَلِفُ فِيهَا ، وَقَدْ
زَادَ هُنْ هَذَا الْمَعْنَى أَحَدُ التَّابِعِينَ فَقَالَ فِي زَوْجِهِ هَنْمَةَ وَكَانَ هَنْبَرُ هَلِيَّهَا فِي
بَعْضِ الْأَصْرِ فَطَلَقَهَا وَكَانَ عَبْرَا لَهَا (٢) :

نَفَلِفُ حَبَّ هَنْمَةَ فِي فَوَادِي فَبِادِيهِ مِمَّا الْحَافِ يَسِيرُ
نَفَلِفُ حِيتَ لَمْ يَمْلِعْ شَرَابٌ وَلَا حَزَنٌ وَلَمْ يَبْلُغْ سَرُورٌ
أُكَادَ إِذَا ذَكَرْتَ الْعَهْدَ مِنْهَا أُطِيرَ لَوْ أَنْ إِنْسَانًا يَطِيرَ (٣)

وَفِي قُولِهِ تَعَالَى « بَلِّي مِنْ كَسْبِ صَيْنَةٍ » يَقُولُ أَبْنَاءُ هَطْبِيَّةً « وَبَلِّي رَدَ بَعْدَ

(١) تَفْسِيرُ أَبْنَاءِ هَطْبِيَّةٍ ج ١ نَسخَةٌ مُصَوَّرَةٌ مِنْ ١٢٧ آيةً ٩٤ مِنْ سُورَةِ الْقَرْآنِ .

(٢) الْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ هُنْ حَدِيثٌ ج ٢ ص ١٧١ .

(٣) تَفْسِيرُ الْفَرَطِيِّ ج ٢ ص ٤١ وَمَا بَعْدَهَا .

النفي بعذلة نعم بعد الإيجاب » وقال السكوفيون أصله : بل القى للضرار
عن الأول ، وزيدت عليها اليماء ليعسن الوقف عليها وضمنت اليماء . معنى
الإيجاب والإنعام بما يأتى بعدها ..

وقال مصيبيوه : هي حرف مثل بل وغيره . وهي في هذه الآية رد لقول
بني إسرائيل « إنْ هَمَّسْنَا النَّارَ » فرد الله تعالى عليهم وبين الخلود في النار
والجنة بحسب الكفر والإيمان » (١) .

ويقول القرطبي : قوله تعالى « بل » أى ليس الأمر كذلك كتم . قال مصيبيوه :
ليس « بل » و « نعم » أسمين ، وإنما هما حرفاً مثل بل وغيره . وهي رد
لقولهم : إنْ هَمَّسْنَا النَّارَ . وقال السكوفيون : أسمان . بل القى للضرار عن
الأول زيدت عليها اليماء ليعسن الوقف ، وضمنت اليماء معنى الإيجاب والإنعام .
فقبل تدل على رد الجحود واليماء تدل على الإيجاب لما بعد قالوا : ولو قال قائل :
ألم تأخذ ديناراً ؟ فقلت : نعم . لكن للمعنى لا ، لم آخذ ، لأنك حفقت النفي
وما يعده فإذا قلت : بل ، صار المعنى قد أخذت . قال الفراء : إذا قال الرجل
لصاحبه : مالك على شيء فقال الآخر : نعم كان ذلك تصديقاً ، لأن لا شيء له
عليه ، ولو قال « بل » كان ردآلفه وتقديره : بل لي عليك . وفي التزيل
« ألسْتَ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلٌ » (١) ، ولو قالوا نعم اسْكُفُرُوا (٢) .

وفي كثير من الأحيان بل وفي أغلبها كانت تظاهر شخصية القرطبي قوية

(١) تفسير ابن عطية نسخة مصورة بدار الكتب ص ١١٣ آية ٨٢ من سورة البقرة .

(٢) آية ١٢٢ من سورة الأعراف .

(٣) تفسير القرطبي ج ٢ ص ١١ .

مستقلة وقد تقدم لناف أول الفصل ما يؤيد ذلك . وسوق هنا بعض الشواهد الأخرى التي توضح هذه الحقيقة .

في قوله تعالى « إِيَّاكَ نَعْبُدُ » ذكر القرطبي كثيراً من القراءات ونافق بعضها ولم يذكرها ابن عطية ، بل لم ينعرض لقراءات في قوله « إِيَّاكُ » أصلاً^(١) .

وفي قوله تعالى « إِنَّا نَحْنُ مُصْلِحُونَ » يقول ابن عطية :

« وَنَحْنُ أَنْسُمُ مِنْ خَيْرِ الْمَرْفُوعِ مِيلِيَا عَلَى الضِّمْنِ إِذْ كَانَ اسْتَهْقَوْنَا يَقْعُدُ الْوَاحِدُ
الْمُظْمِنُ زَالَتِيْنَ وَالْجَمَاعَةُ ، فَأَهْمَلَ أَسْنَى الْمُرْكَاتِ وَأَيْضًا فَلَمَا كَانَ فِي الْأَغْلِبِ
ضَمِيرُ جَمَاعَةٍ وَضَمِيرُ الْجَمَاعَةِ فِي الْأَسْمَاءِ الظَّاهِرَةِ الْوَاوُ أَعْلَى الْضَّمْنَةِ إِذْ هِيَ
أَخْتُ الْوَاوِ »^(٢) .

ويقول القرطبي : قوله « نَحْنُ » أصل « نَحْنُ » نَحْنُ قابضٌ حركة الْمَاءِ
على النون وأسكنت الْمَاءَ قائله هشام بن ماوية النحوي . وقد أرجأ « نَحْنُ »
جماعَةً ومن علامة الجماعة الْوَاوُ . والضمة من جنس الْوَاوُ . فلما اضطروا إلى
حركة « نَحْنُ » لامتناد الساكنين حرَّكوهَا بِعَايَا يكون للجماعَةِ قال : لهذا ضمُوا
وَالْجَمَاعَةِ فِي قَوْلِهِ هَزْ وَجْلَ « أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرَوُ الصَّلَاةَ » وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ
يَزِيدَ : « نَحْنُ » مثُلُّ قَبْلٍ وَبَعْدٍ لِأَنَّهَا مَتَعَلِّمَةٌ بِالْإِخْبَارِ مِنْ اثْنَيْنِ وَأَكْثَرِ .
فَأَنَا لَوْاَحِدٌ . « وَنَحْنُ » لِلنَّسْنَةِ وَالْجَمَاعَةِ . وقد يخبر به المتكلِّمُ عن نفسه
في قوله : نَحْنُ قَدْنَا . قال الله تعالى « نَحْنُ قَسْمُنَا يَنْهَمُ مَعِيشَتَهُمْ »^(٣) .

(١) تفسير القرطبي ج ١ ص ١٤٦ وقد تقدم ذلك في فصل القراءات .

(٢) تفسير ابن عطية نسخة مصورة بدار الكتب ص ٥ .

(٣) آية ٢٢ من سورة الزخرف .

« والمؤنث في هذا إذا كانت متكلمة بمنزلة المذكر . تقول المرأة : قت
وذهبت وقنا وذهبنا . وأنا فلت ذك ونحن فلتنا » هنا كلام العرب
ظاهر (١) .

فإذا كان الدكتور « آرثر جفرى » يريد بعباراته أن تغير ابن عطية كان
أصلاً لأغلب تفسير القرطبي ففي هذه العبارة شيء من المبالغة .

على أن شخصية القرطبي تظهر قوية في أنه كان — أحياناً — يزج أقوال
المفسرين ويعرضها في صورة مقاسمه لداخل فيها ولا اضطراب . في قوله
تعالى « يابني إسرائيل » يقول القرطبي « قوله تعالى « يابني إسرائيل » نداء
مضاد هلامنة النصب فيه الياء ومحذفت منه التنوين ، بالإضافة . الواحد : ابن
والاصل فيهبني . وقيل : بنو : فمن قال المحذف منه واو . احتاج بقولهم البنوة
وهذا لا حجة فيه لأنهم قالوا : الفتنة . وأصله الياء . وقال الزجاج : المحذف
منه هندي ياء كأنه من بنيت . الأخفش : اختار أن يكون المحذف منه الواو
لأنه حذفها أكثر لشتمها . ويقال : ابن بين البنوة . والمعنى في ذلك الغراء
يقال : يابني ويابني لفستان مثل يا أبنت ويا أبنت وقرىء بهما . وهو مشتق من البناء
وهو وضع الشيء على الشيء والبن فرع الأب وهو موضوع هابه (٢) .

وهذا النص قد أله القرطبي هن النحاس والمهدوى .

يقول النحاس في إعراب القرآن :

« يابني » نداء مضاد هلامنة النصب فيه الياء . ومحذفت منه التنوين بالإضافة .

(١) تفسير القرطبي ج ١ ص ٢٠٣ .

(٢) إعراب القرآن ورقة ٦ .

الواحد : ابن والأصل منه بنى وقيل فيه : بنو ولو لم يختلف منه لغيل بنا .
كما يقال همها . فن قال المخدوف منه وأو احتج بقولهم البنوة وهذا الاصناف فيه
لأنهم قد قالوا : الفتنة ، قال أبو جعفر : سمعت أبا إسحاق يقول : المخدوف منه
عندى ياء . كأنه من بنيت (١) .

ويقول المهدوى : في نفس الآية : « الابن مشتق من البناء وهو وضع الشيء
عل الشيء فالابن فرع الأب وهو موضوع عليه . وأصل ابن قيل : بنى وقيل :
بنو : وقيل : بنى . وقيل : بنو . واختيار الأخفش أن يكون المخدوف منه
الواو لأن حذفها أكثر لثقلها (٢) .

فلم لا يقال إن القرطبي قد مزج أقوال ابن عطية - في بعض الأحيان -
بأقوال غيره من المفسرين . بدل أن يقال : القرطبي قد أخذ تفسير ابن عطية
وارتكب عليه وجهه أصلاً لأغلب تفسيره أو أكثره . فالقرطبي قد مزج قول
ابن عطية في قوله تعالى « وأنشر بوا في قلوبهم العجل » يقول الماوردي (٣) .
وفي قوله تعالى « بيل من كسب سيدة » ، مزج ما قاله ابن عطية بما قاله النجاشي .
في إعراب القرآن (٤) .

وعلى كل في هبارة الدكتور آرنر جفرى « مبالغة إن كان يريد بها
ما ذكرنا ، فإن كان يريد أن القرطبي تأثر باهون عطية فهذا ما نسلمه له .

(١) أعراب القرآن ورقة ٦ .

(٢) التمهذيل ورقة ٩ نسخة خطية بدار السكتب رقم ٨٧ .

(٣) انظر تفسير الماوردي ورقة ١٣ .

(٤) انظر أعراب القرآن ورقة ٩ .

ويصعبني ما قاله أستاذنا الشيخ « محمد حسین الذھبی » فقد ختم حديثه
عن القرطبی بقوله « وعلی الجلة فان القرطبی رحمه الله فی تفسیره هذا عرف
بحثه ، فزیبه فی نقاده ، هف فی مناقشته وجده . لم بالتفسیر من جمیع نواحیه .
بارع فی كل فن استطرد إلیه وتكلم فيه (١) .

الخاتمة

لقد صاحبت «أبا عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرج القرطبي» أكثر من أربع مئات حاولت خلالها أن أتعرف على حياته، وهى نشأته، والبيئة التي أحاطت به . كما حاولت في هذه المدة أن أكشف عن منهجه في التفسير من خلال كتابه الكبير «الجامع لأحكام القرآن» وكان من نتيجة هذه المصاحبة وهذه الدراسة الطويلة كتابة هذا البحث المتواضع الذي جاء في ثلاثة أبواب ولقد كان الباب الأول دراسة تاريخية لقرطبي، وبيئته التي أحاطت به — ورغم أن المراجع التاريخية أهملت حياة القرطبي الأولى وأسرته التي طاش فيها ، كذلك أهملت هذه المراجع ، حياة القرطبي في شبابه، ووقفته من أحداث مصر ، وحياته عندما قدم إلى مصر واستقر بالصعيد . رغم كل هذا — فإنني حاولت أن أقدم لقارئي شيئاً عن حياة هذا الشيخ الجليل ، وعن أبيه — وعن نشأته الأولى ، وعن قدومه إلى مصر . وهذا الشيء وإن لم يكن كثيراً فإنه قد يكشف بعض الفموض الذي أحاط بالقرطبي .

ووندما تحدثت عن أخلاقه وثقافته ، توصلت إلى أن زهد القرطبي الذي أجمع المؤرخون عليه لم يكن زهداً في حلال الله ، وإنما كان يعني أنه لم يجعل الدنيا هدناً له وغاية ، وناقشت ما يتصل بذلك من بعض القضايا .

أما النبذة هل القرطبي ، فهو سجل مطوى لم أستطع أن أفضي غلافه . حتى النبذة الوحيدة التي ذكره المؤرخون وهو «شهاب الدين أبو العباس أحمد ابن فرج» لم أستطع أن أجزم هل هو «ـ شهاب الدين أبو العباس أحمد

ابن فرح الأشبيلي» الذي ترجم له كثير من المؤرخين ألم لا . ولتكنى أثرت
احتمالاً «وياماً ببعض القراءن قلت على خوئها : قد يكون «ابن فرح» الذي
ذكره المؤرخون تلميذاً لقرطبي وولده هو «ابن فرح الأشبيلي الحدث»
ولقد حاولت أن أكشف عن عدد مؤلفات القرطبي ، وأن أحدد أماكن
وجودها فوصلت إلى أغلب ذلك . ولما تناولت عقيدة القرطبي وبينت أنها
كانت سنية أشعرية ناقشت بعض المؤرخين والباحثين الذين يزهون أن
الأندلس ، كانت قبل ظهور «ابن تومرت» سنية صلافية .

أما الباب الثاني : فقد كان دراماً لمصادر القرطبي ، وبيان منهجه الذي
سار عليه في تفسيره ، وابراز القيمة العلمية لهذا التفسير ومن تأثير به من
المفسرين . ولقد كانت مصادر القرطبي كثيرة ولتكنى حاولت أن أبوز
مدى تأثير القرطبي بأهم هذه المصادر . ولقد اتفق ذلك بيني أن أفتتح طويلاً
في بطون المخطوطات المقارنة والترجمة وأن أبحث عن كل مصدر أشار إليه
لأعرف هل هو مطبوع أو مخطوط أو حدث عليه يد الزمن فافتقد الباحثون
والدارسون . وخرجت من هذه الدراسة ، بأف القرطبي كانت له شخصية
مستقلة ينفرد بها ما لا يرتضيه ، ويقر ما يراه الحق والصواب . غير أنني قد
أخذت على القرطبي — إذا جاز لمنزل أن ينفرد مثله — أنه ينقل أحياناً عن
العلماء ويأخذ أقوالهم التي قالوها من قبل أن يعرف القرطبي نفسه ، ولا يشير
إلى ذلك ، وأنه لم يوف بما شرطه على نفسه في مقدمة كتابه حيث قال
«وشرط في هذا الكتاب إضافة القول إلى قائله ... فإنه يقال من بركة
الملم أن يضاف القول إلى قائله» .

أما عن منهجه : فإني قد بينت موقف القرطبي من قضية التفسير المأثور
والتفسير بالرأي وأنه سلك مسلكاً محسوباً حيث دعا إلى التفسير بالرأي ولم

يهمل التفسير المأثور بل بين أنه الأساس الذي يرتكز عليه المفسر . ثم يبنت أنه التزم منهجاً موفقاً في التفسير المأثور عن رسول الله ﷺ . أما هن موقفه من التفسير المأثور عن الصحابة ففيه تأكيد أنه كان لا ينتمي إلىه بعد التفسير المأثور عن رسول الله ﷺ ، بل كان يجمع بين أقوال الصحابة والتابعين وغيرهم من المفسرين ، ويقارن بين هذه الأقوال جمِيعاً وبختار منها ما تؤيده الأدلة والقرائن . ثم ناقشت ما يمكن أن يوجه إلى القرطبي من تقد حول هذا المسلك . وهنديماً تناولت موقف القرطبي من القراءات الشاذة والمتواترة ، ببنت أن القرطبي قد استخدم القراءات الشاذة في كثير من الأفراط وأنه قد انتقد مسلك من يرد القراءات المتواترة ، لأنها لا توافق قواعد النحوين وآرائهم ، ولقد أجاد القرطبي في دفاعها وفي هذا تقد حقه .

وفي مجال اللغة ببنت أن القرطبي استخدم كثيراً من المباحث اللغوية في توضيح الآيات ، وكان من هذه المباحث : الاشتقاق ، والاشتراك والاطلاق والتقييد . وأنه قد احترم إلى اللغة في كثير من الحالات ، فاحترم إليها في مواجهته للمعتزلة ، وفي مناصرته لبعض المذاهب الفقهية ، ولترجح بعض القراءات . كما أتجه في تفسيره إلى النحو ، فذكر مذاهب النحوين وآرائهم ، وحاول من خلال ذلك أن يكشف المعنى وأن يوضحه . ولقد توصلت إلى أنه قد رد بعض المذاهب والأراء النحوية بضعفها أو لإخلالها بالمعنى . وأنه استشهد بالشعر في كثير من الأفراط ورغم هذا لم ينزل في انتهاهاته إلى طبقة الشعراء المحدثين اللهم إلا في مواضع قليلة . ثم ببنت أن مسلك القرطبي في ذلك مسلك لا ينتمي فيه ولا يلام عليه ، كذلك توصلت إلى موقف القرطبي من الشعر للصنوع والجهول الذي لا يعرف قائله وبينت أن موقفه لا يختلف مع ما قاله علماء اللغة والنحو ، ولقد تبين لي أن القرطبي يحيط

الاستشهاد بالحديث في مجال الترسيب والنحو وإن كان الحديث مروياً بالمعنى .

ومن هنا تداولت البلاغة في تفسير القرطبي . يثبت أنه كان لا يتوجه في الأسلوب البلاغي ، لأن الأنجلوسيكس لم يهتموا بهذه الدراسة . ورغم أن القرطبي قد انتقل إلى مصر ، وكانت مصر كغيرها من بلاد المشرق موطنًا خصوصياً لدراسة البلاغة . إلا أن القرطبي لم تستهوي هذه الدراسة ، بل ظلل على طبيعته الأنجلوسيكية لا يميل إليها ولا يهتم بها .

أما منهج القرطبي في التفسير الرمزي الذي استعملته الباطنية ، فقد كان يرتكب منهلاً لأنه لا يوافق الشرع ولا الألفة . أما التفسير الرمزي الذي استعملته الصوفية فقد كان يقبله أحياناً ويرفضه أحياناً أخرى . كان يقبله إذا لم يتناقض مع الشرع والألفة . وكان يرتكب منهلاً إذا تناقض معهما . ومن أشهر مصادره من التفسير الصوفي : تفسير القرآن العظيم لأبي محمد سهل بن عبد الله الفستري . حقائق التفسير لأبي عبد الرحمن السعدي .

ولقد توسع القرطبي في الأحكام الفقهية وذكر كثيراً من المخالفات المذهبية . وبعد أن استقررت منهجه في ذلك ، توصلت إلى أنه كان لا ينزع بذهنه المالكي ، وأنه كان عفواً للإنسان في مناقشاته ، وأنه كثيراً مارد هجوم ابن العربي وطالوه على الملة . ولقد تعرض القرطبي لأصول الفقه في تفسيره ، فذكر كثيراً من أدلة وقواعده وبين أنها هرر ضد الأحكام كيف تبنى الفروع عليها . ومن هذه الأدلة والقواعد : النهي والظاهر ، العام والخاص ، تخصيص حام القرآن بالسنة المشهورة والمتواترة ، تخصيص حام القرآن بخبر الأحاديث ، تخصيص حام القرآن بالعرف والمادة ، فنوى الصحابي ، الامتناع والمصلحة ، حد المذاق . ورغم أن القرطبي أكثراً من ذكر

قواعد الأصول وأداته ، إلا أنه لم يتسع فيها توسيع الأصوليين ، بل عرض لها في صورة تساعد على فهم الأحكام وتبين طريقة استنباطها :

ولقد ذكر القرطبي في تفسيره كثيراً من الأحاديث ، وكان يضفيها غالباً إلى من خرجها من المحدثين ، ولم يكن القرطبي حاطب ليل يجمع الأحاديث وينذكرها في تفسيره فقط ، بل كان ينتقدها نقداً علمياً فيذكر ما قاله أئمة الجرح والتعديل فيها من جهة سندتها أو من جهة متنها . غير أنني أخذت عليه أنه كان - رغم وقوفه الموقعة التي تشهد بطلان باعه في علم الحديث رواية ودرائية - يورد بعض الأحاديث الفضفحة والموضوقة ، ويستك هنها ولا يعقب عليها . كما كان يورد بعض الإسرائيليات والأخبار الظرفية التي لا يقبلها حفل ، ولا يليق به أن يوردها في تفسيره . ولقد كان لتفسير القرطبي أثر فيمن جاء بعده من المفسرين الذين تأثروا بالقرطبي « ابن كثير ، والشوكاني » ولقد بيّنت ذلك وبينت القيمة العلمية لتفسيره .

وفي الباب الثالث : توصلت إلى أن القرطبي تأثر بابن عطية في كثير من الحالات ولكن توسّع منه أيضاً في هذه الحالات التي تأثر فيها بابن عطية . ولقد اقتضى ذلك أن أقوم بمقارنة بين تفسيري وبين تأول في النهاية : إن هبة الله ابن خلدون التي يقول فيها « فلما دجع الناس إلى التحقيق والتحدّص ، وجاء أبو محمد بن عطية من المتأخرین بالغرب » ، فلخص تلك التفاسير كلها - يعني تفاسير المنسوب - وتحمّل ما هو أقرب إلى الصحة منها ، ووضع ذلك في كتاب متداول بين أهل المغرب والأندلس ، حسن المعنى ، وتبمه القرطبي في تلك الطريقة على منهاج واحد في كتاب آخر بالشرق « وعبارة الدكتور آرثر جفرى التي يقول فيها « وقد صنف - أى ابن عطية -

تفسيره المسمى «الجامع المحرر الصحيح الوجيز في تفسير القرآن العزيز» في الأندلس، وصدره بقدمة في علوم القرآن . وكان تفسيره هذا كا هو معلوم ، أصلاً لكثير من اشتهر به القرطبي في كتابه «الجامع لأحكام القرآن» إن هاتين المبارتين لا يفهم منها ، إلا أن القرطبي تأثر بابن هطية ، أما أن القرطبي نقل تفسير ابن هطية أو توسع في أصوله التي نقلها عنه ولم يأت بأكثر من ذلك . فهذا مردود من أساسه .

وأخيراً فهذه رسائلي هذه «القرطبي ومنهجه في التفسير» أرجو من الله تبارك وتعالي أن تصال القبول وأن ينفع بها ، إنه سميع الدعاء . والحمد لله رب العالمين ، والصلوة والسلام على سيدنا محمد أشرف النبيين والمرسلين .

المراجع والمصادر

- (١) القرآن الكريم .
- (٢) ابن حزم : الشيخ محمد أبو زهرة — دار الفكر العربي .
- (٣) ابن تيمية : الشیخ محمد أبو زهرة — دار الفكر العربي .
- (٤) ابن تيمية : الدكتور محمد يوسف موسى — سلسلة أعلام العرب .
- (٥) أبو حنيفة : الشيخ محمد أبو زهرة — دار الفكر العربي .
- (٦) أبو علي الفارسي حياته ومكانته بين أئمة العربية وآثاره في النحو والقراءات : الدكتور عبد الفتاح شابي — مطبعة نهضة مصر بالقاهرة .
- (٧) الاتقان في علوم القرآن : السيوطي — مطبعة الحلبي .
- (٨) أثر القراءات القرآنية في الدراسات النحوية : الدكتور عبد العال سالم طبع المجلس الأعلى لشئون الإسلامية .
- (٩) أحكام القرآن : ابن العربي تحقيق الأستاذ محمد البجاوى طبع هيسى الحلبي .
- (١٠) الاحاطة في أخبار غرناطة : لسان الدين بن الخطيب — تحقيق الأستاذ محمد عبدالله هنان — دار المعارف .
- (١١) الأدب الأندلسي : الدكتور أحمد هيكل — دار المعارف .
- (١٢) الأدب في مصر الأيوبي : الدكتور محمد زغلول سلام — دار المعارف .
- (١٣) أسد الغابة في معرفة الصحابة : ابن الأثير — جمعية المعرفة سنة ١٢٨٦

(١٤) الامرائيليات في التفسير والحديث : الشيخ محمد حسين التهوي . مجمع
البحوث الإسلامية .

(١٥) الاستدلال في أخبار دول المغرب الأقصى : أمد بن خالد السلاوي —
طبع المصرية .

(١٦) الإسلام والحضارة العربية : الأستاذ محمد كرد علي — مطبعة لجنة التأليف
والترجمة والنشر .

(١٧) أصول الفقه : الشيخ محمد أبو زهرة — دار الفكر العربي .

(١٨) أصول الفقه : الشيخ محمد المظفرى — المكتبة التجارية الكبرى .

(١٩) أصول السرخسى : بتحقيق الأستاذ أبو الوafa الأفناوى .

(٢٠) إعجاز القرآن : الأستاذ مصطفى صادق الرافنى — طبع الاستقامة .

(٢١) الإعلام : خير الدين الزركلى — طبع الخانجى .

(٢٢) أعلام الإسكندرية : الدكتور جمال الدين الشيال — دار المعارف .

(٢٣) الانصاف في مسائل الخلاف : الكلال بن الانبارى — تحقيق الأستاذ محمد
محى الدين عبد الحميد — طبع السعادة .

(٢٤) الانصار برواية عبد الانصار : ابن دقاق — طبع بولاق .

(٢٥) الاملاء : القاضى عياض اليحصى تحقيق الأستاذ سيد صقر —
دار الزراث .

(٢٦) الأم : الإمام الشافعى — طبع الحلبي .

(٢٧) بين الدين والفلسفة : الدكتور محمد يوسف موسى — دار المعارف .

- (٢٨) البداية والنهاية : الحافظ ابن كثير — طبع بيروت .
- (٢٩) البلاغة والأدب : الشیخ ابراهیم الصباغ — دار التأليف .
- (٣٠) الناج الجامع الأصول في أحادیث الرسول : الشیخ منصور علی ناصف — طبع عیسی الحلبی .
- (٣١) ناج اللغة وصحاح العربیة : أبو نصر الجوھری — طبع سنة ١٢٨٣ م .
- (٣٢) تاريخ المراطین والموحدین : المستشرق يوسف أشیانی — مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر .
- (٣٣) تاريخ مصر : ابن طاوس — الامیریة .
- (٣٤) تاريخ القرآن : الدكتور عبد الصبور شاهین — طبع دار الفلم .
- (٣٥) التاريخ الإسلامي والحضارة الإسلامية : الدكتور أحمد شلبي .
- (٣٦) تاريخ علماء الأندلس : ابن الفرضی — دار التراث .
- (٣٧) تاريخ آداب العرب : الرافعی — طبع سنة ١٩٤٠ م .
- (٣٨) تاريخ الشعوب الإسلامية : کارل بروکلان — دار العلم للملائين بيروت .
- (٣٩) تأویل مشکل القرآن : ابن قتيبة تحقيق الأستاذ سید صدر — طبع الحلبی .
- (٤٠) نھفۃ الأحوذی بشرح جامع الترمذی : محمد بن عبد الرحمن المبارکفوی — طبع العلیمة بالمدینة المنورۃ .
- (٤١) تدربی الراوی : السیوطی ، نھفۃ الأسناد عبد الوهاب عبد الطیف — طبع العلیمة بالمدینة المنورۃ .
- تدربی الراوی : السیوطی — طبع الخیریة .

(٤٧) التذكرة في أحوال الموت وأمور الآخرة — القرطبي : مطابع
مذكور وأولاده .

(٤٨) تذكرة الحفاظ : المحافظ شمس الدين محمد الذهبي — طبع الهند .

(٤٩) التذكرة في أفضل الأذكار : القرطبي — طبع الخانجي .

(٥٠) التفسير والمفسرون : الشيخ محمد حسين الذهبي — طبع دار الكتب
الحديثة .

(٥١) تفسير التحرير : الملاعة الطاھر بن عاشور .

(٥٢) تفسير القرآن العظيم : المحافظ ابن كثير — طبع عيسى الحلبي .
د د د د د — طبع الشعب

(٥٣) التكملة : ابن الإبار القضاوي — طبع بجريط .

(٥٤) التمریب والاشتقاق : الأستاذ عبد القادر بن مصطفی المغربي — مطبعة
لجنة التأليف والترجمة والنشر .

(٥٥) جامع البيان في تفسير القرآن : ابن جریر الطابری تحقيق الأستاذین
محمد شاکر واحمد شاکر — دار المعارف .

(٥٦) الجامع لأحكام القرآن : القرطبي — دار الكتب الحديثة .

(٥٧) الخجۃ في حلل القراءات السبع : أبو هلی الفارسی تحقيق الدكتور
عبد الحليم التجار وزملائه — نشر دار الكتب العربي .

(٥٨) حسن المحاضرة : السيوطي — مطبعة إدارة الوطن .

- (٤٤) الحركة الفكرية في مصر في العهدين الأيوبي والملوكي : الدكتور عبد الطيف حمزة .
- (٤٥) خزانة الأدب : البغدادي تحقيق الاستاذ عبد السلام هارون طبع المخلفية .
- (٤٦) الحضارة الإسلامية في القرن الرابع الهجري : المستشرق آدم ماتز : تعریف محمد عبد الهادي أبو ریشه — مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر .
- (٤٧) الحديث والحدثون : الشيخ محمد أبو زهرة — مطبعة مصر .
- (٤٨) انطصان : ابن جنی — دار الكتب .
- (٤٩) الخلط التوفيقية : علي مبارك — الأميرية .
- (٥٠) خطط الشام : الاستاذ محمد كرد علی — المطبعة الحسينية بدمشق .
- (٥١) الخلط : المقرئی — طبع بولاق .
- (٥٢) دائرة المعارف الإسلامية : ترجمة الدكتور عبد الحميد يوس وزملاه — طبع بيروت .
- (٥٣) الدرر السکامنة في أعيان المائة الثانية : ابن حجر المسقلاني — طبع الهند .
- (٥٤) الدهوة الموحدية : الدكتور عبد الله هلام .
- (٥٥) دول الإسلام : الذهبي .
- (٥٦) الديباج المذهب : ابن فرحون — طبع المعاادة .
- (٥٧) الروضتين في أخبار الدولتين : أبو شامة المقدسي — وادي النيل .
- (٥٨) زهر الربى على معنى النسائى : السيوطي .
- (٥٩) صن ابن ماجة بمحاشية السندي — طبع المعاونة .

- (٧٠) مذكرة ابن هشام : تحقيق مصطفى السقا وزملائه - طبع مصطفى الحلبي .
- (٧١) شذرات الذهب في أخبار من ذهب : ابن العماد - نشر القدموس .
- (٧٢) الشمر والشعراء : ابن قتيبة - طبع الخانجي .
- (٧٣) شرح تفريح القرآن : القرافي .
- (٧٤) شجرة النور : في طبقات المالكية : العلامة محمد بن محمد بن مخلوف طبع السلفية .
- (٧٥) صحيح البخاري بمحاشية السندي - طبع العثمانية .
- (٧٦) صحيح مسلم بشرح النووي - طبع محمود توفيق .
- (٧٧) صحيح الترمذى بشرح ابن الصبى - المطبعة المصرية .
- (٧٨) الصاحبى فى فقه اللغة : أحمد بن قارس - طبع السلفية .
- (٧٩) طبقات الشافعية : السبكي - طبع الحسينية .
- (٨٠) الطبقات الكبرى : ابن سعد - طبع ليدن .
- (٨١) طبقات الشعراء الجاهلين والإسلاميين : ابن سلام - نشر المكتبة المحمدية التجارية .
- (٨٢) طبقات المفسرين : السبويطي طبع ليدن .
- (٨٣) الطالع السعيد الجامع لأسماء الفضلاء والرواية بأعلى الصعيد : كمال الدين الأدفوى - طبع الجمالية .
- (٨٤) ظهر الاسلام : الدكتور أ. جنة التأليف والترجمة والنشر .
- (٨٥) مصر المالكى في مصر والدكتور حسن ابراهيم حسن - دار النهضة المصرية .

(٨٦) **همس المرابطين والموحدين في المغرب والأندلس** : الاستاذ محمد عبد الله
هنان - لجنة النازلية والترجمة والنشر .

(٨٧) **همس سلاطين الممالیک** : الدكتور محمد ورق سليم - مكتبة الآداب
بالمامیز .

(٨٨) **العمة** : ابن رشيق القيرواني - تحقيق الاستاذ محمد عزي الدين .

(٨٩) **في الأدب الأندلسي** : الدكتور جودت الرکابي - طبع دار المعارف .

(٩٠) **الفتح الرباني لترتيب مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني** : الاستاذ
الصاهاني - مطابع الأخوان .

(٩١) **فتح القدیر** : الشوكاني - طبع مصطفى الحلبي .

(٩٢) **خولة الشمراء** : الاوصمي - تحقيق الاستاذ محمد عبد للنعم خفاجي .

(٩٣) **الفخر الرازي ومنهجه في التفسير** : الشيخ هلي العماري - طبع
المجلس الأهل .

(٩٤) **الفرق بين الفرق** : عبد القاهر البغدادي - تحقيق الاستاذ محمد عزي الدين
عبد الحميد - طبع مصطفى الحلبي .

(٩٥) **في فلسفة ابن رشد** : الدكتور عبد الرحمن بيضان - دار السكتاب
العربي .

(٩٦) **فقه اللغة** - الدكتور هلي عبد الواحد وافي - لجنة البيان العربي .

(٩٧) **فهرسة ابن خير** : ابن خير الاشبيلي - طبع سرفطة .

- (٩٨) فوات الوفيات : ابن شاكر السكريبي — الأميرة .
- (٩٩) القرآن الكريم وأثره في الدراسات النحوية : الدكتور عبد العال سالم طباعة دار المعرف .
- (١٠٠) الفوائد القرآنية : الدكتور عبد الصبور شاهين .
- (١٠١) قرطبة في التاريخ الإسلامي : الدكتور جودة هلال — المكتبة الثقافية .
- (١٠٢) القاموس الحبيط : الفيروزابادي — المكتبة التجارية الكبرى .
- (١٠٣) الكامل : ابن الأثير .
- (١٠٤) الكلفي الشاف في تحرير أحاديث السكاف : ابن حببر المسقلاني . مطبوع على هاشم السكاف .
- (١٠٥) السكاف : الزمخشري — طبع الاستقامة .
- (١٠٦) كشف الظنون : حاجي خليفة — طبع أستقبول .
- (١٠٧) الآلية للصنوعة في الأحاديث الموضعية : السيوطي — طبع التجارية .
- (١٠٨) لسان العرب : ابن منظور — طبع الأميرة .
- (١٠٩) المباحث العربية : الدكتور عبد الرحيم — طبع دار المعرف .
- (١١٠) منحة العبد في ترتيب مسند الطيالسي أبي داود : الأستاذ الساعاتي مطابع الأخوان .
- (١١١) مجلة الرسالة عدد رقم ٨٥٨ لسنة ١٩٤٩ م .
- (١١٢) مجلة المجتمع العلمي العربي — المجلد العشرون صنٰة ١٩٤٥ م .
- (١١٣) مختار الصحاح : الرازى — طبع الأميرة .

- (١١٤) مرأة الجنان : اليافعي .
- (١١٥) مصر في عصر الايوبيين : الدكتور السيد الباز العربي .
- (١١٦) الموجب في تلخيص أخبار المغرب : المراكشي ، تحقيق الأستاذ محمد عزيز العريان — طبع المجلس الأعلى .
- (١١٧) معجم المؤلفين : عمر رضا كحالة — طبع الفرق بدمشق .
- (١١٨) معجم البلدان : ياقوت الحموي — مطبعة المسادة .
- (١١٩) معرفة السنن والآثار : البيهقي ، تحقيق الأستاذ سيد صقر — طبع المجلس الأعلى .
- (١٢٠) المغني عن حمل الاصفار في تحرير ما في الإحياء من الأخبار الحافظ العراقي . مطبوع على هاشم الإحياء للفرازى — طبع الاستقامة .
- (١٢١) مفتاح المسادة : طاش كبرى زاده ، تحقيق كامل بكري — طبع دار الكتب الخديوية .
- (١٢٢) مفرج السكروب في أخبار بنى أيبوب : ابن واصل — تحقيق الدكتور جمال الدين الشيال — لجنة التراث .
- (١٢٣) مقدمة في أصول التفسير : ابن تيمية — طبع الفرق .
- (١٢٤) المقدمة : ابن خلدون — طبع التقدم .
- (١٢٥) مقدمتان في علوم القرآن : الدكتور آرثر جفرى : نشر المانجوسي .
- (١٢٦) المزهر : السيوطي ، تحقيق محمد أبو الفضل وزملائه — طبع الطاهي .
- (١٢٧) المدارس النحوية : الدكتور شوقي ضيف — طبع دار المعارف .

- (١٧٨) مالك : الشیخ محمد أبو زهرة — دار الفکر العربي .
- (١٧٩) مناهل القرآن : الشیخ عبد المظیم الزرقانی — طبع عیسی الحلبی .
- (١٨٠) مقاییس اللفة — ابن فارس — تحقیق عبد السلام هارون — طبع عیسی الحلبی .
- (١٨١) منهج الزمخشیری فی تفسیر القرآن و بیان اهیاجه : الدکتور مصطفی الصادق الجوینی — طبع دار المعرف .
- (١٨٢) میزان الاهتدال فی تقدیم الرجال : التھیی — طبع السعادۃ .
- (١٨٣) نزہۃ الالباء فی طبقات المفویین والأدباء — ای النحویین — عبد الرحمن ابن محمد الانباری — طبع صنة ١٢٩٤ھ .
- (١٨٤) نشأة النحو و تاریخ أشهر النحاة : الشیخ محمد الطنطاوی — وادی الملوك .
- (١٨٥) نیل الابتهاج بتطریز الدیباج : لباب التنبیکی « وهو مطبوع على هامش الدیباج ». .
- (١٨٦) نشأة الفکر الفلسفی : الدکتور علی سامی الشار — طبع دار المعرف .
- (١٨٧) نشأة التفسیر فی السکتب المقدمة والقرآن — نشر الوکالة الشرکیة للنقاقة بالاسکندریة .
- (١٨٨) فتح الطیب : المقری — طبع الأزهریة .
- (١٨٩) هدیۃ المارفین : البغدادی .
- (١٩٠) وفیات الأهیان : ابن خلیلکان ، تحقیق محمد محیی الدین — نشر مکتبة النهضة المصریة .

الخطوط المطبوعة

(١٤١) منهج ابن عطية المفسر : الدكتور عبد الوهاب ظايد : نسخة خطية
بمكتبة أصول الدين .

(١٤٢) ابن الجوزي المحدث : الدكتور أبو الملا هشام أبو الملا : نسخة خطية
بمكتبة أصول الدين .

(١٤٣) الأسرار العيليات في كتب التفسير : الدكتور دمزي نعماع : نسخة
خطية بمكتبة أصول الدين .

(١٤٤) المحرر الوجيز في تفسير القرآن العزيز : ابن عطية : نسخة خطية غير
كاملة بمكتبة الأزهر رقم ١٦٨ تفسير . ونسخة خطية غير كاملة بدار
الكتب برقم ١٠ تفسير .

(١٤٥) أحكام القرآن : لسجينا الطبرى — نسخة خطية بمكتبة الأزهر رقم
٩٨ تفسير .

(١٤٦) الاستذكار : ابن عبد البر — نسخة خطية بدار الكتب رقم ٤٤ حديث .

(١٤٧) التمهيد : ابن عبد البر — نسخة خطية بدار الكتب رقم ٣١٥ حديث .

(١٤٨) الأحكام الصفرى : ابن عبد الحق الاشبيلي — نسخة خطية بدار
الكتب برقم ١٣١٤ حديث .

(١٤٩) مذاائق التفسير : السلوى — نسخة خطية بدار الكتب رقم ١٥٠ تفسير .

(١٥٠) سير أعلام النبلاء : الذهبي — نسخة مصورة بدار الكتب رقم
١٢١٩٥ تاريخ .

- (١٥١) تاريخ الإسلام : الذهبي — نسخة خطية برقم ٤٢ تاريخ .
- (١٥٢) إعراب القرآن : النعماش — نسخة خطية بدار الكتب رقم ٤٨ تفسير .
- (١٥٣) التحصيل لفواكه كتاب التفصيل الجامع لعلوم النازيل : المهدوى —
نسخة خطية بدار الكتب رقم ٧٨ وأخرى برقم ٧٩ تفسير .
- (١٥٤) تفسير الماوردي : نسخة خطية رقم ١٩٦٩٣ تفسير .
- (١٥٥) طبقات المفسرين : الداودى — نسخة خطية برقم ١٦٩ تاريخ .
- (١٥٦) فهرسة شيوخ ابن حطبة .. نسخة مصورة بدار الكتب رقم ٤٩٤٩١ .

مراجع أجنبية

(157) C. Brockelmann,

Geschichte der arabischen Litteratur, Bd. I.III, Leiden
1943 — 1946 und Suppl. I.III, Leiden 1937 — 1942

(158) Encyclopaedia Britannica vd., 25, Atlas, map No.
47. (Andalusia)

(159) Grand dictionnaire de Géographie universelle ancienne et
moderne. Paris, vol. 3. P. 890.

الفهرست

	الموضوع	
	صفحة	
١	مقدمة	
٥	الباب الأول — الفرطى وبيته	
٦	الفصل الأول — نشأة الفرطى	
٣٣	الفصل الثاني — أخلاقه وثقافته	
٤١	الفصل الثالث — هيبة الفرطى	
٦٥	الفصل الرابع — الحركة العالمية في حصر الفرطى	
١٠٨	الفصل الخامس — الأصول السياسية في حصر الموحدين والأيوبيين	
١٢١	الباب الثاني — المصادر التي اعتمد عليها الفرطى	
١٢٣	الفصل الأول — مصادر الفرطى	
١٨٥	الفصل الثاني — موقف الفرطى من التفسير والتفسير بالرأى	
٢١٣	الفصل الثالث — منهج الفرطى في القراءات الشاذة والمثيرة وموقفه منها	
٢٣٧	الفصل الرابع — المنهج في تفسير الفرطى	
٢٩٣	الفصل الخامس — البلاغة في تفسير الفرطى	
٣٠٥	الفصل السادس — موقف الفرطى من التفسير الرمزي	

صفحة

الموضوع

- ٣١٩ الفصل السادس — الأحكام في تفسير القرطبي
- ٣٤٤ — هدم تهسب القرطبي
- ٣٥٨ الفصل الثامن — أصول الفقه في تفسير القرطبي
- ٣٧٠ — العام والخلاص
- ٣٩٥ الفصل التاسع — موقف القرطبي من الأحاديث التي ذكرها في تفسيره
- ٤١٠ الفصل العاشر — الامراضيات في تفسير القرطبي
- ٤١٨ الفصل الحادى عشر — القيمة العلمية لتفسير القرطبي
- ٤٢٧ الكتاب الثالث — مدى تأثر القرطبي بابن حطبة
- ٤٦٥ الخاتمة
- ٤٧١ المراجع

✓